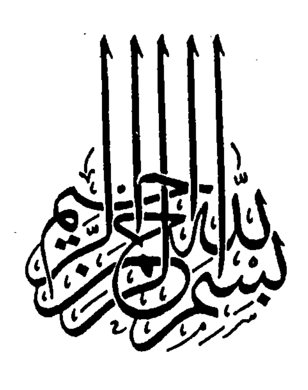
# الخوارج

## تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها

د/ غالب بن علي عواجي
عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

المكتبة العصرية الذهبية
جدة - المملكة العربية السعودية

الطبعة الثانية
١٤٢٣ هـ = ٢٠٠٢ م



# الخوارج

# تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية

# وموقف الإسلام منها



# بسم الله الرحمن الرحيم

## المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فموضوع هذا البحث هو الخوارج: تاريخًا لهم، وبيانًا لآرائهم الاعتقادية، وإبرازًا لموقف الإسلام منها.

ولا ترجع أهمية هذا الموضوع إلى مجرد كونه دراسة لفرقة كبيرة من الفرق الاعتقادية كان لها أثرها في تاريخ الفكر الإسلامي، بل ترجع أهميته كذلك إلى كونه دراسة لفرقة كانت تمثل حركة ثورية في تاريخ الإسلام السياسي شغلت الدولة الإسلامية فترة طويلة من الزمن. بل ولا يزال لهم وجودهم القوي إلى اليوم.

أضف إلى ذلك أنهم بسطوا نفوذهم السياسي على بقاع واسعة من الدولة الإسلامية في المشرق والمغرب، وليس فقط لفترات قصيرة على أيدي القائمين بتلك الحركات الثورية منهم، بل كانت للإباضية دولة بسطت نفوذها بالمشرق على عمان وحضرموت وزنجبار وما جاورها من المناطق الأفريقية واستمرت حتى العصر الحديث.

وكانت لهم دولتهم التي شملت المغرب العربي ما يزيد على قرن من الزمان، فإذا أضفنا إلى ذلك أن الخوارج لا يزال لهم وجودُهم في عمان وزنجبار وشرقيّ أفريقيا وبعض مناطق المغرب العربي، ولا تزال لهم ثقافتُهم المتمثلةُ في

المذهب الإباضيِّ المنتشرِ في تلك المناطق ـ فإننا نتبين أهمية دراستهم باعتبارها دراسة لجانب هام من جوانب الفكر الإسلامي والحياة الإسلامية قديمًا وحديثًا .

ولا يخفى علينا كذلك أن بعضَ أفكارِ الخوارجِ ـ ولا سيما الأزارقة ـ المتعلقة بتكفير العصاة ، لا يخفى أن هذه الأفكار يعتنقُها بعضُ الناس في العصر الحاضرَ فيتساهلونَ في تكفيرِ الناسِ لأدنى سبب ، الأمر الذي يحتاج إلى عرض هذه القضية ، وبيان رأيِ الإسلامِ فيها .

لهذه الجوانب المتعددة وغيرها في أهمية دراسة الخوارج اخترتهم موضوعًا لهذا البحث ، إلى أنني كذلك رأيتهُم ـ من دون الفرق الإسلامية ـ لم يحظَوا بالدراسة الكافية من الكتاب المحدثينَ ، اللهم إلا إذا استثنينا الإباضيةَ منهم حيث توفر على يحيى معمر على كتابة كتابين عنهم وهما : «الإباضية بين الفرق الإسلامية» ، و «الإباضية في موكب التاريخ» .

وفيما يتعلق بالخوارج بصفة عامة فإننا لا نجد إلا ذلك القسم من كتاب صغير كتبه فلهوزن عن الخوارج والشيعة ، وما كتبه الطالبي تحت عنوان «آراء الخوارج» ، وإن كان قد جعل جزءًا كبيرًا من كتابه هذا ترجمة لأحد علماء الإباضية وتلخيصًا لواحد من كتبه ، والكتيب الذي كتبه الدكتور مصطفى حلمي تحت عنوان «الخوارج» ، وكذلك الأستاذ رفعت فوزي في كتابه «الخلافة والخوارج في المغرب العربي» ، وكتاب الدكتور محمود إسماعيل «الخوارج في المغرب الإسلامي» ، هذا بالإضافة إلى الفصول الصغيرة التي كتبها أحمد أمين في «فجر الإسلام» والشيخ أبو زهرة في «تاريخ المذاهب الإسلامية» ، والدكتور علي الغرابي في «تاريخ الفرق الإسلامية» ، وما كتبه جولد زيهر عنهم في كتابه «العقيدة والشريعة في الإسلام» .

ومع ما لهذه الكتابات وأصحابها من قيمة لا تنكر، ومع ما أفدنا منها في بحثنا هذا؛ فلم نجد منها ما يستوعب عرض تاريخ الخوارج وحركاتهم الثورية وفرقهم الكثيرة وآراءهم المتشعبة في جميع المسائل الاعتقادية التي كان لهم فيها رأي.

هذا إلى كونها قد خلت أو كادت تخلو من إبراز موقف الإسلام واضحًا من تلك الآراء، وهو جانب مهم في دراسة الفرق الاعتقادية بحيث لا تقتصر الدراسة على مجرد العرض، بل تتضمن كذلك التمحيص والنقد، ومن هنا فقد اخترت دراسة الخوارج موضوعًا لهذا البحث؛ تقديرًا لأهمية تلك الدراسة وسدًا للنقص الموجود فيها سواء كان هذا النقص واضحًا في قصور المؤلفين عن استيعاب جوانب الموضوع في مؤلفاتهم أو كان النقض في المنهج؛ حيث لم تعرض آراء الخوارج على الإسلام عرضًا دقيقًا في تلك المؤلفات.

غير أنني أبادر فأقرر أن قلة التأليف في الخوارج وعدم استيعاب ما كتب عنهم إنما يرجع إلى صعوبة الكتابة عنهم، ومرجع هذه الصعوبة إلى أنهم لم تكن لهم مؤلفات موفورة كبقية الفرق الأخرى يمكن للباحثين أن يستقوا منها آراءهم.

وإذا استثنينا ما كتبه الإباضية ـ على قلته ـ فإننا لا نجد مرجعًا لمعرفة آراء بقية الخوارج إلا ما حكاه عنهم المؤرخون وعلماء الفرق، وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأقوال الخوارج إنما عرفناها من نقل الناس عنهم، لم نقف لهم على كتاب مصنف كما وقفنا على كتب المعتزلة والرافضة والزيدية والكرامية والأشعرية، وأهل المذاهب الأربعة، والظاهرية، ومذاهب أهل

الحديث، والفلاسفة، والصوفية، ونحو هؤلاء»[١].

حقًا لقد ذكر ابن النديم في الفهرست أسماء بعض كتبهم حيث ذكر منها اثنين وعشرين كتابًا، وليس لهذه الكتب وجود إما لكونها «مستورة محفوظة» كما يقول[٢]، فلا سبيل للاطلاع عليها، وإما لكونها ضاعت، وكذلك البرادي فقد ذكر أسماء ما يقرب من سبعين كتابًا عن الإباضية كلها مفقودة.

ويقول العلامة الإباضي سليمان بن عبد الله الباروني متأسفًا على ضياع كتب الإباضية: «وإنا لنتأسف كثيرًا جدًا لفقد مثل هذه التآليف، فلو وجدت مع ما جمع من المناظرات الواقعة مع المعتزلة للعلامة مهدي وغيره لكانت حجة بالغة والأمر لله»[٣]. ويقصد بمهدي هذا، مهدي النفوسي الذي ناظر المعتزلة في زمن الإمام الإباضي عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم أشار إليها الباروني في الأزهار الرياضية دون تفصيل مكتفيًا بذكر انتصار مهدي عليهم في ذلك المجلس.

ثم يقول عن ضياع كتبهم على يد الحجاني الشيعي الذي استولى على عاصمة الإباضية (تاهرت) وأنهى دولة الإباضية سنة ٢٩٦ هـ: «ثم إن الحجاني دخل تيهرت ونهبها واستباحها، وقصد المكتبة المعروفة بالمعصومة وأخذ ما فيها من الكتب الرياضية والصنائع وغيرها من الفنون الدنيوية وأحرق الباقي كله، ومن هناك فقدت أغلب مؤلفات المذهب إذ كانت المكتبة

---

(١) مجموعة الرسائل الكبرى جـ١ ص ٣٦.
(٢) انظر: فهرست ابن النديم ص ٢٥٨/ ٢٥٩.
(٣) كرر المؤلف شكواه في كتابه الأزهار الرياضية في أئمة وملوك الإباضية في أكثر من موضع انظر: الصفحات ١٦٥، ٢٤٣، ٢٥٣، ٢٩٣.

عظيمة جامعة»[١].

ويقول الدكتور مصطفى حلمي فيما يعزوه إلى الخطيب علي بن الحسين الهاشمي: «ومن العسير الوقوف على معتقدات الخوارج من واقع كتبهم نفسها لحرصهم الشديد عليها وهي نادرة إن وجدت، فالغالب أن مكتبات المسلمين عارية عن مؤلفاتهم»[٢].

ويقول الدكتور محمود إسماعيل: «والواقع إن عديدًا من المصاعب تعترض سبيل من يتصدى للتأريخ لهذا الموضوع، ففي بعض الأحيان تندر المادة التاريخية... فعلى الرغم من كثرة ما دون عن تواريخ الخوارج لم يصل إلينا منها إلا القليل النادر»[٣].

ويرجع قلة تأليف الخوارج وضياع ما ألفوه إلى طبيعة حياتهم الثورية حيث كانت الثورات والمعارك تأخذ منهم جهودهم وأوقاتهم، فيصعب عليهم وضع المؤلفات في تاريخهم وتسجيل آرائهم.

ومما لا شك فيه أن قلة مؤلفات الخوارج وضياعها وندرة ما بقي منها أو عدم إظهاره - مما لا شك فيه أن كل ذلك يضع الصعوبات أمام المؤرخ لهم ويجعله عالة على كتب التاريخ وعلماء الفرق والموسوعات الأدبية القديمة.

وقد حاولت التغلب على هذه الصعوبة باذلاً في ذلك غاية جهدي، فرحلت إلى مصر وعمان والكويت، واتصلت ببعض المشتغلين بدراسة الخوارج وكذلك بالمكتبات العامة.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) الخوارج ص ١٨.

(٣) الخوارج في المغرب الإسلامي ص ٦ وانظر: ص ١٥.

ومع أنني لم أستطع الحصول على تلك القائمة الطويلة التي كنت أحملها معي من مؤلفات الخوارج إلا أنني على كل حال قد حصلت على بعض المخطوطات والمطبوعات القيمة في هذا الموضوع.

وفيما يتعلق بمنهجي في دراسة الخوارج فقد آثرت الاعتماد على أوثق المصادر وأهمها، وفي مقدمتها ما وقع لي من كتبهم قديمًا وحديثًا ـ على قلته ـ ولا سيما ما تحت يدي من كتب الإباضية ـ مخطوطة ومطبوعة ـ، ثم كتب الفرق والتاريخ والأدب التي عنيت بتفصيل تاريخهم وعرض آرائهم.

ولم أقتصر في عرض الآراء والأحكام على مجرد الإحالة إلى أماكنها من تلك الكتب ولكنني ذكرتها كما وردت في نصوص العلماء، والمؤرخين حتى لا يكون ما أذكره عن الخوارج مجرد حكاية عنهم، وحتى يشاركني القارئ في الفهم والاستنباط والحكم بعد أن أكون قد سهلت عليه الاطلاع على مراجع البحث بذكر النصوص الواردة في الموضوع. ومهما كثرت تلك النصوص فهي مقصودة لتلك الغاية المنهجية.

ولم أقتصر في بحثي على مجرد التأريخ والعرض ولكنني ـ كما قلت من قبل ـ نهجت منهج التمحيص والنقد لما أذكره من آراء؛ فكان لي على كل فصل تعقيب مبينًا موقف الإسلام فيما تضمنه من آراء.

وقد سرت في خطة بحثي على النحو التالي:

قسمت الرسالة إلى مقدمة وبابين وخاتمة.

أما المقدمة التي بين أيدينا فقد جعلتها لذكر الموضوع وبيان أهميته وسبب اختياره وصعوبة دراسته، ومنهج تلك الدراسة وخطة الرسالة.

**وأما الباب الأول:** فموضوعه تاريخ الخوارج وقد تضمن ثمانية فصول.

**الفصل الأول :** عن التعريف بالخروج والخوارج لغةً واصطلاحًا .

**الفصل الثاني :** في أسماء الخوارج وألقابهم وذلك بذكرها وتعليل إطلاقها .
عليهم، وبيان مدى قبول الخوارج لهذا الإطلاق .

**الفصل الثالث :** عن نشأة الخوارج وذلك بالتأريخ لبدء نشأتهم منذ خروجهم على الإمام علي في وقعة صفين بسبب التحكيم، وبيان موقفهم من تلك القضية، ثم كيفية انفصالهم عن جيش الإمام علي وتكوينهم لمجتمعهم الخاص إلى أن وقعت بينهم موقعة النهروان .

**الفصل الرابع :** في بيان أسباب خروج الخوارج، وذلك بعرضها وبيان مدى أثر كل منها في خروجهم كالنزاع حول قضية التحكيم وجور الحكام وظهور المنكرات والعصبية القبلية، وكذلك العوامل الاقتصادية والحماس الديني الذي تميزوا به .

**الفصل الخامس :** عن حركات الخوارج الثورية : وذلك بذكر هذه الحركات وزعمائها وموقف الدولة منها، ابتداءً من الحركات الثائرة في خلافة الإمام علي ثم على الدولة الأموية ثم على الدولة العباسية .

**الفصل السادس :** عن دولة الخوارج في المشرق والمغرب : وذلك بعرض نشأة دولة الإباضية والتطورات التي طرأت عليها وموقف الخلافة الإسلامية منها، سواء في عمان وما جاورها في المشرق أو في جميع مناطق المغرب العربي .

**الفصل السابع :** عن فرق الخوارج وذلك بالتعريف لهذه الفرق وزعمائها

ونشأتها وذكر بعض الآراء الفرعية الخاصة بها وما انشعب إليه بعضها من فرق صغرى.

**الفصل الثامن :** وهو آخر الباب في بيان خصائص الخوارج الدينية والعقلية كشجاعتهم وسرعة اندفاعهم ومبالغتهم في العبادة والزهد، وفصاحتهم وقوة تأثيرهم وصدقهم في الحديث، وكذا ميلهم إلى الجدل وقوتهم فيه.

**أما الباب الثاني :** وموضوعه آراء الخوارج الاعتقادية وموقف الإسلام منها، فقد تضمن هذا الباب تسعة فصول:

**الفصل الأول :** وهو فصل تمهيدي عن منهج الخوارج، وعنوانه الخوارج بين العقل والشرع وبين ظاهر النص والتأويل.

**الفصل الثاني :** وفيه بيان لرأي الخوارج في بعض مسائل الإلهيات والسمعيات كصفات الله تعالى ورؤيته، والقول بخلق القرآن والقدر، وكذلك الميزان والصراط ووجود الجنة والنار قبل يوم القيامة وعذاب القبر.

**الفصل الثالث :** عن الإيمان وعلاقة العمل به.

**الفصل الرابع :** عن حكم مرتكبي المعاصي عندهم.

**الفصل الخامس :** عن الإمامة العظمى ومنزلة الإمام وشروطه وكيفية الخروج عليه ومدى صحة إمامة المفضول والمرأة.

**الفصل السادس:** عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

**الفصل السابع :** عن رأي الخوارج في التقية وحكمهم في القعدة.

**الفصل الثامن** : في بيان موقف الخوارج من مخالفيهم سواء أكانوا من الخلفاء أم من الصحابة أم من المسلمين بصفة عامة رجالهم وأطفالهم، وكذلك الذميين .

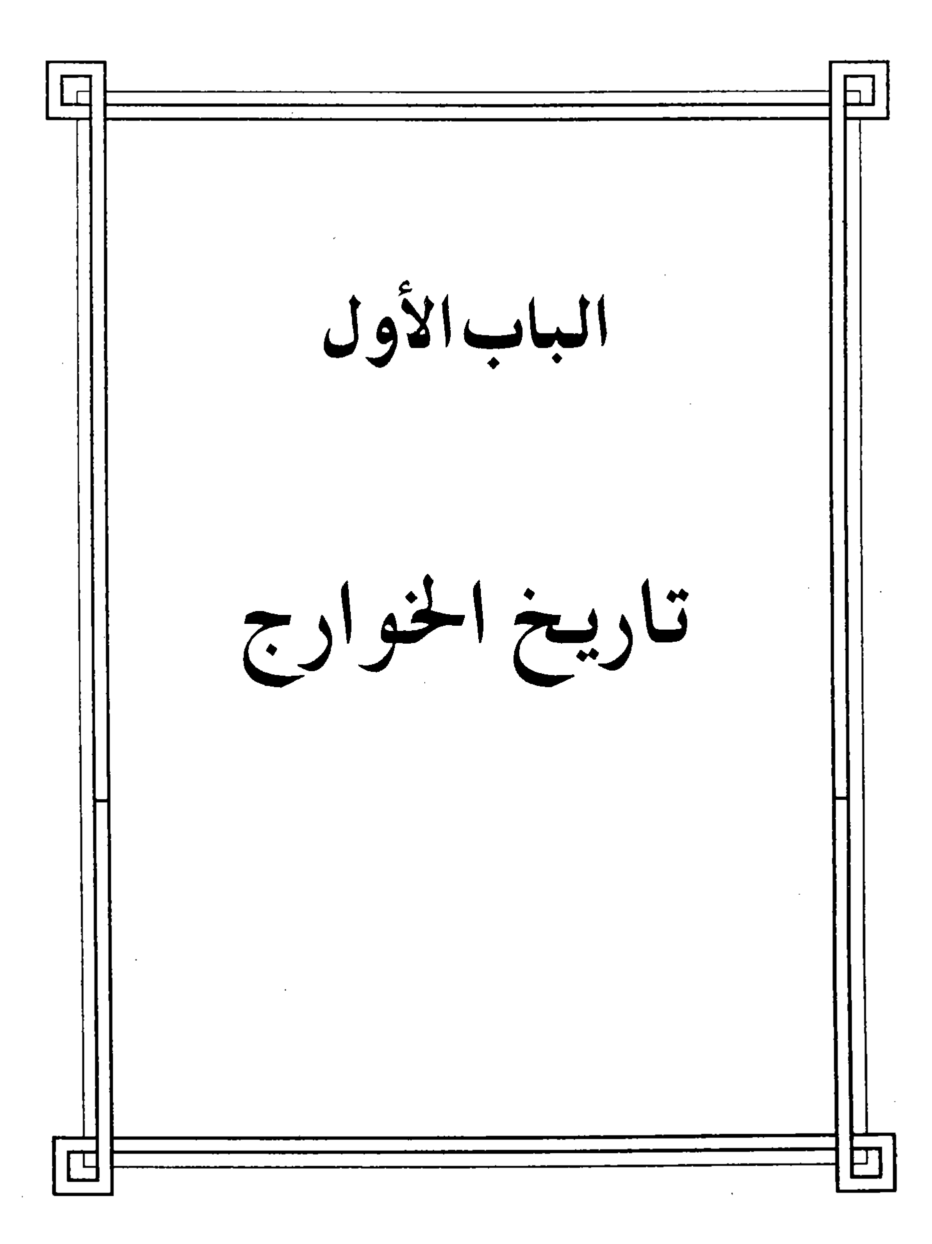
**الفصل التاسع والأخير** : فقد كان في بيان آراء العلماء في الحكم على الخوارج سواء من كفروهم أو من اكتفوا بتفسيقهم وتبديعهم .

وما انتهيت إليه في هذه الدراسة هو غاية ما بذلت من جهد، فإن أصبت فيما كتبت فهو فضل من الله سبحانه وتعالى أحمده عليه، وما أخطأت فيه فهو طبيعة النقص الإنساني، وأسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد إنه نعم المولى ونعم النصير، وأن يجزي عني شيخي الفاضل عثمان عبد المنعم يوسف خير الجزاء الذي أشرف على هذا البحث من بدايته إلى نهايته .

١٠/ ١/ ١٣٩٨ هـ

* * *





# الباب الأول

# تاريخ الخوارج



# الفصل الأول

# التعريف بالخروج والخوارج

## ١ - الخروج والخوارج في اللغة:

الخوارج جمع خارج، وخارجي اسم مشتق من الخروج.

وقبل أن نتناول بالتعريف مدلول هذا الاسم في تاريخ الفرق الإسلامية فإننا سنحاول أن نتعرف على أصله الاشتقاقي كما هو عند علماء اللغة، وذلك لما بين المعنيين الاصطلاحي واللغوي من ترابط فنقول:

يأتي لفظ الخروج في اللغة لعدة معان: منها أنه يأتي بمعنى يوم القيامة قال أبو عبيدة في قول الله عز وجل: ﴿ **ذَلِكَ يَوْمُ الْخُرُوجِ** ﴾ [ق: ٤٢]: «الخروج اسم من أسماء يوم القيامة». ويأتي بمعنى البعث يوم القيامة كقوله تعالى ﴿ **خُشَّعًا أَبْصَارُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُّنتَشِرٌ** ﴾ [القمر: ٧]. وفي هذا يقول العجاج:

أليس يوم سمي الخروجا ... أعظم يوم رجة رجوجا

ويأتي بمعنى الإصحاء. فيقال: خرجت السماء خروجًا إذا أصحت بعد إغامتها، كما قال هميان يصف الإبل وورودها:

فصبحت جابية صهارجا ... تحسبها لون السماء خارجا

يريد مصحيًا، ويطلق الخروج على ظهور النجابة والتوجه لإبرام الأمور

وإحكامها، قال الليث: الخروج: خروج الأديب والسابق ونحو ذلك، يُخَرَّج فَيَخْرُج، وخرجت خوارج فلان إذا ظهرت نجابته وتوجه لإبرام الأمور وإحكامها.

ويطلق الخروج ويراد به نقيض الدخول[١]، ويأتي الخروج بمعنى يوم العيد فيقال: هذا يوم الخروج، أي يوم العيد. قال ذو الرمة:

وعيطًا كأسراب الخروج تشوفت معاصرها والعاتقات الأوانس[٢]

ويأتي الخروج بمعنى ضد القعود عن الحرب؛ كما في قول أبي موسى الأشعري حين استشاره الناس في الخروج مع علي: «القعود سبيل الآخرة، والخروج سبيل الدنيا فاختاروا»[٣].

وقد ورد الخروج في القرآن الكريم بمعنى الجهاد فقال تعالى: ﴿ **وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً** ﴾ . . . إلخ الآية الكريمة [التوبة: ٤٦]، وكذلك قوله تعالى: ﴿ **فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا** ﴾ [التوبة: ٨٣].

ويقابل الخارجين للجهاد ما ذكر الله من المخلفين في قوله تعالى: ﴿ **فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ** ﴾ [التوبة: ٨١]، والخالفين في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ** ﴾ [التوبة: ٨٣]، والخوالف في قوله تعالى: ﴿ **رَضُوا بِأَن يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ** ﴾ [التوبة: ٨٧].

---

(١) تهذيب اللغة جـ٧ ص ٤٩/ ٥٠، لسان العرب المحيط ص ٨٠٨ جـ١، القاموس المحيط جـ١ ص ١٩٢.

(٢) أساس البلاغة جـ١ ص ٢٢١/ ٢٢٢.

(٣) تاريخ الطبري جـ٤ ص ٤٨١.

وورد بمعنى الهجرة كما في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠].

هذه هي معاني الخروج في اللغة. أما الخوارج في اللغة فقد جاءت بمعنى البروزات في البناء كما عرفها الفيومي بقوله: «هي الطاقات والمحاريب في الجدار من باطنه والدواخل الصور والكتابة في الحائط بجص أو غيره، ويقال: الدواخل والخوارج: ما خرج من أشكال البناء مخالفًا لأشكال ناحيته، وذلك تحسين وتزيين»[١].

والخوارج كما قلنا جمع خارج وخارجي، وقد أطلقت كلمة الخوارج هذه في كتب اللغة على طائفة من أهل الآراء والأهواء لخروجها على الدين أو على الإمام علي رضي الله عنه. فيقول الأزهري في تهذيب اللغة: «والخوارج: قوم من أهل الأهواء لهم مقالة على حدة». وهو تعريف ابن منظور والفيروزآبادي أيضًا[٢].

ويقول الزبيدي عنهم: «وهم الحرورية، والخارجية طائفة منهم، وهم سبع طوائف سموا به لخروجهم على الناس أو عن الدين أو عن الحق أو عن علي كرم الله وجهه بعد صفين»[٣].

والخارجي: هو من يَخْرُجُ ويشرف بنفسه دون أن يكون له أصل في ذلك، قال كثير عزة:

---

(١) المصباح المنير جـ١ ص١٧٩.
(٢) تهذيب اللغة جـ٧ ص٥٠، لسان العرب جـ١ ص٨٠٨، القاموس المحيط جـ١ ص١٩٢.
(٣) تاج العروس جـ٢ ص٣٠، والحق أن يقال: رضي الله عنه كغيره من الصحابة رضي الله عنهم.

أبا مـــروان لست بخـــارجي وليس قديم مجدك بانتحال

وقال الليث: «الخارجية من الخيل التي ليس لها عرق في الجودة فتخرج سوابق»[١] وهي مع ذلك جياد، يقول طفيل:

وعارضتها رهواً على متتابع شديد القصيري خارجي مجنب

وقال الزبيدي بعد أن استشهد بهذا البيت:

«وقيل: الخارجي كل ما فاق جنسه ونظائره. قاله ابن جني في سر الصناعة» ثم قال: وبهذا يتم حسن قول ابن البنية:

خذوا حذركم من خارجي عذاره فقد جاء زحفًا في كتيبة الخضراء[٢]

والخارجي عند صاحب المنجد الأبجدي «من خالف السلطان والجماعة»، أو من «اعتقد بمذهب الخوارج»[٣].

أما الخارجي مشتقًا من الخروج فقد ورد في الحديث بمعنى المجاهد في سبيل الله، كما قال عليه الصلاة والسلام: «**أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير؛ كان له مثل نصف أجر الخارج**»[٤].

وهكذا يتضح لنا أن الخروج يأتي بمعنى ظهور النجابة، والبعث يوم القيامة،

---

(١) تهذيب اللغة جـ٧ ص ٥٠.

(٢) تاج العروس جـ٢ ص ٣١، معجم متن اللغة ص ٢٤٨.
وانظر: لسان العرب ص ٨٠٨ جـ١، فاكهة البستان ص ٣٨٧، المعجم الوسيط جـ١ ص٢٢٣، القاموس المحيط جـ١ ص ١٩١.

(٣) المنجد الأبجدي ص ٣٩٤.

(٤) صحيح مسلم جـ٦ ص ٤٢، أبو داود جـ٢ ص ١٢.

والإصحاء، والنبوغ، ويوم العيد، وأن الخوارج تأتي بمعنى البروزات في البناء، والخارجي هو مكتسب الشرف بنفسه.

وعلاقة هذه المعاني اللغوية بالمعنى الاصطلاحي للخروج والخوارج - كما سيأتي - ما فيها من معاني الظهور والبروز ومجاوزة الحد، ولكن التعلق القريب والواضح إنما هو لتفسير الخروج في اللغة بالخروج للحرب والجهاد في سبيل الله والتفوق على الأقران، وتفسير الخارج بالمحارب أو المجاهد في سبيل الله.

## ٢ - الخروج والخوارج في اصطلاح علماء الفرق:

عرف الشهرستاني في الملل والنحل الخوارج تعريفًا سياسيًا عامًا، اعتبر فيه الخروج على الإمام المتفق على إمامته الشرعية خروجًا في أي زمن كان حيث يقول: «كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجيًا، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان»[١].

أما الأشعري فقد ذكر الخوارج كاسم على طائفة معينة وهم الخارجون على الإمام علي، وذكر أن هذا الخروج هو سبب تسميتهم بهذا الاسم فقال: «والسبب الذي سموا له خوارج خروجهم على علي بن أبي طالب»[٢].

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١١٤.
(٢) مقالات الإسلاميين جـ١ ص ٢٠٧.

وهذا ما قاله صاحب كتاب الأديان والفرق الإباضي في قوله عن الخوارج: «هم الذين خرجوا على علي بن أبي طالب لما حكم»[١].

وقد زاد ابن حزم على ذلك بأن اسم الخارجي يلحق كل من أشبه الخارجين على الإمام علي وشاركهم في آرائهم فقال: «ومن وافق الخوارج من إنكار التحكيم، وتكفير أصحاب الكبائر، والقول بالخروج على أئمة الجور، وأن أصحاب الكبائر مخلدون في النار، وأن الإمامة جائزة في غير قريش - فهو خارجي»[٢].

أما أبو إسحاق أطفيش فإنه يرى في تعريف الخوارج خلاف ما رآه سلفه صاحب كتاب الأديان المتقدم، فقد عرف الخوارج على نحو ما يعتقده الإباضية المتأخرون من أن المحكمة فمن بعدهم إلى زمن نافع بن الأزرق لا علاقة بينهم وبين الخوارج، فقال معرفًا لهم فيما ينقله عنه السالمي: «الخوارج: طوائف من الناس في زمن التابعين وتابع التابعين رؤوسهم: نافع بن الأزرق، ونجدة بن عامر، ومحمد بن الصفار، ومن شايعهم»[٣].

وهذا التعريف للخوارج هو الذي سار عليه علي يحيى معمر الإباضي فيما كتبه عن هذه الفرقة[٤].

---

(١) قطعة من كتاب في الأديان ص ٩٦.
(٢) الفصل جـ ٢ ص ١١٣.
(٣) عمان تاريخ يتكلم ص ١٠٣.
(٤) الإباضية بين الفرق ص ٣٧٧.

يؤخذ مما تقدم وجهات نظر ثلاثة في التعريف بالخوارج في اصطلاح علماء الفرق:

- من يرى أنهم الخارجون على الإمام الحق في أي زمان.
- من يرى أنهم الخارجون على الإمام علي ومن يرون رأيهم.
- ومن يرى أنهم الخارجون بعد الإمام علي ابتداءً من الأزارقة.

وإذا كان تعريف الخوارج هنا يتناول آراء علماء الفرق في تحديد بدء نشأتهم، فإننا سنتناول ذلك بالبحث التفصيلي فيما بعد. وأيًا كان تعريف الخوارج بواحد من هذه التعريفات فمن الواضح ارتباط هذه المعاني الاصطلاحية ارتباطًا قريبًا بالمعنى اللغوي للخروج، وهو الخروج للحرب والجهاد في سبيل الله واكتساب الشرف كما سبق.

* * *



# الفصل الثاني
# أسماء الخوارج وألقابهم

للخوارج أسماء كثيرة أطلقها عليهم علماء الفرق والمؤرخون. والخوارج يرضون ببعضها وينكرون البعض الآخر. ومن هذه الأسماء ما يأتي:

### ١ ـ الخوارج:

وهو أشهر أسمائهم وأكثرها استعمالاً، وقد ورد على ألسنة كتاب المقالات والتاريخ وتكاد بقية أسمائهم الأخرى بالنسبة إلى هذا الاسم تختفي وهو الاسم الذي يشمل جميع فرقهم. وهو اسم يحتمل أن يكون مدحًا لهم أو ذمًا.

فإذا كانت التسمية ـ كما يريد الخوارج ـ مأخوذة من قوله تعالى: ﴿ **وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ** ﴾ فهي تسمية مدح وتكون هذه التسمية منهم، وقد سموا أنفسهم بذلك اعتبارًا لهذا المعنى كما ستأتي أقوالهم في هذا قريبًا.

وأما إذا أخذت التسمية بمعنى الخروج على الأئمة أو على الناس أو عن الدين أو عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ فهي ولا شك تسمية ذم لهم ويكون مخالفوهم هم الذين سموهم بهذا الاسم باعتبار هذه المعاني؛ وهو ما سار عليه كثير ممن كتب عن هذه الفرقة من علماء الفرق وغيرهم[1]، على أن

---

(١) انظر: مقالات الإسلاميين جـ١ ص ٢٠٧، فتح الباري جـ ١٢ ص ٢٨٣، تاج العروس جـ٢ ص ٣، المعجم الوسيط جـ١ ص ٢٢٤، البحرين في صدر الإسلام ص ١٢٧، القاموس الإسلامي ص ٢٢٤ جـ٢، المنجد ص١٦٩، محيط المحيط ص ٥١٩، الرائد ص ٦٤٧.

إنكار الخوارج لهذه المعاني إنما هي باعتبار أنهم مخطئون فيها، وإلا فإن الخروج على الأئمة أو على الناس أو عن علي بن أبي طالب كانت حقًا في نظرهم.

وبالرجوع إلى بعض مؤلفاتهم وأقوالهم وأقوال شعرائهم فإننا نجدهم يطلقونها على أنفسهم على سبيل المدح والفخر، فمثلاً صاحب كتاب الأديان وهو إباضي يسمي هذه الفرقة بالخوارج، ثم يأخذ في مدحهم والثناء عليهم وأنهم هم المسلمون أهل الاستقامة، وأنهم «أول من أنكر المنكر على من عمل به، وأول من أبصر الفتنة وعابها على أهلها، لا يخافون في الله لومة لائم، قاتلوا أهل الفتنة حتى مضوا على الهدى»... إلى أن يقول: «وتتابعت الخوارج وافترقت إلى ست عشرة فرقة بفرقة أهل الاستقامة» ويعني بهم الإباضية. وقد ذكر هذا الكلام تحت قوله مبوبًا باسم الخوارج: «الباب الخامس والأربعون في ذكر فرق الخوارج، وهم الذين خرجوا على علي بن أبي طالب لما حكم»[1]. ثم أخذ يذكرهم بهذا الاسم في أكثر من موضع من هذا الكتاب على سبيل المدح.

ويصفهم أحد علماء الإباضية المشهورين وهو نور الدين السالمي، ذاكرًا تلك التسمية لهم ومعللاً لها بقوله: «لما كثر بذل نفوسهم في رضى ربهم وكانوا يخرجون للجهاد طوائف سموا خوارج، وهو جمع خارجة وهي الطائفة التي تخرج في سبيل الله»[2].

ويقول محمد بن عبد الله السالمي أيضًا: «وكان اسم الخوارج في الزمان الأول مدحًا لأنه جمع خارجة وهي الطائفة التي تخرج للغزو في سبيل الله تعالى، قال عز وجل: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾، ثم صار ذمًا لكثرة

---

(١) كتاب الأديان ص ٩٦.

(٢) نقله عنه علي يحيى معمر في كتابه الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٣٨٤.

تأويل أحاديث الذم فيمن اتصف بذكر آخر الزمان، ثم زاد استقباحه حين استبد به الأزارقة والصفرية فهو من الأسماء التي اختفى سببها وقبحت لغيرها؛ فمن ثم نرى الإباضية لا يتسمون بذلك وإنما يتسمون بأهل الاستقامة»[١] .

والخوارج لا يأنفون من إطلاق كلمة الخوارج عليهم، قال شاعرهم عيسى ابن فاتك:

أألفا مؤمن فيما زعمتم ويهزمهم بآسك أربعونا
كذبتم ليس ذاك كما زعمتم ولكن الخوارج مؤمنونا[٢]

وقال الأصم الضبي قيس بن عبد الله يرثي الخوارج الذين قتلوا عند الجوسق:

إني أدين بما دان الشراة به يوم النخيلة عند الجوسق الخرب
النافرين على منهاج أولهم من الخوارج قبل الشك والريب[٣]

وقال أحد الخوارج عندما رأى تشتتهم واختلاف أمرهم:

كفى حزنًا أن الخوارج أصبحوا وقد شتت نياتهم فتصدعوا[٤]

وقد أجمع مؤرخو الفرق على تسميتهم بهذا الاسم (الخوارج)[٥] .

(١) عمان تاريخ يتكلم ص ١١٨ . ولكن هذا المفهوم يجعل كل المجاهدين في سبيل الله من الصحابة فمن بعدهم خوارج، وهو وصف قبيح لهم، إضافة إلى أنها تسمية خلط وسوء فهم إذا أطلقناها عليهم وطبقنا عليهم الأحاديث الواردة في ذم الخوارج.
(٢) شعراء الخوارج ص ٥٤ .
(٣) شعراء الخوارج ص ١٢٥ .
(٤) شعراء الخوارج ص ١٣٤ .
(٥) انظر: البداية والنهاية ص ١٧٠ جـ٧ .

وإذا ذكرهم أحد المؤلفين باسم من أسمائهم الأخرى فإنه يفسره بالخوارج، أو يذكرهم مرة بهذا الاسم ومرة أخرى باسم الخوارج.

وعلماء الفرق متفقون على تسمية فرق الخوارج كلها بهذا الاسم دون استثناء لفرقة منهم، لكن متأخري الإباضية منهم قد أنكروا أن يكونوا من الخوارج أو أن يكون لهم علاقة ما بالخوارج، فيدعي المؤلف الإباضي علي يحيى معمر في كتابه الإباضية بين الفرق الإسلامية ـ أن ظهور اسم الخوارج كان سنة ٦٤ هـ في أواخر ولاية ابن زياد بقيادة نافع بن الأزرق، وأما ما قبلها من حركة المحكمة فمن بعدهم إلى ظهور الأزارقة فيسميها فتنًا قام بها طوائف وأفراد من الناس.

ويرى أيضًا أن تسمية أهل النهروان بالخوارج تسمية غير واقعية وأنها من تكلفات كثير من المؤرخين تكلفًا يصل حد السخف كما يقول في تعبيره، ولكنه يعود فيذكر أنه لا يستطيع تحديد متى استعملت كلمة الخوارج ولا أول من استعملها وعلى من أطلقها ـ في مصدر موثوق به. وقد حاول أن يشكك في كل ما قيل في تلك الفترة عن الخوارج فقال: «وأحسب أن جميع ما قيل عن الخوارج في تلك الظروف عرضة للنقد، وأن الشك فيه أقوى من اليقين»[١].

ثم أراد أن يجعل لتلك الكلمة أساسًا يتطور الأمر بعده إلى أن تصبح علمًا على قوم بأعيانهم تبعًا لحقيقة الخوارج عنده، فيذكر أن الأمر انفجر بعد موت معاوية وخلافة ابنه يزيد فأخذت جماعات من الناس تخرج، فكلما خرجت خارجة جهز الوالي إلى تلك المنطقة جيشًا وقال له انطلق إلى خوارج كذا... وبعد هذا الاستعمال العسكري السياسي استغلت الكلمة بتأثير الولاة حتى

---

(١) الإباضيين بين الفرق ص ٣٧٧ و ص ٣٨٣.

أصبحت علمًا على الخارجين على الدين والدولة[١].

ولقد نفى المؤلف بذلك تسمية المحكمة فمن بعدهم إلى زمن نافع بن الأزرق خوارج، واعتبر أن الخوارج حقيقة هم الأزارقة فمن بعدهم، وأن تلك اللفظة لم تحمل معناها الديني إلا بعد قضية التحكيم. وقد سبق منه القول بأنها لم تعرف بمعناها الديني إلا بعد ذلك الاستعمال العسكري السياسي أيام نافع بن الأزرق.

وقد أخذ علي يحيى معمر رأيه في تحديد إطلاق تلك اللفظة عن سلفه قطب الأئمة أبي إسحاق أطفيش فهو يقول: «إن تسمية الخوارج لم تكن معهودة في أول الأمر وإنما هي انتشرت بعد استشراء أمر الأزارقة... ولم تعرف هذه التسمية في أصحاب علي المنكرين للتحكيم والراضين به، ولعل أول ما ظهر هذا اللفظ بعد ثبوت الأمر لمعاوية»[٢].

والواقع أن القول بأن كلمة الخوارج لم تكن معروفة أيام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأنها لم تعرف إلا منذ خروج نافع بن الأزرق - الواقع أن هذا الرأي غير مسلم؛ فقد استعمل اسم الخوارج من قبل وجود الأزارقة وذلك منذ خروج الخوارج على علي، فقد جاء على لسان أحد أنصار علي رضي الله عنه وهو جندب الأزدي أنه قال: «لما عدلنا إلى الخوارج ونحن مع علي بن أبي طالب كرم الله وجهه فانتهينا إلى معسكرهم، فإذا لهم دوي كدوي النحل من قراءة القرآن»[٣].

ويذكر ابن أبي الحديد أن عليًا سماهم خوارج أيضًا وذلك حين يقول: «لا تقاتلوا الخوارج بعدي فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل

(١) راجع: الإباضية بين الفرق ص ٣٨٧.
(٢) نقله عنه علي يحيى في كتابه الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٣٨٤.
(٣) تلبيس إبليس ص ٩٣.

فأدركه»[١] ، ويذكر ابن الأثير أن عليًا قال لربيعة بن أبي شداد الخثعمي : «أما والله لكأني بك وقد نفرت مع هؤلاء الخوارج فقتلت ، وكأني بك وقد وطئتك الخيل بحوافرها. فقتل يوم النهروان مع خوارج البصرة»[٢] .

بل إن كلمة الخوارج وردت في الحديث الشريف قبل الخروج على علي فقد أخرج ابن أبي حاتم والنحاس وابن مردويه عن أبي غالب أنه سئل عن هذه الآية : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا** ﴾ ، فقال : «حدثني أبو أمامة عن رسول الله ﷺ أنهم الخوارج»[٣] .

وقد وردت روايات عديدة في فتح الباري معزوة إلى رسول الله ﷺ تشير إلى أن الرسول ﷺ قد أخبر عن الخوارج بهذا الاسم ، فعند البزار من طريق الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت : ذكر رسول الله ﷺ الخوارج : فقال : «**هم شرار أمتي يقتلهم خيار أمتي**». وسنده حسن. ثم أورد ابن حجر في فتح الباري عدة روايات من هذا القبيل[٤] .

ويروي ابن الجوزي الحديث الآتي بعد أن جاء بسند ينتهي إلى عبد الله بن أوفى قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :«**الخوارج كلاب أهل النار**»[٥] .

وما أوردناه من الأقوال والأحاديث الدالة على ظهور كلمة الخوارج وانطباقها على جميع الخارجين على الإمام علي وعلى من جاء بعدهم ، وكانوا على رأيهم ـ ما ذكرناه من هذا كله يدل على شمول اسم الخوارج جميع الفرق بما

(١) شرح نهج البلاغة جـ ٥ ص ٧٨ .
(٢) الكامل جـ ٣ ص ٣٣٨ .
(٣) راجع : الدر المنثور جـ ٢ ص ٣ ـ ١٣
(٤) فتح الباري جـ ١٢ ص ٢٨٦ .
(٥) تلبيس إبليس ص ٩٦ .

فيهم الإباضية، ولا أدري معنى لهذا الحرص من الإباضية على عدم دخولهم في دائرة الخوارج، فإذا كانت الإباضية - كما هو معروف - تتولى المحكمة وتعتبرهم سلفًا صالحًا لهم وينفون عنهم اسم الخارجية؛ فلماذا حين تذكر بعض كتبهم لفظة المحكمة تفسرها بين علامتي تنصيص «بالخوارج» كما فعل السالمي؟!

والأغرب من هذا أنه يسمي الخوارج في العصر العباسي بالمحكمة، كما نرى في نص كلامه حين يقول موازنًا بين قوة الخوارج في الدولتين الأموية والعباسية يقول: «ولم تكن قوة المحكمة أو الخوارج في العصر العباسي كما كانت في العهد الأموي».

ثم يمضي المؤلف ذاكرًا شواهد من مناوأة المحكمة (أو الخوارج) للعباسيين. ويمثل للخوارج بأئمة الإباضية المعتبرين عندهم؛ مما يدل على أنه لا فرق بين الخوارج والإباضية في التسمية[1].

ومما يثبت شمول اسم الخوارج لجميع فرقهم بما فيهم الإباضية، وأن التسمية بالخوارج قديمة أيضًا - قول صاحب كتاب الأديان والفرق: «ولما حكم علي بن أبي طالب الحكمين افترق أصحابه فرقتين؛ فرقة خرجت عنه فسموا الخوارج، وفرقة شايعته فسموا الشيعة»[2] . . . إلخ.

وفي وفاء الضمانة بأداء الأمانة إشارة إلى أن الصفرية (وهم خوارج لا يختلف فيهم أحد) كانوا هم والإباضية يدًا واحدة في النهروان حسب قول المؤلف: «وكان الصفرية مع أهل الحق منا في النهروان»[3] . وهذا لاشك أنه

---

(١) انظر: عمان تاريخ يتكلم ص ١١٧، ١٢٠.
(٢) قطعة من كتاب في الأديان ص ٢٧.
(٣) وفاء الضمانة جـ٣ ص ٢٢.

يناقض ما ذكره العلامة.أطفيش وعلي يحيى معمر من أن اسم الخوارج لا يشمل الإباضية.

ومن هنا يتبين لنا أن التسمية باسم الخوارج قديمة وجدت قبل ظهور الأزارقة ـ كما رأيت ـ، سواء كان ذلك في التنبؤ بظهورهم على لسان النبي ﷺ، أو في ترديد هذا الاسم على لسان علي رضي الله عنه أو على ألسنة غيره من الناس.

## ٢ ـ الحرورية:

نسبة إلى الموضع الذي خرج فيه أسلافهم حينما انشقوا وخرجوا عن جيش الإمام علي فاتجهوا إلى هذا الموضع، فنسبت هذه الطائفة إليه وهو موضع قريب من الكوفة يسمى حروراء.

يقول الأشعري مبينًا سبب تسميتهم بالحرورية: «والذي سموا له حرورية نزولهم بحروراء في أول أمرهم»[١]. وهكذا عند البغدادي.

وقد أثبت شعراؤهم هذا الاسم فيما قالوه من أشعارهم التي يتمدحون بها كقول أحد شعرائهم يقارن بين جحف الثريد (أي أكله) والجحف بالسيف (أي ضرب الحرورية به):

ولا يستوي الجحفان جحف ثريدة وجحف حروري بأبيض صارم[٢]

وقول الآخر لامرأته حين أرادت أن تنفر معه:

إن الحرورية الحرى إذا ركبوا لا يستطيع لهم أمثالك الطلبا[٣]

وقال ابن عباس: «ليس الحرورية بأشد اجتهاداً من اليهود والنصارى وهم

(١) مقالات الأشعري جـ١ ص ٢٠٧، الفرق بين الفرق ص ٧٥.
(٢) شعراء الخوارج ص ٢٣٢.
(٣) المصدر السابق ص ٢٣١.

يضلون»[١].

## ٣ - الشراة:

وهو من الأسماء الأخرى التي تطلق عليهم منتسبين به إلى الشرى الذي ذكره الله في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١]، وهم دائمًا يتمدحون بأنهم «شراة» ويفتخرون بهذا الاسم ويسمون من عداهم من جيش الخلافة «ذوي الجعائل»؛ يعيرونهم بأنهم يقاتلون من أجل الجعل الذي بذل لهم لا من أجل الله وثوابه، كما قال شاعرهم عيسى بن فاتك يصف حملة الخوارج على جيش الخلافة ذوي الجعائل بزعمه:

فلما استجمعوا حملوا عليهم ... فظل ذوي الجعائل يقتلونا[٢]

أما هم فليسوا كذلك بل هم - عند أنفسهم - شراة باعوا أنفسهم لله يقول معاذ ابن جوين بن حصين الطائي السنبسي:

ألا أيها الشارون قد حان لامرئ ... شرى نفسه لله أن يترحلا[٣]

ويقول كعب بن عميرة في أبي بلال يرثيه:

شرى ابن حديد نفسه لله فاحتوى ... جنانًا من الفردوس جمًا نعيمها[٤]

ويقول الأشعري في سبب تسميتهم بالشراة: «والذي له سموا شراة: قولهم: شرينا أنفسنا في طاعة الله أي بعناها بالجنة»[٥].

---

(١) التنبيه والرد للملطي ص ١٧٤.
(٢) شعراء الخوارج ص ٥٤.
(٣) المصدر السابق ص ٤٥.
(٤) المصدر السابق ص ٤٣.
(٥) مقالات الأشعري جـ ١ ص ٢٠٧.

## ٤ ـ المارقة:

ومن أسمائهم الأخرى المارقة، وهذا الاسم أطلقه عليهم خصومهم إشارة إلى أنهم هم المقصودون بأحاديث المروق مثل قوله ﷺ في حديث المروق المشهور المروي في الصحيحين بطرق مختلفة عن علي وأبي سعيد الخدري وابن عمر وسهل بن حنيف، وفيه عن علي رضي الله عنه قوله: «وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **سيخرج قوم في آخر الزمان حداث الأسنان سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة**»[١]. وهي تسمية قديمة فقد أطلقها عليهم مخالفوهم منذ خروجهم عن جيش الإمام علي.

ويروى أبو الحسين الملطي إجماع الأمة إجماعًا لا يختلف فيه ناقل ولا راو أن النبي ﷺ سماهم مارقة، وفسر المارقة بأنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية[٢]، وربما كان مستنده في حكاية هذا الإجماع وصف النبي ﷺ للخارجين بالمروق وانطباق أوصافهم على هؤلاء الخوارج كما ظهر ذلك للإمام علي والمسلمين معه. وقال ابن قيس الرقيات من أبيات له:

إذا نحن شتى صادفتنا عصابة حرورية أضحت من الدين مارقة[٣]

وقال صعصعة بن صوحان من خطبته أمام جمع من قومه يذم الخوارج في كلام طويل: «ولا قوم أعدى لله ولكم ولأهل بيت نبيكم ولجماعة المسلمين من هذه المارقة»[٤].

وقال الشهرستاني: «وهم المارقة الذين اجتمعوا بالنهروان»[٥].

---

(١) صحيح البخاري جـ ٨ ص ٥٢، صحيح مسلم جـ ٣ ص ١٠٩.
(٢) انظر: التنبيه والرد ص ٥٤.
(٣) الكامل لابن الأثير جـ ٤ ص ١٩٨.
(٤) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١٨٦.
(٥) الملل والنحل جـ ١ ص ١١٥.

## ٥ - المحكمة:

ومن أسمائهم أيضًا المحكمة وهو من أوائل أسمائهم التي أطلقت عليهم، وقد أطلق عليهم بسبب إنكارهم تحكيم الحكمين وقولهم: «**لا حكم إلا لله**»[1].
وقد صارت هذه الكلمة «لا حكم إلا لله» شعارًا لهم عندما يريدون الخروج عن طاعة الولاة أو الهجوم على خصومهم في المعركة، فكانت إنذارًا شديد الخطورة لمن تقال له.

وهم يفخرون بهذا الاسم على خصومهم كما قال سميرة بن الجعد الخارجي في وصف الخوارج:

ينادون بالتحكيم لله أنهم ... رأوا حكم عمرو كالرياح الهوائج
وحكم ابن قيس مثل ذاك فأعصموا ... بحبل شديد المتن ليس بناهج[2]

وقال عبيدة بن هلال وهو أحد فرسانهم من أبيات يرد بها على عمرو بن عبد الله بن معمر التميمي:

ولكن نقول الحكم لله وحده ... وبالله نرضى والنبي المقرب[3]

وقال شبيل بن عزرة:

حمدنا الله ذا النعماء أنا ... نحكم ظاهرين ولا نبالي[4]

تلك أسماء الخوارج وألقابهم وهم يحبون هذه الأسماء كلها ولا ينكرون

---

(١) مقالات الإسلاميين جـ ١ ص ٢١٧.
(٢) شعراء الخوارج ص ١٢٣. أي بال رث.
(٣) المصدر السابق ص ٩٣.
(٤) المصدر السابق ص ٢٠٩.

منها غير اسم واحد وهو تسميتهم بالمارقة ؛ فإنهم لا يرضون به لأنهم يعتبرون أنفسهم على الهدى والحق ، وأما من عداهم فإنهم ظالمون أهل جور وكفر . قال الأشعري : «وهم يرضون بهذه الألقاب كلها إلا بالمارقة ، فإنهم ينكرون أن يكونوا مارقة من الدين كما يمرق السهم من الرمية»[١] .

* * *

(١) المقالات جـ ١ ص ٢٠٧ .

# الفصل الثالث
# نشأة الخوارج

## ١ ـ متى خرجوا ؟

يختلف المؤرخون في تحديد بدء نشأة الخوارج هل كان ذلك في عهد النبي ﷺ أو في عهد عثمان أو في عهد علي رضي الله عنهما ، أو أن نشأتهم لم تبدأ إلا بظهور نافع بن الأزرق وخروجه عام ٦٤ هـ؟

وسوف نتناول أقوال المؤرخين في هذا المقام بالعرض والدراسة واختيار ما نراه صحيحًا منها .

### القول الأول :

أن أول الخوارج هو ذو الخويصرة أو عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي الذي بدأ الخروج بالاعتراض على النبي ﷺ في قسمة الفيء واتهامه إياه بعدم العدل ، وقد ورد في حديث البخاري تحت «باب من ترك قتال الخوارج للتألف وأن لا ينفر الناس عنه» عن أبي سعيد قال : «بينما النبي ﷺ يقسم جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي فقال : اعدل يا رسول الله فقال : **ويلك من يعدل إذا لم أعدل؟!** قال عمر بن الخطاب : دعني أضرب عنقه . قال : **دعه فإن له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، ينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر في رصافه فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه**

**شيء قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل إحدى يديه** - أو قال: **ثدييه - مثل ثدي المرأة** - أو قال: **مثل البضعة - تدردر يخرجون على حين فرقة من الناس**. قال أبو سعيد: أشهد سمعت من النبي ﷺ، وأشهد أن عليًا قتلهم وأنا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي ﷺ. قال: فنزلت فيه: ﴿**وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ**﴾»[1].

فهو - على ما يبدو من تبويبه لهذا الحديث - يعتبر ذا الخويصرة أول الخوارج، وأن رسول الله ﷺ قد ترك قتله للتألف.

وقد أخرج الإمام مسلم رحمه الله هذا الحديث مع اختلاف في الألفاظ، وقد اقتصر في تسمية ذلك الخارجي الأول على «ذي الخويصرة»، بينما هو في البخاري عبد الله بن ذي الخويصرة، وربما رجع ذلك إلى اشتهار عبد الله باسم أبيه ذي الخويصرة؛ فاقتصر مسلم على الشهرة بينما ذكر البخاري اسمه كاملاً.

وسواء كان الخارج على النبي ﷺ هو عبد الله أو أباه؛ فإن الحادثة قد وقعت بهذه الصورة وقد أورد مسلم عدة روايات حول هذه القضية ولكنه لم يصرح بالاسم إلا في رواية أبي سعيد، وفي بعض الروايات التي ذكرها الإمام مسلم عن أبي سعيد ذكر أوصاف ذلك الرجل دون ذكر اسمه كما في قوله: «بعث علي رضي الله عنه وهو باليمن بذهبة في تربتها إلى رسول الله ﷺ، فقسمها الرسول ﷺ بين أربعة نفر؛ الأقرع بن حابس الحنظلي، وعيينة بن بدر الفزاري،

---

(١) أخرجه البخاري جـ ٨ ص ٥٢، ٥٣.

الرمية: يعني به الغرض المرمي. وما ورد من ألفاظ في الحديث فإنما هي أوصاف لأشياء في تركيب السهم.

وعلقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، وزيد الخير الطائي، ثم أحد بني نبهان.

قال: فغضبت قريش فقالوا: أيعطي صناديد نجد ويدعنا. فقال رسول الله ﷺ: «**إني إنما فعلت ذلك لأتألفهم**. فجاء رجل كث اللحية مشرف الوجنتين غائر العينين ناتئ الجبين محلوق الرأس، فقال: اتق الله يا محمد. قال: فقال: رسول الله ﷺ: **فمن يطع الله إن عصيته، أيأمنني على أهل الأرض ولا تؤمنوني**؟ قال: ثم أدبر الرجل فاستأذن رجل من القوم في قتله (يرون أنه خالد بن الوليد)، فقال رسول الله: **إن من ضئضئ**[1] **هذا قومًا يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد**».

وقد أخبر علي بن أبي طالب رضي الله عنه ببعض أوصافهم التي أخبره بها رسول الله ﷺ، ووقع مصداق ذلك حين قتلهم علي بن أبي طالب في معركة النهروان، كما جاء في كلام عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ «أن الحرورية لما خرجت وهو مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه قالوا: لا حكم إلا لله قال علي: كلمة حق أريد بها باطل؛ إن رسول الله ﷺ وصف ناسًا إني لأعرف صفتهم في هؤلاء، يقولون الحق بألسنتهم لا يجوز هذا منهم (وأشار إلى حلقه)، من أبغض خلق الله إليه منهم أسود إحدى يديه طبي شاة أو حلمة ثدي، فلما قتلهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: انظروا، فنظروا فلم يجدوا شيئًا فقال: ارجعوا فوالله ما كذبت ولا كذبت مرتين أو ثلاثًا. ثم وجدوه في خربة فأتوا به حتى وضعوه بين يديه. قال عبيد الله: وأنا حاضر ذلك من أمرهم وقول علي فيهم. زاد يونس في روايته: قال بكير: وحدثني رجل عن أبي حنين

(١) الضئضئ: الأصل.

أنه قال: رأيت ذلك الأسود»[١].

وقد ذهب إلى القول بأن أول الخوارج هو ذو الخويصرة كثير من العلماء منهم ابن الجوزي وذلك في قوله: أن «أول الخوارج وأقبحهم حالة ذو الخويصرة». وقوله: «فهذا أول خارجي خرج في الإسلام وآفته أنه رضي برأي نفسه ولو وقف لعلم أنه لا رأي فوق رأي رسول الله ﷺ، وأتباع هذا الرجل هم الذين قاتلوا علي بن أبي طالب كرم الله وجهه»[٢].

ومنهم ابن حزم[٣]، وهو رأي الشهرستاني أيضًا حيث يقول: «وهم الذين أولهم ذو الخويصرة وآخرهم ذو الثدية»[٤]، واعتَبَرَ اعتراض ذي الخويصرة خروجًا صريحًا؛ إذ إن الاعتراض على الإمام الحق يسمى خروجًا فكيف بالاعتراض على رسول الله ﷺ؟! ويقول بعد أن ذكر حديث ذي الخويصرة: «وذلك خروج صريح على النبي ﷺ، ولو صار من اعترض على الإمام الحق خارجيًا فمن اعترض على الرسول أحق بأن يكون خارجيًا»[٥].

وينقل الطالبي عن أبي بكر محمد بن الحسن الآجري أنه يرى أن أول الخوارج كان في عهد النبي ﷺ. ثم إنهم بعد ذلك خرجوا من بلدان شتى واجتمعوا وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى قدموا المدينة فقتلوا عثمان، ثم خرجوا بعد ذلك على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب[٦].

---

(١) انظر: صحيح مسلم جـ٣ ص ١١٠-١١٦.
(٢) تلبيس إبليس ص ٩٠.
(٣) انظر: الفصل جـ٤ ص ١٥٧.
(٤) الملل والنحل جـ١ ص ١١٦.
(٥) الملل والنحل جـ١ ص ٢١.
(٦) آراء الخوارج ص ٤٥.

## القول الثاني:

وهو للقاضي علي بن علي بن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية، الذي يرى أن نشأة الخوارج بدأت بالخروج على عثمان رضي الله عنه في تلك الفتنة التي انتهت بقتله وتسمى الفتنة الأولى - يقول: «فالخوارج والشيعة حدثوا في الفتنة الأولى»[١] .

ويسمي ابن كثير الذين ثاروا على عثمان وقتلوه خوارج فيقول: «وجاء الخوارج فأخذوا مال بيت المال وكان فيه شيء كثير جدًا»[٢] .

## القول الثالث:

وهو للورجلاني حيث يعتبر أن نشأة الخوارج بدأت منذ أن فارق طلحة والزبير عليًا رضي الله عنه وخرجا عليه بعد مبايعتهما له، ثم يقول: «وشرعا دين الخوارج دينًا؛ فلهما أجور الخوارج وأوزارهما»[٣] .

## القول الرابع:

أن نشأة الخوارج بدأت سنة ٦٤ هـ بقيادة نافع بن الأزرق في أواخر ولاية ابن زياد وهذا الرأي لعلي يحيى معمر الإباضي[٤] . وهو في هذا الرأي يتابع قطب الأئمة أبي إسحاق أطفيش الإمام الإباضي الذي يرى أن ما حدث بين الإمام علي وبين الطائفة التي انفصلت عن جيشه والتي سميت فيما بعد بالمحكمة إنما هو نوع من أنواع الفتن الداخلية التي وقعت بين المسلمين في ذلك العصر؛ حيث اعتبرت

---

(١) شرح الطحاوية ص ٤٧٢ .

(٢) البداية والنهاية جـ٧ ص ١٨٩ .

(٣) الدليل لأهل العقول ص ١٥ .

(٤) انظر: الإباضية بين الفرق الإسلامية ص٣٧٧، وانظر: الإباضية في موكب التاريخ ص٣٣ .

تلك الطائفة أن عليًا رضي الله عنه قد زالت عنه الإمامة الشرعية حينما قبل التحكيم، ولهذا فقد ولوا عبد الله بن وهب الراسبي في زهده وتقواه ودعى هذا بدوره عليًا للدخول في طاعته بعد أن اختاره من معه من الصحابة وغيرهم»[١] - كما يدعي الخوارج.

فلم يكن ما حدث بين علي ومن معه في نظر أصحاب هذا الرأي إلا فتنة انتهت على نحو ما انتهت عليه وليس خروجًا على الإمام، كما هو المعنى الحقيقي للخروج الذي يرون أنه لم يبتدئ إلا بخروج نافع بن الأزرق. أما ما كان قبل ذلك من حركات ثورية على علي رضي الله عنه والأمويين من بعده فهي مجرد ثورات ومواقع حربية دارت بين الفريقين وليست خروجًا بالمعنى الصحيح. يقول في هذا أبو إسحاق أطفيش:

«الخوارج طوائف من الناس في زمن التابعين وتابع التابعين رؤوسهم: نافع ابن الأزرق، ونجدة بن عامر، ومحمد بن الصفار، ومن شايعهم، وسموا خوارج لأنهم خرجوا عن الحق وعن الأمة بالحكم على مرتكب الذنب بالشرك»[٢].

ويقول علي يحيى معمر: «سبق إلى أذهان أكثر الناس - بسبب خطأ المؤرخين في ربط الأحداث - أن المحكمة الذين قتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب في وقعة النهروان هم أصل الخوارج وهو مفهوم خاطئ؛ فإن المحكمة قد قتلوا في النهر ولم ينج منهم إلا تسعة أفراد، ثم ثار على الحكم الأموي طوائف كثيرة من الناس جماعات وأفرادًا، حتى ظهر الخوارج في أواخر ولاية ابن زياد سنة ٦٤ بقيادة نافع بن الأزرق، فمعركة النهروان هي فتنة بين الصحابة وقعت

(١) المصدر السابق.
(٢) عمان تاريخ يتكلم ص ١٠٣.

بين الإمام علي بن أبي طالب والمحكمة»[١] . ومما يجدر بالذكر أنه قد استبعد أن يكون الناجون من حرب النهروان تسعة فقط كما يأتي ذلك فيما بعد . وهنا أثبت ذلك العدد تأكيداً لرأيه في بدء نشأة الخوارج .

## القول الخامس :

أن نشأتهم بدأت بانفصالهم عن جيش الإمام علي رضي الله عنه وخروجهم عليه ، وهذا الرأي هو الذي عليه الكثرة الغالبة من العلماء إذ يعرفون الخوارج بأنهم هم الذين خرجوا على علي بعد التحكيم ، ومن هؤلاء الأشعري فقد أرخ للخوارج ، وأقدم من أرخ لهم منهم هم الخارجون على الإمام علي وقال عنهم : «والسبب الذي سموا له خوارج خروجهم على علي بن أبي طالب»[٢] .

وقد تابعه في صنيعه البغدادي ؛ حيث بدأ التأريخ للخوارج بذكر الخارجين على علي رضي الله عنه[٣] . وكذلك يرى أبو الحسين الملطي أن الفرقة الأولى للخوارج هي المحكمة[٤] .

وقد سار على هذا الرأي أصحاب المعاجم ودوائر المعارف (في مادة الخروج) والكتاب المحدثون الذين كتبوا عن الفرق الإسلامية كالأستاذ أحمد أمين والشيخ أبو زهرة والغرابي رحمهم الله وغيرهم ، والمؤرخون في تأريخهم لأحداث الفتنة الكبرى .

يقول الأستاذ أحمد أمين : «واسم الخوارج جاء من أنهم خرجوا على علي

---

(١) الإباضية بين الفرق ص ٣٧٧ .
(٢) مقالات الأشعري جـ١ ص ٢٠٧ .
(٣) الفرق بين الفرق ص ٧٤ .
(٤) التنبيه والرد ص ١٥ .

وصحبه»[١] .

ويقول الشيخ أبو زهرة : «اقترن ظهور هذه الفرقة (أي الخوارج) بظهور الشيعة ، فقد ظهر كلاهما كفرقة في عهد علي رضي الله عنه وقد كانوا من أنصاره»[٢] . وصاحب كتاب الأديان وهو إباضي يعتبر خروج الخوارج إنما كان على علي حينما حكم[٣] .

وقد أصبح إطلاق اسم الخوارج على الخارجين عن الإمام علي أمرًا مشتهرًا بحيث لا يكاد ينصرف إلى غيرهم بمجرد ذكره .

هذه هي الأقوال في بدء نشأة الخوارج ، وعلينا في اختيار ما نراه صحيحًا منها أن نفرق بين بدء نزعة الخروج على صورة ما ، وظهور الخوارج كفرقة لها آراؤها الخاصة ، ولها تجمعها الذي تحافظ عليه وتعمل به على نصرة هذه الآراء .

والواقع أن نزعة الخروج ـ أو بتعبير أدق بدء نزعة الخروج ـ قد بدأت بذرتها الأولى على عهد رسول الله ﷺ باعتراض ذي الخويصرة عليه . لكن هل كان خروجًا حقيقيًا أم كان مجرد حادثة فردية اعترض فيها واحد من المسلمين على طريقة تقسيم الفيء طمعًا في أن يأخذ منه نصيبًا أكبر؟ وهو الأمر الذي سنرجحه فيما بعد .

---

(١) فجر الإسلام ص ٢٥٧ .
(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية ص ٦٥ : جـ ١ .
(٣) قطعة من كتاب في الأديان ص ٩٦ .

أما تعبير النبي ﷺ عن ذي الخويصرة بأن له أصحابًا فقد يجوز:

١ ـ أن يكون النبي ﷺ قد توقع وجود أصحاب يؤيدون هذا الرجل حيث استطاع الاعتراض على صاحب الدعوة، فامتنع عن قتله تألفًا له ولهم.

٢ ـ ويجوز أيضًا أن يكون ذلك القول كان توقعًا من النبي عليه السلام وإخبارًا عما سيكون من عاقبة هذا الرجل وأمثاله؛ إذ إن الاعتراض على شخصيته ﷺ يجعل من المتوقع أن يوجد الاعتراض على الخلفاء من بعده والخروج عليهم من باب أولى.

٣ ـ ويجوز أن يكون قصد النبي ﷺ بالأصحاب لهذا الرجل هم من يكونون على شاكلته في مستقبل الأيام بحيث يكونون متابعين له على فكرته، وإن لم يتزعم قيادتهم في هذا الخروج على النبي ﷺ وعلى الخلفاء.

لقد مضى عهد النبي ﷺ وعهد أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ولم يكن لذي الخويصرة ذكر في هذه العهود بعد تلك الحادثة لا بنفسه ولا مع من يمكن أن يكونوا على شاكلته. ولم يذكر التاريخ ـ فيما اطلعت عليه ـ أنه كان كذلك من الثائرين على عثمان رضي الله عنه أو أنه كان له أبناء أو أصحاب ينتسبون إليه في تلك الثورة مع أن الفارق الزمني بين ورود الحديث فيه وبين أحداث الفتنة الكبرى يسمح بمثل هذا لو كان.

كل هذا يجعل من هذه الحادثة التي ارتكبها ذو الخويصرة حادثة فردية في وقتها؛ حيث لم يشتهر بالخروج ولم تعرف له آراء خاصة يتميز بها ولم يكون له حزبًا سياسيًا معارضًا وإن لم يمنع هذا من اعتباره الفيء لمجرد نزعة الخروج في

صورة ساذجة، إذا صح أن يكون الاعتراض على تقسيم الفيء خروجًا.

وأما القول بأن نشأتهم تبدأ بثورة الثائرين على عثمان رضي الله عنه، فلا شك أن ما حدث كان خروجًا عن طاعة الإمام إلا أنه لم يكن يتميز بأنه خروج فرقة ذات طابع عقائدي خاص لها آراء وأحكام في الدين، غاية ما هنالك أن قومًا غضبوا على عثمان واستحوذ عليهم الشيطان حتى أدى بهم إلى ارتكاب جريمة قتله ثم دخلوا بين صفوف المسلمين كأفراد منهم.

وفيما يتعلق بالقول بأن طلحة والزبير رضي الله عنهما كانا أول الخارجين على علي - كما يقول الورجلاني - فمن الصعب عليه إثبات ذلك. فقد كان معهما أم المؤمنين عائشة ومن معهم من المسلمين، وعلى كل فقد انتهت موقعة الجمل واندمج من بقي منها في صفوف المسلمين دون أن تجمعهم رابطة فكرية معينة كتلك التي حدثت بين الخوارج على علي في جيشه فيما بعد، وكان خروجهم باسم المطالبة بدم عثمان رضي الله عنه فإذا كان قد بدئ الخروج على علي بخروج أصحاب موقعة الجمل فإنه لا ينطبق عليهم مصطلح الخوارج كطائفة لها اتجاهها السياسي وآراؤها الدينية الخاصة، وطلحة والزبير من العشرة الذين بشرهم الرسول ﷺ بالجنة، فكيف يجوز أن يعتبرا من الخوارج ويطبق عليهما أحاديث المروق الواردة في الخوارج؟!

أما القول بأن نشأتهم تبدأ من قيام نافع بن الأزرق فإنه لم يقل به غير علي يحيى معمر تبعًا لقطب الأئمة الإباضية أبي إسحاق أطفيش لنفيهم وجود صلة ما بين المحكمة ومن ثار على طريقتهم وبين الأزارقة بعدهم، وهو قول غير مقبول

لوجود تسلسل الأحداث وارتباطها من المحكمة إلى ظهور نافع بن الأزرق بحيث يظهر أن الأولين هم سلف الخوارج جميعًا، كما سنبين هذا عند الكلام عن حركات الخوارج وفرقهم.

وهكذا يتضح الفرق بين مجرد وجود نزعة الاعتراض أو الثورة خروجًا عن طاعة الإمام، وبين الخروج في شكل طائفة لها اتجاهها السياسي وآراؤها الخاصة؛ كخروج الذين خرجوا على علي رضي الله عنه منذ وقعة صفين، وهم الذين ينطبق عليهم مصطلح الخوارج بالمعنى الدقيق لهذه الكلمة، وهذا هو القول الأخير الذي نختاره ونسير عليه في هذه الرسالة مؤرخين لهذه الطائفة دارسين لآرائهم.

والواقع أن هذا هو ما يشهد له واقع تلك الحركة التي أحدثت دويًا هائلاً في تاريخ هذه الأمة الإسلامية عدة قرون تميزت فيها بآراء ومعتقدات وأنظمة لفتت إليها أنظار علماء التاريخ والفرق الإسلامية، بخلاف ما سبقها من حركات فإنها لم يكن لها أثر فكري أو عقائدي يذكر.

### ٢ - كيف خرجوا بعد قبول التحكيم في موقعة صفين؟

لقد تمت البيعة للإمام علي بعد مقتل عثمان رضي الله عنهما وقام معاوية بن أبي سفيان - وكان واليًا على الشام - يطالب بدم عثمان ويطلب من علي تسليم قتلته وبدون هذا فإنه ممتنع عن البيعة له، وكان من رأي علي أن يتمكن أولاً من دخول جميع الأمصار في طاعته، خصوصًا وأن الخارجين كانوا أهل شوكة قوية وقد إندسوا في الأمصار وأصبح طلبهم إبان هذه الثورة العارمة زيادة في إيقاد

نار الفتنة، أضف إلى ذلك أنه لابد من التعرف على القتلة الحقيقيين وإقامة الحجة الشرعية عليهم حتى يمكن القصاص منهم، وكان ذلك كله يحتاج إلى وقت لم يمهله معاوية فيه خوفًا أن تطول المدة ويتفرق قتلة عثمان دون عقاب ولكل واحد من علي ومعاوية ما يبرر موقفه ليتم الله أمرًا كان مقدرًا.

وبدون الدخول في تفاصيل تاريخية ليس هذا موضعها تطور الخلاف بينهما إلى لقاء حربي في موقعة صفين المشهورة؛ حيث كان الإمام علي على رأس جيشه من أهل العراق وكان معاوية على رأس أهل الشام.

وقد كان لهذه المعركة نتائج حاسمة بالغة الأهمية، ففي أثناء المعركة - وحينما بدت بوادر هزيمة جيش معاوية ولاح النصر في جانب جيش الإمام علي - استشار معاوية عمرو بن العاص في المخرج من هذا الأمر فأشار عمرو بن العاص بأن ترفع المصاحف فوق أسنة الرماح فرفع خمسمائة مصحف كما يقول المسعودي[١] وطالبوا أهل العراق بتحكيم كتاب الله في هذه القضية التي سفكت فيها الدماء، فوافق هذا الطلب قبولاً من أهل العراق.

أما موقف علي بن أبي طالب رضي الله عنه من هذا الطلب، فإن أكثر المؤرخين يذكرون أنه وقف منه موقف الحذر الحازم ورأى من أول وهلة أن هذا الطلب إنما يقصد به إيقاع الفتنة والفرقة بين جيشه من جهة وإعطاء الفرصة لجيش معاوية ليأخذ فترة يستعيد فيها قواه من جهة أخرى؛ فقد حذر علي أصحابه من مغبة قبول هذا الطلب قائلاً لهم:

«عباد الله، امضوا على حقكم وصدقكم قتال عدوكم فإن معاوية وعمرو

(١) مروج الذهب جـ٢ ص ٤٠٠. والله أعلم عن صحة هذا العدد من المصاحف.

ابن العاص وابن أبي معيط وحبيب بن مسلمة وابن أبي سرح والضحاك بن قيس ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، أنا أعرف بهم منكم قد صحبتهم أطفالاً وصحبتهم رجالاً؛ فكانوا شر أطفال وشر رجال، ويحكم إنهم ما رفعوها ثم لا يرفعونها ولا يرفعونها ولا يعلمون بما فيها، وما رفعوها لكم إلا خديعة ودهنًا ومكيدة»[١] .

ولهذا أصر على مواصلة القتال وكان له أنصار يقطرون شجاعة وبسالة أمثال الأشتر النخعي الذي أشرف على إلحاق الهزيمة بجيش الشام، لولا منع علي له عن مواصلة الحرب تحت تهديد تلك الفئة التي قبلت الدعوة إلى التحكيم.

ولكن قسمًا كبيرًا من جيش علي رضي الله عنه أبوا إلا إيقاف القتال فورًا والبدء في مفاوضة التحكيم وأبوا عليه إلا إفساد خطته والرضى برأيهم في إيقاف الحرب وحملوه على قبوله بالقوة[٢] . بل إنهم أبدوا موافقتهم عليه فورًا دون أن يستشيروا عليًا كما يقول فلهوزن[٣] ، ووصل بهم الأمر إلى أن هددوا عليًا نفسه بأنهم سيفعلون معه إذا لم يوقف القتال ما فعلوا بعثمان أو سيدفعونه برمته إلى معاوية.

وهم جماعة القراء - الذين صاروا خوارج فيما بعد - فنادوه باسمه لا بإمرة المؤمنين قائلين له: يا علي أجب القوم إلى كتاب الله إذ دعيت إليه وإلا قتلناك

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٤٨، ٤٩، والنص هكذا أورده الطبري وفي صحته نظر يحتاج إلى تأمل وتدقيق.
(٢) الملل والنحل جـ ١ ص ١١٥ .
(٣) الخوارج والشيعة ص ٢٦ .

كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلنها إن لم تجب[١]، وكان أشدهم خروجًا عليه ومروقًا من الدين - كما يقول الشهرستاني - الأشعث بن قيس الكندي، وزيد بن حصين الطائي، ومسعر بن فدكي التميمي»[٢].

وقد اعتقد هؤلاء القراء أن الدين يأمر بذلك، ولهذا فما ينبغي لهم الإعراض عن قبوله واحتجوا بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [آل عمران: ٢٣]، فأرسلوا إلى أهل الشام طالبين منهم أن يبعثوا حكمًا من قبلهم وهم يبعثون حكمًا من قبلهم، وأن لا يحضر معهما إلا من لم يباشر القتال فمن رأوا الحق معه أطاعوه[٣].

ولقد كان الأشعث ممن لعب دورًا مهمًا في هذا النزاع فكان ممن يحبذ قبول التحكيم وكان يطمئن عليًّا بأن الناس قد سرهم التحكيم، وقد وصف بأن له دورًا مشكوكًا فيه؛ فقد مر بنا أن الشهرستاني وصفه بأنه من أشد الخارجين على علي وأشدهم مروقًا من الدين، ووصفه المسعودي بأنه كان «بدأ هذا الأمر - يعني التحكيم - والمانع لهم من قتال عدوهم حتى يفيئوا إلى أمر الله»[٤]، ويصفه علي يحيى معمر بأنه كان من أكبر صنائع معاوية[٥].

---

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٤٩، الملل والنحل جـ١ ص ١١٤، البداية والنهاية جـ ٧ ص ٢٧٤، شرح منهج البلاغة جـ ٢ ص ٢١٦ - ٢١٨، مروج الذهب جـ ٢ ص ٤٠٣.

(٢) الملل والنحل جـ ١ ص ١١٤.

(٣) انظر: فتح الباري جـ ١٢ ص ٢٨٤.

(٤) مروج الذهب جـ ٢ ص ٤٠٤.

(٥) الإباضية في موكب التاريخ جـ ٢ ص ٢٨٢.

ومن هنا نرى مدى الدور الذي سلكه القراء في هذا المجال وأنهم كما وصفهم فلهوزن كانوا سريعي الإجابة إلى قبول تحكيم كتاب الله، وأن نداء أهل الشام أحدث «في أهل العراق الأثر المطلوب خصوصًا في القراء الأتقياء»[١] كما ذكر.

ولقد تبين مصداق وصفه ﷺ لهم بأنهم يقرأون القرآن لا يجاوز حلوقهم وأنهم أهل عبادة؛ حيث كان المطالبون بقبول التحكيم من جيش علي هم القراء الذين صاروا خوارج فيما بعد.

### ٣ - إكراه الإمام علي على قبول التحكيم واختيار أبي موسى الأشعري نائبا عنه[٢]:

والقول بقبول الإمام علي للتحكيم مكرهًا هو المشهور في روايات المؤرخين وعلماء الفرق كما أسلفنا، لكن هناك رأيًا آخر لصاحب كشف الغمة الإباضي وهو أن قبول التحكيم كان برضًا من الإمام علي، وأن عليًا ومعاوية تكاتبا سرًا حيث كتب معاوية إلى علي يطلب منه أن يختاروا حكمين فما حكما به رضياه كلاهما فأنعم علي بذلك كما يقول المؤلف، وأنه لما بلغ عمار ذلك عاتب عليًا وطلب إليه عدم قبول التحكيم ولقنه حججًا يرد بها على معاوية إن هو عاتبه في عدم قبول التحكيم أوردها المؤلف، وأن عمارًا قد اشتد به الغضب وقال لعلي: «أشككنا في ديننا وارتددنا عن بصائرنا لنحكم عدونا في ديننا ودمائنا، فهلا كان ذلك قبل وضع السيف وقتل طلحة والزبير وهما يدعوانك إلى ذلك فأبيت

---

(١) الخوارج والشيعة ص ٢٥.

(٢) انظر آخر هذا البحث.

وقلت: إني على الحق دونهم»[١].

ثم يمضي المؤلف في جهله بمنزلة الإمام علي بن أبي طالب فيصفه بالجهل والغباء حين احتال عليه معاوية فرضي بالتحكيم وحكم أبا موسى الأشعري وذلك في قوله: «ثم إن معاوية جعل يكاتبه سراً في تحكيم الحكمين حتى رضي بذلك، فاختار من جهله أبا موسى الأشعري واختار معاوية عمرو بن العاص شانىء رسول الله ﷺ»[٢].

ولا يخفى ما في هذا القول من التهجم على صحابة رسول الله بما لا يجوز أن يقال أقل منه في غيرهم، وهم الذين رضي الله عنهم، وإننا لنتساءل في هذا المقام، أيمكن أن نتصور ممن هو أقل من علي ذكاءً وفطنةً أن يطلب إلى والٍ من ولاته تمرد عليه تحكيم الناس بينهما مع يقينه التام بأنه الإمام الحق، ومع ما يراه من أن النصر كان بجانبه قبل التحكيم، وقد كادت أن تصل المعركة إلى نهايتها في صالحه لولا هذا التحكيم؟

أضف إلى ذلك أن ما يذهب إليه صاحب كشف الغمة يخالف ما يكاد أن يجمع عليه المؤرخون بإسنادهم وكذلك علماء الفرق وما تدل عليه مجريات الأمور؛ من إكراه الإمام علي على قبول التحكيم.

وهذا هو علي يحيى معمر الإباضي يرى في كتابه الإباضية في موكب التاريخ خلاف ما رآه سلفه، فهو يثبت أن الإمام علي أدرك أن رفع المصاحف حيلة وخدعة إلا أنه «بدلاً من أن يقف موقفه الحازم... استجاب لدعاة الهزيمة وأخذ بنصيحة طلاب الدعة، وأكثرهم موعود من معاوية أو من عمرو بن

(١) كشف الغمة ص ٢٧٦.
(٢) كشف الغمة ص ٢٧٦.

العاص، ورضي بالتحكيم وقبل الهدنة وأمر بإيقاف القتال في الحال»[١].

وبغض النظر عما ذكره من الخدعة في قضية التحكيم وهو موضوع سنبحثه قريبًا؛ فإنه أثبت إكراه الإمام علي على التحكيم كما أثبته عامة المؤرخين.

وهناك مؤلف آخر يوافق صاحب كشف الغمة فيما يذكره من رضا الإمام علي ومسارعته إلى التحكيم وهو الملطي، وذلك فيما يرويه عن حبيب بن ثابت أنه قال: «أتيت أبا وائل في مسجد أهله أسأله عن هؤلاء الذين قتلهم علي رضي الله عنه بالنهروان فيما استجابوا له، وفيما فارقوه عليه، وفيما استحل قتالهم، فقال: كنا بصفين فلما استمر القتال بأهل الشام اعتصموا بتل، فقال عمرو بن العاص لمعاوية رحمهما الله: أرسل إلى علي رضي الله عنه بالمصحف وادعه إلى كتاب الله عز وجل فإنه لن يأبى عليك فأجابه رجل فقال: بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ**﴾. فقال علي: نعم أنا أولى بذلك، بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل، فجاءته الخوارج ونحن ندعوهم يومئذ القراء وألقوا سيوفهم على عواتقهم فقالوا: يا أمير المؤمنين ما ننتظر بهؤلاء الذين على التل إلا نمشي إليهم بسيوفنا حتى يحكم الله بيننا وبينهم»[٢] . . . إلخ كلامه.

وقد سبق أن بينا ما في هذا الرأي من مخالفته المشهور عند عامة المؤرخين، وهو أن عليًا أكره على قبول التحكيم.

لقد أكره الخوراج الإمام عليًا على قبول التحكيم كما ذكرنا آنفا، وقد أراد أن يتلافى ما في ذلك التحكيم من مخاطر وذلك بإرسال من يمثله للمفاوضة

(١) الإباضية في موكب التاريخ ص ٢٢، ٢٣ جـ ١.
(٢) التنبيه والرد: . . ص ١٧٣.

ممن يرتضيهم صدق نية ورجاحة فكر، ولكن وقف الخوارج مرة أخرى في طريقه فأبوا إلا إرسال من يرتضونه هم؛ ذلك أن عليًا رضي الله عنه أراد أن يرسل الألمعي الذكي عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، فما رضي الخوارج بذلك وقالوا: هو منك، وهم يريدون ـ على حد زعمهم ـ رجلاً لم يكن قد انحاز إلى أي من الجانبين فأرادهم على الأشتر لما يعرف من إخلاصه له فأبوا أيضًا، فأكرهوه ثانيًا على أن يكون المرسل من قبله رجلاً لم يختاره بنفسه[1].

وأنا أستبعد ـ حسب رأيي ـ أن يقع الحال على ما ذكر، وقد أخطأ بعض الكتاب حينما نبز الصحابي الجليل أبا موسى الأشعري رضي الله عنه بأنه ما كان مخلصًا لعلي ولا كان على جانب من الذكاء والفطنة، وأنه لم يكن أهلاً للمفاوضة ولا كفأ لعمرو بن العاص إلى آخر ذمهم له؛ بما يتنافى مع الأدب الواجب لصحابة رسول الله ﷺ، ولقد كان أبو موسى من خيرة الناس عقلاً وعدلاً ونصحًا للمسلمين، فليس هناك دليل على صحة وصفه بهذه الأوصاف القبيحة من عدم الذكاء والنصح، مع ما له من السبق في الدين وشرف الصحبة والسفارة عن رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن وتوليه أمر القضاء وولايته لعمر على العراق، وهي أمور تشهد بفضله ورجاحة عقله.

ومن المؤسف أن كثيراً من كتاب المسلمين ومؤرخيهم قد انخدعوا بدس الرافضة في رواياتهم التي تطعن في فضلاء الصحابة في تصريحاتهم أو تلميحاتهم؛ مما يتوجب على من أراد الخير والحق أن يتثبت من صحة تلك الروايات التي ملئت بها كتب الرافضة وسرت إلى كتب بعض أهل السنة عن حسن ظن منهم بصحة تلك الروايات.

والواقع أن ما أوردته هنا من أن عليًا قبل التحكيم مكرهًا إنما هو متابعة لما

---

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٥١، وانظر: البداية والنهاية جـ ٧ ص ٢٧٧، شرح نهج البلاغة جـ ٢ ص ٢٢٨.

كتبه علماء الفرق وأهل التاريخ، وإلا فإن في النفس شكًا كبيرًا في صحة ذلك، فإنني أستبعد أن تكره تلك الشرذمة عليًا وجيشه على قبول أمر لم يكونوا مقتنعين به وأن يفرضوا عليه ما أرادوه.

على أن ما يذكره أولئك الكتاب بعد ذلك عن صلابة أمير المؤمنين علي في الثبات على قبول التحكيم؛ إنما هو دليل واضح على اقتناعه به، كما أستبعد أيضًا أن يكون اختيار علي لأبي موسى على كره منه له أيضًا؛ فهذا قول سخيف؛ إذ لا يقبل أي شخص أن يفاوض باسمه إلا من ارتضاه وإلا كان أحمق، وحاشا علي من ذلك، خصوصًا وأن المفاوضة هي على أمر له ما بعده في مجرى حياة الناس، فكيف يجبر الحاكم - خصوصًا مثل علي رضي الله عنه - على هذا الضيم؟!

## ٤ - وثيقة التحكيم:

ومهما كان القول في إكراه الإمام علي على قبول التحكيم وعلى قبول من ينوب عنه في هذا التحكيم، فقد انتهى الأمر بين الفريقين إلى كتابة وثيقة خاصة بهذا التحكيم.

وعند كتابة هذه الوثيقة كان تعنت أهل الشام ظاهرًا فيما يروى عنهم وعلى رأسهم معاوية وعمرو بن العاص حيث امتنعوا من كتابة «هذا ما تقاضى عليه علي أمير المؤمنين»، وطلبوا أن يكتب الكاتب اسمه واسم أبيه وقد أشار عليه الأحنف بقوله: «لا تمح اسم أمير المؤمنين؛ فإني أتخوف إن محوتها أن لا ترجع إليك أبدًا»، وفعلاً توقف الإمام علي ولكن الأشعث بن قيس قال للكاتب: «امح هذا الاسم برحه الله»، وفي رواية مبارك عن الحسن عن الأحنف الذي

ذكره الطبري أن الإمام علي نفسه قد قال أيضًا: «برحه الله» حين كثر الخلاف حوله[١].

والوثيقة بنصها أوردها الطبري وابن الأثير وابن أبي الحديد والمسعودي وغيرهم، وهي وثيقة مطولة تقرر فيها رضى الطرفين بالرجوع إلى كتاب الله حكمًا بينهم، فإن لم يوجد فإلى سنة نبيه ﷺ، وأن كل طرف آمن من الآخر وأن الكل ضد المخالف لما يتفق عليه الحكمان، وأن أجل القضاء إلى رمضان، فإن أحبا تأخيره فلهما ذلك برضاهما، وإذا مات أحدهما في هذه المدة فعلى الطرف الآخر أن ينظر من يمثله ممن يرى فيه الصلاح، ولكل واحد من الحكمين ما اختار من الشهود.

ثم كتبت أسماء الشهود من جانب على عشرة من أصحابه ومن جانب معاوية مثلهم، وكتبوا في آخرها «اللهم إنا نستنصرك على من ترك ما في هذه الصحيفة». ولقد تمت كتابة الوثيقة في يوم الأربعاء (١٣/ ٢/ ٣٧ هـ) لثلاث عشرة خلت من صفر أو لليلة بقيت - كما يرى بعضهم - سنة سبع وثلاثين من الهجرة، وقد نصت هذه الوثيقة أيضًا على أن يكون التحكيم في شهر رمضان أي بعد ثمانية أشهر بدومة الجندل، على أن يحضر من كل جانب أربعمائة[٢].

### ٥ - إنكار الخوارج للتحكيم بعد إكراه الإمام علي على قبوله:

وقد أحدث هذا الكتاب ضجة كبيرة بين أهل العراق فحينما دار به الأشعث على الناس يقرأه عليهم فرحًا مسرورًا كما وصفه المسعودي؛ ثارت ثائرتهم فقد غضب عروة بن أدية فضرب عجز دابة الأشعث، وقال: أتحكمون في أمر الله عز

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٥٢، ٥٣.

(٢) انظر: تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٥٣/ ٥٤/ ٥٧. الكامل لابن الأثير جـ ٣ ص ٣١٩/ ٣٢١. مروج الذهب جـ ٢ ص ٤٠٣. شرح نهج البلاغة جـ ٢ ص ٢٣٤/ ٢٣٥ نقلاً عن نصر بن مزاحم.

وجل الرجال، لا حكم إلا لله . يقول المسعودي : «وكادت العصبية أن تقع بين النزارية واليمانية لولا اختلاف كلمتهم في الديانة والتحكيم»[١] .

وقال عروة للأشعث أيضًا : «ما هذه الدنية يا أشعث؟! أشرط أحدكم أوثق من شرط الله»، وضرب عجز دابة الأشعث بسيفه، وهو أول سيف سل من سيوف الخوارج، أي سيف عروة بن حدير فيما يذكر الشهرستاني[٢] .

وهذه الحادثة من البوادر الأولى في إنكار الخوارج قبول الإمام علي للتحكيم بعد أن أكرهوه عليه، ولكن هل يكون عروة بن أدية هو أول من أنكر التحكيم من الخوارج؟

يختلف علماء الفرق والمؤرخون في أول من أنكر التحكيم من الخوارج، فيذكر الأشعري عدة أقوال غير جازم بصحة أحدها فيقول : «ويقال : إن أول من حكم بصفين عروة بن بلال بن مرداس، ويقال : بل أول من حكم يزيد بن عاصم المحاربي، ويقال : بل رجل من سعد بن زيد مناة تميم، ويقال : بل أول من تشرى رجل من بني يشكر»[٣] .

وقد خلط الأشعري رحمه الله في اسم والد عروة فجعله بلال بن مرداس مع أنه اسم لشقيق عروة الذي يسمى أبا بلال مرداس بن أدية، فالأشعري هنا يسميه عروة بن بلال، والبغدادي يسميه عروة بن حدير أخو مرداس الخارجي[٤]، وابن الجوزي يسميه عروة بن أذينة، ومثله ابن كثير[٥] .

---

(١) مروج الذهب جـ ٢ ص ٤٠٤ . هكذا في النص ومقصوده من قوله : «في الديانة» ليس واضحًا هنا.

(٢) الملل والنحل جـ ١ ص ١١٧ . شرح نهج البلاغة جـ ٢ ص ٢٣٧ .

(٣) مقالات الأشعري جـ ١ ص ٢١٧ .

(٤) الفرق بين الفرق ص ٧٤ .

(٥) تلبيس إبليس ص ٩١ ، البداية والنهاية جـ ٧ ص ٢٧٨ .

أما الشهرستاني فيذكر أن اسم ذلك الرجل الذي حكم أولاً بأنه من بني سعد ابن زيد بن مناة بن تميم، ويسمى الحجاج بن عبيد الله ويلقب بالبرك، وأنه هو الذي ضرب معاوية على إليته لما سمع بذكر الحكمين[١].

أما نصر بن مزاحم المنقري فيذكر أن أول من أنكر التحكيم رجلان: الأول يسمى معدان، والثاني يسمى جعداً، وأنهما أخوان، ثم تبعهما بنو راسب وآخرون من بني تميم[٢].

وقد ذكر ابن كثير قولاً غير ما تقدم في تسمية أول من حكم فقال: «قال الهيثم بن عدي: والخوارج يزعمون أن أول من حكم عبد الله بن وهب الراسبي، قلت: والصحيح الأول»[٣]. ويعني بالأول عروة بن أذينة كما يسميه. وقد بين المبرد وهو الراجح في اسم عروة وفي اسم أول من حكم بقوله: «ويقال فيما يروى من الأخبار: إن أول من حكم عروة بن أدية، وأدية جدة له جاهلية، وهو عروة بن حدير أحد بني ربيعة بن حنظلة»[٤]. فاسمه الصحيح عروة بن حدير وبعضهم ينسبه إلى جدته أدية المذكورة.

وإنما رجحنا مهما اختلف المؤرخون في اسم عروة أنه عروة بن حدير لكثرة ما ورد في الروايات بهذا الاسم، ولا يهمنا في مثل هذا الموقف العام التحديد بالخصوص على اسم معين؛ لأنه ربما يكون قد قال هذا القول أحد فيسمعه آخر ويحكيه، فيظن السامع أنه لم يقل هذا إلا هو وهكذا.

وعلى كل فالمهم في هذا أنه حصل الاستنكار من الخوارج حين شرع

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١١٧.

(٢) وقعة صفين ص ٥١٢.

(٣) البداية والنهاية جـ٧ ص ٢٧٨.

(٤) الكامل للمبرد جـ٢ ص ١١٦.

الأشعث يقرأ وثيقة التحكيم على الناس، سواء كان هذا الاستنكار من فلان أو من غيره.

حقًا إنه لغريب أمر هؤلاء الخوارج فبعد أن اضطروا عليًا إلى قبول التحكيم وكتب الكتاب وأعطيت العهود والمواثيق في وفاء كل لصاحبه بما شرط؛ جاء زرعة بن البرج الطائي وحرقوص بن زهير السعدي إلى علي يطلبان منه نقض ما عاهد عليه وشرط على نفسه بقولهما له: «تب من خطيئتك وارجع عن قضيتك، واخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا. فقال علي: قد أردتكم على ذلك فعصيتموني وقد كتبنا بيننا وبين القوم كتابًا وشرطنا شروطًا وأعطينا عليها عهودًا وقد قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ﴾»[1].

وقد وصل التحدي بزرعة بن البرج إلى أن يقول للإمام علي: «أما والله لئن لم تتب من تحكيمك الرجال لأقتلنك أطلب بذلك وجه الله ورضوانه. فقال علي رضي الله عنه: بؤسًا لك ما أشقاك! كأني بك قتيلاً تسفي عليك الرياح. قال زرعة: وددت أنه كان ذلك»[2].

فهل كان من أخلاق علي الذي تربى في بيت النبوة أن يكون كأشباه هؤلاء الذين لا يقيمون للعهود والمواثيق معنى؟! وهل يسايرهم في نقض العهود وهو من هو في تدينه وتقواه؟! لقد أشار عليهم منذ البداية بعدم قبول التحكيم وأرادهم على مواصلة القتال ولو لم يكن ذلك منه لهم لما احتج عليهم بقوله: قد أردتكم على ذلك فعصيتموني.

---

(١) الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٣٤.

(٢) تاريخ الطبري جـ٥ ص ٧٢، وانظر: شرح نهج البلاغة جـ٢ ص ٢٦٨.

ومهما يكن من أمر هؤلاء الخوارج فقد ثبت الإمام علي على عهده مع معاوية في قبول التحكيم، وثبت على الوفاء بما عاهد عليه.

ولكن الخوارج رفعوا شعارهم ( لا حكم إلا لله ) يتنادون به في كل مكان ويلاحقون به الإمام في كل موقع حتى ولو قام خطيبًا فيهم، فإنهم كانوا يرفعون عليه أصواتهم بهذا الشعار وكانوا يعنون بذلك في أول أمرهم رفضهم لتحكيم البشر في كتاب الله، وإن حملت فيما بعد معنى عدم نصب أي أمير حاكم على الناس كما زعموا ـ كما سيأتي تفصيله في مبحث الإمامة ـ.

ولكن تفسير هذا الشعار (لا حكم إلا لله ) يختلف عما قدمنا عند الكاتب الإباضي علي يحيى معمر بما لم يؤثر عن غيره، فهو يذكر أنه حينما أطلقت هذه الكلمة من فم أحد أصحاب علي ملخصًا فيها موقفهم من التحكيم؛ كان علي يستمع إليها راضيًا بها؛ لأن قضيتهم ـ كما يقول ـ واضحة، وقد حكم الله فيها من فوق سبع سماوات، والأعجب من هذا أنه يقول: «بل كانت هذه الكلمة تعبيرًا عن موقفه وشعارًا لمبدئه، ولكن ناسًا فيما بعد زعموا أنه لا حاجة إلى الإمارة وحملوا كلمة ( لا حكم إلا لله ) هذا المقصد الهدام فرد عليهم الإمام علي موقفهم المتطرف هذا بقوله: كلمة حق أريد بها باطل»[1].

والغرابة في هذا التفسير هو إثبات أن يكون الإمام علي كان راضيًا بصياح الخوارج ( لا حكم إلا لله )، وهو الذي كان يتضايق منه كثيرًا حتى وصفه بقوله: كلمة حق أريد بها باطل.

والواقع أنها كانت على ألسنتهم كما ذكرنا من قبل رفضًا لمبدأ تحكيم البشر أول الأمر كما قدمنا، ثم أصبحت تعبيرًا عن رفض مبدأ الحكومة والإمارة وهو

(١) الإباضية في موكب التاريخ جـ ٢ ص ٢٨٣ ـ ٢٨٤.

الذي دانت به بعض فرق الخوارج كما سنذكر فيما بعد.

وهذا هو المعنى الذي جعل الإمام عليًا يرد عليهم فيه حين سمع نداءهم ( لا حكم إلا لله ) بقوله: «كلمة عادلة يراد بها جور، إنما يقولون: لا إمارة ولابد من إمارة برة أو فاجرة»[١].

ولقد كان ثبات الإمام علي على التحكيم والوفاء بعهوده فيه دافعًا للخوارج إلى رفضه والخروج عليه، بل إلى تكفيره بهذا السبب؛ فقد اتفقوا بالإجماع على تكفيره كما ذكر ذلك كثير من كتاب المقالات[٢]، بل وصل بهم الأمر إلى أنهم لا يصححون المناكحات إلا باعتقاد البراءة من علي وعثمان، ويقدمون ذلك على كل طاعة[٣].

ولقد انتهى الأمر بين الخوارج وبين الإمام علي - بعد موقفهم الباطل منه - إلى انفصالهم عن جيشه، بل إلى وقوع المعارك الضارية بينهم وبينه وهي أحداث نرجئ الكلام فيها إلى أن ننتهي من الحديث عن قضية التحكيم وما انتهت إليه.

### ٦ - كيفية التحكيم ونتيجته:

سبق أن ذكرنا أن وثيقة التحكيم كتبت في الثالث عشر من شهر صفر سنة ٣٧ هـ، وحدد رمضان من نفس العام موعدًا لتمام التحكيم، ولما انتهت المدة وجاء وقت الاجتماع بعث علي أربعمائة شخص ورئيسهم شريح بن هانئ الحارثي وعبد الله بن عباس إمامهم في الصلاة ووالي أمورهم.

---

(١) الكامل للمبرد جـ٢ ص ١٣١.
(٢) مقالات الأشعري جـ١ ص ١٦٧، الفرق بين الفرق ص ٨١.
(٣) الملل والنحل جـ١ ص ١١٥.

وبعث معاوية عمرو بن العاص في أربعمائة رجل ثم التقوا بدومة الجندل بأذرج. ومن العجيب في هذا الموقف الحرج أن جماعة علي كان إذا جاء كتاب منه إلى ابن عباس تهافتوا عليه يسألونه بم كتب؟ ماذا قال؟ أخبرنا؟ فإن لم يخبرهم تواردت عليهم الظنون السيئة قائلين له: لعله كتب بكذا وكذا، بينما كان أصحاب معاوية إذا جاء منه كتاب إلى عمرو بن العاص لا يسألونه عنه ولا عن أي شيء فيه إلا أن يخبرهم هو، ولقد كان لهذا الموقف أثره البالغ في نفس ابن عباس فقد قال لأصحابه متألمًا من موقفهم هذا: «أما تعقلون؟ أما ترون رسول معاوية يجيء لا يعلم بما جاء به ويرجع لا يعلم ما رجع به ولا يسمع لهم لفظ؟! وأنتم عندي كل يوم تظنون الظنون»[(١)].

وكان عمرو بن العاص في ذلك الاجتماع يكثر على أن يردد على مسامع أبي موسى أن عثمان قتل مظلومًا وأن معاوية ولي دمه بالإضافة إلى أنه صحابي وتقي، وأنه «إن ولي أكرمك كرامة لم يكرمها خليفة. في كلام له»، ولكن أبا موسى رد عليه قائلاً: «وأما تعريضك لي بالسلطان فوالله لو خرج لي من سلطانه كله ما وليته وما كنت لأرتشي في حكم الله عز وجل»[(٢)].

وفي تلك الاجتماعات طلب عمرو بن العاص من أبي موسى الرضى بتولية معاوية رضي الله عنه، فلما أبى عليه أبو موسى طلب منه عمرو أن يتولاها ابنه عبد الله بن عمرو بن العاص، فقال له: إنك قد غمسته في الفتنة وأبى منه. وكان أبو موسى يرغب في تولية عبد الله بن عمر، ولكن كل واحد منهما لم يرض بطلب صاحبه.

وأخيرًا وكما تذكر الروايات التاريخية أنهما اتفقا في السر بينهما أن يخلعا

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٦٧، الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٢٩.
(٢) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٦٨، شرح نهج البلاغة جـ ٢ ص ٢٥٣.

عليًا ومعاوية ثم ينظر المسلمون فيمن يختارونه فيولوه، وكان عمرو قد عود أبا موسى على أن يقدمه في كل كلام، وحينما حضر إعلان النتيجة قدم عمرو أبا موسى ليقول للناس أنه قد اتفق رأينا، ثم أعلن أبو موسى من ناحيته خلع علي ومعاوية، فقام عمرو مقامه وثبت معاوية بعد أن خلع عليًا فتسابا، «وحمل شريح بن هانئ على عمرو فضربه بالسوط فرد ابن لعمرو وضرب شريح بالسوط أيضًا، وكان شريح بعد ذلك يقول: ما ندمت على شيء ندامتي على ضرب عمرو بالسوط ألا أكون ضربته بالسيف»[1].

ثم انتهى بهم الأمر إلى هذه النتيجة غير المرتقبة ولا المرضية، وعاد أهل العراق إلى علي وعاد أهل الشام إلى معاوية يسلمون عليه بالخلافة.

### ٧ - مدى صحة القول بوجود الخداع في التحكيم:

هذه هي الصورة التي يثبتها كثير من المؤرخين لكيفية التحكيم وهم بذلك يثبتون أنه قد كان هناك خداع في التحكيم من جانب عمرو بن العاص؛ حيث أن الحكمين بعد أن اتفقا على خلع علي ومعاوية سرًا ثم جاء دور الإعلان أعلن أبو موسى خلع صاحبه عليًا وثبت عمرو صاحبه معاوية فتسابا . . . إلخ تلك القصة التي تشبه أن تكون هزلاً أكثر منها جدًا.

والواقع أنه قد تدخلت في قضية التحكيم عواطف كثيرة من المخالفين والموافقين، فبالنظر إلى أهمية هذه القضية نجد أنه من غير المسلم به أن يقوم أبو موسى فيتكلم بما اتفقا عليه ثم يجلس، ثم يقوم عمرو فيتكلم فيخدع أبا موسى ثم يجلس، ثم يتفرقان على هذه الصورة الصبيانية غير الأخلاقية التي لا تليق بالصحابة.

---

(١) انظر: الطبري جـ ٥ ص ٧١. شرح نهج البلاغة جـ ٢ ص ٢٣٨/ ٢٥٩.

إنني أستبعد أن يكون الاتفاق بينهما على خلع الرجلين لم يكتب أو لم يشهد عليه الشهود ،أو أن تكون المسألة من السرية بحيث لا يعلم بالاتفاق إلا هذان الرجلان من كلا الجانبين فقط، مع العلم أن الحاضرين كانوا ثمانمائة رجل هم نخبة الرجال المعروفين بالصلاح وحب الخير للجميع والصدق في حسن النية ـ كما يبدو من اختيارهم لشهود هذا الأمر ـ ؛ لإنهاء تلك الحروب التي جرت الويلات على المسلمين.

قال ابن العربي تعقيبًا على ما روي في قضية التحكيم من الخداع :

«هذا كله كذب صراح ما جرى منه حرف قط ،وإنما هو شيء أخبر عنه المبتدعة ووضعته التاريخية للملوك، فتوارثه أهل المجانة والجهارة بمعاصي الله والبدع»[1].

ويرى أن الاتفاق بينهما كان نزيهًا لا خداع فيه، وأنهما اتفقا على أن يختار المسلمون من خيار الصحابة من يرتضونه فيقول :« وإنما الذي روى الأئمة الثقات الأثبات أنهما لما اجتمعا للنظر في الأمر ـ في عصبة كريمة من الناس منهم ابن عمر ونحوه ـ عزل معاوية». قال محب الدين الخطيب مفسرًا هذه الجملة : «أي بتقريره مع أبي موسى أن إمامة المسلمين يترك النظر فيها إلى أعيان الصحابة»[2].

وإذا أراد الشخص المنصف أن يدقق النظر في هذه المسألة فسيجد فيها ما يناقضها ؛ إذ كيف يتفق عمرو بن العاص وأبو موسى الأشعري على خلع علي من الخلافة وخلع معاوية منها أيضًا، مع أن معاوية لم يكن قد ادعى الخلافة آنذاك حتى يمكن أن يقال: قد اتفقنا على خلع علي ومعاوية، وإنما كان معاوية

(١) العواصم من القواصم ص ١٢٨.
(٢) المرجع السابق ص ١٢٩.

مطالبًا بدم عثمان فحسب وليس مطالبًا بنصب نفسه خليفة حتى يتوجه إليه الخلع؟! ولم يتسم معاوية بأمير المؤمنين إلا بعد أن صفت له الأمور بتنازل الحسن عن المطالبة بالخلافة، وقد كان الاتفاق بين عمرو وأبي موسى صريحًا لا لبس فيه ولا خداع، اتفقا على أن يكون الاختيار للخلافة، ممن يرضاه المسلمون من خيار الصحابة. وهذا ما يذهب إليه محب الدين الخطيب[1] أيضًا، وهذا ما ينبغي اعتقاده وهو ما يليق بالصحابة رضوان الله عليهم، وإن كان هذا الرأي لا يستطيع سماعه الذين في قلوبهم غل للذين آمنوا من الصحابة الكرام.

ويقول ابن كثير في وصف الحكمين: «والحكمان كانا من خيار الصحابة. . . وإنما نصبا ليصلحا بين الناس ويتفقا على أمر فيه رفق بالمسلمين وحقن لدمائهم، وكذلك وقع ولم يضل بسببهما إلا فرقة الخوارج»[2].

واعتذر ابن كثير عن عدم إعلان عمرو بن العاص ما اتفقا عليه هو وأبو موسى بقوله: «وكان عمرو بن العاص رأى أن ترك الناس بلا إمام والحالة هذه يؤدي إلى مفسدة طويلة عريضة أربى مما الناس فيه من الاختلاف، فأقر معاوية لما رأى ذلك من المصلحة، والاجتهاد يخطئ ويصيب»[3].

وهذا الاعتذار من ابن كثير لعمرو بن العاص بناءً على صحة وقوع الخداع في التحكيم من جانب عمرو، وقوله أن فعل عمرو ذلك كان لأجل أن لا يقع الناس في مفسدة طويلة عريضة أربى مما الناس فيه من الاختلاف - اعتذار ضعيف؛ فإن العكس هو الصحيح؛ إذ إن نصب أحدهما وخلع الآخر لمجرد الاجتهاد يحمل على أنه لمجرد هوى النفس فيؤدي إلى أضعاف ما ذكر رحمه الله من المفاسد - بل وتكون المسألة أشنع وأعظم خطرًا من لو نصبا كلاهما أو أسقطا

---

(١) انظر: تعليقه على العواصم من القواصم ص ١٢٧/ ١٢٨.
(٢) البداية والنهاية جـ٦ ص ٢١٦.
(٣) المرجع السابق جـ٧ ص ٢٨٤.

كلاهما، والذي يبدو لي - والله أعلم - أن عمرو بن العاص بعد أن أعلن ما اتفق عليه هو وأبو موسى الأشعري قام من جديد وثبت معاوية ورشحه لتولي الخلافة، وهذا اجتهاد منه لنصب حاكم عام للمسلمين وليس فيه خداع، بل هو إبداء للرأي بعد إعلان النتيجة وقراءتها على الناس كما هي.

### ٨ - الحكم على التحكيم والأطراف المشتركة فيه:

في بداية الأمر أحب أن أؤكد على أن المناداة بالاحتكام إلى كتاب الله تعالى أمر واجب ومطلوب إذا قصد به إقامة حكم الله وتنفيذ شرعه، فهذا بلا شك حق تجب المطالبة به في كل وقت ولا وجه للإنكار على المنادين به ولا على من يقبلونه، إذا خلصت النيات وقصد به كما قلنا تحقيق تلك الغايات، لكن التحكيم في هذه القضية أحاطت به من القرائن ما جعله غير خالص لوجه الله عند بعض الأطراف المشتركين فيه كما يرى بعض المؤرخين، ولهذا فقد جاءت اختلافات العلماء في الحكم على هذه القضية وعلى المشتركين فيها حسب موقف كل عالم من التأييد والمخالفة.

فمثلاً صاحب إبانة المناهج - وهو شيعي - يرى أنه لا مطعن على علي في التحكيم وإنما الطعن والمذمة على غيره كعمرو بن العاص ومعاوية، ثم نال منهما بالسب لأنهما قد تواطئا على المكر والخديعة بأبي موسى الأشعري لإخراج الخلافة عن علي رضي الله عنه[1] - حسب رأيه.

بينما صاحب كشف الغمة - وهو إباضي - يناقش مسألة التحكيم من زاويته الخارجية فيقول: «فلعمري لئن كانت الحكومة عدلاً وصوابًا لقد هلك علي

---

(١) إبانة المناهج ص ١٦٢ وص ١٦٦.

لسفكه الدماء قبلها وكان معاوية أحق بالعدل منه لأنه الداعي إليها، ولئن كانت الحكومة خطأ وضلالاً لقد هلك علي بدخوله فيها، فأي الأمرين كان فما لعلي مخرج. وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**سيكون في أمتي حكمان ضالان مضلان يضلان من اتبعهما**»»[١].

وعلى كثرة ما بحثت في الوصول إلى تحقيق هذا الحديث فإني لم أره إلا في الكتاب وعلى لسان هذا المؤلف وإن الوضع لظاهر فيه، فإذا كان الحديث صحيحًا فلابد أن يكون معلومًا مشهورًا لضرورة الحاجة إليه حينذاك، وإذا كان معلومًا فهل يُحكّم عليٌّ الحكمين فيتسبب في إضلال الناس؟!

أما الطالبي فيرى أن الخوارج على حق في إنكار التحكيم باعتباره قائمًا على خدعة وخاليًا من صدق النية والإخلاص فيها، فالخوارج على حق في إنكارهم لهذه الاعتبارات لا من أجل أن التحكيم في حد ذاته مخالف للكتاب والسنة كما زعم الخوارج»[٢].

مع أنه ينكر القول بوجود الخداع في قضية التحكيم فيقول بعد صفحات من كلامه السابق: «ثم انتهت نتيجة التحكيم إلى ما انتهت إليه من مهزلة غير ثابتة تاريخيًا أحاط بها الشك وأنكرها بعض المحدثين إنكارًا تامًا وحق لهم ذلك»[٣].
ويقصد بذلك ما رواه بعض المؤرخين من مهزلة خداع عمرو لأبي موسى الأشعري في خلع علي وتثبيت معاوية على غير ما اتفقوا عليه، وفيما يتعلق بذلك الشعار الذي رفعه الخوارج قائلين في إنكارهم على الإمام علي: (لا حكم

---

(١) كشف الغمة ص ٢٧٩.
(٢) آراء الخوارج ص ٨٧.
(٣) المرجع السابق ص ٩٠.

إلا لله) فقد اختلف الحكم عليهم في قولهم هذا تبعًا لما تضمنه من المعاني المقبول منها والمرفوض.

وفي هذا المقام يرى الأستاذ رفعت فوزي أن هذا المبدأ للخوارج وهو نداؤهم (بلا حكم إلا لله) فقد ورد به القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿**وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ**﴾ [المائدة: ٤٩]، وقوله: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ**﴾ [المائدة: ٤٤] وانظر آية ٤٥، ٤٧. وأنه «مبدأ مقرر من قبل ومعترف به، ولكن الخوارج أكثروا من ترديده والإلحاح في المطالبة به معتقدين أن غيرهم من المسلمين لا يعملون بمقتضاه وأن عليهم أن يجاهدوا من أجل إقراره»[1]. ولاشك أنه إن كان مقصدهم برفع هذا الشعار هو الحكم بما أنزل الله، فهذا لا أحد ينكره عليهم وإن أكثروا من ترديده.

والواقع أنه لا ينكر أحد على الخوارج طلبهم إقامة أحكام الله فهذا ما يريده كل مسلم ،ولكن الذي أنكر عليهم هو أنهم اتخذوا من هذه الكلمة ستاراً لعصيانهم الخلافة الراشدة وخروجهم على المسلمين واتهامهم بعدم الحكم بكتاب الله وسفكهم الدماء لإقامة دولتهم، وتنفيذ آرائهم التي انحرفت عن العقيدة السمحاء في كثير من الأحكام.

وأنكر عليهم أيضًا اعتقادهم أن الرجوع إلى كتاب الله في الحكم في تلك الدماء والحروب الطاحنة رجوع عن كتاب الله ، فإذا كانوا يطلبون تحكيم كتاب الله فلماذا لم يرضهم تحكيم علي؟! مع أنهم هم الذين اضطروه له، فإن قالوا: إن مسألة الخلافة لا ينبغي فيها التحكيم ـ نقول لهم: إن مسألة الخلافة لا ترتفع عن أن تكون خاضعة لكتاب الله، بل ولا يجب إلا هذا فليس أمر من الأمور

---

(١) الخلافة والخوارج ص ١٣.

يكبر عن أن يخضع لكتاب الله .

وفي الكتاب الكريم طلب صريح من المؤمنين أن يلتزموا بالرجوع إلى كتاب الله عندما يحصل التنازع في شيء، قال تعالى: ﴿ **فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ** ﴾ [النساء: ٥٩]، ولقد كان الرسول صلوات الله وسلامه عليه يعرض كل مشكلة على كتاب الله ثم يحكم بما فيه في وقائع كثيرة مشهورة، وقد حكم الله على من لا يرضى بذلك أنه غير مؤمن فقال تعالى: ﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا** ﴾ [النساء: ٦٥]. ومهما كانت نتيجة التحكيم فلا ينبغي أن يصل الأمر بالخوارج إلى تكفيرهم لعلي بن أبي طالب وإجماعهم على كفره ـ حاشاه ـ حين قال: نعم أحكم كتاب الله مهما كان الحال. فهل يعني هذا أنه كلما حصل شجار بين رئيس وأحد مرؤوسيه فقال أحدهما: نحكم كتاب الله ـ يكفر . . ؟

وهل يستساغ أن يقول أحدهما: نعم أنا أحكم كتاب الله أن يقال له حينئذ: كفرت؟! وهنا يتبادر إلى الذهن سؤال وهو أن يقال: هل كان الخوارج حين قاموا بذلك الانشقاق الدموي أحرص من علي على إعطائه حقه، وأنه حين هضم حقه في الخلافة كانوا غير راضين بهذا الجور عليه؟! فإذا كان الأمر كذلك ـ وهو بعيد جداً ـ فلماذا خرجوا على طاعته وشهروا السيف في وجهه بل ورأوا أن قتاله قربة إلى الله ؟

ولقد صدق الشهرستاني حين أرجع ذلك الانشقاق إلى أنه ناشئ عن الهوى والابتداع وأنه لا ضير على علي فيه ولا لوم، وذلك حينما شرع رحمه الله في بيان بدعهم فقال: «والبدعة الثانية أنهم قالوا: أخطأ علي في التحكيم إذ حكم الرجال ولا حكم إلا لله، وقد كذبوا على علي رضي الله عنه من وجهين:

١ ـ أحدهما في التحكيم أنه حكم الرجال وليس ذلك صدقًا لأنهم هم الذين حملوه على التحكيم.

٢ ـ والثاني أن تحكيم الرجال جائز، فإن القوم هم الحاكمون في هذه المسألة وهم رجال، ولهذا قال علي رضي الله عنه: «كلمة حق أريد بها باطل»(١).

ويشهد لهذا ما جاء عن علي رضي الله عنه حينما بلغه نقمة الخوارج عليه أنه أمر مؤذنًا فأذن أن لا يدخل على أمير المؤمنين إلا رجل قد حمل القرآن فلما أن امتلئت الدار من قراء الناس دعا بمصحف إمام ـ أي من مصاحف عثمان التي وزعت على الأمصار ـ فوضعه بين يديه فجعل يصكه ـ ينقره ـ بيده ويقول: أيها المصحف حدث الناس، فناداه الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين ما تسأل عنه؟! إنما هو مداد في ورق، ونحن نتكلم بما روينا منه فماذا تريد؟ فذكر لهم قولة الخوارج أنه حكم الرجال»(٢).

وقد بين الله تعالى في كتابه الكريم أنه أسند إلى العلماء والحكام أحكامًا كثيرة اجتهادية أي لم ينزل فيها نص بعينه في الكتاب من هذه الأحكام:

١ ـ قتل الصيد على المحرم، قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ** ﴾ [المائدة: ٩٥].

٢ ـ وفي النشوز بين الزوجين قال تعالى: ﴿ **وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا** ﴾ [النساء: ١٢٨].

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١١٦.
(٢) انظر: البداية والنهاية جـ٧ ص ٢٨٠.

٣ ـ وفي الشقاق بين الزوجين أيضًا قال تعالى: ﴿**وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها**﴾ [النساء: ١٢٨].

٤ ـ وعن الاختلاف والمنازعة قال تعالى: ﴿**وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ**﴾ [الشورى: ١٠]، وقوله: ﴿**فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ**﴾ [النساء: ٥٩]، وقوله: ﴿**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ**﴾ [النساء: ٨٣].

قال أبو الحسين الملطي: «فهذا محكم القرآن قد جعل أحكامًا كثيرة إلى العلماء وإلى الأمراء من الناس ينظرون فيه مما لم ينزل بيانه من عند الله، فكيف قلتم: لا حكم إلا لله فإن أبوا هذا الشرح ومحكم الكتاب ـ ظهر جهلهم، وإن قالوا به تركوا قولهم ورجعوا إلى الحق»[1].

وأخيرًا فإن رأي الخوارج في إنكارهم للتحكيم واستدلالهم على تحريمه بقوله تعالى: ﴿**إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ**﴾ [الأنعام: ٥٧]، وبقوله تعالى: ﴿**وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ**﴾ [الشورى: ١٠] استدلال غير صحيح وفي غير محله، بل إن هذه الآية ترد عليهم رأيهم فإن خلافهم في هذا الأمر يجب فيه الرجوع إلى الله وكيف ذلك إلا بالرجوع إلى حكمه في كتابه، مع أن عليًا ما حكم أحدًا في دين الله وحاشاه من ذلك، وإنما حكم كلام الله تعالى في خصومة رجا بذلك إنهاءها.

لقد كان عليه بعد أن اتفق نداء أهل الشام وأهل العراق بالتحكيم أن يرضى

(١) التنبيه والرد ص ٥٢.

به، مهما كان رأيه في بواعث هذ النداء استجابة لقوله تعالى: ﴿ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴾ [النساء: ٥٩].

وحيث كان من المستحيل أن يتخاصم العسكران ويتناظرا في الحق الواجب اتباعه ـ كان من الصواب تفويض كل طائفة لرجل منهم ممثلاً لرأيهم وهذا هو الأمر الذي لا يمكن غيره ولكن ركب الخوارج رؤوسهم فهم كما يقول ابن حزم عنهم: «ولكن أسلاف الخوارج كانوا أعرابًا قرأوا القرآن قبل أن يتفقهوا في السنن الثابتة عن رسول الله ﷺ ولم يكن فيهم أحد من الفقهاء ـ إلى أن قال: ولهذا تجدهم يكفر بعضهم بعضًا عند أقل نازلة تنزل بهم من دقائق الفتيا وصغارها»[1]. وهذا أمر طبيعي إذ أن نشأتهم من أولها قامت على تضخيم أخطاء الغير ونقدها أشد النقد.

## ٩ ـ رجوع الإمام علي بجيشه من صفين:

وأيًا كان حكمنا على الأطراف المشتركة في قضية التحكيم وعلى قبول هذا المبدأ وما وقع فيه من شعارات فقد أصبح حقيقة واقعة استتبعت نتائجها الخطيرة في صفوف جيش الإمام علي، حتى بعد موقعة صفين وكتابة الوثيقة وقبل أن يحل الأجل المضروب لإتمام التحكيم نفسه.

ففي أثناء رجوعهم إلى الكوفة بعد المعركة رجعوا بقلوب غير التي ذهبوا بها، لقد كانوا في الذهاب أحبة متوادين، ولكنهم في الرجوع كانوا أعداءً متباغضين فكانوا على طول الطريق يتدافعون ويتشاتمون وكأن ذلك الطريق

(١) الفصل جـ ٤ ص ١٥٦.

الذي كان واسعًا في الخروج قد ضاق بهم عند الرجوع رغم نقص عدد من قتل في تلك المعارك التي استمرت أيامًا عديدة، فكان بعضهم يشتم بعضًا ويضرب بعضهم بعضًا بالسياط يقول الخوارج: يا أعداء الله أدهنتم في أمر الله عز وجل وحكمتم، وقال الآخرون: فارقتم إمامنًا وفرقتم جماعتنا[١].

يقول ابن كثير عن علي بعد رجوعه من صفين: «فلما دخل الكوفة سمع رجلاً يقول: ذهب علي ورجع في غير شيء. فقال علي: للذين فارقناهم خير من هؤلاء»[٢].

ويقول المسعودي عن رجوع أهل العراق: «ولما وقع التحكيم تباغض القوم جميعًا وأقبل بعضهم يتبرأ من بعض؛ يتبرأ الأخ من أخيه والابن من أبيه... وكثر التحكيم في جيش أهل العراق وتضارب القوم بالمقارع ونعال السيوف وتسابوا ولام كل فريق منهم الآخر في رأيه»[٣].

وحتى بعد أن اجتمع الحكمان وانتهت مسألة التحكيم إلى ما انتهت إليه لم تكن هذه الحادثة سببًا في اجتماعهم كما هو المفروض، بل كانت سببًا أيضًا في زيادة تفرقهم بقدر ما كانت زيادة في قوة ترابط أهل الشام وهم جيش معاوية. يقول ابن كثير في وصف تفرق المجتمعين للتحكيم من أصحاب علي بعد أن انتهى التحكيم: «وتفرق الناس في كل وجه إلى بلادهم، فأما عمرو وأصحابه فدخلوا على معاوية فسلموا عليه بتحية الخلافة، وأما أبو موسى فاستحى من

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٦٣. الكامل لابن الأثير جـ ٣ ص ٣٢٢.
(٢) البداية والنهاية جـ ٧ ص ٢٧٩.
(٣) مروج الذهب جـ ٢ ص ٤٠٥.

علي فذهب إلى مكة»[١] .

وقال الطبري : «قال أبو مخنف : حدثني أبو جهضم الأزدي - رجل من أهل الشام - عن عبد الله بن حوالة الأزدي أن أهل الشام لما انصرفوا من صفين كانوا ينتظرون ما يأتي به الحكمان ، فلما انصرفا وتفرقا بايع أهل الشام معاوية بالخلافة ولم يزدد إلا قوة ، واختلف الناس بالعراق على علي»[٢] .

### ١٠ - انحياز الخوارج إلى حروراء ثم عودتهم إلى الكوفة :

ذكرنا آنفًا أن عليًا قد عاد بجيشه من صفين وأنه كان لهذه العودة ألم شديد في قلوبهم كما لو كانوا منهزمين ؛ فقد انقسم جيش علي على نفسه فكانوا على طول الطريق إلى الكوفة يتشاتمون ويدفع بعضهم بعضًا إلى أن قاربوا الكوفة فانفصل ذلك الفريق المعارض لوجهة التحكيم الذين سموا بالخوارج وذهبوا إلى حروراء[٣] ، وهي قرية من قرى الكوفة[٤] ، وعسكروا بها معلنين خلع علي واختيار من يصلح للخلافة وكان يرأسهم - فيما قال الشهرستاني - عبد الله بن الكواء ، وعتاب بن الأعور ، وعبد الله بن وهب الراسبي ، وعروة بن جرير ، ويزيد بن أبي عاصم المحاربي ، وحرقوص بن زهير البجلي[٥] .

بينما الأشعري لا يذكر من أمرائهم حين اعتزلوا إلا عبد الله بن الكواء أميرًا وشبث بن ربعي أمير القتال ، ثم بايعوا لعبد الله بن وهب فيما بعد . وكذا عند

---

(١) البداية والنهاية جـ ٧ ص ٢٨٤ .

(٢) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٩٧ .

(٣) مقالات الأشعري جـ ١ ص ٢١٠ ، الملل والنحل جـ ١ ص ١١٥ ، الفرق بين الفرق ص ٧٥ ، الكامل لابن الأثير جـ ٣ ص ٣٢٦ ، تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٦٣ .

(٤) البداية والنهاية جـ ٧ ص ٢٨٠ .

(٥) الملل والنحل جـ ١ ص ١١٥ . وقوله : «عروة بن جرير» لعل الصواب أنه عروة بن حدير .

البغدادي، إلا أنه زاد فذكر أن عبد الله بن الكواء طلب الأمان من علي هو ومعه عشرة من الفرسان وذلك بعد مناظرة علي لهم وظهور حجته عليهم(١).

بينما يذكر ابن عبد ربه أن ابن الكواء كان إمام الخوارج في الصلاة وأنه قال لهم: «متى كانت حرب فرئيسكم شبث بن ربعي الرياحي»(٢).

ويقول الطبري: «ونادى مناديهم أن أمير القتال شبث بن ربعى التميمي، وأمير الصلاة عبد الله بن الكواء اليشكري والأمر شورى بعد الفتح والبيعة لله عز وجل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنه حين سمع علي وأصحابه هذا النداء قامت الشيعة فقالت له: في أعناقنا بيعة ثانية نحن أولياء من واليت وأعداء من عاديت فقالت الخوارج استبقتم أنتم وأهل الشام إلى الكفر كفرسي رهان؛ بايع أهل الشام معاوية على ما أحبوا وكرهوا، وبايعتم أنتم عليًا على أنكم أولياء من والى وأعداء من عادى»(٣).

وقد أرسل علي بن أبي طالب ابن عباس إلى الخوارج بحروراء ليناظرهم في حجتهم في خروجهم لإرجاعهم إلى الطاعة، وقد تناول المؤرخون وأهل الفرق ذكر كيفية تلك المناظرة بروايات مختلفة كما سنرى.

فيذكر ابن الأثير أن ابن عباس لما أرسله علي إليهم وأوصاه أن لا يعجل إلى خصومتهم حتى يأتي، فلما وصل إليهم أقبلوا إليه يكلمونه فلم يصبر أن راجعهم الكلام فقال لهم: ما نقمتم من الحكمين وقد قال تعالى: ﴿**إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا**﴾ [النساء: ٣٥]، فكيف بأمة محمد صلوات الله وسلامه

---

(١) المقالات جـ١ ص ٢١٠. الفرق بين الفرق ص ٧٥.

(٢) العقد الفريد جـ٢ ص ٣٩٠.

(٣) تاريخ الطبري جـ٥ ص ٦٣. الكامل لابن الأثير جـ٥ ص ٦٣. وتسميته لهؤلاء شيعة تجوزًا أو باعتبار المعنى اللغوي.

عليه؟! فرد الخوارج الجواب مفصلاً بقولهم: «أما ما جعل الله حكمه إلى الناس وأمرهم بالنظر فيه فهو إليهم، وما حكم فأمضاه فليس للعباد أن ينظروا فيه، حكم في الزاني مائة جلدة وفي السارق القطع فليس للعباد أن ينظروا في هذا».

فاستشهد ابن عباس بقوله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾، ولكن هذه الآية عندهم ليست بدليل له فليس الحكم في الصيد والحرث وبين المرأة وزوجها كالحكم في دماء المسلمين. وادعوا أن الله أمضى حكمه في معاوية وأصحابه أن يقتلوا أو يرجعوا[1].

ويذكر ابن عبد ربه أن ابن عباس لما وصل إلى الخوارج رحبوا به وأكرموه فرأى منهم جباهًا قرحة لطول السجود وأيديًا كثفنات الإبل، وعليهم قمص مرحضة[2]، وهم مشمرون وأنهم قالوا له: إنا أتينا ذنبًا عظيمًا حين حكمنا الرجال في دين الله فإن تاب كما تبنا وينهض لمجاهدة عدونا رجعنا.

وأن ابن عباس أخذ في تقريرهم بحجج سلموا بصحتها واقتنعوا بصدقها حيث أخذ يناشدهم الله إلا صدقوا مع أنفسهم فقال لهم: أما علمتم أن الله أمر بتحكيم الرجال في أرنب تساوي ربع درهم تصاد في الحرم، وفي شقاق رجل وامرأته؟ فقالوا: اللهم نعم. قال: فأنشدكم الله هل علمتم أن رسول الله ﷺ أمسك عن القتال للهدنة بينه وبين أهل الحديبية؟ قالوا: نعم، ولكن عليًا محا نفسه من خلافة المسلمين . قال ابن عباس: ليس ذلك يزيلها عنه وقد محا رسول الله ﷺ اسمه من النبوة، وقال سهيل بن عمرو: لو علمت أنك رسول الله ما حاربتك، فقال للكاتب: «**اكتب محمد بن عبد الله**». وقال لهم ابن عباس

---

(١) انظر الكامل لابن الأثير جـ ٣ ص ٣٢٧.
(٢) مرحضة: أي مغسولة.

حينما قالوا له: إن عليًا قد كفر حين حكم فليتب - قال لهم ابن عباس: «ما ينبغي لمؤمن لم يشب إيمانه بشك أن يقر على نفسه بالكفر»[١].

وقد ذكر صاحب إبانة المناهج المحاورة بين ابن عباس والخوارج وأنهم قالوا له في انتقادهم عليًا: إنه قاتل ولم يسب ولم يغنم؛ لئن كانوا كفارًا لقد حلت لنا أموالهم، ولئن كانوا مؤمنين لقد حرمت علينا دماؤهم، وأنه محا عن اسمه إمارة المؤمنين فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين.

فأجابهم ابن عباس على الشبهة الأولى بقوله: «وأما قولكم أنه قاتل ولم يسب ولم يغنم، أتسبون أمكم عائشة أم تستحلون منها ما تستحلون من غيرها؟! فقد كفرتم، وإن زعمتم أنها ليست بأمكم فقد كفرتم وخرجتم من الإسلام. إن الله تعالى يقول: ﴿**النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**﴾ [الأحزاب: ٦]. فأنتم ترددون بين ضلالين فاختاروا أيهما سلمتم أخرجت من هذه. قالوا: اللهم نعم». إلى آخر ما في تلك المحاورة التي ألزمهم فيها الحجة مما لا نطيل القول بذكره[٢].

وذكر الشاطبي أن ابن عباس أتى الحرورية وهم قائلون بعد أن استأذن من علي وطلب إليه أن لا يفوته بالصلاة بل يبرد حتى يأتي القوم، فأتاهم وعليه حلة فقالوا: ما هذه الحلة عليك؟ قال: قلت: ما تعيبون من ذلك؟! فلقد رأيت رسول الله ﷺ وعليه أحسن ما يكون من الثياب اليمنية، قال: ثم قرأت هذه الآية ﴿**قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ**﴾ [الأعراف: ٣٢]، فقالوا: ما جاء بك؟ قال: جئتكم من عند أصحاب رسول الله ﷺ وليس فيكم منهم أحد ومن عند ابن عم رسول الله ﷺ، وعليهم نزل القرآن وهم أعلم

(١) انظر: العقد الفريد جـ٢ ص ٣٨٩، إبانة المناهج ص ١٦٢، شرح نهج البلاغة ص ٢٧٣ جـ٢.

(٢) إبانة المناهج ص ١٦٣.

بتأويله، جئت لأبلغكم عنهم وأبلغهم عنكم. فقال بعضهم: لا تخاصموا قريشًا فإن الله يقول: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾، فقال بعضهم: بلى فلنكلمه: قال: فكلمني منهم رجلان أو ثلاثة[1]. ثم روى الشاطبي المناظرة التي جرت بينهم بما لا يكاد يختلف عن روايات غيره ممن سبق وكلها تظهر إلزام ابن عباس للخوارج بالحجة التي تدمغهم في خروجهم على الإمام علي رضي الله عنه.

ولكن الوضع يختلف عند صاحب كشف الغمة في إيراده لهذه المناظرة؛ فقد أورد ما ذكره ابن عباس في مجادلته لهم، ولكنه ذكر حججًا طويلة للخوارج يقررون بها ابن عباس، وفي كل مرة يقول: اللهم نعم - حاصلها أن التحكيم في قضية الصيد لا يكون إلا لمن لا يستحل قتله، وأما معاوية وعمرو ابن العاص فهم يستحلون دماء المسلمين ويستحلون ما حرم الله ويحرمون ما أحل الله - حسب افترائه -؛ فلا تجوز حكومتهم في هذه المسألة وإن تحكيم علي لأبي موسى وهو الرجل الشاك في قتال الفئة الباغية، وممن كان يخذل عن القتال - أمر لا يجوز الوقوع فيه أيضًا. والمناقشة طويلة ومعروفة لا تخرج عما تقدم.

إلا أن المؤلف انفرد بذكر أشياء لم يذكرها غيره، وهي أنه كان من ضمن الشروط أن أيما رجل أحدث حدثًا من أصحاب علي ودخل في دين معاوية وحكمه؛ فليس لعلي إقامة ذلك الحد عليه لدخوله في دين معاوية وحكمه، وكذلك من أحدث من أصحاب معاوية ودخل في دين علي فليس لمعاوية إقامة ذلك الحد عليه. فهل كان من المعقول أن يتفق علي ومعاوية على تعطيل الحدود فيما بينهما؟! وقد ساق صاحب كشف الغمة ذلك الحوار كله على نحو يدلل فيه على أن معاوية وجيشه هم فئة باغية لا يجوز ترك قتالهم حتى يفيئوا إلى

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي ص ١٨٧ - ١٨٨. تلبيس إبليس ص ٩١/ ٩٢.

أمر الله، ولكن عليًا لم يقف - في نظره - عند هذا الحكم الشرعي فيهم لهذا فهم براء منه.

ثم قال المؤلف أخيرًا يبين ما انتهت إليه محاورة ابن عباس للخوارج: «وانصرف من عندهم - يعني ابن عباس - وهو مقر لهم ومعترف لهم أنهم قد خصموه ونقضوا عليه ما جاء به مما احتج به عليهم، فقال له علي: ألا تعينني على قتالهم. فقال له: لا والله لا أقاتل قومًا خصموني في الدنيا وإنهم يوم القيامة لي أخصم وعلي أقوى إن لم أكن معهم لم أكن عليهم واعتزل عنه ابن عباس رضي الله عنه ثم فارقه». ويذكر أيضًا أنه قال لعلي: «فكف عن القوم فإني على ما أفلجوه»[١].

ولا يخفى ما في رواية هذا المؤلف الخارجي لمناظرة ابن عباس من الهوى والميل إلى جانب الخوارج بإظهارهم وكأنهم في موقفهم هذا يلتزمون الحق ويلزمون الخصوم بالحجة، حتى عاد ابن عباس من عندهم مقرًا لهم وملزمًا بحجتهم كما يزعم، خلافًا لما ذكر جميع المؤرخين وكتاب الفرق، مهما اختلفت رواياتهم في إيراد تلك المناظرة وفي ذكر عدد من رجع من الخوارج مع ابن عباس بعد أن ألزمهم الحجة؛ ذلك أن ابن عبد ربه يذكر أن الذين رجعوا مع ابن عباس ألفان وبقي أربعة آلاف[٢]. أما ابن كثير فيذكر أن ابن عباس ناظر الخوارج ثلاثة أيام فرجع منهم أربعة آلاف[٣]. وقد بالغ صاحب إبانة المناهج فذكر أن الذين رجعوا مع ابن عباس عشرون ألفًا وبقي أربعة آلاف[٤].

وأيًا كانت النتيجة التي انتهى إليها ابن عباس، وأيًا كان العدد الذي عاد معه

---

(١) كشف الغمة ص ٢٨١ ـ ٢٨٧.
(٢) العقد الفريد جـ ٢ ص ٣٨٩.
(٣) البداية والنهاية جـ ٧ ص ٢٨١.
(٤) إبانة المناهج ص ١٦٣.

من الخوارج قبل أن يناظرهم الإمام علي بنفسه حسب الروايات السابقة، فهناك رواية أخرى للطبري وابن الأثير يذكر فيها أن عليًا لحق بابن عباس وهو لا يزال يناظرهم، فقال لابن عباس كما يروي الطبري: «انته عن كلامهم ألم أنهك رحمك الله. ثم تكلم فحمد الله عز وجل ثم أثنى عليه فقال: اللهم إن هذا مقام من أفلج فيه كان أولى بالفلج يوم القيامة ومن نطق فيه وأوعث فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلاً. ثم قال لهم: من زعيمكم؟ قالوا: ابن الكوا. قال علي. فما أخرجكم علينا؟ قالوا: حكومتكم يوم صفين. قال: أنشدكم بالله أتعلمون أنهم حيث رفعوا المصاحف فقلتم: نجيبهم إلى كتاب الله قلت لكم: إني أعلم بالقوم منكم. إنهم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن إني صحبتهم وعرفتهم أطفالاً ورجالاً فكانوا شر أطفال وشر رجال؛ امضوا على حقكم وصدقكم فإنما رفع القوم هذه المصاحف خديعةً ودهنًا ومكيدةً فرددتم علي رأيي وقلتم: لا، بل نقبل منهم.

فقلت لكم: اذكروا قولي لكم ومعصيتكم إياي، فلما أبيتم إلا الكتاب اشترطت على الحكمين أن يحييا ما أحيا القرآن، وأن يميتا ما أمات القرآن، فإن حكما بحكم القرآن فليس لنا أن نخالف حكمًا يحكم بما في القرآن وإن أبيا فنحن من حكمهما براء. قالوا له: فخبرنا أتراه عدلاً تحكيم الرجال في الدماء. فقال: إنا لسنا حكمنا الرجال إنما حكمنا القرآن، وهذا القرآن إنما هو خط مسطور بين دفتين لا ينطق إنما يتكلم به الرجال. قالوا: فخبرنا عن الأجل لم جعلته فيما بينك وبينهم. قال: ليعلم الجاهل ويثبت العالم ولعل الله يصلح في هذه الهدنة هذه الأمة». وبعد انتهاء هذه المحاورة طلب منهم أن يدخلوا الكوفة فدخلوا من عند آخرهم[1].

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٦٥/ ٦٦، الكامل لابن الأثير جـ ٣ ص ٣٢٨، الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١١٧.

وقد أظهر الخوارج في نهاية المحاورة أنهم اعترفوا بصحة ما قاله، وأنهم أتوا ذنبًا كفروا به ثم تابوا وقالوا له: «فتب كما تبنا نبايعك وإلا فنحن مخالفون»، ويزعمون أنه بايعهم على هذا. وقد كذبوا كما يقول الطبري وابن الأثير في هذا الزعم[١]، لأنهم رتبوا عليه خروجهم إلى النهروان حينما أشيع أن عليًا رجع عن اعترافه بخطئه في التحكيم حسب ما يرويه أبو رزين بقوله: «فخرج إليهم علي فكلمهم حتى وقع الرضا بينه وبينهم فدخلوا الكوفة فأتاه رجل فقال: إن الناس قد تحدثوا أنك رجعت لهم عن كفرك. فخطب الناس في صلاة الظهر فذكر أمرهم فعابه وقال: من زعم أني رجعت عن الحكومة فقد كذب ومن رآها ضلالاً فهو أضل منها». فوثبوا من نواحي المسجد يقولون: ( لا حكم إلا لله )، واستقبله رجل منهم واضعًا أصبعيه في أذنيه فقال: ﴿ **وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ** ﴾ [الزمر: ٦٥]، فقال علي: ﴿ **فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لا يُوقِنُونَ** ﴾ [الروم: ٦٠].

وحين شاهد علي هذا النفور منهم جعل يقلب يديه على المنبر ويقول: «حكم الله عز وجل ينتظر فيكم ـ مرتين ـ، إن لكم عندنا ثلاثًا: لا نمنعكم صلاة في هذا المسجد، ولا نمنعكم نصيبكم من هذا الفيء ما كانت أيديكم في أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تقاتلونا»[٢]. فكان الناس يقولون لعلي: إنهم خارجون عليك. فقال: «لا أقاتلهم حتى يقاتلوني وسيفعلون»[٣].

---

(١) الطبري جـ ٥ ص ٦٦، الكامل جـ ٣ ص ٣٢٩.
(٢) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٧٤، البداية والنهاية جـ ٧ ص ٢٨٥.
(٣) تلبيس إبليس ص ٩١، العقد الفريد جـ ٢ ص ٣٨٨.

ويبدو من هذا ـ إن صحت الرواية السابقة عنه ـ أن الخوارج حينما رجعوا لو عوملوا ببعض الأناة ربما كانت تلك العاصفة قد مرت بسلام، لولا ما جاء به ذلك الرجل إلى الإمام علي ثم قيام الإمام علي بإعلان تكذيب ما نسب إليه على رؤوس الناس وإخبارهم أنه لم يرجع عن الحكومة وأن الذين رأوها ضلالاً هم الضلال، فإن هذا ـ وإن كان هو اللائق بالإمام علي الذي لا يعرف الخداع والمداهنة ـ هو الذي جر عليه غضب هؤلاء وانهدم ما أمله فيهم حين رجوعهم من حروراء إلى الكوفة؛ فقد صدق ما توقعه منهم من قتالهم له فخرجوا من الكوفة متواعدين على اللقاء بالنهروان حيث كانت الموقعة الكبرى بين الفريقين بزعامة عبد الله بن وهب الراسبي.

## ١١ ـ إمارة عبد الله بن وهب الراسبي على الخوارج:

ولكن أين ومتى تمت البيعة له؟

لقد تمت البيعة له في الكوفة بعد خلافهم الأخير مع الإمام علي وقبل أن تنتهي عملية التحكيم نفسها وتظهر نتيجتها.

فعندما أرسل علي أبا موسى للتحكيم اجتمع الخوارج في منزل عبد الله بن وهب الراسبي فقام فيهم خطيبًا، فحمد الله وأثنى عليه ثم زهدهم في الدنيا والرغبة فيما عند الله بإقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واحتساب ذلك لثواب الله، ثم قال لهم: «فاخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال أو إلى بعض هذه المدائن، منكرين لهذه البدع المضلة»، فقام حرقوص بن زهير وتكلم وزهد في الدنيا والاغترار بها ثم قال لهم: «ولا تلفتنكم عن طلب الحق وإنكار الظلم، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون».

فقام حمزة بن سنان الأسدي وقال لهم: «يا قوم إن الرأي ما رأيتم فولوا أمركم رجلاً منكم؛ فإنه لابد لكم من عماد وسناد وراية تحفون بها وترجعون إليها». وهنا وقعوا في مشكلة من سيقبل الخلافة فقد صار كل واحد ممن يصلح لها يحيلها عنه إلى غيره، فقد عرضوها على زيد بن حصين الطائي فأبى، ثم على حرقوص بن زهير فأبى أيضًا، ثم على حمزة بن سنان فأبى كذلك، ثم شريح بن أوفى العبسي فامتنع، ثم عرضوها على عبد الله بن وهب فقال: «هاتوها أما والله لا آخذها رغبة في الدنيا ولا أدعها فرقًا من الموت». وهكذا تمت بيعة ذي الثفنات[١] - كما كان يقال له من شدة عبادته - في شهر شوال لعشر خلون منه سنة سبع وثلاثين من الهجرة[٢].

ويذكر المبرد أنهم لما ألحوا عليه بالخلافة كان يقول لهم: «يا قوم استبينوا الرأي أي دعوه يغب»[٣]، ويقول عنه الشهرستاني: «وكان يمتنع عليهم تحرجًا ويستقبلهم ويومئ إلى غيره فلم يقتنعوا إلا به»[٤].

ويذكر الشهرستاني أنه تمت بيعة عبد الله بن وهب في منزل زيد بن حصين الطائي لا في منزل ابن وهب كما قال الطبري، بايعه عبد الله بن الكواء وعروة ابن جرير ويزيد بن عاصم المحاربي وجماعة منهم، وأنه كان يوصف برأي ونجدة[٥]. والذي يفهم من كلام البغدادي في قوله: «وانحاز الباقون منهم إلى النهروان وأمروا على أنفسهم رجلين: أحدهما عبد الله بن وهب، والآخر

(١) لخشونة يديه من جراء وضعهما على الأرض.
(٢) انظر: تاريخ الطبري جـ٥ ص ٧٤/ ٧٥، الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٣٦.
(٣) الكامل للمبرد جـ٢ ص ١٠٥.
(٤) الملل والنحل جـ١ ص ١١٧. وانظر: شرح نهج البلاغة جـ٢ ص ٢٧١.
(٥) الملل والنحل جـ١ ص ١١٧.

حرقوص بن زهير»[١] ـ أن بيعة عبد الله بن وهب كانت في النهروان لا في الكوفة.

وعلى كل فقد تمت بيعته وصار على حد تعبير أبي إسحاق أطفيش خليفة شرعيًا يجب على المسلمين كلهم أن ينضموا تحت لوائه حتى الإمام علي نفسه، وذلك في قوله: «فاختاروا رجلاً من أفضل الناس يومئذ ومن الصحابة الكرام وهو عبد الله بن وهب الراسبي الأزدي، فلما بايعوه بعثوا أصحابهم (لعله إلى) يومئذ ومنهم الإمام علي أن يدخلوا في البيعة لمن اختاروه إمامًا»[٢] . ومن العجيب أن ينشقوا عن طاعة الخليفة ثم يطلبوا منه أن ينضم تحت خلافتهم.

ولقد تناسى المؤلف فضل الإمام علي الذي لا يحق أن يذكر بجانبه فضل ابن وهب، ففضله عليه في استحقاق الخلافة وقد نعى عليهم ابن حزم اختيارهم لعبد الله بن وهب الراسبي الذي وصفه بأنه «بوال على عقبيه لا سابقة له ولا صحبة ولا فقه، ولا شهد الله له بخير قط»[٣] .

ولعل في هذا الكلام مبالغة على ضوء ما رواه المؤرخون عن عبادته سابقًا وفيه يقول الزركلي كذلك: «عبد الله بن وهب الراسبي من الأزد من أئمة الإباضية، كان ذا علم ورأي وفصاحة وشجاعة وكان عجبًا في العبادة، أدرك النبي ﷺ وشهد فتوح العراق مع سعد بن أبي وقاص»[٤] .

وربما كان في اختيار الخوارج له مع شدة تمسكهم بالعبادة وشروطهم القاسية فيمن يلي أمرهم دلالة على مدى اجتهاده في العبادة والاستقامة التي

---

(١) الفرق بين الفرق ص ٧٦.
(٢) نقله عنه السالمي في كتابه عمان تاريخ يتكلم ص ١٠٥ .
(٣) الفصل جـ ٤ ص ١٥٧ .
(٤) الأعلام جـ ٤ ص ٢٨٨ .

يشترطونها. يقول في هذا معاذ بن جوين بن حصين الطائي: «وإنما ينبغي أن يلي على المسلمين إذا كانوا سواء في الفضل أبصرهم بالحرب وأفقههم في الدين وأشدهم اضطلاعًا بما حمل»[١].

إلا أننا لا نقول بأنه قد استحق الخلافة وأنه أفضل الأمة يومئذ مع وجود الخليفة الشرعي علي بن أبي طالب كما بالغ أبي إسحاق أطفيش في مدحه.

## ١٢ - خروج الخوارج إلى النهروان[٢]:

اجتمع الخوارج في منزل شريح بن أوفى العبسي ثم أخذوا يتداولون الرأي في مستقبلهم وماذا ينبغي تجاهه، وأول ذلك البحث عن مكان يجتمعون فيه لإنفاذ حكم الله كما قاله ابن وهب، فقال شريح: نخرج إلى المدائن فننزلها ونأخذ بأبوابها ونخرج منها سكانها، ونبعث إلى إخواننا من أهل البصرة فيقدمون علينا، ولكن زيد بن حصين لم يوافق على هذا الرأي وقال: إن المدائن بها من يمنعكم وأشار عليهم بالمسير إلى حيث كتب الله مصارعهم؛ إلى جسر النهروان، وبعد ذلك يكاتبون إخوانهم من أهل البصرة وأشار عليهم أيضًا بأن لا يخرجوا مجتمعين لئلا يتبعوا ولكن يخرجون وحدانًا مستخفين فقالوا: هذا الرأي.

وقد كتب عبد الله بن وهب إلى موافقيهم من أهل البصرة يخبرونهم بما اجتمع عليه رأيهم وحثهم على اللحاق بهم فأجابوه بالسمع والطاعة، وأنهم على أثرهم إلى مكان الاجتماع. ثم خرج ابن وهب في ثلاثين فارسًا ولما علم به والي المدائن من قبل علي؛ سعد بن مسعود خرج إليه في خمسمائة فارس

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١٧٥.
(٢) تقع النهروان بين بغداد وواسط. انظر: الأعلام للزركلي جـ ٤ ص ٢٨٨.

فلحقهم بالكرخ عند المساء فاقتتلوا ساعة، وامتنع عبد الله بن وهب ومن معه منهم، ثم هرب تحت ستار الليل فعبر دجلة إلى أرض جوخى ووصل النهروان وقد أيس أصحابه منه وقالوا: إن هلك ولينا الأمر بعده زيد بن حصين أو حرقوص بن زهير[١].

وبعد أن استقر الخوارج بالنهروان جرت مكاتبات بين الإمام علي والخوارج بقصد عودة الألفة واجتماع الكلمة ولكنها كانت كمن ينفخ في رماد؛ إذ كان موقف الخوارج في غاية الشدة والتمسك بالرأي وصار موقفهم في غاية التناقض والبعد؛ إذ كان يطلب إليهم الرجوع إلى الطاعة وهم يطلبون منه أن يدخل في طاعتهم تحت ولاية ابن وهب وذلك ما توضحه المكاتبات الآتية:

كتب علي بن أبي طالب إليهم هذا الكتاب ـ والله أعلم بصحته ـ.

«بسم الله الرحمن الرحيم: من أمير المؤمنين علي بن أبي طالب إلى زيد بن حصين وعبد الله بن وهب ومن معهما من المسلمين. السلام عليكم. فإني أحمد الله إليكم الذي لا إله إلا هو. أما بعد:

فإن الحكمين نبذا كتاب الله وراء ظهورهما وحكما بغير ما أنزل الله فبرئ الله ورسوله منهما وأنا منهما بريء، فهلموا نعطيكم الرضى ونرجع إلى الأمر الأول الذي طلبتموه مني ونقاتل عدونا وعدوكم حتى يحكم الله بيننا والله خير الحاكمين».

فردوا عليه بكتاب فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم: من إمام المسلمين عبد الله بن وهب الراسبي وزيد بن حصين ومن معهما من المسلمين إلى علي بن أبي طالب الخالع نفسه. السلام على من اتبع الهدى وتجنب متالف الردى. أما بعد:

فإنا نحمد الله الذي لا إله إلا هو بلغنا كتابك تذكر فيه أن الحكمين نبذا كتاب

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٧٦، الكامل لابن الأثير جـ ٣ ص ٣٣٨.

الله وحكما بغير ما أنزل الله، فقد علمنا والحمد لله أمرهما كان مخالفًا للحق من أوله وأنت بتحكيمك إياهما أعظم جرمًا منهما، وذكرت أنك ترجع إلى الحق وتعطي الرضى وترجع إلى الأمر الأول فلسنا نرد عليك توبتك، فإن كنت صادقًا فادخل فيما دخل فيه المسلمون من طاعة الله وطاعة رسوله وطاعة إمام المسلمين عبد الله بن وهب الراسبي؛ فقد بايعناه بعد خلعنا إياك لاستحقاقك منا أن نخلعك ولا وسعنا إلا ذلك والسلام»[١] .

## ١٣ - موقعة النهروان :

لما انتهى المقام بالخوارج إلى النهروان ولم تجد المكاتبات بينهم وبين الإمام علي رأى أنهم شوكة داخلية لا ينبغي التغاضي عنها، وأن تركهم سيخل بأمن المسلمين وسيروعون الناس، خصوصًا وأنهم قد قتلوا عبد الله بن خباب وغيره من المسلمين، أضف إلى هذا أن الناس كانوا يرغبون في أن يبدأ علي بقتال الخوارج حتى لا يخلفوا وراءهم عند مسيرهم إلى الشام من يكون خطرًا على أموالهم وأهليهم بعدهم، فسار إليهم علي بجيشه وقبل أن يبدأ بقتالهم أرسل إليهم: «أن ادفعوا إلينا قتلة إخواننا منكم نقتلهم بهم، ثم أنا تارككم وكاف عنكم حتى ألقى أهل الشام، فلعل الله يقلب قلوبكم ويردكم إلى خير مما أنتم عليه من أمركم. فبعثوا إليه فقالوا: كلنا قتلهم وكلنا نستحل دماءهم ودماءكم»[٢] .

ثم أخذ أصحاب علي يناشدونهم الرجوع إلى الطاعة والجماعة وأولئك

(١) انظر: هذه المكاتبات في كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة ص ٢٨٠-٢٨١. وانظر: تاريخ الطبري جـ٥ ص ٧٧/ ٧٨. وانظر: الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٣٩.

(٢) تاريخ الطبري جـ٥ ص ٨٣، ٨٤. الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٤٣/ ٣٤٤. وانظر: البداية والنهاية جـ٧ ص ٢٨٩. مروج الذهب جـ٢ ص ٤١٦.

يجيبونهم بالامتناع، ولقد كان علي رضي الله عنه يكره قتلهم حتى في آخر لحظة من لحظات عصيانهم، فقد أعذر إليهم مرارًا وحتى هذه اللحظة كان يحرص على استبقائهم، فقد حذرهم من الحرب وما ينتج عنها من هلاك، وبين لهم أنهم هم الذين أجبروه على التحكيم.

ثم قال لهم: «ونحن على أمرنا الأول فما الذي بكم ومن أين أتيتم؟». فأجابوه بجواب من أغرب ما يكون وذلك أنهم قالوا له: «إنا حكمنا فلما حكمنا أثمنا وكنا بذلك كافرين وقد تبنا، فإن تبت كما تبنا فنحن معك ومنك، وإن أبيت فاعتزلنا فإنا منابذوك على سواء إن الله لا يحب الخائنين. فقال علي: أصابكم حاصب ولا بقي منكم وابر (أي أحد)، أبعد إيماني برسول الله ﷺ وهجرتي معه وجهادي في سبيل الله أشهد على نفسي بالكفر؟! لقد ضللت إذًا وما أنا من المهتدين. ثم انصرف عنهم»[(١)].

وقد وقع كثير من المحاورات بينهم وبين الإمام علي قبل نشوب المعركة؛ حيث قال لهم علي قبل القتال: ماذا نقمتم مني؟ فذكروا له عدة أشياء منها:

١ - أنهم نقموا عليه أنه في يوم معركة الجمل وبعد انتصارهم أباح لهم ما وجدوا في عسكر مخالفيهم من المال ومنعهم من السبي لنسائهم وذراريهم، فكيف - بزعمهم - استحل مالهم دون النساء والذرية. فأجابهم عن هذا الإشكال منهم بقوله: «إنما أبحت أموالهم بدلاً عما كانوا أغاروا عليه من بيت مال البصرة قبل قدومي عليهم، والنساء والذرية لم يقاتلونا وكان لهم حكم الإسلام بحكم دار الإسلام، ولم يكن منهم ردة عن الإسلام ولا يجوز استرقاق من لم يكفر. وبعد لو أبحت لكم النساء أيكم يأخذ عائشة في سهمه؟! فخجل القوم من هذا».

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٨٣، ٨٤. الكامل لابن الأثير جـ ٣ ص ٣٤٣/ ٣٤٤. وانظر: البداية والنهاية جـ ٧ ص ٢٨٩. مروج الذهب جـ ٢ ص ٤١٦.

٢ ـ أنه حينما كتب كتاب الهدنة بينه وبين معاوية لم يرض معاوية أن يكتب باسم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وطلب كشرط أساسي للاتفاق أن لا يكتب ذلك، فمحى علي اسم أمير المؤمنين. فأجابهم عن هذا الانتقاد بأنه فعل ما فعل رسول الله ﷺ يوم الحديبية المشهور ثم قال: «وأخبرني رسول الله ﷺ أن لي منهم يومًا مثل ذلك، فكانت قصتي في هذا مع الأبناء قصة رسول الله ﷺ مع الآباء»[١].

٣ ـ قوله للحكمين: «إن كنت أهلاً للخلافة فأثبتاني» ـ بأن هذا شك منه في أحقيته للخلافة، فإن كان شاكًا فغيره أولى بالشك فيه ـ فأجابهم عن هذا بقوله: «إنما أردت بذلك النصفة لمعاوية ولو قلت للحكمين: احكما لي بالخلافة لم يرض بذلك معاوية». ثم استدل بقصة وفد نصارى نجران ودعوة رسول الله لهم إلى المباهلة لإنصافهم من نفسه. ثم قال: «ولم أدر غدر عمرو بن العاص»[٢].

٤ ـ أنهم قالوا له: «لم حكمت الحكمين في حق كان لك؟». فأجابهم بقوله: «وجدت رسول الله ﷺ قد حكم سعد بن معاذ في بني قريظة ولو شاء لم يفعل، وأقمت أنا أيضًا حكمًا، لكن حكم رسول الله قد حكم بالعدل وحكمي خدع حتى كان من الأمر ما كان فهل عندكم شيء سوى هذا ؟ فسكت القوم وقال أكثرهم: صدق والله، وقالوا: التوبة. واستأمن إليه منهم يومئذ ثمانية آلاف»[٣] فيما ذكر البغدادي.

وقد طلب علي من الذين استأمنوا أن يعتزلوا المعركة وقال لأصحابه:

---

(١) الفرق بين الفرق ص ٧٩. وشرح نهج البلاغة جـ ٢ ص ٢٧٥. والكامل للمبرد جـ ٢ ص ١١٧.
(٢) الفرق بين الفرق ص ٧٩.
(٣) المرجع السابق ص ٨٠.

قاتلوهم فوالذي نفسي بيده لا يقتل منا عشرة ولا ينجو منهم عشرة. وكان القتلى من جيش علي تسعة ذكروا بأسمائهم عند البغدادي.

وقد أخبر علي أصحابه أن مصارع الخوارج ستكون دون جسر النهروان أي قبل أن يعبروه إلى شرقيه، وأكد هذا بقوله: «والله ما كُذبت ولا كذبت»[(١)].

وقد برز حرقوص إلى علي قائلاً له: «يابن أبي طالب لا نريد بقتالك إلا وجه الله والدار الآخرة». فقال علي: «بل مثلكم كما قال الله عز وجل: ﴿**قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا**﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤] منهم أنت ورب الكعبة»[(٢)].

وقد رأى علي أن الباقين لا ينفع معهم غير استئصالهم أو عودتهم إلى الطاعة بأي وسيلة ممكنة، فأذن لأصحابه في خوض المعركة وقد ثاب إلى رشده بعض أولئك واستوحشوا من محاربة علي - كما يقول الأشعري - فتفرقوا عن ابن وهب، ومن هؤلاء:

١ - جويرية بن فادع، فارق ابن وهب في ثلاث مائة.

٢ - ومنهم مسعر بن فدكي، ذهب إلى البصرة في مائتين، ويقال: بل لحق براية أبي أيوب الأنصاري مع علي.

٣ - ومنهم فروة بن نوفل الأشجعي، فارقه في خمسمائة.

٤ - ومنهم عبد الله الطائي، رجع إلى الكوفة في ثلاثمائة، ويقال: بل لحق براية أبي أيوب الأنصاري.

---

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٨٥. الكامل لابن الأثير جـ ٣ ص ٣٤٢. شرح نهج البلاغة جـ ٢ ص ٢٧٢.

(٢) الفرق بين الفرق ص ٨٠.

٥ ـ ومنهم أبو مريم السعدي، فارقه في مائتين، ويقال: بل لحق براية أبي أيوب الأنصاري.

٦ ـ ومنهم أشرس بن عوف، نزل الدسكرة في مائتين.

وقد بلغ عدد هؤلاء المحجمين عن قتال الإمام حوالي ألف وسبعمائة رجل[١].

وقبل أن تنشب المعركة أشار منجم على علي بأن لا يحارب الخوارج إلا في ساعة معينة وإلا لقي منهم شراً. ولكن علياً في فقهه ودينه ما كان له أن يسير وراء كلام المنجمين؛ ولهذا فلم يسمع لكلامه وسار في الوقت الذي يريده هو.

والغريب في هذا أن يقال كيف تمكن ذلك المنجم من الوصول إلى علي وإخباره بذلك، ومن أين جاء؟! وهنا يختلف النقل عن حقيقته فالطبري ـ حسب ما يفيد كلامه ـ يذكر أن ذلك المنجم إنما لقيه علي صدفة في أثناء سيره إلى مكان المعركة؛ وذلك في قوله: «فلقيه في مسيره ذلك منجم أشار عليه بسير وقت من النهار، وقال له: إن سرت في غير ذلك الوقت لقيت أنت وأصحابك ضراً شديداً، فخالفه وسار في الوقت الذي نهاه عن السير فيه، فلما فرغ من النهر حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: لو سرنا في الساعة التي أمرنا بها المنجم لقال الجهال الذين لا يعلمون: سار في الساعة التي أمره بها المنجم فظفر»[٢].

بينما يذكر ابن أبي الحديد أن هذا المنجم كان من أصحاب علي في جيشه، وأنه بعد أن قال لعلي ما أشار به قال له علي: «أما والله لئن بلغني أنك تعمل بالنجوم لأخلدنك السجن أبداً ما بقيت، ولأحرمنك العطاء ما كان لي من

(١) مقالات الإسلاميين جـ١ ص ٢١٠ ـ ٢١٢.
(٢) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٨٣. والكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٤٣.

سلطان»[١]. فقد أدرك علي رضي الله عنه أن هذا ابتلاء من الله له مع ما ابتلي به من مخالفيه، ولكنه كان شديد الإيمان واثقًا بربه فلم يعبأ بقول ذلك المنجم.

وقد عبأ علي جيشه فجعل على الميمنة حجر بن عدي، وعلى الميسرة شبث ابن ربعي، وقيل: معقل بن قيس الرياحي، وعلى الخيل أبو أيوب الأنصاري، وعلى الرجالة أبا قتادة الأنصاري، وعلى أهل المدينة - وكانوا سبعمائة أو ثمانمائة - قيس بن سعد بن عبادة.

وأما الخوارج فكانت تعبئتهم على النحو التالي:

على ميمنتهم زيد بن حصين الطائي، وعلى الميسرة شريح بن أوفى العبسي، وعلى الخيل حمزة بن سنان الأسدي، وعلى الرجالة حرقوص بن زهير السعدي.

وقد تفرق عن عبد الله بن وهب جماعة من جيشه حين أعطى علي أبا أيوب الأنصاري راية أمان وناداهم: من جاء تحت هذه الراية فهو آمن، ومن لم يقتل ولم يستعرض، ومن انصرف منكم إلى الكوفة أو إلى المدائن وخرج من هذه الجماعة فهو آمن لا حاجة لنا - بعد أن نصيب قتلة إخواننا منكم - في سفك دمائكم. فقال فروة بن نوفل الأشجعي: «والله ما أدري على أي شيء نقاتل عليًا، أرى أن أنصرف حتى تتضح لي بصيرتي في قتاله أو أتابعه»[٢].

وقد أمر علي جيشه أن لا يبدءوهم بحرب، ولكن الخوارج نادى بعضهم بعضًا: الرواح الرواح إلى الجنة. وحملوا على جيش علي فزحفت خيل علي على الميمنة والميسرة، ورماهم الرماة بالنبل وحملوا حملة صادقة بالسيوف

---

(١) انظر: شرح نهج البلاغة جـ٢ ص ٢٧٠.
(٢) الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٤٦.

والرماح، فنادى قائد خيل الخوارج حمزة بن سنان أصحابه أن ينزلوا ولكن دون جدوى، فقد أحدقت بهم الخيل والرجالة من كل مكان وكانت القاضية وهزموا شر هزيمة وقتل أميرهم عبد الله بن وهب الراسبي في تلك الوقعة سنة ٣٧ أو ٣٨ هـ، قتله كما يقول المسعودي ـ هانئ بن حاطب الأزدي وزياد بن حفصة، وقد سماهما الطبري هانئ بن خطاب الأرحبي وزياد بن خصفة[١].

ويتهم مؤلف كشف الغمة عليًا بأنه كان هو البادئ بالحرب، فيقول: إن علي ابن أبي طالب «زحف إليهم بمن شايعه من الرافضة (؟) وأهل الكوفة وسواد الناس وهم كافون عنه يناشدونه الله في دينهم ودمائهم، وكرهوا أن يبدءوا بالقتال حتى بدأهم بالقتل».

ويقول أيضًا: «ولما قتل علي بن أبي طالب أهل النهروان وهم على الأمر الذي كانوا عليه معه بالأمس ندم على قتلهم، وجعل يأتي على قتلاهم وهو يستغفر لهم ويقول: بئس ما صنعنا قتلنا خيارنا وفقهاءنا»[٢].

وبديهي أن هذا القول لا يتفق مع رأيه فيهم، بينما يذكر ابن الأثير أن عليًا حين مر بهم صرعى قال: «بؤسًا لكم لقد ضركم من غركم. قالوا: يا أمير المؤمنين من غرهم؟ قال: الشيطان وأنفس أمارة بالسوء، غرتهم بالأماني وزينت لهم المعاصي ونبأتهم أنهم ظاهرون، وقال لهم حين بلغه أن جيشه أخذ يدفن قتلاهم: أتقتلونهم ثم تدفنونهم، ارتحلوا»[٣]

### ١٤ ـ أسباب موقعة النهروان:

سبق أن ذكرنا أن الإمام عليًا قد حاول أن يثني الخوارج عن خروجهم بكل

---

(١) انظر: مروج الذهب جـ٢ ص ٤١٧. وتاريخ الطبري جـ ٥ ص ٨٧.
(٢) كشف الغمة ص ٢٨٧، ٢٨٨.
(٣) انظر: الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٤٨.

وسيلة، ولكنهم أصروا وأفزعوا الناس وقتلوهم وأصروا على أن لا يعودوا إلى الطاعة فكان لابد من الحرب وهذا هو السبب في واقعة النهروان.

ولكن أبا إسحاق أطفيش يرى أن السبب ليس هو هذا - أي خروجهم على علي وقتلهم ابن خباب وغيره -، بل خروجهم كان - كما يرى - بعد أن ذهبوا إلى النهروان وكانوا في حل من بيعتهم لعلي، وبعد أن طلبوا من علي الدخول تحت خلافة ابن وهب أيضًا، وهذا عنده لا يشكل سببًا كافيًا لحربهم ولكن السبب الحقيقي - بزعمه - هو ما يذكره بقوله: «فرأى علي بن أبي طالب أن البيعة حصلت لأزدي لا لقرشي وحاربهم قبل أن يتقوى أمرهم فتخرج الإمامة لغير قريش، وهذا هو السبب الوحيد لواقعة النهروان».

ويقول أيضًا: «وليس إذًا ما يزعمه محرفو التاريخ ومتعفنة المذهبية أن واقعة النهروان كانت بسبب الخروج على علي؛ لأنهم لم يخرجوا والبيعة في أعناقهم فليتنبه المبصر من الزلة في هذا المقام، فإن الأهواء متغلغلة في أصحابها بما لا خفاء فيه»[1].

وهذا الكلام الذي يقوله أطفيش حري أن يصدق عليه قوله: «فإن الأهواء متغلغلة في أصحابها»؛ فلا يكاد أحد أن يصدق أن عليًا ما حاربهم إلا لئلا تخرج الخلافة عن قريش. فهل كان في ذلك الوقت واثقًا من بقاء الخلافة له هو نفسه فضلاً عن الأزد أو غيرهم من الناس؟! ألم يطلب إليهم أن يسلموا قتلة ابن خباب ثم يتركهم وشأنهم ليتفرغ لما هو أهم منهم وأكثر شوكة. فامتنعوا؟

وكأنما كانت المسألة في ميزان الإمام علي - حسب ما يقول أطفيش - عصبية

---

(١) نقله عنه السالمي في كتابه «عمان تاريخ يتكلم ص ١٠٥ - ١٠٦». وقد وافقه على هذا النقل أيضًا علي يحيى معمر في كتابه الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٤٧٠.

قبلية وليس دفاعًا عن الخلافة الشرعية وعن الإسلام والمسلمين! ولو كانت المسألة عصبية ضد قبائل الأزد لتركها لمعاوية وهو قرشي.

والواقع أنه ما كان يستطيع الإمام علي أن يلاقي معاوية ويترك هذه الشوكة في جنبه. لابد من أن يحافظ على النساء والأطفال والأموال التي يتركها المجاهدون معه من خلفهم، ولا سيما وأن الخوارج كانوا يكفرون عليًا وجيشه وبالتالي فسوف يعاملونهم وما يخلفونه وراءهم معاملة الكفار؛ فلهذه العوامل وغيرها كان لابد من لقاء علي للخوارج أولاً وهذا هو السبب الحقيقي.

## ١٥ ـ الخوارج بعد موقعة النهروان:

وفيما يتعلق بعدد من بقي من الخوارج بعد معركة النهروان فإننا نجد اختلافًا بينًا في تحديد هذا العدد بين مكثر ومقل، هذا من جهة. ومن جهة أخرى فإننا نجد المقلين قد بالغوا في تقليلهم لعدد الناجين من الخوارج مبالغة شديدة.

فبينما يذهب ابن عبد ربه إلى تكثير من بقي منهم فيقول: «فأوقع بهم علي فقتل منهم ألفين وثمانمائة وكان عددهم ستة آلاف، وكان منهم بالكوفة زهاء ألفين ممن يسر أمره»[(١)]. بينما يذهب ابن عبد ربه إلى بقاء هذا العدد الكثير يقول البغدادي: «وقتلت الخوارج يومئذ فلم يفلت منهم غير تسعة أنفس؛ صار منهم رجلان إلى سجستان ومن أتباعهما خوارج سجستان، ورجلان إلى اليمن ومن أتباعهما إباضية اليمن، ورجلان إلى عمان ومن أتباعهما خوارج عمان، ورجلان صارا إلى ناحية الجزيرة ومن أتباعهما كان خوارج الجزيرة، ورجل منهم صار إلى تل موزن»[(٢)].

---

(١) العقد الفريد جـ٢ ص ٣٩٠.

(٢) الفرق بين الفرق ص ٨٠، ٨١.

وهكذا عند الشهرستاني، إلا أنه قال: «واثنان إلى كرمان» بدل كلمة اليمن التي قالها البغدادي. وكذا كلمة تل موزن عند البغدادي فهي عند الشهرستاني «تل مورون باليمن»[١].

وقد ذهب مذهب البغدادي والشهرستاني في تقليل عدد الناجين من الخوارج إلى هذا الحد ابن الأثير والمسعودي؛ حيث يذكر كل منهما أن عدد الناجين كانوا عشرة أو ثمانية، كما يذكر ابن أبي الحديد، أو تسعة كما يذكر ابن كثير. وأن جيش علي لم يقتل منه غير عشرة عند ابن الأثير، أو تسعة عند ابن أبي الحديد والبغدادي والمسعودي[٢].

وهذا نموذج من اختلافات العلماء في هذه المسألة، وواضح أن تقليل عدد الناجين من الخوارج على هذا النحو أمر مبالغ فيه؛ إذ كيف يتصور أن تنشب معركة بين فرسان الوغى فيكون القتل على فريق واحد دون الآخر وهم في نفس المهارة الحربية، إضافة إلى ما في صدور هؤلاء الخوارج من غيظ حين خرجوا مع ما امتازوا به من شجاعة وإقدام وتجربة في الحروب؛ إذ كانوا من مشهوري الفرسان الشجعان ولهذا يصفهم الطبري حين شدوا على جيش علي بقوله: «ثم تنادوا: الرواح الرواح إلى الجنة، فشدوا على الناس والخيل أمام الرجال فلم تثبت خيل المسلمين لشدتهم».

وهذا شريح بن أوفى منهم يقاتل وحده طويلاً من نهار وكان قتل ثلاثة من همدان وحده حتى قال الناس فيهم:

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١١٧.

(٢) الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٤٥، مروج الذهب جـ٢ ص ٤١٧، شرح نهج البلاغة جـ٢ ص ٢٧٣، البداية والنهاية جـ٦ ص ٢١٨، الفرق بين الفرق ص ٨٠.

اقـتـتلت هـمـدان يومًـا ورجل اقـتـتلوا من غـدوة حتى الأصل

فـفـتـح الله لـهـمـدان الرجل

ومن المعلوم أن في جيش علي أقوياء وضعفاء وكذا جيش الخوارج، فكيف وقع القتل من جانب واحد؟ ولهذا فإن علي يحيى معمر ينتقد هذا الحصر في ضحايا المعركة بقوله: «كأنما كان أولئك الناس مقيدين لا يحملون سلاحًا»[١].

ومما يدل على خطأ القول بكثرة القتل في جيش الخوارج دون جيش الإمام علي أن عليًا حين انتهى من أمر الخوارج بعد النهروان أمر جيشه بالمسير فورًا إلى خصومهم، فاشتكوا إليه قلة سلاحهم ونقص عددهم وهذا ما يرويه الطبري عن أبي مخنف عن نمير بن وعلة اليناعي عن ابن درداء قال: «كان علي لما فرغ من أهل النهروان حمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن الله قد أحسن بكم وأعز نصركم؛ فتوجهوا من فوركم هذا إلى عدوكم. قالوا: يا أمير المؤمنين، نفذت نبالنا وكلت سيوفنا ونصلت أسنة رماحنا وعاد أكثرها قصدًا - أي قطعًا مكسرة -؛ فارجع إلى مصرنا فلنستعد بأحسن عدتنا ولعل أمير المؤمنين يزيد في عدتنا عدة من هلك منا، فإنه أوفى لنا على عدونا. وكان الذي تولى ذلك الكلام الأشعث ابن قيس»[٢]. وهكذا عند المسعودي.

ومعلوم أنه لو كان الهالكون من جيش علي عشرة لما طلبوا زيادة عدتهم ليتقووا بهم؛ فإن نقص العشرة من الجيش لا يحسب له حسابًا ولا يغير خطة حربية.

ولو كان لم يقتل منهم إلا عشرة وطلب منهم أمير المؤمنين الاستعداد للقتال

(١) الإباضية بين الفرق ص٦٨.

(٢) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٨٩. مروج الذهب جـ ٢ ص ٤١٨.

لدفعهم ذلك إلى الإقبال عليه دون الرجوع عنه؛ حيث يرون أنفسهم وقد قابلوا جيش الخوارج على كثرة عددهم وقد أفنوه عن آخره ولم يصابوا هم إلا في هذا العدد القليل، وهذا يدل على أن الجيش بقي بسلامته العددية وقوة روحه المعنوية؛ فإن عدة عشرة رجال فقط لا تؤثر في القوة الحربية، فكيف يطلبون تعويض عشرة سيوف وبعض الرماح وهو شيء قليل، ويتخذون منه عذرًا في الرجوع إلى الكوفة؟!

وعلى كل حال فإن الذي يهمنا أن نذكر هنا هو أن الذين نجوا من معركة النهروان سواء كانوا تسعة أو غيرهم كانوا هم نواة الخوارج في البلاد، وما ذكره علي يحيى معمر بأن هؤلاء لا يكونون مذهبًا غير صحيح[1]؛ فقد يكون الواحد مذهبًا وينشره بين أناس يصبحون له أنصارًا. وسوف نرى فيما بعد أنه كان هناك كثير من الناقمين على علي من الخوارج ولم يشتركوا في معركة النهروان انضم إليهم فيما بعد غيرهم، وتكاثروا شيئًا فشيئًا ودفعة بعد أخرى حتى كونوا الجماعات الخارجة على الإمام علي وعلى الحكم الأموي والعباسي من بعده، وكانوا نواة لتكوين فرق الخوارج فيما بعد مما سنتناول تفصيل القول فيه في الفصول التالية.

* * *

(١) انظر: الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٦٨.

# الفصل الرابع
# أسباب خروج الخوارج

لقد حدث في تاريخ هذه الأمة الإسلامية أحداث مؤلمة مزقت كلمتهم وجعلتهم أحزابًا وشيعًا، كثيرًا ما تدور المعارك فيما بينهم.

فقد قوبل الإسلام في نشأته الأولى بمعارضات شديدة وتيارات جارفة للقضاء عليه منذ بزوغ فجره من قبل العناصر الدينية والشعوبية المناوئة له ولكن باءت تلك المحاولات بالفشل. ولكن أعداء الإسلام - وقد فشلوا - لا يمكن أن يقر لهم قرار أو تفوتهم فرصة من الفرص التي تحدث عند غفلة المسلمين؛ لا يمكن أن يفوتهم ذلك دون أن يحاولوا الفت في عضده بأي سلاح كان حسيًا أو معنويًا؛ ولهذا فقد حدثت فتن كثيرة بسبب تلك المؤامرات الخفية من تلك العناصر.

وما حدوث تلك الفتنة الهوجاء التي حيرت ألباب ذوي النهى والتي راح ضحيتها آلاف المسلمين بين علي ومعاوية رضي الله عنهما فمن بعدهما إلى يومنا هذا - إلا جزء من تلك المؤامرات البعيدة. ولقد صدق الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه حين قال للثائرين عليه: «فوالله لئن قتلتموني لا تحابون بعدي، ولا تصلون بعدي جميعًا، ولا تقاتلون بعدي جميعًا عدوًا أبدًا»[1].

ومن هنا فقد حدثت بعد ذلك ظواهر هامة في تاريخ هذه الأمة كان من

(١) البداية والنهاية جـ٧ ص ١٨٤.

أهمها قيام الخوارج بحركتهم، وهي من أهم الظواهر التي برزت في الحياة الإسلامية، وقد شملت هذه الظاهرة كل النواحي الدينية والسياسية والاجتماعية والفكرية عند المسلمين، ولكل ظاهرة اجتماعية أسبابها المباشرة والبعيدة، وكلما تعقدت الظاهرة وشملت جوانب متعددة في الحياة كلما حملت على ظهورها أسباب معقدة وعوامل متشابكة.

وفي البحث عن الأسباب والعوامل التي أدت إلى ظهور حركة الخوارج يختلف المفكرون في تحديد هذا السبب أو ذاك، وفي تحديد مدى فاعلية بعض الأسباب وسوف نعرض فيما يلي أهم الأسباب التي يضعها المفكرون أمام ظاهرة حركة الخوارج.

ومن تلك الأسباب ما يلي:

### ١ ـ النزاع حول الخلافة:

ونقصد بذلك وقوع النزاع المسلح بين المسلمين حول الخلافة من جهة، ونزاع الخوارج مع غيرهم في طريقة تولية الخليفة وشروط قيامه بمهمته من جهة أخرى.

فمن حيث وقوع النزاع بين المسلمين حول الخلافة فإن هناك من الباحثين من يعتبر الخوارج كالشيعة حزبًا سياسيًا ظهر في فجر الإسلام، وإن ظهورهم يرجع أولاً وبالذات إلى الخلاف حول الإمامة العظمى.

يقول الدكتور عبد الحليم محمود رحمه الله: «إذا كان السبب في ظهور الشيعة والخوارج هو الاختلاف على الإمامة؛ فإن السبب في ظهور هذه الفرق ـ يشير إلى المشبهة والمعتزلة... إلخ ـ هو البحث والجدل في العقيدة الدينية»[1].

(١) التفكير الفلسفي في الإسلام ص ١٠٨.

والواقع أن خلاف المسلمين حول الإمامة العظمى بعد مقتل سيدنا عثمان رضي الله عنه لم يكن سببًا في نشأة الخوارج والشيعة وحدهم، بل كان سببًا قريبًا أو بعيدًا في نشأة فرق أخرى كالمرجئة والقدرية . . . إلخ . لكن أثره في نشأة الشيعة والخوارج آكد وأظهر .

فقد كان الخوارج - قبل خروجهم عن الإمام علي - يكونون جزءًا كبيرًا من جيشه في حربه مع معاوية، وأدت قضية التحكيم - كما سنرى فيما بعد - إلى خروجهم على علي ومعاوية جميعًا . ولولا هذا الخلاف الواقع بين المسلمين حول الإمامة لما كان هناك لتلك العوامل الأخرى التي دفعت بالخوارج إلى الخروج فاعليتها المؤثرة في ظهور الخوارج، على نحو ما صار إليه أمرهم فيما بعد . فلو استقرت الأمور للإمام علي لسار في الناس بسيرة النبي ﷺ والخليفتين من بعده ولما كانت هناك مبررات لهذا الخروج الذي انتهى بالأمر إلى أن يصبح صراعًا مسلحًا مع الدولة الإسلامية في عهودها .

فالصراع حول الإمامة إذًا له أثره البالغ في إيجاد الاستعداد العام من جهة والعوامل المباشرة من جهة أخرى لخروج الخارجين وثورة الثائرين على هذا الفريق أو ذاك أو عليهما معًا، وإذا كنا سنتحدث هنا عن أسباب أخرى للخروج؛ فالواقع أنها ما كانت لتدفع بهم إلى الخروج على هذا النحو لو تجردت من الجو العام الذي أحدثه الصراع حول الإمامة، وحتى لو كانت بذور الثورة كامنة في نفوس الناس - كما قيل - منذ عهد عثمان رضي الله عنه .

فقد كان استقرار أمر الخلافة بعد ذلك خليقًا أن يجعل لهذه الثورة منافذ هادئة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دون الخروج المسلح على الخلفاء والأمة معهم على هذا النحو الذي كان عليه الخوارج .

---

(١) التفكير الفلسفي في الإسلام ص ١٠٨ .

وهناك جانب آخر من جوانب النزاع حول الخلافة التي دفعت بالخوارج إلى الخروج على بني أمية وبني العباس، وهو رأيهم في طريقة اختيار الخليفة وشروط صحة خلافته وكيفية قيامه بأمر الخلافة، وكان من أكبر الدوافع التي تدفعهم إلى الخروج تلك الطريقة التي كان يتم بها اختيار الخلفاء الأمويين والعباسيين عن طريق الوراثة. وهي طريقة تخالف ما يراه الخوارج من ضرورة اختيار الخليفة ممن يصلح للحكم عن طريق الانتخاب الحر من المسلمين، كما سنرى في بحث الخلافة.

يقول أحمد أمين: «وقد وضعوا نظرية للخلافة هي: أن الخلافة يجب أن تكون باختيار حر من المسلمين... إلى أن يقول: وهذه النظرية هي التي دعتهم إلى الخروج على خلفاء بني أمية ثم العباسيين؛ لاعتقادهم أنهم جائرون غير عادلين لم تنطبق عليهم شروط الخلافة في نظرهم»[١].

أضف إلى هذا ما كان في نفوسهم من الحسد لقريش على استقرار الخلافة والنبوة فيهم حسب ما ذهب إليه الأستاذ أبو زهرة من أن الخوارج «كانوا يحسدون قريشًا على استيلائهم على الخلافة»[٢]. وأن السبب في هذا الحسد يرجع إلى أن الخوارج كانت أكثريتهم من القبائل الربعية المنافسة للقبائل المضرية قبل الإسلام، وسوف نزيد هذه المسألة وضوحًا عند دراستنا للعامل الرابع من عوامل أسباب خروجهم، وهو عامل العصبية.

لقد وصل الحال بالخوارج إلى أن يعتبروا خيرة الصحابة كعثمان وعلي رضي الله عنهما في مقياسهم «أئمة زائفين - على حسب تعبير فلهوزن - يريد

(١) فجر الإسلام ص ٢٥٨/ ٢٥٩، وانظر العقيدة والشريعة في الإسلام ص ١٩٢.

(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية جـ١ ص ٦٩.

الخوارج أن يستبدلوا بهم أئمة صالحين»[1] . وهذا الموقف يعبر عن هذه الحساسية التي كانوا عليها تجاه الخلفاء وسياستهم في الحكم، فلقد كانت مسألة الخلافة نصب أعينهم في كل لحظة، وكان الخليفة (أي خليفة) أقرب إلى الاتهام عندهم منه إلى البراءة، ففي كل وقت كان مهدداً بالخروج عليه إن زلت به قدم أو صدرت منه فلتة لسان.

وهكذا كان نزاع المسلمين حول الخلافة ودخول الخوارج طرف في هذا النزاع، وما كان لهم في موضوع الخلافة من رأي - كان كل ذلك من أول عوامل خروجهم على الإمام علي ومن جاء بعده من الخلفاء، إلى جانب أن هذا النزاع أوجد عاملاً مباشراً فجر ثورة الخروج على الإمام علي وهو التحكيم.

## ٢ - قضية التحكيم:

ولقد وقع التحكيم - كما قلنا سابقًا - في معركة صفين، وذلك حينما رضي علي - مكرهًا - بالتحكيم وبتحكيم أبي موسى الأشعري أيضًا وعمرو بن العاص في هذه القضية.

وقد انتهينا في بحثنا سابقًا إلى أن عليًا كان مكرهًا على قبوله، ومع ذلك فقد نقم عليه الخوارج قبوله له وجعلوه من أسباب خروجهم عن طاعته، ثم زادت نقمتهم عليه حينما ظهرت النتيجة في غير صالحه، ونسوا أنهم هم الذين أرغموه على قبوله، ولهذا فقد رفضوا الدخول تحت خلافته بل خرجوا عليه.

واعتبار التحكيم سببًا مباشرًا في خروج الخوارج على الإمام علي هو ما يذهب إليه عامة علماء الفرق والمؤرخين.

(١) الخوارج والشيعة ص ٤٣.

وهو ما يظهر في محاورة الخوارج للإمام علي حول خروجهم حين قالوا له: «إنا حكمنا فلما حكمنا أثمنا وكنا بذلك كافرين، وقد تبنا، فإن تبت كما تبنا فنحن منك ومعك، وإن أبيت فاعتزلنا فإنا منابذوك على سواء؛ إن الله لا يحب الخائنين»[١]، فهم يرون أن التحكيم كفر يخرج عن الملة ويجب الخروج على من يعتقده.

وهذا ما نراه في جوابهم لأبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري حين قال لهم في محاورته لهم ليرجعوا إلى الطاعة: «عباد الله إنا وإياكم على الحال الأولى التي كنا عليها ليست بيننا وبينكم فرقة، فعلام تقاتلوننا؟ فقالوا: إنا لو بايعناكم اليوم حكمتم غداً. قال: فإني أنشدكم الله أن تعجلوا فتنة العام مخافة ما يأتي في قابل»[٢].

وهو أيضًا جوابهم لابن عباس إذ إنهم خرجوا كما يقولون غضبًا؛ لأن التحكيم غير مطلوب في هذه القضية؛ لأن معاوية وأصحابه - في نظرهم - يجب جهادهم دون أدنى شك، فكان من ضمن جوابهم لابن عباس قولهم له: «وقد حكمتم في أمر الله الرجال، وقد أمضى الله حكمه في معاوية وأصحابه أن يقتلوا أو يرجعوا وقد كتبتم بينكم وبينهم كتابًا، وجعلتم بينكم الموادعة وقد قطع الله الموادعة بين المسلمين وأهل الحرب مذ نزلت براءة إلا من أقر بالجزية». بل صارحوا عليًا نفسه حين سألهم عن سبب خروجهم قائلاً لهم: «فما أخرجكم علينا؟ قالوا: حكومتك يوم صفين»[٣].

وقد وصل التحدي بزرعة بن البرج الطائي أن يقول للإمام علي: «يا علي -

---

(١) الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٤٤.

(٢) تاريخ الطبري جـ٥ ص ٨٤.

(٣) الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٢٧/ ٣٢٨.

ولم يناده بإمرة المؤمنين ـ لئن لم تدع تحكيم الرجال لأقاتلنك أطلب وجه الله تعالى»[١].

وقد تابع جولد زيهر علماء الفرق الإسلامية في اعتبار التحكيم سببًا في خروج الخوارج، بل هو عنده السبب الأول وفي ذلك يقول: «وقد كانت موافقة علي على التحكيم الباعث الأول لظهور إحدى الفرق الدينية في الإسلام»[٢].

ولكننا نجد الدكتور عبد الرحمن بدوي يقلل من قيمة كون التحكيم سببًا مباشرًا في خروج الخوارج ـ فيقول: «بيد أن هذا السبب المباشر هو أوهى الأسباب؛ فإن نزعة الخروج كانت كامنة في النفوس بسبب ما آل إليه أمر الخلافة على عهد عثمان وما انتهى إليه أمر الجماعة الإسلامية بعد مقتله؛ من تفرق الأمة إلى فريقين متعارضين متحاربين»[٣].

والواقع أن التحكيم ليس هو أوهى الأسباب كما قال، بل هو السبب الذي فجر الموقف وشطر جيش الإمام علي شطرين كبيرين مؤيدين له وخارجين عليه، وما كان الموقف ليكون على الصورة التي كان عليها بدون هذا السبب، فلو فرضنا أن الإمام علي لم يقبل التحكيم وانتصر بجيشه على جيش معاوية وتمت له السيطرة على جميع الأمصار الإسلامية ـ لو فرضنا ذلك ـ؛ فإن من المستبعد أن تقوم حركة الخوارج على نحو ما قامت عليه إذا استقرت الأوضاع للإمام علي على هذا النحو.

أما نزعة الخروج التي كانت كامنة بين الناس فما كان لها أن تحدث نتائجها الكبيرة بدون أسباب قوية تدعو إلى تلك النتائج، ربما كانت هذه النزعة تؤدي إلى نقد بعض الأوضاع والتذمر منها والرغبة في إصلاحها ـ وهو شأن المحكومين

---

(١) المصدر السابق جـ٣ ص ٣٣٤.

(٢) العقيدة والشريعة ص ١٩٠.

(٣) مقدمة كتاب الخوارج والشيعة أحزاب المعارضة السياسية الدينية ص ١٣.

دائمًا مع حكامهم ـ، ولكنها لا تؤدي إلى الخروج بالمعنى الحقيقي إلا إذا كانت هناك أسباب مباشرة قوية تدفع الناس إليه بما في نفوسهم من استعداد سابق له.

### ٣ ـ جور الحكام وظهور المنكرات بين الناس:

هكذا يقول الخوارج عن أنفسهم ؛ أنهم إنما خرجوا لهذا السبب حتى يقيموا العدل ويأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر ويعودوا بالناس إلى ربهم وإلى دينهم. ولقد كان هذا المعنى من أول المعاني التي يستعلن بها زعماء الخوارج فيحركون عامتهم للخروج وحمل السلاح ويستثيرونهم لتحقيق تلك الغاية.

ومن هذا ما قاله عبد الله بن وهب الراسبي مخاطبًا أتباعه من الخوارج بعد أن حمد الله وأثنى عليه: «أما بعد فوالله ما ينبغي لقوم يؤمنون بالرحمن وينيبون إلى حكم القرآن أن تكون هذه الدنيا، التي الرضى بها والركون إليها والإيثار إياها عناء وتبار ؛ آثر عندهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والقول بالحق. . . فاخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال أو إلى بعض هذه المدائن منكرين لهذه البدع المضلة»[١].

ومثله قول حرقوص بن زهير لإخوانه من الخوارج: «إن المتاع بهذه الدنيا قليل، وإن الفراق لها وشيك فلا تدعونكم زينتها وبهجتها إلى المقام بها، ولا تلفتنكم عن طلب الحق وإنكار الظلم، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون»[٢].

وهكذا قول حيان بن ظبيان مخاطبًا أصحابه، وقد كانوا خرجوا إلى الري فلما بلغهم نبأ مقتل علي سرهم ذلك جدًا ـ فقال لهم حيان يحثهم على الخروج: «فانصرفوا بنا رحمكم الله، فلنأت إخواننا فلندعهم إلى الأمر بالمعروف والنهي

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١٧٤.

(٢) المرجع السابق جـ ٥ ص ١٧٤.

عن المنكر وإلى جهاد الأحزاب؛ فإنه لا عذر لنا في القعود، وولاتنا ظلمة، وسنة الهدى متروكة، وثأرنا الذين قتلوا إخواننا في المجالس آمنون، فإن يظفرنا الله بهم نعمد بعد إلى التي هي أهدى وأرضى وأقوم ويشفي الله بذلك صدور قوم مؤمنين، وإن نقتل فإن في مفارقة الظالمين راحة لنا، ولنا بأسلافنا أسوة»[١].

ولم يكن الخوارج يرون أن جور الخلفاء الأمويين والعباسيين وظهور المعاصي والمنكرات والمظالم في عهودهم هو الذي حركهم للخروج، بل كانوا يرون أن هذه الحال قد بدأت منذ عهد الإمام علي رضي الله عنه؛ فهم يعتبرون خلافته غير شرعية وأنهم يتطلعون إلى رجل مثل عمر في عدله وحزمه وكفاءته، وهذا هو ما نسمعه على لسان عبد الله بن شجرة السلمي الخارجي عندما قال له ولأصحابه قيس بن عبادة: «عباد الله، أخرجوا إلينا طلبتنا منكم - يعني قتلة عبد الله بن خباب - وأدخلوا في هذا الأمر الذي منه خرجتم وعودوا بنا إلى قتال عدونا وعدوكم، فإنكم ركبتم عظيمًا من الأمر تشهدون علينا بالشرك والشرك ظلم عظيم، وتسفكون دماء المسلمين وتعدونهم مشركين». فقال له عبد الله بن شجرة السلمي: «إن الحق قد أضاء لنا فلسنا نتابعكم أو تأتونا بمثل عمر»[٢].

ورأي الخوارج في علي لا يقل عن رأيهم في بقية الخلفاء من بعده؛ فهو عندهم - كما سبق - متهم بالكفر والظلم ومجانبة الحق، وأن جهاده بزعمهم قربة إلى الله، وهذا هو الذي دفعهم كما يقولون إلى الخروج عليه لعدم استحقاقه الخلافة، ولما عليه أتباعه من الضلال بزعمهم.

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١٧٤.

(٢) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٨٤. الكامل لابن الأثير جـ ٣ ص ٣٤٣.

وقد بينوا أيضًا أن من أسباب خروجهم عليه بعد التحكيم منعه لهم عن السبي يوم الجمل ظانين أنه بهذا المنع قد ظلمهم حقهم الذي استحقوه بجهادهم فيما يرون، وذلك في قولهم له: «أول ما نقمنا منك أن قاتلنا بين يديك يوم الجمل، فلما انهزم أصحاب الجمل أبحت لنا ما وجدنا في عسكرهم من المال ومنعتنا من سبي نسائهم»[١].

والواقع إنهم ما كان ينبغي لهم أن يتعللوا بمثل هذا السبب في خروجهم عليه؛ إذ إن استرقاق المسلمين في حروبهم لبعضهم لا يجوز مطلقًا فما بالك بنسائهم وذراريهم؟!

فإذا كانوا قد استحلوا الخروج على الإمام علي - مع عدله وفضله - فما ظنك بغيره؟!

والواقع أن إقامة العدل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمر واجب على المسلمين، ولكنه لا يمكن أن يكون مبررًا صحيحًا لخروج الخوارج على هذا النحو الذي خرجوا عليه؛ فهناك ضوابط إسلامية في الإنكار على الولاة وإحقاق الحق بين الناس، حتى تؤتي هذه القاعدة الشرعية ثمرتها المرجوة في إصلاح الحكم والمجتمع؛ إذ لو جاز لكل إنسان أن يزيل ما يراه منكرًا بأنكر منه لأفضى هذا العمل بالناس إلى الفساد والفوضى والخروج عن الجماعة. وقد قال صلوات الله وسلامه عليه: «**من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه**»[٢].

وقد أخبر ﷺ بأن الأمراء سيكون منهم تارة الخير وتارة الشر، ومع هذا فإنه لا يجوز الخروج عليهم. فعن عرفجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) الفرق بين الفرق ص ٧٨.

(٢) انظر سنن أبي داود جـ ٢ ص ٥٤٣/ ٥٤٤.

«**ستكون في أمتي هنات وهنات** ـ أي شرور وفساد ـ **فمن أراد أن يفرق أمر المسلمين وهم جميع فاضربوه بالسيف كائنًا من كان**»[١] .

وحين أخبر ﷺ أصحابه عن أمراء قائلاً لهم: «**تعرفون منهم وتنكرون**: قالوا له: يا رسول الله أفلا نقاتلهم؟ قال: **لا، ما صلوا**»[٢] .

وفي رواية عند مسلم: «قيل: يا رسول الله، أفلا ننابذهم بالسيف. فقال: **لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئًا تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يدًا من طاعة**»[٣] .

وإذا كنا قد أمرنا بطاعة أولي الأمر وعدم جواز الخروج عليهم، فليس معنى ذلك أننا مأمورون بطاعتهم في كل ما يأمرون به، بل هناك أحاديث قد بينت الحد الذي تنتهي عنده طاعتهم وذلك فيما إذا أمروا بمعصية أو ظهر منهم كفر بواح؛ فحينئذ لا طاعة لهم؛ إذ إنه قد انتفى ما يوجب طاعتهم وهو عدم تمسكهم بالشرع. وسنزيد هذا وضوحًا في بحث الإمامة إن شاء الله.

أما أن يتخذ جور الحكام وظهور المعاصي بين الناس سببًا لحكم الخوارج على الناس بالكفر واستباحة دمائهم وأموالهم وإشاعة المظالم والمفاسد بينهم أكثر مما كانوا عليه؛ أما أن يتخذ ذلك فإن فيه مجانبة للحق والصواب.

وسنرى عند حديثنا عن خصائصهم نماذج كثيرة من أعمالهم التي ارتكبوها مما لا تمت إلى العدل وإبطال المنكر بسبب، ولقد كان اعتقادهم الباطل بتكفير غيرهم من المسلمين سببًا في استباحة دماء وأموال هؤلاء الذين قالوا إنهم خرجوا حماية لهم من ظلم الحكام، وإذا كانت لهؤلاء الحكام مظالمهم بين

(١)، (٢) انظر: سنن أبي داود جـ ٢ ص ٥٤٣/ ٥٤٤.
(٣) صحيح مسلم جـ ٦ ص ٢٣/ ٢٤.

الناس، فما ذنب المحكومين؟!

ومن العجب أنهم مع إقرارهم بأن عمر بن عبد العزيز كان إمامًا عادلاً وأنه أبطل مظالم بني أمية، إلا أنهم ظلوا على خروجهم عليه، وقد كان الأحرى أن يعاونوه على إقامة العدل وإشاعة الأمن بين الناس، فمن أسباب خروجهم عليه في نظرهم أنه لم يقر على آبائه بالكفر ويلعنهم كما طلبوا، وما كان ينبغي أن يكون إحجامه عن لعن آبائه دافعًا لهم إلى الخروج عليه، فقد قال عمر لوفدهم الذي يمثله اثنان: أحدهما حبشي والآخر عربي: «أخبراني ما الذي أخرجكم مخرجكم هذا وما نقمتم علينا؟ فتكلم الذي فيه حبشية فقال: والله ما نقمنا عليك في سيرتك وإنك لتجري بالعدل والإحسان، ولكن بيننا وبينك أمر إن أعطيتناه فنحن منك وأنت منا وإن منعتناه فلست منا ولسنا منك. فقال عمر وما هو؟ قال: رأيناك خالفت أعمال أهل بيتك وسميتها المظالم وسلكت غير سبيلهم، فإن زعمت أنك على هدى وهم على ضلالة فالعنهم وتبرأ منهم، فهذا الذي يجمع بيننا وبينك أو يفرق».

هذا هو موقفهم معه وهو موقف يتسم بغاية التنطع والتمسك بالرأي دون روية أو تحر للحق؛ لقد أثبتوا على أنفسهم أنهم لا يعيبون عليه أي شيء في سيرته غير أنهم سيفارقونه إن لم يلعن آباءه، ولو أن هذا الطلب قدم إلى أفسق رجل وأخلع رجل لرفضه؛ ولهذا رد عليهم عمر رحمه الله ردًا مُفْحِمًا، رَدَّ رجل عاقل عالم فقد قال لهم: «أرأيتم لعن أهل الذنوب فريضة مفروضة لابد منها؟! فإن كانت كذلك فأخبرني أيها المتكلم متى عهدك بلعن فرعون؟! قال: ما أذكر متى لعنته. قال: ويحك لم لا تلعن فرعون وهو أخبث الخلق، ويسعني فيما

زعمت لعن أهل بيتي والتبرؤ منهم. ويحكم أنتم قوم جهال»[١].

وفعلاً كانوا كما ذكر، فقد اعترفوا في نهاية المحاورة برجوعهم إلى الحق، وأن الصواب مع عمر رحمه الله، ولئن كان جور الحكام وشيوع المنكرات بين الناس سببًا دافعًا للخروج فإنهم قد انحرفوا في الاستجابة لهذا السبب ولم يحققوا ما قصدوا إليه، بل زادوا عدد المظالم والمنكرات بأقبح منها وأشنع.

### ٤ ـ العصبية القبلية:

كان للعصبية بين قبائل العرب سلطان قوي قبل الإسلام، فلما بزغ نوره أخفت صوتها وأوهن قوتها فسكنت زمنًا، ولكنها ظهرت من جديد شيئًا فشيئًا حتى استحكمت في خلافة عثمان وما بعدها فقد كادت العصبية أن تطل برأسها بعد وفاة الرسول ﷺ ومنذ بدء خلافة أبي بكر رضي الله عنه؛ فقد أراد أبو سفيان أن يحييها حيث أثارها بين بني هاشم محرضًا لهم على عدم الرضا بخلافته وهو ليس بهاشمي وجعلها في علي، كما يحدثنا عن ذلك الطبري ـ إن صحت الرواية ـ عن عوانة أنه قال: «لما اجتمع الناس على بيعة أبي بكر أقبل أبو سفيان وهو يقول: والله إني لأرى عجاجة لا يطفئها إلا دم يا آل عبد مناف، فيم أبو بكر من أموركم؟ أين المستضعفان؟ أين الأذلان؟ علي والعباس، وقال: أبا حسن ابسط يدك حتى أبايعك، فأبى علي عليه، فجعل يتمثل بشعر المتلمس:

ولن يقيم على خسف يراد به ... إلا الأذلان عير الحي والوتد

هذا على الخسف معكوس برمته ... وذا يشج فلا يبكي له أحد

فزجره علي وقال: إنك والله ما أردت بهذا إلا الفتنة، وإنك والله طالما بغيت

---

(١) انظر: مروج الذهب جـ٣ ص ٢٠٠/ ٢٠٢.

الإسلام شرًا لا حاجة لنا في نصيحتك»[١] .

ومن هذا يتبين موقف من مواقف العصبية البغيضة ظهر مبكرًا، فلو أن أبا سفيان وجد من يصغي لكلامه ويقبله؛ لكانت شرور وفتن لا تنطفئ إلا بالدماء الجارية كما أرادها أبو سفيان حسب قوله.

لقد كان علي إذًا أحق بالخلافة حسب قانون العصبية؛ ولهذا فقد استعظم والد أبي بكر أبو قحافة حين سمع بتولية ابنه خليفة فقال: «أو رضيت بنو عبد مناف وبنو مخزوم»[٢] .

وفي عهد عثمان رضي الله عنه وجدت العصبية الجو قد تهيأ لقبولها والتأثر بها؛ لأنها وجدت متنفسًا في عهده عن كبتها الذي فرضه عليها أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، قال الطالبي: «وفي عهد عثمان رضي الله عنه وجدت العصبية مرتعًا خصبًا لما أن كثرت مجالات التنافس على المناصب في الولايات المختلفة وعلى الأموال أيضًا»[٣] .

وقد اتهم عثمان رضي الله عنه بتولية أقربائه عصبية لبني أمية حتى كتب إليه مالك الأشتر قائلاً له في كتابه: «واحبس عنا سعيدك ووليدك ومن يدعوك إليه الهوى من أهل بيتك»[٤] ، وهو اتهام له بالعصبية في تولية هؤلاء الذين ذكرهم الأشتر.

ويبدو العنف قويًا في اتهام الخوارج الثائرين لعثمان بتولية قرابته وإيثارهم بذلك حين يقولون له على لسان جبلة بن عمرو: «والله لأطرحن هذه الجامعة في

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٢٠٩ .
(٢)، (٣)، (٤) آراء الخوارج ص ٤٧ .

عنقك أو لتتركن بطانتك هذه. قال عثمان: أي بطانة؟! فوالله إني لأتخير الناس. فقال: مروان تخيرته، ومعاوية تخيرته، وعبد الله بن عامر بن كريز تخيرته، وعبد الله بن سعد تخيرته!»[1] . وكانت هذه الحجة، أي إيثاره قرابته من أشهر حججهم وأقواها عندهم وهي حجة واهية فأي مانع في أن يحب الشخص أقاربه ويدنيهم، ما دام أن ذلك لم يكن فيه محذور.

ومن ظن بعثمان أنه ولى قرابته أمور دولته عصبية بغض النظر عن صلاحهم؛ فهو كاذب مفتر، فعثمان قد صدق والله أنه تخير، وأنّ من ذكرهم جبلة بن عمرو على قصد الذم هم خير منه وأصلح وهم من أبطال المسلمين المشهورين ورافعي راية الإسلام، والتاريخ يشهد لهم بهذا، ومن جهل فضلهم فليراجع سيرهم بعد أن يتجرد عن التعصب والهوى، وليراجع كتب التاريخ ليرى إجابة عثمان عن كل تلك الاتهامات الكاذبة التي وجهها إليه الثوار.

والواقع أن الأمر قد صار بالمسلمين بعد أن وصفهم الله بالألفة والأخوة في قوله تعالى: ﴿ **وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ** ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وفي قوله: ﴿ **وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ** ﴾ [الأنفال: ٦٣]- صار بهم الأمر إلى عصبيات فرقتهم شيعًا وأحزابًا، وقد وصف ابن العربي حالتهم بعد هياج تلك العصبيات بقوله: «وصارت الخلائق عزين في كل واد من العصبية يهيمون، فمنهم بكرية - نسبة إلى أبي بكر -، وعمرية - نسبة إلى عمر بن الخطاب -،

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٤ ص ٣٦٦.

وعثمانية - نسبة إلى عثمان بن عفان - ، وعلوية - نسبة إلى علي بن أبي طالب - ، وعباسية - نسبة إلى العباس ، كل تزعم أن الحق معها وفي صاحبها والباقي ظلوم غشوم مقتر من الخير عديم ، وليس ذلك بمذهب ولا فيه مقالة ، وإنما هي حماقات وجهالات أو دسائس للضلالات ، حتى تضمحل الشريعة وتهزأ الملحدة من الملة ، ويلهو بهم الشيطان ويلعب ، قد سار بهم في غير مسير ولا مذهب»[١] .

وفيما يتعلق بموضوعنا وهو استمرار ظهور العصبية في عهد الإمام علي ومدى اعتبارها كسبب محرك لظهور الخوارج - فيما يتعلق بذلك نرى أن العصبية قد استمرت في هذا العهد بين القبائل وأنها كانت تحكم تصرفات الخوارج مع الإمام علي منذ البداية ، فيروي نصر بن مزاحم المنقري أن أهل العراق وخصوصًا الأشعث الذي عده الشهرستاني من الخوارج الذين خرجوا على علي[٢] ؛ منعهم التعصب من قبول أي مضرى حكمًا من قبل الإمام علي ، وأبى إلا أحد اليمنيين وهو أبو موسى الأشعري ؛ فيذكر نصر أن الأشعث قال لعلي : «لا والله لا يحكم فيها مضريان حتى تقوم الساعة ، ولكن اجعله رجلاً من أهل اليمن إذ جعلوا من مضر . فقال علي : إني أخاف أن يخدع يمنيكم ؛ فإن عَمْرًا ليس من الله في شيء إذا كان له في أمر هوى . فقال الأشعث : والله لأن يحكما ببعض ما نكره وأحدهما من أهل اليمن أحب إلينا من أن يكون بعض ما نحب في حكمهما وهما مضريان»[٣] .

ولهذا امتنعوا أيضًا من إرسال عبد الله بن عباس للمفاوضة حين طلب إليهم

---

(١) العواصم من القواصم ص ١٨٩ .
(٢) وقعة صفين ص ٥٧٣ .
(٣) الكامل جـ٣ ص ١١٦ .

علي ذلك لأنه قرشي ومن قرابته، ولـم يقبلوا إلا أبا موسى وكـانت لهم الكلمة في جيش علي. فيـذكـر المبـرد أن جيش علي كـان جله من اليـمنيين[١]، ويذكـر الطبري أن بين اليمانية والمضرية عصبية[٢].

بل لقد كانت العصبية بين أبناء القبيلة الواحدة أمرًا قائمًا حتى ولـو اختلف ولاؤهم كما وقع لخثعميين قتل أحدهما الآخر في موقعة صفين، حين «حمل شمر بن عبد الله الخثعمي (من خثعم الشام) على أبي كعب (رأس خثعم العراق) فطعنه فقتله ثم انصرف يبكي، ويقول: يرحمك الله أبا كعب لقد قتلتك في طاعة قوم أنت أمس بي رحمًا منهم وأحب إلي منهم نفسًا، ولكن والله لا أدري ما أقول ولا أرى الشيطان إلا قد فتننا ولا أرى قريشًا إلا وقد لعبت بنا»[٣].

ومنها ما وقع أثناء قراءة الأشعث لكتاب التحكيم حين ضرب عروة عجز دابة الأشعث، فقد أرادت العصبية أن تثور بين النزارية واليمانية غضبًا لتلك الضربة فلولا انشغالهم بقضية التحكيم لكان لهم شأن آخر[٤].

وقد حدث أن الخوارج فيما بعد - كما ذكر ابن الأثير - أنهم بقيادة شبيب خرجوا في مكان يسمى (بهر سير)، وكان الوالي لتلك الجهة مطرف بن المغيرة وكان يكره ظلم الحجاج وعبد الملك، فراسل الخوارج وطلب منهم إرسال وفد إليه لينظر فيما يدعـون وحين سـألهم عن دعـوتهم قالوا له: «ندعـو إلى كـتاب الله وسـنة رسـوله ﷺ، وإن الذي نقـمنا من قومنا الاستئثار بالفيء وتعطيل

(١)، (٢) تاريخ الطبري جـ٧ ص ٣٨٥.
(٣) شرح نهج البلاغة جـ٥ ص ٢٠٥.
(٤) انظر: مروج الذهب جـ٢ ص ٤٠٤.

الحدود والتسلط بالجبرية.

فقال لهم مطرف: ما دعوتم إلا إلى حق وما نقمتم إلا جوراً ظاهراً أنا لكم متابع فتابعوني على ما أدعوكم إليه ليجتمع أمري وأمركم. فقالوا: اذكره فإن يكن حقًا نجبك إليه. قال: أدعوكم إلى أن نقاتل هؤلاء الظلمة على أحداثهم وندعوهم إلى كتاب الله وسنة نبيه، وأن يكون هذا الأمر شورى بين المسلمين يؤمرون من يرتضونه على مثل هذه الحال التي تركهم عليها عمر بن الخطاب، فإن العرب إذا علمت أن ما يراد بالشورى الرضى من قريش رضوا وكثر تبعكم وأعوانكم. فقالوا: هذا ما لا نجيبك إليه وقاموا من عنده وترددوا بينهم أربعة أيام فلم تجتمع كلمتهم»[١]. فحين سمعوا بتولية أحد القرشيين نفروا عنه وعن استمالته إليهم.

ويذكر الأستاذ أبو زهرة أن العصبية والحسد هما الحافز القوي لخروج الخوارج، وقد كرر هذا المعنى في أكثر من موضع من كتابه «تاريخ المذاهب الإسلامية»، فهو يذكر أن العصبية كانت مختفية في زمن النبي ﷺ ثم ظلت مختفية إلى أن جاء عهد عثمان رضي الله عنه، «فانبعثت في آخر عهده قوية لجبة عنيفة، وكان انبعاثها له أثر في الاختلاف بين الأمويين والهاشميين أولاً، ثم الاختلاف بين الخوارج وغيرهم، فقد كانت القبائل التي انتشر فيها مذهب الخوارج من القبائل الربعية لا من القبائل المضرية، والنزاع بين الربعيين والمضريين معروف في العصر الجاهلي، فلما جاء الإسلام أخفاه حتى ظهر في نحلة الخوارج، فكان من الطبيعي أن يكون الحسد من أول ثمار هذه العصبية ومن الأسباب التي حفزت الخوارج إلى الخروج».

---

(١) الكامل لابن الأثير جـ ٤ ص ٤٣٤.

ويقول أيضًا: «ومن أعظم هذه الأمور التي حفزتهم على الخروج غير الحق الذي اعتقدوه - أنهم كانوا يحسدون قريشًا على استيلائهم على الخلافة واستبدادهم بها دون الناس»[١].

وقد أورد الأستاذ أحمد أمين رحمه الله أمثلة كثيرة لهياج العصبية بين الناس في عهد الدولة الأموية ثم العباسية.

وقد قال المأمون في إجابته لرجل من أهل الشام حين طلب إليه الرفق بهم: «وأما ربيعة فساخطة على الله منذ بعث نبيَّه من مضر، ولم يخرج اثنان إلا خرج أحدهما شاريًا»[٢]. ومن هنا فإننا لا نوافق على ما قاله فلهوزن مبرئًا للخوارج من العصبية، وأنهم كما قال: «كانوا حزبًا ثوريًا يعتصم بالتقوى لم ينشأوا عن عصبية العروبة بل عن الإسلام»[٣]. ولقد تطورت تلك العصبيات فيما بعد إلى أن كانت من أسباب تقويض ملك بني أمية[٤].

ونحب أن نشير هنا إلى أن الخوارج فيما بعد قد انمحت لديهم العصبية القبلية والإقليمية، وحلت محلها العصبية للعقيدة والرأي، كما وقع في حوادث عدة كان الخوارج من القبيلة يحاربون إخوانهم المخالفين لهم من نفس القبيلة حربًا لا هوادة فيها، كما وقع لبني تميم من محاربة إخوانهم من بني تميم أيضًا[٥].

وكما نتبين هذا أيضًا من استعطاف عتاب بن ورقاء الرياحي للزبير بن علي

---

(١) انظر: تاريخ المذاهب الإسلامية جـ١ ص ١٢/ ٦٩/ ٧٠. وانظر: فجر الإسلام ص٢٦٢. وكذا ضحى الإسلام جـ١ في صفحات كثيرة من أول هذا الجزء.

(٢) ضحى الإسلام جـ١ ص ٤٣.

(٣) الخوارج والشيعة ص ٤١.

(٤) انظر: مروج الذهب جـ٣ ص ٢٤٤/ ٢٤٦ فقد ذكر أمثلة كثيرة لظهور العصبية بين قبائل مضر واليمن.

(٥) انظر: الكامل للمبرد جـ٢ ص ٣٢٦.

ابن الماحوز رئيس الخوارج الذين حاصروا عتاب بن ورقاء يغادونه القتال ويراوحونه حتى ضاق بهم ذرعًا وأيقن بالهلاك، «فبعث عتاب بن ورقاء الرياحي إلى الزبير بن علي: أنا ابن عمك ولست أراك تقصد في انصرافك من كل حرب غيري. فبعث إليه الزبير: أن أدنى الفاسقين وأبعدهم في الحق سواء»[١].

## ٥ ـ العامل الاقتصادي:

ونعني بهذا العامل أن الخوارج خرجوا مدفوعين ـ كما قيل ـ بنقمتهم على ما ظنوه جوراً في توزيع الفيء والغنائم، فقاموا بما قاموا به طلبًا للمال.

ويرى الطالبي أن العامل الاقتصادي في ظهور الخوارج عامل له أهميته وخطورته إلى جانب عامل العصبية، وينقل في ذلك عن ابن حجر أن أبا عوانة يعقوب بن إسحاق النيسابوري ترجم في مسنده للأحاديث الواردة في الخوارج بقوله: «بيان أن سبب خروج الخوارج كان بسبب الأثرة في القسمة مع كونها كانت صوابًا فخفي عنهم ذلك»[٢].

والواقع أن النقمة بسبب تقسيم الفيء بدأت حتى منذ عهد رسول الله ﷺ كما وقع من ذي الخويصرة حيث اعتبرها الشهرستاني وابن الجوزي[٣] من عوامل نشأة الخوارج، وإن خروجهم يبتدئ من هذا الوقت، وإن كانت فيما يظهر لي أنها من الوقائع اليومية التي تجري بها العادة بين الناس لما جبلت عليه النفوس من حب المال والتطلع إلى الإكثار منه، وأنها مرت في حياة المسلمين

---

(١) انظر: شرح نهج البلاغة جـ ٤ ص ١٦٤.
(٢) آراء الخوارج ص ٥١ (فتح الباري جـ ١٢ ص ٣٠١).
(٣) الملل والنحل جـ ١ ص ٢١. تلبيس إبليس ص ٩٠.

مروراً عاديًا دون أن تكون لها نتائج مباشرة؛ ذلك أن ذا الخويصرة لم يكن مدفوعًا فيما قاله للنبي ﷺ بعصبة تحرضه على ذلك وإنما دفعته ـ كما قلنا ـ نزعته الفردية ولا سيما وأنه يعرف من عطف النبي صلوات الله وسلامه عليه ورحمته ما شجعه على ذلك.

ولهذا فإننا نلغي من حسابنا هذه الواقعة في دراسة مدى تأثير العامل الاقتصادي على قيام الخوارج، بل لقد ألغيناها سابقًا كبدء لظهور فرقة الخوارج، وإن عددناها سابقة من السوابق التاريخية في تطلع الناس إلى الغنائم ونقمتهم على تقسيمها.

ولقد ظهر ذلك بصورة واضحة كعامل من العوامل المحركة للثورة على عثمان رضي الله عنه؛ فبعد الهجوم عليه وقتله من قبل الثائرين «تنادوا في الدار: أدركوا بيت المال لا تسبقوا إليه، وسمع أصحاب بيت المال أصواتهم وليس فيه إلا غرارتان ـ كما يقول الطبري، أو كان فيه مال كثير كما يقول ابن كثير ـ فقالوا: النجا النجا، فإن القوم إنما يحاولون الدنيا فهربوا وأتوا بيت المال فانتهبوه»[1].

ولقد كان عثمان رضي الله عنه متهمًا عند هؤلاء الثائرين عليه بإيثار قرابته بالعطايا على حساب بقية المسلمين، من بيت المسلمين ومن ذلك ما يرويه صاحب كشف الغمة من أن عثمان أعطى مروان من بيت المال مائة ألف وأنه أنفق على نفسه ودوره من بيت المال، وأنه جعل الصدقة لنفسه ولأهل بيته دون من جعلها الله لهم، ونقص أهل بدر أعطياتهم كل واحد ألفا ألف عما فرض لهم عمر رضي الله عنه، وكنز الذهب والفضة و. . . إلخ تلك الافتراءات التي اعتبروا فيها عثمان قد جار في توزيع الأموال، وأنه يستحق بذلك الخروج عليه.

وقد أورد ابن أبي الحديد روايات في إعطاء عثمان أقاربه وأهله من بيت المال

(١) تاريخ الطبري جـ ٤ ص ٣٩١، البداية والنهاية جـ ٧ ص ١٨٩.

الشيء الكثير، ثم قال: «والذي نقول نحن: إنها وإن كانت أحداثًا إلا أنها لم تبلغ المبلغ الذي يستباح به دمه». وذكر أيضًا في موضع آخر من كتابه شرح نهج البلاغة دفاعًا عن عثمان للقاضي عبد الجبار وردًا عليه من المرتضى[١].

ولسنا في مقام تحقيق ما ينسب إلى عثمان رضي الله عنه في هذا الجانب أو في بيان نقده أو ذكر محامله الشرعية، فذلك له مقام آخر، وإنما نقصد هنا بيان أثر العامل الاقتصادي في ثورة الثائرين عليه.

ومما لاشك فيه أن بعض عماله رضي الله عنه قد ساعدوا على تحريك هذا العامل في نفوس الناس بما وقع من فلتات كلامهم أو بعض تصرفاتهم، ونذكر في هذا المقام ما قاله سعيد بن العاص والي العراق من قبل عثمان وهو يسامر بعض وجوه أهل الكوفة فقد قال لهم: «إنما هذا السواد ـ يعني به سواد العراق ـ بستان لقريش. فقال الأشتر: أتزعم أن السواد الذي أفاء الله علينا بأسيافنا بستان لك ولقومك، والله ما يزيد أوفاكم فيه نصيبًا إلا أن يكون كأحدنا. وتكلم معه القوم»[٢].

ومن هنا بدأت الفتنة في الاشتعال وبدأ سب الولاة والخليفة نفسه، وكانت هذه الحادثة نواة لأحداث أثمرت فيما بعد الهجوم على الخليفة نفسه في المدينة حتى قتلوه، ويصف معاوية رضي الله عنه أولئك الناقمين على عثمان في العراق في كتاب بعث به إليه يقول عنهم: «إنما همهم الفتنة وأموال أهل الذمة»[٣].

---

(١) انظر: شرح نهج البلاغة جـ١ ص ١٩٩، وجـ٢ ص ٣٢٤ـ٣٣٣.
(٢) تاريخ الطبري جـ٤ ص ٣٢٣.
(٣) الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ١٤١.

وهكذا يتبين لنا أن للعامل الاقتصادي أثره في الثورة على عثمان رضي الله عنه، فهل كان الدافع لخروج الخوارج على علي أيضًا هو العامل الاقتصادي؟

الجواب نعم. . . إنه كان سببًا من أسباب خروجهم عليه، وذلك حين منعهم من سبي أهل الجمل، بل هو أول ما نقموا عليه من الأمور كما عبروا عن هذا بقولهم له: «أول ما نقمنا منك أنا قاتلنا بين يديك يوم الجمل، فلما انهزم أصحاب الجمل أبحت لنا ما وجدنا في عسكرهم من المال ومنعتنا من سبي نسائهم وذراريهم»[1] .

ونقول: إن العامل الاقتصادي كان من أسباب خروج الخوارج على الإمام علي، ولكنه لم يكن السبب الوحيد كما ظهر لنا من استعراض الأسباب الأخرى. وكما قلنا من أن كل ظاهرة اجتماعية معقدة تكمن وراءها أسباب دينية واجتماعية واقتصادية متشابكة.

### ٦ ـ الحماس الديني:

يرى بعض العلماء أن سبب خروج الخوارج كان رد فعل لتمسكهم الشديد بالقرآن والسنة، وهو ما ذكره الطالبي بقوله: «فالتقوى والتمسك بالقرآن والسنة تمسكًا شديدًا من أسباب الخروج ودواعي الإنكار، إنكار جميع الأوضاع من أساسها ونبذ الفريقين المتقاتلين جميعًا ، فالتقوى والتمسك بالعقيدة في أصلها أدى بالخوارج إلى الثورة العنيفة على كل شيء»[2] .

وهو أيضًا رأي لفلهوزن حيث يذكر أن الباعث على خروج الخوارج إنما كان ناتجًا عن تقوى شديدة ورغبة في التوبة الفعلية من خطئهم في صفين حين قبلوا

(١) الفرق بين الفرق ص ٧٨.
(٢) آراء الخوارج ص ٨٤.

التحكيم، ولهذا فقد طالبوا الإمام عليًا أن يتوب توبة فعلية ليرجعوا إلى طاعته، بل يرى أن التشدد في مبادئ الإسلام يفضي بهم إلى أن يتجاوزوا بنقدهم إلى النبي نفسه[١].

ويقول أحمد أمين: «وقد حملهم شديد إيمانهم أن ينتهزوا كل فرصة للدعوة إلى مبادئهم جهرًا، ويرسلوا الرسل إلى خلفاء بني أمية يدعونهم ولم يضنوا بأي نوع من أنوع التضحية»[٢].

ويرى الأستاذ أبو زهرة كذلك أن تلك العاطفة الدينية الجياشة التي جعلتهم يندفعون إلى الخروج إنما كانت نابعة من حياتهم البدوية الساذجة فيقول: «كان أكثرهم من عرب البادية وقليل منهم من كان من عرب القرى، وهؤلاء كانوا في فقر شديد قبيل الإسلام، ولما جاء الإسلام لم تزد حالهم المادية حسنًا؛ لأنهم استمروا في باديتهم بشدتها وصعوبة الحياة فيها وأصاب الإسلام شغاف قلوبهم مع سذاجة في التفكير وضيق في التصور وبعد عن العلوم، فتكون من مجموع ذلك نفوس مؤمنة متعصبة بضيق نطاق العقول ومتهورة مندفعة؛ لأنها نابعة من الصحراء، وزاهدة لأنها لم تجد»[٣].

وبغض النظر عن مدى صحة ما علل به الأستاذ أبو زهرة عاطفتهم الدينية المتعصبة من الفقر والبداوة في أكثر الخوارج؛ فإن الذي يعنينا هنا هو التأكيد على أن هذه العاطفة الدينية كانت بالفعل من الأسباب القوية المحركة لكثير من الخوارج في خروجهم، كما ينبئ عن ذلك غلوهم في العبادة وهو من أهم

---

(١) الخوارج والشيعة ص ٣٧.

(٢) فجر الإسلام ص ٢٦٣.

(٣) تاريخ المذاهب الإسلامية جـ١ ص ٦٨.

خصائصهم التي سندرسها فيما بعد، وإن لم يمنعنا ذلك من أن نأخذ عليهم أن عاطفتهم الدينية المتحمسة قد دفعتهم إلى أعمال كثيرة خارجة عما يقتضيه التدين الصحيح المتسم بالتروي وعدم التعصب في معاملة الآخرين.

هذه هي أهم الأسباب التي عرضت في تعليل خروج الخوارج على الإمام علي وعلى الخلفاء من بعده، ولعل فيما قدمناه في هذا الفصل توضيحًا لمدى أثر كل سبب من تلك الأسباب، سواء منها ما كان مباشرًا أو غير مباشر.

* * *



# الفصل الخامس
# حركات الخوارج

قلنا في نهاية الفصل الثالث إن الخوارج منذ موقعة النهروان كانوا نواة لحركات ثورية قامت ضد الخلافة الإسلامية ابتداءً من عهد الإمام علي وامتداداً إلى العصر الأموي فالعصر العباسي، ونواة لتكوين فرق عقائدية متعددة.

ونعني بفرق الخوارج تلك التي كان لكل منها كيانها الخاص واسمها الذي تتميز به عن غيرها من الفرق نتيجة للاختلافات التي حدثت بينها في الآراء الاعتقادية وفي موقف كل منها من الجماعة الإسلامية، ولم يكن الخوارج على هذا النحو بعد موقعة النهروان مباشرة، وإنما بدأت تلك المرحلة من تاريخ الخوارج بظهور نافع بن الأزرق وبدء تكوين فرقة الأزارقة وذلك في أوائل الستينات من الهجرة، وبه وبفرقته يبتدئ مؤرخو الفرق ـ بعد كلامهم على المحكمة الأولى ـ من التأريخ لفرق الخوارج وذكر آرائها المختلفة ـ بل المتناقضة أحيانًا ـ، سواء منها الفرق الكبرى أو ما تشعب عن كل منها من فرق صغرى.

أما ما قبل هذه المرحلة وهي الفترة التي تقع بين موقعة النهروان وظهور الأزارقة؛ فقد كان الخوارج فيها مجرد جماعات حربية تثور هنا وهناك على الإمام علي رضي الله عنه أو على الحكم الأموي من بعده، وكانوا جميعًا على رأي واحد في المطالبة بتحكيم كتاب الله ورفع المظالم والعدل في تقسيم الفيء، إلى غير ذلك مما مضى عليه سلفهم من أهل النهروان، دون أن تكون بينهم

خلافات عقائدية، وليس معنى هذا أن حركات الخوارج انتهت بقيام نافع بن الأزرق وفرقته، بل ظلت تلك الحركات الثورية جنبًا إلى جنب مع وجود الفرق العقائدية طوال الحكم العباسي والأموي.

ولقد انتشر هؤلاء الخوارج في بقاع كثيرة من الدولة الإسلامية وكثر عددهم، وبديهي أن ذلك لا يرجع إلى مجرد هؤلاء التسعة الذين قيل عنهم إنهم هم الذين نجوا من موقعة النهروان، وإنما يرجع ـ كما قلنا سابقًا ـ إلى وجود هذا العدد الكبير من الخوارج الذين لم يلتحقوا بجيش النهروان وإلى وجود من بقي من هذا الجيش بعد المعركة، وكانوا عددًا كثيرًا كما رجحنا من قبل، ثم إلى وجود هؤلاء الذين اعتزلوا حرب النهروان من الخوارج شكًا منهم في مدى صحة موقفهم في قتال علي مثل فروة بن نوفل وغيره، وقد رأينا أنهم زادوا على ١٧٠٠ رجل.

وكذلك الذين طلبوا الأمان من الخوارج فأمنهم الإمام علي، أضف إلى ذلك الفارين من وجه العدالة والموالي وطلاب الرياسة والمطالبين بالثارات؛ فقد كان هؤلاء جميعًا يشكلون حركات خروج على الإمام علي والحكم الأموي من بعده ثم الحكم العباسي.

وكان معظمهم من خوارج النهروان وما قبله ولهذا فليس هناك انفصال بين خوارج النهروان والفرق التي ظهرت فيما بعد كما يقول البعض.

وإنما تاريخ الخوارج ممتد من أسلاف الخوارج إلى أخلافهم، ولا يمنع هذا من أن الأوضاع التالية في الحكم الأموي والعباسي قد ساعدت على تعميق معنى الخروج وتكثير عدد الخوارج ممن لم يكونوا من المحكمة الأولى.

فالخروج دعوة وحركة وأتباع، وكل هذا ينتشر تلقائيًا بقوة الدفعة الأولى وامتدادًا مع التاريخ وتأثرًا بكل الظروف والأوضاع الجديدة.

## ١ - حركات الخوارج على الإمام علي بعد النهروان:

ولقد أخذ هؤلاء الخوارج الذين انتشروا في مختلف البقاع الإسلامية - كما قلنا - في الخروج على الإمام علي رضي الله عنه، ودارت بين الفريقين معارك صغيرة متعددة انتهت بالقضاء على هؤلاء الخوارج على الإمام.

ومن هؤلاء الخوارج:

أشرس بن عوف الشيباني خرج مع جماعته في موضع يقال له الدسكرة وكانوا مائتين، ولما وصل الأنبار أرسل له علي الأبرش بن حسان مع ثلاثمائة رجل، فلما التقوا انهزم الخوارج وقتل أشرس بالأنبار في ربيع الأول عند الأشعري أو ربيع الآخر من السنة الثامنة والثلاثين عند ابن الأثير[١].

وخرج عليه أيضًا هلال بن علفة في ماسبذان مع أكثر من مائتين من أتباعه، فوجه إليهم علي رضي الله عنه معقل بن قيس الرياحي، ولما التقوا انهزم الخوارج وقتلوا في شهر جمادى الأولى من السنة الثامنة والثلاثين[٢].

ثم خرج الأشهب بن بشر أو الأشعث البجلي في ١٨٠ رجلاً فذهب إلى مكان المعركة التي أصيب فيها سلفه هلال بن علفة فصلى عليهم ودفن من قدر عليه منهم، فأقام بجرجرايا من أرض جوخى، فأرسل إليه علي جيشًا عليه جارية بن قدامة أو حجر بن عدي، وذلك في جمادى الآخر سنة ٣٨ فقتل

---

(١) مقالات الأشعري جـ١ ص ٢١٢ . الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٧٢.
(٢) المرجعين السابقين.

الأشهب وأصحابه[١] .

ثم خرج سعيد أو سعد بن قفل التيمي في رجب بالبندنيجين مع مائتين من الخوارج، ثم ذهب إلى درزبنجان وهي على فرسخين من المدائن فكتب علي إلى عامله على المدائن سعد بن مسعود الثقفي، فخرج إليهم فقتل الخوارج في رجب سنة ٣٨[٢] .

وأخيراً خرج عليه رجل من أعتى الخوارج مع جيش كله من الموالي ليس فيه من العرب إلا رئيسهم، وهو هذا الخارجي ويسمى أبو مريم السعدي وخمسة آخرون؛ خرج بشهرزور وكان معه مائتا رجل أو أربعمائة كما قيل، وقد اقترب من الكوفة لشجاعته حتى لم يبق بينه وبينها إلا فرسخان أو خمسة فراسخ وقد أرسل إليه علي من يطلب إليه الرجوع إلى الطاعة ودخول الكوفة، فقال: ليس بيننا غير الحرب.

فأرسل لهم علي بن أبي طالب شريح بن هانئ في سبعمائة رجل فشد عليهم الخوارج حتى هربوا ولم يبق إلا شريح مع مائتين.

فرأى علي أن يخرج بنفسه إليهم وقبل وصوله قدم جارية بن قدامة السعدي يحذرهم العصيان والحرب فلم يسمعوا منه، ولما وصل علي إليهم دعاهم أيضاً إلى الطاعة والجماعة فأبوا، فحمل عليهم علي بجيشه فقتلوهم ولم يسلم منهم غير خمسين رجلاً طلبوا الأمان، وذلك في شهر رمضان. وأدخل معه إلى الكوفة أربعين رجلاً منهم لمداواتهم حتى برئوا[٣] .

(١) المقالات جـ١ ص ٢١٢، الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٧٢.
(٢) المقالات جـ١ ص ٢١٢، الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٧٢.
(٣) الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٧٣، مقالات الإسلاميين جـ١ ص ٢١٢، الفرق بين الفرق ص ٨١.

ونلحظ هنا أن أولئك الخوارج الذين خرجوا على علي قد قضي عليهم جميعًا في سنة ٣٨ هـ.

## ٢ - حركات الخوارج الثورية ضد الحكم الأموي :

وقد ظل الخوارج يتتابعون في الخروج بعد الإمام علي وخلال الحكم الأموي، وظل حالهم على نحو ما كانوا عليه خلال خلافة الإمام علي؛ ذلك أنه لما استتب الأمر لمعاوية واجتمعت عليه الكلمة - كان الخوارج قد اشتعلت جذوتهم وثبت في أذهانهم فكرة الخروج على بني أمية وعلى رأسهم معاوية بن أبي سفيان، فأخذوا في التجمع والتربص للخروج في أي فرصة كانت؛ إذ كان معاوية في نظرهم مغتصبًا للحكم لا شك في قتاله، بل هو في نظرهم قربة إلى الله بعكس الإمام علي، فقد كان بعضهم مترددًا في مواجهته كما سنرى في تعبير فروة بن نوفل عن هذا التردد .

لهذا فبمجرد وفاة الإمام علي انفتحت على معاوية وحكام بني أمية من بعده ثورات وحروب طاحنة، لا يقر للخوارج قرار ولا يستخفون بأنفسهم إلا ريثما تتم عدتهم ويكتمل عددهم؛ فكانوا شوكة في جنب الدولة شغلتهم فترة من الزمن فهم بهذا يمثلون المعارضة بالتعبير الحديث أتم تمثيل.

وسنتناول ما اشتهر من أخبار أولئك الخارجين على بني أمية بإيجاز .

وكان أول هؤلاء الخارجين :

فروة بن نوفل الأشجعي، وسماه البغدادي قرة[1]، خرج سنة ٤١ هـ، كان هذا الرجل ممن اعتزل قتال علي وانحاز معه خمسمائة فارس من الخوارج إلى شهرزور قائلاً : «والله ما أدري على أي شيء نقاتل عليًا أرى أن أنصرف حتى تتضح لي بصيرتي في قتاله أو أتابعه». أي أنه كان شاكًا في قتال علي، أما

(١) الفرق بين الفرق ص ٨٢.

معاوية فقد بين موقفه منه بقوله: «قد جاء الآن ما لاشك فيه فسيروا إلى معاوية فجاهدوه».

ثم ذهبوا إلى النخيلة فعسكروا بها وهي مكان قريب من الكوفة، فأرسل لهم معاوية جيشًا من أهل الشام ولكن الخوارج هزموه، فلجأ معاوية إلى حيلة يرمي فيها عصفورين بحجر فقال لأهل الكوفة: «والله لا أمان لكم عندي حتى تكفوهم»، فوقع هذا التهديد منهم موقعًا عظيمًا، فخرجوا لقتالهم وكفهم عن الخروج وعندما رآهم الخوارج قالوا لهم: «أليس معاوية عدونا وعدوكم دعونا نقاتله فإن أصبنا كنا قد كفيناكم عدوكم، وإن أصابنا كنتم قد كفيتمونا»؛ فلم يقتنعوا بقولهم هذا، فقالت الخوارج: رحم الله إخواننا من أهل النهر هم كانوا أعلم بكم يا أهل الكوفة، ثم اختطفت أشجع صاحبهم وأدخلوه مقهورًا إلى الكوفة.

ثم مكنته الفرصة فيما بعد فخرج على المغيرة بن شعبة فأرسل له المغيرة شبث بن ربعي أو معقل بن قيس مع فرسان، فلما التقوا قتل فروة بشهرزور أو ببعض سواد العراق[1].

وله من الشعر قوله:

ما أن نبالي إذا أرواحنا سلمت ... ماذا فعلتم بأجساد وأبشار

تجر المجرة والنسران بينهما ... والشمس والقمر الساري بمقدار

لقد علمت وخير العلم أنفعه ... أن السعيد الذي ينجو من النار

وابن الأثير ينسب هذه الأبيات إلى عبد الله بن أبي الحوساء وأنه قالها حينما

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١٦٦، والكامل لابن الأثير جـ ٣ ص ٤٠٩، البداية والنهاية جـ ٨ ص ٢٢.

ولي أمر الخوارج وخوف من السلطان أن يصلبه[١] .

وقوله :

وفـــارقنا أبا حـــسن عليـــا　　فـمـا من رجـعـة أخـرى الليـالي

فـحكم في كـتــاب الله عــمــرا　　وذاك الأشـعـري أخــا الضــلال

وقد رثى الخوارج بقوله يصفهم :

لطافـًا براها الصـوم حتى كـأنهـا　　سيوف إذا ما الخيل تدمى كلومها[٢]

وأما جيش فروة فقد ولوا عليهم عبد الله بن أبي الحوساء الطائي وسماه البغدادي عبد الله بن جوشا[٣] . وقد ثار هذا الخارجي على معاوية بعد أن أوثق أهل الكوفة صاحبهم فروة، فولاه الخوارج أمرهم وكان تهديد معاوية لا يزال له رنين في آذان أهل الكوفة فقاتلوهم حتى قتلوهم هم ورئيسهم ابن أبي الحوساء في ربيع الأول أو الآخر سنة ٤١ هـ[٤]، في موضع خروجهم بالنخيلة .

ثم خرج عليه :

حوثرة بن وداع الأسدي في برازالروز ، وذلك بعد قتل ابن أبي الحوساء سنة ٤١ هـ؛ حيث اجتمع الخوارج فولوه أمرهم وكان لا يشك في أن قتال علي بن أبي طالب حق ، ولهذا عاب فروة حين شك في ذلك . ولما اجتمع له مائة وخمسون رجلاً أتى النخيلة مكان هزيمة سلفه ابن أبي الحوساء ، فانضم إليه من

(١) الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٤٠٠ .
(٢) شعراء الخوارج ص ٥/ ٦ .
(٣) الفرق بين الفرق ص ٨٢.
(٤) الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٤١٠ .

بقي من جنود ابن أبي الحوساء وهم عدد قليل.

فأراد معاوية أن يضربه بأبيه فأرسله إليه وقال له: اخرج إلى ابنك فلعله يرق إذا رآك. فخرج إليه وناشده وذكره فلم يقبل منه، فأراد أن يثير فيه عطف الأبوة فقال: ألا أجيئك بابنك فلعلك إذا رأيته كرهت فراقه، فرد عليه حوثرة رد المستميت قائلاً له: أنا إلى طعنة من يد كافر برمح أتقلب فيه ساعة أشوق مني إلى ابني. فيئس أبوه منه وأخبر معاوية خبره فقال له: يا أبا حوثرة عتا هذا جداً. فأرسل إليه معاوية جيشًا بقيادة عبد الله بن عوف في ألفين وكان معه أبا حوثرة، وفي المعركة دعا ابنه إلى البراز فقال له حوثرة: يا أبت لك في غيري سعة. واشتد القتال وتبارز حوثرة: وعبد الله بن عوف، فطعن ابن عوف، حوثرة فأرداه قتيلاً وقتل أصحابه إلا خمسون رجلاً دخلوا الكوفة، وقد رأى ابن عوف أن قتيله حوثرة بوجهه أثر السجود فندم على قتله وقال شعراً:

قتلت أخا بني أسد سفاهًا ... لعمر أبي فما لقيت رشدي

قتلت مصليًا محياء ليل ... طويل الحزن ذا بر وقصد

قتلت أخا تقى لا نال دنيا ... وذاك لشقوى وعثار جدي

فهب لي توبة يا رب واغفر ... لما قارفت من خطأ وعمد[1]

ويذكر البغدادي أنه كان من المستأمنين إلى علي يوم النهروان[2].

ويذكر ابن عبد ربه أن حوثرة الأقطع كان أول من خرج من الخوارج بعد قتل علي، والصحيح أنه فروة بن نوفل، وقد قال حوثرة حين رأى تجمع أهل الكوفة عليه: «يا أعداء الله أنتم بالأمس تقاتلون معاوية لتهدوا سلطانه، واليوم تقاتلون

(١) الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٤١٠.
(٢) الفرق بين الفرق ص ٨٢.

معه لتشدوا سلطانه» وكان يرتجز في حملاته عليهم بقوله:

أحمل على هذي الجموع حوثره    فعن قريب ستنال المغفره

ويذكر ابن عبد ربه أيضًا أن القاتل له رجل من طيئ وأنه ندم حينما رأى أثر السجود قد أثر في جبهته[1].

ثم أراد الخروج عليه سنة ٤١ هـ رجل من محارب يسمى معنًا فصغر إلى معين بن عبد الله، كان يريد الخروج وذلك في زمن ولاية المغيرة بن شعبة، فلما علم ذلك المغيرة أرسل إليه وعنده جماعة فأخذه وحبسه وكتب في شأنه إلى معاوية، فكتب إليه معاوية أن يستشهده فإن شهد أن خلافة معاوية حق أطلقه فأحضره المغيرة وقال له: أتشهد أن معاوية خليفة وأنه أمير المؤمنين. فأجابه جواب من هانت عنده المنايا قائلاً له في غير مبالاة: «أشهد أن الله عز وجل حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور». فأمر به فقتله قبيصة الهلالي الذي لاقى فيما بعد حتفه على أيدي الخوارج الذين ائتمروا به[2] انتقامًا لقتله معنًا.

ثم خرج أبو مريم وهو مولى لبني الحارث بن كعب وقد أحب أن يشرك النساء معه في الخروج؛ إذ كانت معه امرأتان قطام وكحيلة، فكان يقال لهم يا أصحاب كحيلة وقطام تعييراً لهم، وقد أراد بهذا أن يسن خروجهن فعابه أبو بلال فقال له: قد قاتل النساء مع رسول الله ﷺ ومع المسلمين بالشام وسأردهما، فردهما وكان بموضع يقال له بادوربا فوجه إليه المغيرة جابر البجلي فقاتله حتى قتله وانهزم أصحابه[3].

---

(١) العقد الفريد جـ٢ ص ٢١٦/ ٢١٧. وانظر: شرح نهج البلاغة جـ ٤ ص ١٣٤.
(٢) الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٤١٢.
(٣) المرجع السابق.

ثم خرج رجل يقال له أبو ليلى، أسود طويل الجسم، وقبل أن يعلن خروجه دخل مسجد الكوفة وأخذ بعضادتي الباب، وكان في المسجد عدة من الأشراف، ثم صاح بأعلى صوته: لا حكم إلا لله، فلم يتعرض له أحد، ثم خرج وخرج معه ثلاثون رجلاً من الموالي بسواد الكوفة، فبعث له المغيرة معقل ابن قيس الرياحي فقتله سنة ٤٢ هـ [١].

ثم خرج المستورد بن علفة التيمي، وكان بدء خروجهم سنة ٤٢ هـ عندما بدءوا يتشاورون في ذلك، ولما جاءت سنة ٤٣ أعلنوا الخروج المسلح انتقامًا لمصارع إخوانهم، فقد كانت الخوارج يلقى بعضهم بعضًا فيتذاكرون مصارع إخوتهم بالنهر، فيترحمون عليهم ويحض بعضهم بعضًا على الخروج للانتقام من حكامهم الجورة الذين عطلوا الحدود واستأثروا بالفيء، فاجتمع رأيهم على ثلاثة نفر منهم لتولي قيادتهم المستورد بن علفة التيمي، ومعاذ بن جويني الطائي، وحيان بن ظبيان السلمي الذي كان منزله مكانًا لاجتماعاتهم، ولكن كل واحد من هؤلاء الثلاثة دفع تولي الخلافة عن نفسه، وأخيرًا اتفقوا على أن يتولاها المستورد هذا، وكانوا أربعمائة شخص ونادوه بأمير المؤمنين، وكان المستورد ناسكًا كثير الصلاة وله آداب وحكم مأثورة، واتفق على أن يكون الخروج غرة شعبان سنة ٤٣ هـ.

ولما علم بذلك المغيرة بن شعبة أرسل مدير شرطته قبيصة بن الدمون إلى مكان اجتماعهم وهو منزل حيان كما تقدم، فأخذوهم وجاءوا بهم إلى المغيرة فأودعهم السجن بعد استجوابهم وإنكارهم أن يكون اجتماعهم لشيء غير مدارسة كتاب الله.

(١) الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٤١٣.

ثم خرج المستورد إلى الحيرة وصار ملجأ للخوارج فأخذوا يختلفون إليه، فلما خاف أن يفتضح أمرهم لجأ إلى دار صهره سليم بن محروج، ولكن المغيرة ابن شعبة علم بأن الخوارج قد عزموا على الخروج قريبًا، فقام في الناس خطيبًا فذكر لطفه بهم ومحبته لهم وأنهم سيضطرونه إلى تعديل رأيه فيهم حتى يأخذ الحليم بالسفيه، فأجابه رؤساء القبائل بأنهم مستعدون للقيام معه بمجاهدة من يخالفه ويشق عصى الطاعة.

فوصل كل ما دار في هذا الاجتماع إلى المستورد من غير ابن محدوج الذي رجع كئيبًا مهتمًا، فسأل ابن محدوج عن كل هذا فأخبره وقال له: كرهت أن أعلمكم فتظنوا أنه ثقل علي مكانكم. فقال: له المستورد. قد أكرمت المثوى وأحسنت ونحن مرتحلون عنك.

فلما بلغ هذا إلى مسامع الذين في سجن المغيرة قال معاذ بن جوين بن حصين يتحسر:

| | |
|---|---|
| ألا أيها الشارون قد حان لامرئ | شرى نفسه لله أن يترحلا |
| أقمتم بدار الخاطئين جهالة | وكل امرئ منكم يصاد ليقتلا |
| فشدوا على القوم العداة فإنما | إقامتكم للذبح رأيًا مضللا |
| فيا ليتني فيكم على ظهر سابح [1] | شديد القصيري [2] دارعًا [3] غير أعزلا |
| ويا ليتني فيكم أعادي عدوكم | فيسقيني كأس المنية أولا |

(١) فرس.
(٢) القصيري: أسفل الأضلاع.
(٣) عليه درع.

يعز علي أن تخافوا وتطردوا ولما أجرد في المحلين[١] منصلا
ولو أنني فيكم وقد قصدوا لكم أثرت إذًا بين الفريقين قسطلاً[٢]
فيا رب جمع قد فللت وغارة شهدت وقرْنٍ قد تركت مجدلا

في أبيات له يتحسر على ما أصاب الخوارج من محن.

ثم أرسل المستورد إلى أصحابه أن مكان الاجتماع سوراً وعليهم أن يخرجوا متفرقين مستخفين، فاجتمعوا بها ثلاثمائة رجل ثم انتقلوا إلى الصرّاة.

ولما علم المغيرة بهذا الأمر استشار الناس فيمن يلي حربهم، وكان عنده رؤساء الشيعة، فكل واحد منهم ترجى المغيرة أن يكون هو المتولي حربهم فولى معقل بن قيس الرياحي وجهز معه ثلاثة آلاف رجل هم نقاوة الشيعة وفرسانهم.

وقد صار الخوارج إلى بهرسير وأرادوا الدخول إلى المدينة التي كانت بها منازل كسرى، وكان الوالي عليها سماك بن عبيد الأزدي فمنعهم فكتب إليه المستورد هذا الكتاب:

«من عبد الله المستورد أمير المؤمنين إلى سماك بن عبيد أما بعد:

فقد نقمنا على قومنا الجور في الأحكام وتعطيل الحدود والاستئثار بالفيء، وإنا ندعوك إلى كتاب الله عز وجل وسنة نبيه ﷺ وولاية أبي بكر وعمر رضوان الله عليهما، والبراءة من عثمان وعلي لإحداثهما في الدين وتركهما حكم الكتاب، فإن تقبل فقد أدركت رشدك، وإلا تقبل فقد بالغنا في الإعذار إليك وقد آذناك بحرب فنبذنا إليك على سواء، إن الله لا يحب الخائنين».

---

(١) الذي يستحل قتاله أو الذي لا عهد له ولا حرمة.
(٢) أي الغبار الساطع.

فلماقرأ سماك كتابه قال: بئس الشيخ أنا إذًا، ثم كتب للمستورد كتابًا يدعوه فيه إلى الدخول في الجماعة، وأن يأخذ له الأمان فلم يجبه وأصر على ما هو عليه.

وسار معقل إليه، فلما علم به جمع أصحابه واستشارهم قائلاً لهم: «إن المغيرة قد بعث إليكم معقل بن قيس وهو من السبئية المفترين الكاذبين فأشيروا علي برأيكم؟». فافترقوا في رأيهم بين قائل بالحرب وآخر بدعاء الناس إلى صفهم وإقامة الحجة على مخالفيهم.

ولكن كان رأي المستورد غير هذا وهو أن يستعمل المطاولة في حربهم فيخرج من مكان إلى آخر حتى يبددهم، ثم يلقاهم وقد تعبوا فكان هذا رأيهم فصاروا يتنقلون من محل إلى آخر، وكانت تقع بعض المناوشات بينهم وبين رجل كان معه قوة من الفرسان يلازمهم من أصحاب معقل، ولما انتهى به المطاف إلى ديلمايا كانت المعركة النهائية حيث تبارز المستورد مع معقل فضرب كل واحد منهما صاحبه فخرا ميتين، وهزمت الخوارج وقتلوا شر قتلة فلم ينج منهم غير خمسة أو ستة[1]، وقتل المستورد سنة ٤٣.

ثم كان خروج سهم بن غالب الهجيمي والخطيم واسمه يزيد بن مالك سنة ٤٦ عند الطبري، وعند ابن الأثير إن بدء خروجهما كان سنة ٤١ ونهايته كانت سنة ٤٦، فلما اجتمع لسهم سبعون رجلاً خرجوا على ابن عامر الوالي من قبل معاوية.

خرج هؤلاء فنزلوا بين الجسرين والبصرة، وهناك أخذوا في ارتكاب جرائم

---

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١٨١ ـ ٢٠٩، وانظر: الكامل لابن الأثير جـ ٣ ص ٤٢١ ـ ٤٣٦، وانظر: شرح نهج البلاغة جـ ٤ ص ١٣٤.

القتل، وكانوا أشراراً يقتلون من يقول إنه مسلم ويتركون من يقول إنه من أي ملة كان، ففي أثناء ذلك الخروج مر بهم الصحابي عبادة بن فرص الليثي راجعًا من غزو الكفار، ومعه ابنه وابن أخيه فقال لهم الخوارج: من أنتم؟ قالوا: قوم مسلمون. قالوا: كذبتم. قال عبادة: سبحان الله! اقبلوا منا ما قبل رسول الله ﷺ مني، فإني كذبته وقاتلته ثم أتيته فأسلمت فقبل ذلك مني، قالوا: أنت كافر وقتلوه وقتلوا ابنه وابن أخيه.

وقد خرج لقتالهم ابن عامر بنفسه فقتل منهم وانتصر عليهم واستأمن بقيتهم، وكان فيهم سهم والخطيم فآمنهم، فلما تولى زياد البصرة - وقيل في ولاية ابن زياد - خاف سهم منه وخرج إلى الأهواز واجتمع إليه الناقمون على بني أمية، ثم أقبل يريد أخذ البصرة ولحسن الحظ أن جيشه قد تفرق عنه حين دخل البصرة حتى لم يبق إلا هو وحده فطلب الأمان لنفسه، ولكن صادف رجلاً لا يعرف الرحمة فأخذه وقتله وصلبه في داره، وأما الخطيم فإن زيادًا سيره إلى البحرين ثم أذن له في الرجوع إلى البصرة على أنه إذا بات ليلة خارج داره فقد أذن في قتله، وذات ليلة لم يبت في بيته فجاء مسلم بن عمرو وقال لزياد: إن الخطيم لم يبت الليلة في بيته، فأخذه زياد وقتله وانتهت حركتهم. وقد رثى أحد الخوارج سهمًا بقوله:

فإن تكن الأحزاب باءوا بقتله فلا يبعدن الله سهم بن غالب[1]

ثم خرج قريب بن مرة وزحاف بن زحر الطائي سنة ٥٠ هـ.

وكان هذان الرجلان ابني خالة وكانا من العابدين المجتهدين بالبصرة، ولما غلبت عليهما شقوتهما خرجا بقلوب تغلي غيظًا على المجتمع وقد اختلف في أيهما كان الرئيس، وذلك في ولاية ابن زياد على الكوفة، فحينما خرجا أخذا يستعرضان الناس استعراضًا، وكانا قد أشاعا القتل والخوف فيهم لا يبالون بمن

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ٥ ص ٢٢٨. وانظر: الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٤١٧، ٤١٨.

قتلوه كائنًا من كان ما دام قد وجد أمامهم، حتى إنهم مروا بشيخ ناسك من بني ضبيعة يسمى رؤبة الضبعي أو حكاك، فقال حين رآهم: مرحبًا بأبي الشعثاء، فلم تشفع له شيخوخته عندهم بل قتلوه، وكانوا إذا مروا ببلد يهرب أهل تلك البلد إلى بيوتهم ويتنادون: الحرورية الحرورية، النجا النجا.

وكان رجل من بني قطيعة حين سمع بهم أخذ سيفه فناداه الناس: الحرورية! انج بنفسك، فنادوه: لسنا حرورية نحن الشرط فلا تخف؛ فوقف، فلما أخذوه قتلوه وصاروا يتنقلون بين القبائل فلا يمرون بقبيلة إلا قتلوا من تمكنوا من أخذه، ولما مروا ببني علي من الأزد وكان هؤلاء رماة مهرة وكان فيهم مائة يجيدون الرمي وقفوا لهم ورموهم رميًا شديدًا، حتى صاح الخوارج: يا بني علي، لا رماء بيننا البقيا. ولكن هذا النداء لم يسمع منهم، فقال رجل يحرض عليهم:

لا شيء للقوم سوى السهام مشحوذة[1] في غلس الظلام

فهربت الخوارج منهم وأتوا مقبرة لبني يشكر ثم أتوا إلى مزينة فقتلهم الناس عن آخرهم. ولما بلغ خبرهما إلى أبي بلال الخارجي لم يرضه اعتراضهما الناس على هذه الصورة الوحشية، فقال: قريب لا قربه الله من الخير، وزحاف لا عفا الله عنه فلقد ركباها عشواء مظلمة. أو نحو هذا الكلام.

ويذكر الطبري وابن الأثير أن خروجهما كان سنة ٥٠ بالبصرة وأن زيادًا حين بلغه خروجهما قال لأهل البصرة: والله لتكفنني هؤلاء أو لأبدأن بكم، والله لئن أفلت منهم رجل واحد لا تأخذون العام من عطائكم درهمًا.

أما البغدادي فيذكر أن خروجهما كان على عبيد الله بن زياد فأرسل إليهم

(١) مشحوذة: أي محددة.

عباد بن الحصين الحبطي فقتلهم[١].

ثم خرج زياد بن خراش العجلي في مكان يسمى مسكن من أعمال سواد العراق ومعه ثلاثمائة فارس، فأرسل زياد فرقة من الجيش قتلته ومن معه سنة ٥٢ هـ[٢].

ثم خرج طواف بن غلاق سنة ٥٨ هـ.

وقد كان بالبصرة رجل اسمه جدار يجتمع إليه الخوارج فيعيبون خلافة بني أمية، فلما علم بهم ابن زياد أخذهم وحبسهم ثم اخترع طريقة في العفو عنهم وهي أن يقتتلوا فيما بينهم فمن نجا أطلق سراحه، فقام بعضهم بقتل بعض كأنهم كلاب مسعورة، وكان فيمن نجا طواف بن غلاق.

ولما خرجوا عابهم أصحابهم قائلين لهم: قتلتم إخوانكم؟ فقالوا: أكرهنا، وقد يكره الرجل على الكفر وهو مطمئن بالإيمان، فعرضوا الدية على أولياء المقتولين فأبوها، ثم عرضوا عليهم القصاص فأبوا؛ فعظم الندم في نفوسهم على فعلتهم هذه، وكانوا يبكون ويقولون: أما من توبة، وكان طواف قد بلغ به الجزع والحزن مبلغًا عظيمًا فأتى رجلاً يسمى الهثهاث فقال له: أما ترى لنا من توبة؟ فقال له: لا أجد لكم إلا آية في كتاب الله وهي ﴿**ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾ [النحل: ١١٠]

فخرج طواف في يوم عيد الفطر ومعه سبعون رجلاً فأخذوا يقتلون الناس

---

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٢٣٧، ٢٣٨، الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٤٦٣، العقد الفريد جـ١ ص ٢٢٠، ٢٢١، شرح نهج البلاغة جـ ٤ ص ١٣٥، الفرق بين الفرق ص٨٢.

(٢) ك ابن الأثير جـ٣ ص ٤٩١.

مستعرضين لهم، فاجتمع عليهم الناس فقتلوهم عن آخرهم فقال رجل منهم يرثيهم:

يارب هب لي التقى والصدق في ثبت    واكف المهم فأنت الرازق الكافي
حتى أبيع التي تفنى بآخرة    تبقى على دين مرداس وطواف
وكهمس وأبي الشعثاء إذ نفروا    إلى الإله وذي الإخبات زحاف[1]

ثم كان خروج أبي بلال مرداس بن أدية الحنظلي سنة ٦١ هـ.

خرج أبو بلال في أربعين شخصًا بناحية الأهواز في توج، وكان عظيم القدر عند الخوارج لا يعدلون به أحدًا. كان عابدًا مجتهدًا كل الخوارج تتولاه وكل فريق ينسبه لنفسه، حتى الشيعة فقد ادعت أنه خرج غاضبًا لآل البيت وكان حين خرج يقول لمن لقيه: «إنا لا نريد قتالاً ولا نروع أحدًا، وإنما هربنا من الظلم ولا نأخذ من الفيء إلا أعطياتنا ولا نقاتل إلا من قاتلنا».

وقد مر به مال لعبيد الله بن زياد فاستوقفه وأخذ أعطيات أصحابه ثم ترك الباقي، وقال لمن يحملون ذلك المال: «قولوا لصاحبكم إنما أخذنا أعطياتنا»، فقال له أصحابه: لماذا تترك الباقي؟ قال: «إنهم يقسمون هذا الفيء كما يقيمون الصلاة فلا تقاتلوهم ما داموا على الصلاة».

وحين بلغت أخبارهم ابن زياد وجه إليهم جيشًا مكونًا من ألفي رجل بقيادة أسلم بن زرعة الكلابي أو زرعة بن مسلم العامري، ويذكر الطبري أنه ابن حصن التميمي، فالتحموا مع الخوارج في معركة حامية انهزم فيها جيش الخلافة شر هزيمة، فلما وصل المنهزمون إلى ابن زياد غضب عليهم، ثم وجه إلى الخوارج قائدًا آخر هو عباد بن أخضر التميمي، وفي أثناء المعركة - وكان يوم جمعة - طلب أبو بلال من عباد وجيشه إمهالهم حتى تؤدى الصلاة فأجابوهم، فلما دخلوا في

(١) ك ابن الأثير جـ ٣ ص ٥١٦، ٥١٧.

الصلاة شدوا عليهم فقتلوهم عن آخرهم سنة ٦١ هـ، وهم بين راكع وساجد وقائم في الصلاة وقاعد، فرجع القائد عباد ظافرًا إلا أنه قد نال منيته على أيدي بعض الخوارج الذين كانوا في البصرة منهم عبيدة بن هلال؛ فقد استوقفوا عباداً كأنهم خصماء فيما بينهم في رجل قتل أخاهم ولم ينصفهم أحد فقال لهم عباد: اقتلوه قتله الله؛ فنزلوا عليه ضربًا بالسيوف حتى قتلوه.

وقد رثى الخوارج مرداسًا رثاءً محزنًا خصوصًا تلك القتلة التي تمت بالغدر، ومن هذه المراثي قول عمران بن حطان:

أصبحت عن وجل مني وإيجاس[1] أشكو كلوم جراح ما لها آسي
يا عين بكّي لمرداس ومصرعه يا رب مرداس اجعلني كمرداس
أبقيتني هائمًا أبكي لمرزئتي في منزل موحش من بعد إيناس
أنكرت بعدك ما قد كنت أعرفه ما الناس بعدك يا مرداس بالناس
أما شربت بكأس دار أولها على القرون فذاقوا جرعة الكاس
فكل من لم يذقها شارب عجلاً منها بأنفاس ورد بعد أنفاس

ومما يجدر ذكره أن أبا بلال كان مع جيش علي في صفين أثناء الحرب بين علي ومعاوية.

وقد قيل عن سبب خروجه أن ابن زياد قد توعد امرأة خارجية يقال لها البثجاء فقال لها مرداس: إن التقية لا بأس بها فتغيبي فإن هذا الجبار قد ذكرك. قالت: أخشى أن يلقى أحد بسببي مكروهًا، ولما أخذها ابن زياد قطع يديها ورجليها ورمى بها في السوق، فمر أبو بلال في السوق فرأى زحام الناس فجاء فلما شاهد البثجاء عض على لحيته، وقال يخاطب نفسه: «هذه أطيب نفسًا بالموت منك يا مرداس، ما ميتة أموتها أحب إليّ من ميتة البثجاء». فكانت

(١) أي مشفقًا متحسبا لما يحدث.

أمنيته أن يموت كميتة البثجاء التي جادت بنفسها في جهاد ابن زياد[١] .

وكان أبو بلال شخصية مثالية عند الشيعة والخوارج والمعتزلة، فكل فرقة من هذه الفرق تدعيه كما تقدم.

يقول ابن أبي الحديد في هذا: «وكان أبو بلال عابدًا ناسكًا شاعرًا ومن قدماء أصحابنا من يدعيه لما كان يذهب إليه من العدل وإنكار المنكر، ومن قدماء الشيعة من يدعيه أيضًا»[٢] .

وفي أوائل الستينات وأثناء خروج أبي بلال الذي تحدثنا عنه آنفًا ظهر نافع ابن الأزرق بفرقته ثم تتابع ظهور الفرق بعده.

ومع ذلك فقد ظل ظهور الخوارج بحركاتهم الحربية التي قدمناها ـ ظل ظهورهم يتتابع خلال بقية الحكم الأموي.

وقبل أن نتناول فرق الخوارج بالحديث في الفصل التالي؛ نواصل تسجيل حركاتهم التي واكبت ظهور تلك الفرق خلال هذه الفترة حتى تكتمل لنا صورة هذا الجانب من نشاطهم الحربي البعيد عن الاختلافات الفكرية بين فرقهم.

ففي عهد عبد الملك بن مروان بدأ خروج الصالحية التي يجعلها بعض العلماء فرقة من الفرق، بينما هي في الحقيقة حركة ثورية ـ أكثر منها فرقة دينية ـ من تلك الحركات التي كانت تحدث بين آونة وأخرى على الخلفاء الأمويين تزعمهم صالح بن مسرح أو ابن مشروح كما يسميه بعضهم، حين خرج في

---

(١)، (٢) تاريخ الطبري جـ٣ ص ٣١٣، الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٥١٨، ٥٢٠، جـ٤ ص٩٤، ٩٥، الفرق بين الفرق ص ٩١ ـ ٩٣، العقد الفريد جـ١ ص ٢١٧، ٢١٨، وانظر أيضًا ص ٣٩٩، ٤٠٠، وانظر شرح نهج البلاغة جـ٤ ص ١٣٦.

هلال شهر صفر سنة ٧٦ هـ ، وكون له جماعة حارب بهم جيش الأمويين، وكانت له بعض الآراء التي أخذها من أسلافه من الخوارج قبله.

يقول عنه صاحب كتاب الأديان: «الفرقة السادسة: الصالحية أصحاب صالح بن مشروح استحل من قومه ما استحله منهم ابن الأعسم من القتل والسبا وغنيمة الأموال، ولم يزل كذلك حتى أهلكه الله».

ويقول الأشعري: «ومن الخوارج أصحاب صالح ولم يحدث صالح قولاً تفرد به ويقال إنه كان صفريًا». هذا ما ذكره عنهم الأشعري ولم ينسب إليهم شيئًا من الآراء ، إلا ما قال عنهم من أنهم أوصلوا الذنب المغلظ إلى أنه عبادة للشيطان، ويذكر ابن الأثير أن اسم زعيمهم هو صالح بن مسرح التميمي وأنه كان رجلاً ناسكًا مصفر الوجه صاحب عبادة، وكان بدارا وأرض الموصل والجزيرة قد تزعم أصحابه يقرئهم القرآن ويعلمهم الفقه والقصص.

فلما اجتمع له أقل ما يريد قيل: ١٢٠ وقيل: ١١٠ دعاهم إلى الخروج وكاتب شبيبًا في ذلك فأجابه شبيب وأقبل ومعه جماعة من أصحابه إلى دارا، وحينئذ عزم صالح على الخروج، ولكن تلك الجهات قد تحصنت منه، ولما بلغ محمد بن مروان[1] مخرجهم - وهو أمير الجزيرة حينذاك - أرسل إليهم جيشًا يقوده عدي بن عدي الكندي في ألف فارس، ولكن صالحًا باغتهم فانهزموا هزيمة منكرة وهرب عدي فانتهب الخوارج ما وجدوا في معسكر عدي، وحين أقبلت فلول عدي غضب عليهم محمد بن مروان، فأرسل لهم قائدين أيهما

(١) هذا ما يذكره ابن الأثير والطبري وأكثر أهل الفرق، وأما البغدادي فيذكر أن خروج صالح كان في ولاية بشر بن مروان ويذكر عن المدايني أنه يقول بأن خروج صالح كان في زمن الحجاج. الفرق بين الفرق ص ١١٠.

وصل الأول فهو أمير صاحبه أحدهما خالد بن جزء السلمي في ألف وخمسمائة فارس، والثاني الحارث بن جعونة العامري وبعثه في ألف وخمسمائة فارس، فالتقوا بصالح في آمد. ولكن صالحًا قسم جيشه إلى قسمين أيضًا قسم بقيادة شبيب وكان من أشجع الفرسان وجهه إلى الحارث بن جعونة، وقسم بقيادته هو وتوجه إلى خالد فنشبت المعركة من وقت العصر إلى الليل وكثر الجرحى والقتلى في جيش الخلافة، وقتل من أصحاب صالح ثلاثون رجلاً، وفي الليل تم رأيهم على أن يذهبوا إلى الدسكرة.

وحين وصلت أخبارهم إلى الحجاج بعث لهم جيشًا من أهل الكوفة يبلغ ثلاثة آلاف بقيادة الحارث بن عميرة بن ذي المشعار الهمداني، وحين وصلوا إلى صالح بن مسرح بدأت المعركة وكان صالح في تسعين رجلاً واشتدت المعركة جدًا فقتل صالح فيها وكاد شبيب أن يقتل وحينذاك نادى من بقي من أصحابه وكانوا ٧٠ رجلاً: إليّ يا معاشر المسلمين؛ فلاذوا به فقال لأصحابه: ليجعل كل واحد منكم ظهره إلى ظهر صاحبه وليطاعن عدوه، حتى ندخل هذا الحصن ونرى رأينا.

وفعلاً تقدموا إلى الحصن وتحصنوا به فأمر الحارث بالباب أن يحرق فحرق فقال لأصحابه: إنهم لا يقدرون على الخروج منه ونصبحهم غدًا فنقتلهم، وقد بايع الخوارج شبيبًا في ليلتهم تلك، ثم أتوا باللبود فبلوها وجعلوها على جمر الباب وخرجوا، فلم يشعر الحارث ومن معه إلا والخوارج يضربون رؤوسهم بالسيوف فصرع الحارث فاحتمله أصحابه وانهزموا نحو المدائن هاربين، فأخذ شبيب كل ما بقي في معسكر الحارث[1].

وشبيب هذا هو شبيب بن نعيم بن يزيد الشيباني ويكنى بأبي الصحارى،

---

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ٦ ص ٢١٥، ٢٢٣، كامل ابن الأثير جـ٤ ص ٣٩٣، ٣٩٦، كتاب الأديان ص ١٠٣، مقالات الإسلاميين جـ١ ص ١٩٦، ٢٠١.

وله من الشجاعة والمعرفة بفنون الحرب ما يكاد يكون خيالاً. لقد كان قائداً فذاً مجرباً للحروب يروغ روغان الثعلب ويهجم هجمة الأسود، قتل من جيش الخلافة الآلاف والعديد من القواد رغم قلة جيشه.

ويختلف النقل في كيفية تولي شبيب القيادة بعد صالح؛ فالبغدادي يذكر أن صالحًا حين أحس بالموت قال لأصحابه: «قد استخلفت عليكم شبيبًا وأعلم أن فيكم من هو أفقه منه ولكنه رجل شجاع مهيب في عدوكم فليعنه الفقيه منكم بفقهه. ثم مات وبايع أتباعه شبيبًا».

بينما يذكر بعضهم ومنهم ابن الأثير وابن جرير الطبري أن شبيبًا تولى أثناء حصار الخوارج في الحصن الذي ألجأهم إليه الحارث بن عميرة في تلك الليلة[1] وبعد مقتل صالح كما تقدم.

وتعرف هذه الفرقة أيضًا بأصحاب السؤال، فإذا ذكر بعضهم أصحاب السؤال فالمقصود بهم الشبيبية، وقد نسبهم الأشعري إلى البيهسية، ونسبهم غيره إلى الصالحية.

وقد خالف شبيب صالحًا في مسألة جواز تولي المرأة الإمامة العظمى؛ إذ كان شبيب يجيزها إذا قامت بأمورهم وخرجت على مخالفيهم، ولهذا فقد تولت غزالة قيادتهم بعد مقتل شبيب.

وقد اشتهر شبيب بالشجاعة وخوض الحروب فقد دوخ بني أمية وهزم لهم أكثر من عشرين جيشًا في خلال سنتين. وجه أول جيش إليه من قبل الحجاج بقيادة عبيد بن أبي المخارق ومعه ألف فارس فهزمهم شبيب، ثم وجه إليه الحجاج عبد الرحمن بن الأشعث فهزمهم شبيب، ثم وجه إليه عتاب بن ورقاء

(١) انظر: الملل والنحل جـ١ ص ١٢٧، الفرق بين الفرق ص ١٠٩ـ١١٠، الكامل لابن الأثير جـ٤ ص ٣٩٦.

التميمي فقتله شبيب هو وزهرة بن حوية.

ويذكر الشهرستاني أن شبيبًا قتل من جيش الحجاج أربعة وعشرين أميرًا كلهم أمراء الجيوش. فكم يكون القتل من أتباعهم؟! وقد استطرد الطبري وابن الأثير وغيرهما من المؤرخين في تفاصيل حروب شبيب وهي كثيرة تركت منها ما يتعلق بدقائق أخبار المعارك والخطط الحربية فيها وذكر المغامرين في اقتحامها، وكلها تشير إلى أنه قلما ينهزم شبيب في معركة إلا لحيلة أو الإعداد لكرة أخرى، في كل تلك المعارك التي خاضها مع جيوش الخلافة وحتى البدو لم يسلموا من شبيب؛ فقد أغار عليهم وأرهبهم في عدة غزوات لهم، وقد داهم الحجاج في عقر داره بالكوفة؛ فقد دخلها هو وأمه غزالة، أو زوجته في قول آخر، وخطبت على منبر الكوفة وفاءً بنذرها، وصلى أيضًا الصبح في مسجد الكوفة. وقد تنقل في ليلته تلك في أكثر مساجد الكوفة لا يجد أحدًا إلا قتله.

وقد خبأ الحجاج نفسه فلم يخرج تلك الليلة إلى أن اجتمع له أربعة آلاف من جنده ثم خرجوا يقتتلون في سوق الكوفة، حتى كثر القتل في أصحاب شبيب فانهزم إلى الأنبار وقد عير الحجاج بتلك الحادثة فقيل فيه:

أسد علي وفي الحروب نعامة ... ربداء تجفل من صفير الصافر

هلا برزت إلى غزالة فى الوغي ... أم كان قلبك في جناحي طائر

وفي السنة السابعة والسبعين من الهجرة أو الثامنة والسبعين (على قول) كانت نهاية شبيب إذ مات غريقًا، وذلك أنه حين أراد الانصراف من قتال أهل الشام إلى الجهة الأخرى من جسر دجيل الأهواز أمر أصحابه فتقدموا أمامه وتأخر هو في آخرهم وفي أثناء عبوره كان راكبًا على حصان وكانت أمام الحصان فرس أنثى فنزا فرسه عليها، فخرج حافره على حرف السفينة فسقط في الماء.

وقد قيل في غرقه سبب آخر وهو ضعيف لا يعتد به، ومفاده أن بعض جيشه كان حانقًا عليه لما قتل من أقوامهم فحين تخلف في آخر جيشه قال هؤلاء: ننتهز الفرصة ونقطع به الجسر فندرك ثأرنا، فنفذوا هذا الرأي وأغرقوه.

وانتهت حركته وتفرق من بقي من أتباعه[1].

وفي عهد عمر بن عبد العزيز سنة ١٠٠ هـ خرج بسطام اليشكرى ويعرف بشوذب وهو رجل من بني يشكر خرج بالعراق، وكان الوالي على العراق عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب. خرج بسطام في مكان يسمى جوخى ومعه ثمانون فارسًا أغلبهم من ربيعة، ولما بلغ أمرهم إلى عمر كتب إلى عبد الحميد أن يبعث إليهم رجلاً حازمًا وألا يحركهم بشيء إلا أن يسفكوا دمًا أو يفسدوا في الأرض، فبعث إليهم عبد الحميد محمد بن جرير في ألفي رجل من أهل الكوفة وأمره بما قال عمر.

ثم كتب عمر إلى بسطام يدعوه إلى الطاعة ويسأله عن سبب خروجه ويطلب إليه أن يبعث من قبله من يناظره لتظهر الحجة على أحدهما، فكتب بسطام إلى عمر قد أنصفت، ثم بعث وفدًا من قبله إلى عمر فتناظرا فظهرت الحجة لعمر ولكن وجهوا إلى عمر سؤالاً محرجًا قائلين له: «أخبرنا عن يزيد لم تقره خليفة بعدك؟ فاعتذر بأنه لم يوله هو وإنما ولاه غيره»، ولكن هذا الجواب لم يكن كافيًا عندهم في هذه المسألة فقال له الخوارج: «أفرأيت لو وليت مالاً

---

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ٦ ص ٢٢٤ إلى ص ٢٨٤، الكامل لابن الأثير جـ٤ ص ٣٩٦ـ ٤٣٣، وانظر: الفرق بين الفرق ص ١٠٩، ١١٢، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٨، التنبيه والرد ص ٥٥، وانظر العقد الفريد جـ١ ص ٢١٩ ـ ٢٢٠، البداية والنهاية جـ٩ ص ١٩، ١٨، مروج الذهب جـ٣ ص ١٤٧.

لغيرك ثم وكلته إلى غير مأمون عليه أتراك كنت أديت الأمانة إلى من ائتمنك؟»، فقال لمن تولى المحاورة وكانا اثنين: أنظراني ثلاثًا، فخرجا من عنده. وحين علم بنو أمية بهذا خافوا خروج الخلافة عنهم فيقال إنهم دسوا له سمًا فتوفي في تلك الأيام الثلاثة، ومناظرتهم مشهورة في كتب التاريخ.

وبعد وفاة عمر أمر عبد الحميد محمد بن جرير بمناجزتهم قبل أن يبلغ الخوارج موت عمر وقبل أن يرجع وفدهم فعلموا حينذاك أن حدثًا قد حدث في الخليفة وأنه قد مات، فحملت الخوارج على محمد بن جرير فهزموه شر هزيمة فأرسل لهم يزيد، تميم بن الحباب في ألفين ولما التقوا قال لهم تميم: إن يزيد لا يفارقكم على ما فارقكم عليه عمر، فلعنوه ولعنوا يزيد معه، ونشبت المعركة فانهزم تميم وجيشه، فوجه إليهم يزيد جيشًا آخر بقيادة الشحاج بن وداع في ألفين فكان مصيره مصير من سبقه، وهكذا وقفوا كأنهم القدر المحتوم لا يستطيع أحد أن ينال منهم مطلبًا إلى أن جاء مسلمة بن عبد الملك الكوفة فشكا أهلها إليه ما لاقوه من شوذب وخوفوا مسلمة منه، فأرسل مسلمة حينذاك قائدًا شجاعًا هو سعيد بن عمرو الحرشي في عشرة آلاف فارس، فالتقوا في معركة حامية الوطيس كانت فيها نهاية الخوارج؛ فقد أفنوهم عن آخرهم وانتهى بسطام وانتهت حركته[١].

وفي سنة ١٠٥ خرج عقفان ومعه ثمانون رجلاً في خلافة يزيد بن عبد الملك فأشير على يزيد أن لا يرسل جيشًا لمحاربته بل يرسل إلى كل رجل مع عقفان رجلاً من أقاربه حتى يرده عن الخروج بالاستعطاف والتلطف إليه، وفعلاً نجحت هذه الخطة حتى بقي عقفان وحده فأرسل إليه يزيد أخاه فاستعطفه فرده عن

(١) تاريخ الطبري جـ٦ ص ٥٥٥، ٥٥٦، وص ٥٧٥، ٥٧٨، وانظر: الكامل لابن الأثير جـ٥ ص ٤٥-٤٨ وانظر أيضًا ص ٦٨-٧٠.

الخروج، وانتهت فتنة كادت أن لا تنتهي إلا بضحايا كثيرة.

فلما توفي يزيد وتولى هشام بن عبد الملك ولاه أمر العصاة فاشتد عليهم حتى أنه لم يرحم ولده الذي جاء من خراسان غاضبًا على الخليفة فقد قبض عليه عقفان وأرسله إلى هشام مقيدًا، فقال هشام: لو خاننا عقفان لكتم أمر ابنه ثم عفا عنه لأبيه وولي عقفان أمر الصدقة(١).

وهذه هي الطريقة التي ينبغي اتباعها ولو أن خلفاء بني أمية سلكوا هذه الطريقة الحسنة لكان الأمر عكس ما وقع من فتن قتل فيها الآلاف المؤلفة بين مستحق وغير مستحق.

ثم خرج مسعود العبدي سنة ١٠٥ هـ أيضًا.

هذا الخارجي يسمى مسعود بن أبي زينب العبدي ومكان خروجه البحرين، وقد أخذ في التوسع إلى أن بلغ اليمامة فخرج إليه عاملها سفيان بن عمرو العقيلي فالتقوا بالخضرمة واقتتلوا قتالاً شديدًا، وقتل مسعود فتولى بعده رجل يسمى هلال بن مدلج، واستمرت المعركة يومًا آخر كاملاً إلى أن جاء المساء فتفرق الخوارج منهزمين حتى بقي هلال ومعه جماعة قليلة تحصن بحصن كان هناك، ولكن لم يدم بقاؤه فيه فقد نصبت السلالم عليه وأخذ هلال فقتل واستأمن من بقي منهم(٢).

وفي نفس السنة خرج مصعب بن محمد الوالبي، خرج هو ومن معه إلى أن وصلوا إلى مكان يسمى حزة من مقاطعة الموصل فأرسل لهم هشام جيشًا فالتقوا

---

(١) ك ابن الأثير جـ ٥ ص ١١٨.
(٢) ك ابن الأثير جـ ٥ ص ١١٨.

هناك في معركة انتهت بقتل مصعب وكثير من الخوارج[١].

ثم خرج الصحارى بن شبيب سنة ١١٩ هـ.

جاء هذا الرجل إلى خالد بن عبد الله والي العراق من قبل هشام بن عبد الملك يسأله الفريضة مع أهل الشرف فهزئ به خالد وقال: «وما يصنع ابن شبيب بالفريضة؟»، فلم يظهر الصحارى أي تغير ثم ودع خالدًا وخرج، ولكن ذلك الخروج قد هز ضمير خالد فخاف أن يفتق عليه أمرًا يكرهه فأرسل في طلبه من يرده فقال لهم: أنا كنت عنده آنفًا فأبوا أن يتركوه فجرد سيفه عليهم فتركوه فذهب مستخفيًا بنفسه إلى أن وصل إلى مكان يسمى جبل كما يقول الطبري، أو حبَّل كما يقول ابن الأثير، ينزله ناس من بني تيم اللات من ثعلبة فاستمالهم إليه فقبل منه بعضهم، وتوقف آخرون، وأبى غيرهم وقالوا: نحن في عافية، فخرج الصحارى بمن أطاعه وكانوا ثلاثين فارسًا حتى أتى المناذر، وحين بلغ أمره خالدًا قال: قد كنت خفتها منه فأرسل إليهم جيشًا التحم معهم في معركة انتهت بالقضاء على الصحارى ومن معه جميعًا[٢].

وفي هذه السنة أيضًا خرج كثارة.

ويسمى بهلول بن بشر ويلقب كثارة، كان عابدًا مجتهدًا وكان على جانب عظيم من الشجاعة والخبرة الحربية، وكان السبب في خروجه أنه ذات يوم أرسل غلامًا ليشتري له من أحد المحلات خلاً بدرهم، فجاء الغلام بخل وكان قد التبس على صاحب المحل الاسم ولم يتأكد من الغلام فسارع وأعطاه خمرًا، وحين جاء الغلام بالخمر إلى كثارة غضب وقال لغلامه: ارجع فخذ الدرهم.

(١) انظر: الكامل لابن الأثير جـ ٥ ص ١١٨ ـ ١١٩.
(٢) الطبري جـ ٧ ص ١٣٧ ـ ١٣٨، الكامل لابن الأثير جـ ٥ ص ٢١٣.

فامتنع البائع من رد الدرهم.

وأراد الله أن يتطور هذا النزاع فذهب كثارة إلى حاكم تلك المنطقة ليشكو أمره فأجابه الحاكم بغاية القسوة قائلاً له: «الخمر خير منك ومن قومك. وعندها عقد بهلول العزم على الخروج ولكنه أخفى ذلك حتى يتم حجه، فذهب إلى مكة وفيها قابل بعض أصدقائه والذين يرون رأيه فعزموا على الخروج معه وتحت إمرته واتعدوا مكانًا سموه من نواحي الموصل، فلما اجتمعوا في تلك القرية أجمع رأيهم على أن لا يمروا بأحد إلا قالوا له بأنهم راجعون من عند الخليفة هشام وأنهم ذاهبون إلى خالد لتولي بعض الأعمال وكانوا يأخذون في طريقهم دواب البريد إلى أن وصلوا تلك القرية التي اشترى فيها الخل. قال بهلول: نبدأ بهذا العامل فنقتله، وقال أصحابه: إن الغرض الأهم هو قتل خالد. فقال كثارة له: إني لأرجو أن أقتل هذا وخالدًا فبدأ وقتله وبلغت أخبارهم خالدًا فحذرهم الناس، ثم خرج خالد إلى الحيرة ومنها أرسل لهم ثمانمائة رجل، وعندما بدأت الحرب بينهم انهزموا أمام الخوارج.

فلما وصلت أخبارهم خالدًا بعث إليهم جيشًا آخر يقوده رجل من بني شيبان وحين لقيهم بهلول شد عليهم فقال له ذلك القائد: نشدتك بالرحم فإني جانح مستجير فكف عنه. وانهزم أصحابه ثم طمحت نفس كثارة إلى قتل الخليفة هشام نفسه ما دام كثارة قد خرج لله، ثم عزم على السير لقتل هشام ولكن عمال هشام خافوا إن وصل كثارة إلى الشام أن ينتقم منهم الخليفة، فجند له خالد جندًا من أهل العراق ومثله عامل الجزيرة، ووجه إليه هشام أيضًا جندًا من أهل الشام لاستغاثة عامل الموصل به، فبلغت الأمداد عشرين ألفاً يقابلهم الخوارج وهم سبعون رجلاً، كما يذكر المؤرخون، فنشبت معركة بينهم حامية قتل فيها كثارة وتفرق من بقي من أتباعه منهزمين إلى الكوفة، فتلقاهم عبيد أهل

الكوفة وسفلتهم فرموهم بالحجارة حتى قتلوهم[١] .

ثم خرج الضحاك بن قيس سنة ١٢٧هـ، وقتل سنة ١٢٨هـ.

خرج الضحاك بالعراق وكثر أتباعه حتى بلغوا مائة وعشرون ألفًا فاستولى على عدة مناطق، وكان ذلك في زمن مروان بن محمد ولم يستطع أحد من قواد مروان إيقافه، وأخيرًا قرر الضحاك الذهاب لملاقاة مروان فاجتمعوا في مكان من كفر نوثا يسمى الغز فدارت معركة قتل فيها الضحاك.

فولى الخوارج عليهم رجلاً يسمى الخيبري صبيحة الليلة التي قتل فيها الضحاك، وبدأت معركة بين الخيبري وجند الخلافة وفيهم مروان نفسه، فانتصر الخيبري على القلب من جيش مروان حتى دخل فيهم ووصل إلى حجرة مروان، فانهزم مروان حتى خرج عن العسكر بستة أميال منهزمًا وكانت ميمنة مروان وميسرته ثابتة، فاقتحم بعض جيش مروان على الخيبري ومن معه فقتل الخيبري، وأخبر بذلك مروان فرجع.

وانصرف أهل عسكر الخيبري، وولوا عليهم شيبان بن عبد العزيز ثم ارتحلوا من ذلك المكان، فتبعهم مروان يقيم عليهم إذا أقاموا ويحاربهم إذا حاربوا فصاروا يتنقلون من مكان إلى مكان وهم ينقصون ما بين متسلل بنفسه وبين مقتول، إلى أن تفرقوا وذهب كل إلى جهة فأخذ شيبان في بعض تلك الجهات فقتل بعمان[٢] .

وأخيرًا كان خروج عبد الله بن يحيى الملقب «بطالب الحق» سنة ١٢٨هـ، وقتل سنة ١٣٠ هـ، وهو من حضرموت، كان مشهورًا بأنه من العباد المجتهدين وكان السبب في ظهوره هو أبا حمزة الشاري، فقد كان أبو حمزة يحج في كل

---

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ٧ ص ١٣٠، ١٣٤. الكامل لابن الأثير جـ٥ ص ٢٠٩-٢١٢.
(٢) تاريخ الطبري جـ٧ ص ٣٤٥-٣٥٣.

سنة ويدعو من يتوسم فيه الإجابة إلى خلاف مروان بن محمد والخروج عليه، وكان ممن التقى بهم طالب الحق فدعاه إلى رأيه وحسن له الخروج على مروان، فقال له عبد الله بن يحيى: «يا رجل أسمع كلامًا حسنًا وأراك تدعو إلى حق، فانطلق معي فإني رجل مطاع في قومي»، فخرج معه إلى حضرموت وهناك بايعه أبو حمزة على الخلافة وعلى الخروج على مروان، فكتب إلى علماء البصرة من الإباضيَّة يشاورهم في الخروج فكتبوا إليه: إن استطعت أن لا تقيم يومًا واحدًا فافعل فإن المبادرة بالعمل الصالح أفضل، ولست تدري متى يأتي عليك أجلك، ولله خيرة من عباده يبعثهم إذا من لنصرة دينه، ويخص بالشهادة منهم من يشاء.

وهنا عزم على الخروج وبدأ في التوسع، فأخذ منطقة حضرموت وامتد سلطانه إلى صنعاء، حيث سار إليها في ألفين، فقابله عامل مروان على صنعاء القاسم بن عمر في مكان يسمى لحج، ودارت بينهم معركة انتصر فيها الخوارج، وواصلوا زحفهم إلى صنعاء، فمكث فيها طالب الحق شهرًا يحسن السيرة في أهلها، وألان جانبه لهم فكثر أتباعه ووافاه الخوارج من كل مكان وبسط سيطرته على تلك المناطق، فبعث إليه مروان بن محمد عبد الملك بن محمد بن عطية السعدي، فالتقى هو وطالب الحق فدارت معركة قتل فيها طالب الحق وحمل رأسه إلى مروان بالشام سنة ١٣٠هـ[1].

وكان هذا هو آخر عهد بني أمية بالخوارج حيث انتهت دولتهم في عام ١٣٢هـ بقيام الدولة العباسية.

---

(١) انظر: كشف الغمة ص ٣٠٧ـ٣١٤، تاريخ الطبري جـ٧ ص ٣٤٨، وص ٤٠٠، كامل ابن الأثير جـ٥ ص ٣٥١، ٣٩٢.

## ٣ ـ حركات الخوارج الثورية على الدولة العباسية :

رأينا سابقًا كيف أن الخوارج منذ أن فارقوا علي بن أبي طالب رضي الله عنه ـ أخذوا في تضخيم السخط على مخالفيهم والحث الشديد على محاربتهم وتضخيم خطاياهم، في كل مسألة ينادون بأعلى أصواتهم لا حكم إلا لله لا لعلي ولا لبني أمية ولا لبني العباس ولا لأحد، الحرب، الحرب، لهذا فقلما يجتمع منهم جماعة إلا وسارعوا وأعلنوها حربًا شعواء لا يمكن أن تنتهي إلا بمنتصر ومهزوم.

فقد خاضوا مع بني أمية كما تقدم حربًا لا هوادة فيها كلفوا أنفسهم خسائر ضخمة، وكلفوا الخلافة من الأنفس والأموال ما لو أنفق في جهاد الكفار لكان مفخرة إسلامية.

استمر الخوارج طوال عهد الدولة الأموية وهم في صراع حاد معها فأوهنوا قوتها وأوهنت قوتهم، وكانوا كالشجا في حلق كل خليفة لا يخف ألمه إلا ليبدأ من جديد، وهكذا إلى أن غير الله الحال وانتهت الدولة الأموية برأسها وخلفتها الدولة العباسية ولا زال مرجل الخوارج يغلي ولكنه يغلي على بقية جمر كاد أن يصير رمادًا واختلف خوارج اليوم عن خوارج الأمس، فالخوارج على بني أمية كانوا أكثر جمعًا وأشد بأسًا، أما الخوارج على بني العباس فكانوا كما وصفهم أحمد أمين بقوله: «كان الخوارج في حالة تشبه الاحتضار وحركاتهم التي أتوا بها في العهد العباسي تشبه حركة المذبوح»[1] .

ومن هنا توالت عليهم الهزائم فلا يخرجون على خليفة إلا ورماهم بكل ما لديه من ثقل إلى أن أصبحوا في وضع لا يمكنهم فيه أن يلفتوا إليهم نظرًا، فلا يخشى بأسهم ولا يحسب لقوتهم مثل ما كان لأسلافهم.

يقول أحمد أمين في نتيجة هزائمهم: «وكانت هذه الهزائم المتوالية للخوارج

---

(١) ضحى الإسلام جـ٣ ص ٣٣٥.

سببًا في ضعف أمرهم وقلة شأنهم؛ فلم يعد لهم من القوة والقتال أثر في التاريخ كبير»[١] .

ولنبدأ الآن بذكر أشهر الخارجين على الدولة العباسية، وأول الخارجين كان:

هو الجلندي الذي خرج على السفاح، ويسمى الجلندي بن مسعود بن جيفر الأزدي، فقد أراد هو وأصحابه من أهل عمان صد جيش الخلافة عن دخول بلادهم، وكان قائد جيش الخليفة أبي العباس السفاح، رجلاً يسمى خازم بن خزيمة فالتقوا في الصحراء فاقتتلوا قتالاً شديداً يومًا كاملاً، ثم استأنفوا القتال في اليوم الثاني في معركة لا تقل عن اليوم الأول، ثم هدأت الأمور قليلاً ولكنهم استأنفوها على أشدها.

وقد فكر جيش خازم في حيلة أشار بها عليهم رجل من أهل الصغد وهي أن يجعل كل جندي على طرف سنانه مشاقة، وهي ما خلص من القطن والكتان والشعر، ويرووها بالنفط ثم يشعلوا فيها النيران ثم يقذفوها على بيوت الجلندي وأصحابه، وتمت هذه الفكرة بنجاح فاشتعلت النار في البيوت وكانت من خشب فاشتغل أصحاب الجلندي بإخراج أهلهم وأموالهم عن النار، وعندها مال عليهم جيش خازم يقتلونهم كيف شاءوا وانتهت المعركة بقتل عشرة آلاف منهم، ثم أخذت رؤوسهم وبعث بها الى البصرة فمكثت أيامًا ثم بعث بها إلى الكوفة إلى أبي العباس كما هي عادة أهل التجبر والقهر في من يقع تحت سطوتهم[٢] .

(١) ضحى الإسلام جـ٣ ص ٣٣٥ .

(٢) انظر: تاريخ الطبري جـ٧ ص ٤٦٣ ، وانظر: تاريخ ابن كثير جـ ١٠ ص ٥٧ .

وخرج بعد ذلك ملبّد بن حرملة الشيباني على المنصور بناحية الجزيرة بالعراق، وكان فيه شجاعة شبيب ودهائه وخبرته بالحرب وأنواعها.

خرج إليه في أول الأمر ألف فارس من المرابطين في الجزيرة فهزمهم، ثم تتابعت الجيوش بعد ذلك على حربه فسارت إليه روابط الموصل فهزمهم، ثم سار إليه يزيد بن حاتم المهلبي فهزمه، وعجز الناس عنه فبعث إليه أبو جعفر المنصور مولاه المهلهل بن صفوان في ألفين من نخبة الجند فهزمهم، ثم وجه إليه قائدًا آخر خراسانيًا يسمى نزارًا فهزمهم، ثم وجه إليه صالح بن مشكان فهزمهم، ثم وجه إليه صالح بن صبيح فانهزم أيضًا، ثم سار إليه حميد بن قحطبة فهزمه هو الآخر.

فأرهب الناس وأهمهم أمره، ثم وجه إليه أبو جعفر عبد العزيز بن عبد الرحمن وضم إليه زياد بن مشكان فانهزما أيضًا، فبعث إليه المنصور خازم ابن خزيمة في ثمانية آلاف فدارت بينهم معركة قتل في نهايتها ملبد وأكثر جيشه وهرب من بقي منهم متسللين بأنفسهم[1].

وقد خرج على المنصور أيضًا أهل المغرب بقيادة أبو حاتم الإباضي. ويسمى يعقوب بن حبيب، وكان عامل تلك الجهة وهي طرابلس يسمى الجنيد بن بشار فكتب إلى عمر بن حفص القائد العام لإفريقية يستمده فأمده بعسكر التقى مع الإباضية في معركة فانهزموا أمام أبي حاتم إلى قابس، فلحقهم وحاصرهم فيها، ثم حاصر القيروان وكثر أتباعه وضيق عليها الحصار مدة ثمانية أشهر حتى أكلوا دوابهم وكلابهم.

وفي هذه الأثناء جاءهم الخبر بوصول عمر بن حفص فاستبشروا وجاء عمر

(١) تاريخ الطبري جـ٧ ص ٤٩٥، ٤٩٨.

حتى نزل مكانًا يسمى الهريش، فلما علم به أبو حاتم ترك حصار القيروان وحول جمعه لملاقاة عمر، فلما علم بهم عمر، وكان في سبعمائة فارس ذهب إلى تونس فتبعه البربر فعاد إلى القيروان مسرعًا وأدخل إليها كل ما يلزم من دواب وطعام وغير ذلك، فجاء أبو حاتم إلى القيروان وحاصرها كحصار المرة الأولى حتى أجهدها وكانوا في أثناء الحصار تحصل بينهم مناوشات غير مجدية، وهنا عزم عمر على منازلتهم كيفما كانت النتيجة ثم التحم معهم في معركة قتل فيها، فقام بالأمر بعده أخوه لأمه حميد بن صخر فوادع الثائرين ريثما يجيء مدد الخليفة المكون من ستين ألفًا على رأسهم يزيد بن حاتم بن قتيبة ابن المهلب، ثم حصلت حروب عدة قضي فيها على تلك الحركات جميعها في معارك بلغت ٣٧٥ معركة فيما قيل[١] .

ثم خرج الصحصح بالجزيرة على الرشيد، وكان عامله على الجزيرة يسمى أبو هريرة محمد بن فروخ فوجه إليه الصحصح جيشًا ولكنه انهزم، ثم توسع الصحصح وخرج إلى الموصل فلقيه عسكرها واقتتلوا فقتل منهم كثيرًا، ثم رجع إلى الجزيرة فسير إليه الرشيد جيشًا التقوا به في دورين في معركة قتل فيها الصحصح وأصحابه[٢] .

ثم خرج على الرشيد أيضًا الوليد بن طريف التغلبي بالجزيرة واستولى عليها وعلى نصيبين ووصل إلى أرمينية وأذربيجان وحلوان وأراضي السواد، فوجه إليه الرشيد يزيد بن مزيد الشيباني وقد أراد يزيد أن يطاوله ليضعفه ويمكر به، إلا أن البرامكة كانت في نفوسهم حزازة عليه فقالوا للرشيد: إنما يتجافى

---

(١) الكامل لابن الأثير جـ٥ ص ٥٩٩، ٦٠١.
(٢) الكامل لابن الأثير جـ٦ ص ١١٢.

يزيد عن الوليد للرحم لأنهما كليهما من وائل وأخذوا يهونون أمر الوليد فكتب إليه الرشيد كتاب مغضب وقال له : «لو وجهت أحد الخدم لقام بأكثر مما تقوم به ولكنك مداهن متعصب، وأقسم بالله إن أخرت مناجزته لأوجهن إليك من يحمل رأسك»، فقام يحرض أصحابه قائلاً لهم: «فداكم أبي وأمي إنما هي الخوارج ولهم حملة فاثبتوا، فإذا انقضت حملتهم فاحملوا عليهم فإنهم إذا انهزموا لم يرجعوا»، ثم نشبت المعركة فقتل الوليد، فرثته أخته بقصيدة منها :

بتل تباثا رقم قبر كأنه ... على علم فوق الجبال منيف
ألا يالقومي للنوائب والردى ... ودهر ملح بالكرام عنيف
فيما شجر الخابور مالك مورقًا ... كأنك لم تجزع على ابن طريف
فتًى لا يحب الزاد إلا من التقى ... ولا المال إلا من قنا وسيوف
فلا تجزعا يا ابني طريف فإنني ... أرى الموت نزالاً بكل شريف

إلخ[1].

ثم خرج عبد السلام بن هشام اليشكري بالجزيرة أيضًا وكثر أتباعه بها وذلك في زمن المهدي، فبعث إليه المهدي الجيش تلو الجيش وهو يهزمهم أولاً بأول، فأرسل المهدي إلى القائد الذي بحيالهم ويسمى شبيب بن واج ألف فارس، وكان المهدي قد قوى نفوسهم فجعل لكل جندي ألف درهم وألحقهم بشبيب، فلما وصلوا إليه خرج بهم في طلب عبد السلام، فانهزم منهم عبد السلام، فاتبعوه حتى أتى قنسرين فأحيط به وقتل هناك[2].

ثم كان خروج يوسف بن إبراهيم البرم على المهدي بخراسان ناقمًا على

(١) تاريخ الكامل لابن الأثير جـ٦ ص ١٤١ـ١٤٣.
(٢) تاريخ الطبري جـ٨ ص ١٤٢.

المهدي سيرته فتبعه خلق كثير في تلك النواحي.

فبعث إليه المهدي يزيد بن مزيد الشيباني فالتقوا في معركة أسر فيها البرم، فوجه به يزيد إلى المهدي ومعه وجوه أصحابه فلما وصلوا إلى المهدي أمر بقطع يدي يوسف ورجليه وضرب عنقه وعنق أصحابه الذين معه[١].

وكان آخر الخارجين على المهدي يس التميمي وكان خروجه بالموصل محكمًا، وكان على رأي صالح بن مسرح واجتمع له خلق كثير وأخذ في التوسع فأخذ أكثر ربيعة والجزيرة، فخرج لقتاله عسكر الموصل ولكنه هزمهم.

فوجه المهدي قائدين أحدهما أبو هريرة محمد بن فروخ، والآخر هرثمة بن أعين فدارت بينهما معارك انتهت بقتله وانهزم من بقي من أتباعه[٢].

وبانهزامه انتهت حركات الخوارج ضد الدولة العباسية في المشرق والمغرب، وإن أصبحت للإباضية منهم دولة في عمان والمغرب نتناولها بالدراسة في الفصل التالي.

* * *

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ٨ ص ١٢٤.
(٢) الكامل لابن الأثير جـ٦ ص ٧٨.

# الفصل السادس
# دولة الخوارج

رأينا في عرضنا السابق لحركات الخوارج الثورية على الخلافة الأموية والعباسية كيف أنها لم تفد في تحقيق ما يريدون من الإصلاح في الأوضاع السياسية والاجتماعية والدينية خلال هاتين الدولتين بل ولم يستطع الخوارج أن يقيموا من خلالها مجتمعًا خاصًا بهم يحكمهم حسب آرائهم، وإنما كانت تلك الحركات مجرد فورات سرعان ما ينتهي أمرها ـ طال الأمد أو قصر ـ بإضعاف شوكة الخوارج أو القضاء على فلولهم المهزومة.

وإذا كانوا قد شغلوا الخلافة الإسلامية خلال هذه السنوات الطويلة فإن الصراع الذي دار بينهم وبينها لم تكن له محصلة إيجابية بالنسبة لهم أو لغيرهم، وإنما كانت محصلته هو إنهاك قوة الدولة وقوتهم هم أيضًا في تلك الحروب الأهلية الضارية.

حقًا قد كانت جيوش الخلافة بالمرصاد لهذه الحركات الثائرة وسط الدولة الإسلامية وفي المناطق التي سهل على تلك الجيوش لقاؤهم بها ولا سيما إبان قوة هذه الدولة.

ومع ذلك فقد أفلح بعض الخوارج في بعض المناطق الوعرة في الدولة الإسلامية كعمان وفي الأطراف النائية لتلك الدولة كالمغرب العربي ـ أفلح هؤلاء الخوارج في إقامة دولة لهم كان لهم فيها حكم ولهم عليها سلطان، وتتمثل

تلك الدولة الخارجية في دولة الإباضية في عمان ودولتهم هم والصفرية في المغرب العربي، وسوف نوجز الحديث هنا عن هاتين الدولتين وأئمتهم وموقف الخلافة الإسلامية منهم.

* * *

# ١ - دولة الإباضية في عمان

دخل المذهب الإباضي إلى عمان مبكرًا واستقر هناك وتكون له أتباع وأخذوا في الازدياد مع مرور الزمن إلى أن أصبح كما يقول لوريمر: «يتمتع بنفوذ واسع أو على الأقل له من النفوذ مثل ما لغيره»، «وسرعان ما تبنى أهل عمان مبادئ المذهب الإباضي ويقال إنه بمطلع القرن ١٣ م لم تصبح هذه المبادئ مسيطرة فقط ولكنها أصبحت لها صفة عامة تقريبًا»[(١)].

وهكذا انتشر المذهب الإباضي في تلك البقاع النائية من الجزيرة العربية ذات المسالك الوعرة التي ساعدتهم في استقلالهم الذي طالما كانوا ينزعون إليه في عهد الدولتين الأموية والعباسية، متأثرين بنظريتهم الخاصة تجاه الخلافة الوراثية في دمشق أو بغداد وهو ما لا يتفق وآراؤهم الاعتقادية.

أما عن الكيفية التي دخل بها المذهب إلى هناك فمن المعروف أن معركة النهروان قد أتت على قسم كبير منهم ونجا منها من كتبت له النجاة، وبعدها فر من بقي منهم إلى مناطق بعيدة عن مركز الخلافة وأخذوا في نشر مبادئ الخوارج بين القبائل التي آوتهم يغمرهم الحقد الدفين على ما ناله إخوانهم من قتل على يد الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأتباعه، ومن هنا يذهب لوريمر إلى القول بأن الذي أنشأ المذهب في عمان هو رجل من الخوارج الذين نجوا من تلك المعركة.

---

(١) دليل الخليج جـ٦ ص ٣٤٠٣.

«ويقال إن مبادئ الإباضية أدخلها إلى عمان أحد الخوارج الذين نجوا من الهلاك الذي حل بجماعتهم كحزب سياسي على يد علي بن أبي طالب في معركة النهروان، وهذا يؤكد أن مذهب الإباضية يرجع في أصله إلى الخوارج»[1].

بينما يرى السالمي أن انتشار المذهب الإباضي في عمان كان على يدي عبد الله بن إباضي ويقول في ذلك: «والرواة المسلمون يذكرون بأنه قدم إلى عمان رجلان أحدهما الإمام عبد الله بن إباضي ونشر هناك مبادئ المحكمة»[2].

وسوف يكون لنا في الفصل التالي حديث عن فرقة الإباضية وعن بدء نشأتها وسبب نسبتها بعد ذلك إلى عبد الله بن إباضي.

وعلى كل فقد اشتد ساعد المذهب الإباضي في عمان ومن هنا اتجهوا إلى التفكير في إقامة دولة باسمهم مستقلة بنفسها عن التبعية للخلافة العباسية، وقد بدأت محاولة تكوين تلك الدولة سنة ١٢٩ هـ في آخر دولة بني أمية وأول دولة بني العباس.

فلما أنس أهل عمان من أنفسهم القوة ثاروا بقصد الاستقلال عن الخلافة وكان ذلك على عهد السفاح وولاية أخيه المنصور على العراق الذي عين بدوره واليًا من قبله على عمان، إلا أن العمانيين كانت نظرتهم كنظرة أسلافهم من الخوارج يرون أن توارث الخلافة أمر غير شرعي، لهذا فلم تكن الدولة العباسية بأحسن حالاً من الدولة الأموية عندهم.

فقامت الثورة في عمان وانتخبوا أول إمام لهم وهو «الجلندي بن مسعود بن

---

(١) دليل الخليج جـ ٦ ص ٣٤٠٣.

(٢) عمان تاريخ يتكلم ص ١٣١.

جيفر الأزدي» ولكنه لم يدم في الحكم إلا سنتين وشهرًا واحدًا؛ إذ إن نزعته إلى استقلال عمان عن الدولة العباسية أغضبتهم عليه فتقابل في معركة مع جيش الخلافة الذي يقوده خازم بن خزيمة، والتحموا في معركة أسفرت عن قتل الجلندي وأصحابه وانتهت حركة النزوع إلى الإمامة وظلت عمان جزءًا من الدولة العباسية إلى سنة ١٧٧.

فقام إمام آخر لهم وهو «محمد بن أبي عفان الأزدي» واجتمعوا على طاعته ولكنهم نقموا عليه أخيرًا أنه تجاوز الحدود وتكبر، فخلعوه سنة ١٧٩هـ وولوا عليهم إمامًا آخر ويسمى «الوارث بن كعب الخروصي» فأحسن فيهم السيرة وأحبوه، واجتمعت عليه كلمتهم وحارب بهم جيش الخلافة الذي أرسل لإخضاعهم بقيادة عيسى بن جعفر عم الخليفة هارون الرشيد فانتصر الوارث وأخذ عيسى أسيرًا وأودع السجن إلى أن قتل، ثم انتهت مدة الوارث ومات غريقًا في أثناء محاولته إنقاذ سجناء كان السيل قد داهمهم بعد حكم دام اثني عشر عامًا أي أنه تولى إلى سنة ١٩٢ هـ.

فبايع الإباضية بعده «غسان بن عبد الله» وكان يوصف بحزم وبأس فأمن البلاد وقضى على الفتن وازدهرت في عهده عمان، بل وحاول أن يوسع نفوذه إلى الهند ولكنه توفي قبل تحقيق هدفه سنة ٢٠٧ هـ.

فبايع الإباضية بعده الإمام «عبد الملك بن حميد الأزدي» فسار فيهم سيرة ارتضوها كسابقه إلى أن توفي سنة ٢٢٦ هـ. فاختير بعده الإمام «المهنا بن جيفر اليحمدي الخروصي»، فحمد الإباضية سيرته وانتعشت في عهده البلاد وكان رجلاً مهيبًا حازمًا لا يجرؤ أحد على التكلم في مجلسه كما يصفه علماء

الإباضية[1]، وكون له جيشًا كثيفًا وأسطولاً قويًا إلى أن توفي سنة ٢٣٧ هـ.

فانتخبوا بعده الإمام «الصلت بن مالك الخروصي» بالإجماع، وقد حدث في أثناء حكمه اعتداء من الحبشة فهاجموا جزيرة سقطرى واحتلوها وقتلوا عامل الصلت عليها، فكون عند ذاك الإمام الصلت جيشًا وكون أسطولاً يبلغ أكثر من مائة سفينة التحم مع الأحباش في معركة انتصر فيها الإمام وانهزمت الأحباش تاركين سقطرة للإمام الصلت، وكانت ولايته طويلة؛ لهذا فقد طلب منه أن يتنازل نظرًا للمصلحة في ذلك، فتنازل سنة ٢٧٣ هـ وعاش كواحد من الناس إلى أن توفي.

وبعد تنازله عين الإمام «راشد بن النظر اليحمدي الخروصي»، وفي عهده برزت العصبية القبلية بين العدنانية واليمانية واشتد ساعدها حتى كاد أن يذهب ضحية لها؛ فقد أراد خصومه الإطاحة به ولكنه قاومهم في معركة تسمى معركة الروضة انتصر فيها على معارضيه وقتل منهم كثيرًا، واستمر أربع سنوات أرغم في نهايتها على التنازل سنة ٢٨٠ هـ.

فتولى الأمر بعده الإمام «عزان بن تميم الخروصي» سنة ٢٧٧هـ، واشتد ضرام العصبية القبلية واشتعلت الفتن وأصبح الأمر على غاية ما يتوقع من المكروه فأنشب بأنصاره معركة مع معارضيه فهزمهم، فذهب بعض من المنهزمين مستصرخين المعتضد الخليفة العباسي لنصرتهم على عزان ومن معه، فكانت فرصة ذهبية للعباسيين للانقضاض على عمان والاستيلاء عليها وإعادتها إلى حظيرة الخلافة، فأمر عامله محمد بن بور بفتح عمان فوجه هذا خمسة وعشرين ألفًا لفتحها، فلما علم أهل عمان بهذا الجيش خافوا منه وصاروا يتسللون هربًا

---

(١) انظر: عمان تاريخ يتكلم ص ١٣٥.

عن الإمام عزان إلى أن بقي معه من بقي، فتقابل مع جيوش الخلافة في معركة انتهت بقتل الإمام بل وبانتهاء الإمامة من عمان لمدة أربعين عامًا أي من سنة ٢٨٠ إلى سنة ٣٢٠هـ، حين تولى الإمام «سعيد بن عبد الله بن محمد بن محبوب»، وكان مطاعًا في الكل موصوفًا بالصلاح بينهم إلى أن قتل سنة ٣٢٨هـ.

وبعد سعيد بايع الإباضية رجلاً أخباره مجهولة عند الإباضية ويسمى «راشد ابن الوليد». يقول عنه محمد السالمي أنه «تولى الإمامة بعد سعيد بن عبد الله وأخباره مجهولة لقلة التواريخ»[1]. وقد حاول أن يصد جيش الخلافة العباسية ولكنه انهزم ثم أمنه العامل العباسي وبعده بقليل مات سنة ٣٤٢ هـ، وانتهت الإمامة ودخلت عمان في طاعة الدولة العباسية إلى سنة ٤٠٧ هـ.

فبايع الإباضية الإمام «الخليل بن شاذان»، وطرد عامل الدولة العباسية هناك واجتمعوا على طاعة الخليل إلى أن أسر من قبل العباسيين، فاختاروا بعده رجلاً يسمى محمد بن علي ثم أطلق العباسيون الخليل فلما عاد تنازل له «محمد ابن علي» عن رضى فاستمر الخليل حاكمًا إلى سنة وفاته ٤٣٥ هـ.

فتولى الإمامة بعده الإمام «راشد بن سعيد» واجتمعوا على طاعته إلا ما كان من قبيلتي نهد وعقيل فإنهم ثاروا عليه، ولكنه أخمد ثورتهم واستمر في الحكم إلى أن توفي فيقال إنهم بايعوا بعده ابنه حفص واستمر من سنة ٤٤٥ إلى ٤٥٣هـ، ولكن محمد السالمي ينفي هذا تمامًا[2].

ثم تولى بعده أئمة غير مشهورين ومنهم الإمام راشد بن علي الخروصي ولم يرض بعض العلماء عن سيرته، فطلبوا منه التوبة عن أعماله ففعل، فتولى بعده

---

(١) عمان تاريخ يتكلم ص ١٤١ .
(٢) المرجع السابق ص ١٤٦ .

الإمام «عامر بن راشد بن الوليد الخروصي»، وقد أحسن القيام بأمور الحكم إلى أن توفي.

فتولى بعده الإمام «محمد بن غسان بن عبد الله الخروصي»، وقد استمر في الحكم إلى أن توفي والناس مجمعون على طاعته.

فتولى بعده الإمام «الخليل بن عبد الله بن عمر بن محمد بن الخليل بن شاذان» فنقل العاصمة إلى نزوى ثم استمر في مقاتلة بني نبهان إلى أن توفي.

ثم تولى إمامة عمان الإمام «محمد بن أبي غسان». يقول عنه محمد السالمي: «وأخباره قليلة لم نقف على أي شيء منها مع شدة البحث»[1].

ثم تولى بعده الإمام «موسى بن أبي المعالي بن موسى بن نجاد»، التقى مع محمد بن مالك في معركة قتل فيها موسى بن أبي المعالي ثم تفرق الناس بعده شيعًا وهان أمرهم كما قال السالمي، ثم تولى بعده الإمام «خنبش بن محمد بن هشام»، قال السالمي عنه: «ولم نقف على شيء من أخباره»[2].

هذا وقد ظهرت الفتن وافتراق الكلمة في عمان وكانوا لا يولون هذا إلا ليظهر ذاك.

فتتابع على البلاد أمراء ضعاف ثم أرادوا العودة إلى الإمامة العامة وفعلاً تتابع على عمان عدة أئمة منهم:

«الحواري بن مالك» من عام ٨٠٩ إلى ٨٣٢ هـ.

«أبو الحسن بن خميس بن عامر» تولى ٨٣٩ هـ، وقد صادف بعض الفتن واستمر إلى أن توفي سنة ٨٤٦ هـ.

ثم تولى بعد مدة انقطعت فيها الإمامة الإمام «عمر بن الخطاب بن محمد»،

---

(١)، (٢) عمان تاريخ يتكلم ص ١٤٨.

وقد بويع عام ٨٨٥ هـ، وقد ثار عليه النباهنة الذين كانوا ينافسونه في أخذ السلطة إلا أنه انتصر عليهم في معركة. وبعد وفاته تولى الإمام «محمد بن إسماعيل الحاضري» سنة ٩٠٦ هـ، فأحسن السيرة وأحبته الرعية وأرجع للبلاد الأمن والهدوء إلى أن توفي.

فبايع الناس بعده ابنه الإمام «بركات بن محمد بن إسماعيل» سنة ٩٤٢هـ فبدأ الاختلاف فيما بينهم واقتتلوا ولم يعد ذلك الهدؤ السابق واستمر بهم الأمر من سيىء إلى أسوأ، وكثرت الفتن إلى أن توفي الإمام بركات وظهر بعده «أمراء محليون ضعاف لا هم لهم إلا تأكيد نفوذهم والسيطرة على مقدرات الناس دون وجه حق»[(١)].

وبعد أن شهدت البلاد بعض الفتن والتحولات برز أئمة اليعاربة الذين جعلوا عمان «أقوى دولة في المحيط الهندي والخليج العربي وكانت أساطيلها الحربية تحمي إمبراطورية كبيرة»[(٢)]، وعظم شأنهم واستتب الأمن.

ويقول ج. ج لو ريمر: «تميز عهد اليعاربة على العموم بأنه كان عهد أمن داخلي ورخاء ازدادت فيه الثروة وانتصر التعليم كما تميز أيضًا بازدياد هائل ومفاجئ في القوة البحرية أدت بالعمانيين إلى القرصنة والدخول في حروب خاطفة غير منتظمة، ابتداءً من سنة ١٦٧٧»، وقد أفاض المؤلف بذكر مقدار قوتهم الحربية ذاكرًا لها بالأرقام[(٣)].

وأول أئمة اليعاربة هو:

الإمام« ناصر بن مرشد اليعربي»: تولى الإمامة والبلاد في حالة من الفوضى فوجه اهتمامه إلى بناء الجبهة الداخلية فأحكم قبضته على البلاد، «وبمجرد انتخابه لتولي الإمامة في سنة ١٦٢٥ أحال هذا المنصب من مجرد ظل

---

(١)، (٢) عمان تاريخ يتكلم ص ١٥٣، ١٥٤.

(٣) دليل الخليج ص ٦٣٧ جـ ٢.

باهت كما كان إلى حقيقة ماثلة بالقوة»[١]، ثم وجه اهتمامه إلى تدخل البرتغاليين والفرس في بلاده فجهز لهم جيشًا انتصر عليهم واسترد منهم بالقوة منطقة جلفار «وأخضع الأقاليم الداخلية بما فيها الشرقية».

ولم يبق لهم إلا مسقط وصحار أتم تحريرهما خلفه الإمام «سلطان بن سيف اليعربي»، ووسع نفوذه فاستولى على سواحل الهند الغربية وكنج، وافتتح ممباسة وكلوة وزنجبار وهي من سواحل أفريقيا الشرقية والتحم مع البرتغاليين في معارك الساحل الهندي في بومباي، وكون إمبراطورية كبيرة إلى أن توفي.

فخلفه ابنه الإمام «بلعرب بن سلطان اليعربي» فاتجه اهتمامه إلى الإصلاحات الداخلية فبنى الحصون والقلاع وغرس الأشجار وأحيا موات الأرض.

إلى أن ثار عليه أخوه «سيف بن سلطان»، فأحكم قبضته على البلاد، ووسع نفوذه وقوي أمره، وأنشأ بعض الإصلاحات الداخلية كالزراعة وتربية المواشي.

إلى توفي فخلفه الإمام «سلطان بن سيف بن سلطان اليعربي» سنة ١٦٠، وقد دام حكمه سبع سنوات حارب خلالها الفرس وانتصر عليهم في مواقع كثيرة واهتم بالإصلاحات الداخلية والعمران، يقول عنه الشيخ السالمي: «لقد هم أن يجعل عمان كجنتي مأرب فحال الحمام بينه وبين ما يؤمل، والآجال تقطع الآمال»[٢].

وبعد وفاته خلفه صبي مراهق يسمى «سيفًا» فأرادت العامة أن يتولى الإمامة هو ولكن العلماء رأوا أنه لا يجوز توليته ما دام في هذا السن، فولوا سرًا عن العامة رجلاً له قوة في الحكم إلاأنه ليس من العلماء ولكنه كان تحت قبضة

---

(١) المرجع السابق ص ٦٣٣.
(٢) عمان تاريخ يتكلم ص ١٦٠.

العلماء؛ فلا يمضي أمرًا إلا بعد أخذ رأيهم فيه، هذا الرجل هو «مهنا بن سلطان ابن ماجد اليعربي»، وصرفوا العامة بالمداراة ولبث هذا سنة في الحكم، ثم ثار عليه «يعرب بن بلعرب بن سلطان اليعربي» سنة ١١٣٣هـ، فاستقام له الأمر مؤقتًا، ثم انفتحت عليه الفتن وتفرق الناس عنه وأرغم على التنازل عن الحكم إلى الإمام «سيف بن سلطان بن سيف اليعربي» سنة ١١٣٥ هـ، وكان صغير السن ثم رأوا أن يعزلوه فعزل.

ثم تولى الأمر «محمد بن ناصر العامري»، وهذا لقي من ثار عليه أيضًا فقتل فرجع سيف إلى الحكم، وهكذا دخلوا في فوضى وتفرق.

إلى أن جاء حكم البوسعديين فتعاقبوا على الحكم، وكان المؤسس الأول لحكمهم هو الإمام «أحمد بن سعيد»، كان واليًا من قبل الإمام سيف على صحار. هذا ما قاله السالمي عنه، ولكن نجد أن ج. ج. لوريمر يقول عنه بأنه كان تاجرًا وقد وضع الإمام سيف ثقته فيه[١]. وكان هذا الرجل عالي الهمة قلما تحين الفرصة إلا وينتهزها لصالحه، وكان الفرس هم العقبة الوحيدة أمامه فعقد معهم معاهدة فلما اشتد ساعده بدأ بالفرس فأقام وليمة كبيرة دعاهم لحضورها، وفي أثنائها ألقى عليهم القبض وقتلهم ثم أجبر الحامية الفارسية في مسقط على الاستسلام فقتل منهم الضباط وكبار رجالهم، وأرسل الباقين في سفن إلى إيران مخفورين وفي أثناء سيرهم أكمل بهم الجنود الباقي فأغرقوا بهم المراكب ورجعوا.

ولا تزال نفسه تتطلع إلى مزيد من الانتصارات، إلا أنه واجه مشكلة كبيرة وهي تصدي «بلعرب بن حمير اليعربي» لمحاربته، فقد كان هذا الأخير قد عين نفسه إمامًا وعندما سمع بأن أحمد بن سعيد نصب إمامًا أعد جيشًا لإخضاعه فتحصن منه أحمد بن سعيد في قلعة صغيرة بالجبال، وقد رأى ـ من فطنته ـ أن

(١) عمان تاريخ يتكلم ص ١٦٣ ، ١٦٥ .

يخرج متسللاً في زي أعرابي يقود الجمال فاتصل بأتباعه فاجتمع له منهم بضع مئات، ثم قادهم إلى جيش بلعرب المحاصر فما شعروا إلا والطبول تضرب من كل جهة فاندهش بلعرب وظن أنه قد حوصر من قبل جيش غاز قوي فهرب، ولكنه وقع في قبضة أحد أبناء عم أحمد فذبحه فصفا الجو لأحمد بن سعيد ولم يقم أحد لمنافسته فما مات إلا وقد سيطر سيطرة مطلقة على جميع أجزاء عمان.

هذا موجز من تاريخه وقد توسع في أخباره ج. ج. لوريمر كثيراً وبين منزلته القيادية وعلاقاته مع الدول الأخرى[1].

ويقول السالمي عنه: «وقد أصدر القاضي - يعني به مفتي عمان آنذاك - قراراً يعلن فيه أن أحمد هو منقذ البلاد ويستحق أن يرفع ليكون إماماً للمسلمين، وفعلاً أصبح أحمد بن سعيد إمام عمان الفعلي وحاكمها المطلق»[2].

وما جاء بعده من أسرته فإنهم في نظر الإباضية ليسوا أئمة وإنما هم سلاطين؛ إذ إن الحكم أصبح بعد أحمد بن سعيد وراثيًا، وهو الأمر الذي يبطل الإمامة عندهم.

وقد قام الإمام «عزان بن قيس» بمحاولة لإرجاع البلاد إلى حكم الإمامة الذي غاب عنها منذ زمن، وقد شد أزره علماء البلاد بما أوحوا به إلى العامة من الاستبشار ووجوب نصرته فاجتمع له من القبائل من استجاب له فبدأ محاولته لضم أجزاء عمان إلى إمامته. يقول لوريمر عن علو كلمة العلماء الإباضية في عهد عزان ومنهم سعيد بن خلفان كبير علمائهم ومقدمهم عند الإمام -:

---

(١) دليل الخليج ص ٦٤٢ جـ ٢، وقد فصل المؤلف أخباره في ص ٦٤٤ - ٦٥٧.
(٢) عمان تاريخ يتكلم ص ١٦٤.

«وأضفى سعيد بن خلفان على حكومة عزان طابعًا دينيًا مسرفًا في التعصب، فاستبدل علم عمان الأحمر من قديم الزمان بعلم المطوعة الأبيض، ومنع التدخين وشرب الخمر ومنع الاستماع إلى الأغاني والموسيقى بجميع ألوانها، وألزم أهل مسقط جميعًا بالاختلاف إلى المساجد بانتظام وصدرت إليهم التعليمات باتباع السنة في تربية الذقون وحف الشوارب»[١].

ولهذا فقد كانت بريطانيا غير راضية عن سيرته هذه وإن سترها لوريمر بأقواله المختلفة، ومنها أنه كان مغتصبًا وأن مستشاريه كانوا سيئي التصرف في الأمور، وأنه ليس من أسرة البوسعيديين الذين هم أحق بحكم عمان في نظر الإنجليز الذين لمسوا فيهم من إيثار طاعة بريطانيا والسير في رغباتها ما يرضيهم، وهو ما نقمه عليهم علماء الإباضية هناك، وكان عزان ينظر إلى الإنجليز بأنهم استعماريون لا ينبغي ربط أي علاقة بهم فامتنع عن التعاون معهم أو تقريبهم.

ومن هنا أخذ الإنجليز يحرضون عليه خصومه ومن أشدهم «تركي بن سعيد»، يقول الدكتور جمال زكريا قاسم: «على أنه مما يستلفت النظر أنه في خلال الفترة التي قضاها عزان بن قيس في الحكم لم تقم بينه وبين الحكومة البريطانية أية علاقات وربما يرجع ذلك إلى التعاليم الإباضية التي لا تقر وجود هذه العلاقات فضلاً عن أن الحكومة البريطانية لم تعترف بالوضع القائم في عمان»[٢].

وقد أراد عزان أن يوسع من نفوذه، فهاجم مسقط وكاد أن يأخذها لولا أن تدخل بريطانيا قد حال بينه وبين امتلاكها فاتجه وأخذ البريمي وامتلكها ثم اتجه إلى إخضاع القبائل البدوية، ولكنها اجتمعت عليه والتحمت معه في معركة

(١) دليل الخليج جـ٢ ص ٧٤٨.
(٢) دراسة لتاريخ الإمارات العربية ص ١٠٩.

«ضنك»، فانهزم جيشه ولم ينج إلا هو ونفر يسير معه وكانت إقامته بمطرح تشكل تهديدًا للقضاء علي أسرة البوسعيديين، فرأت بريطانيا أن إعادة الإمامة إلى عمان إذا انتصر عزان سيقضي على مصالحها لهذا أرسلت تركي بن سعيد ـ السابق الذكر ـ إلى لنجة لاستمالة القبائل التي هناك وتأليبهم على عزان، فلما تم له ما أراد أقبل بجيش قاصدًا مطرح لإخضاعها وللقضاء على الإمام فنشبت هناك معركة أسفرت عن قتل الإمام عزان وتفرق أتباعه بين الناس.

وبعد قتل عزان خفت صوت الإمامة إلى سنة ١٩١٣، فأخذت الدعوة تنتشر بين الناس في عمان الداخلية للرجوع إلى الإمامة ومحاربة الحكم الوراثي (سلاطين البوسعيد) «فاجتمع أئمة الإباضية وانتخبوا سالم بن راشد الخروصي إمامًا»، ووصفت هذه الحركة من قبل الإباضية بأنها «حركة ثورية مباركة» فسار فيهم الإمام سالم سيرة ارتضوها من عمل بكتاب الله وسنة نبيه إلى سنة ١٩٢٠ فدبرت له مؤامرة اغتيل فيها.

فولى الإباضية عليهم بعده الإمام «محمد بن عبد الله الخليلي»[١] الذي امتد حكمه أربعًا وثلاثين سنة، «وقد عم الهدوء والسلام» تلك المناطق الداخلية في عهده رغم ما كان يلاقيه من تآمر سلاطين مسقط والإنجليز على إسقاط الإمامة هناك وضمها إلى سلطان مسقط البوسعيدي، وقد استمرت الحرب بينهم سبع سنوات ثم تم التوصل إلى معاهدة تعرف بمعاهدة السيب (والسيب يقع على بعد ٣٠ ك تقريبًا من العاصمة مسقط ويتكون من بيوت قليلة وفيه المطار للعاصمة مسقط).

واستمرت هذه المعاهدة إلى أن توفي الإمام الخليلي فأراد سلطان مسقط أن يهتبل الفرصة لضم عمان الداخلية إلى سلطنته، ولكن الإباضيين فوتوا عليه

---

(١) انظر: عمان تاريخ يتكلم ص ١٧١.

الفرصة وولوا عليهم بعده الإمام «غالب بن علي الهنائي»، الذي بويع بالإمامة سنة ١٩٥٤ م - ١٣٧٣ هـ، وقد جعل جل اهتمامه في ربط عمان بالدول العربية، «فقد قام بتبادل التمثيل الدبلوماسي مع جميع البلدان التي تتعاطف معه آملاً من ذلك أن تكون عمان كأي دولة من الدول العربية ووجد من يشاطره هذا الأمل، إلا أن هذا التحرك من جانب الإمام قد أخاف بريطانيا وسلطان مسقط إذ إن رجوع الإمامة إلى عمان معناه انتهاء مصالح بريطانيا ونفوذها هناك؛ خصوصًا وأن آبار البترول قد جذبتهم إليها وأن التخلي عنها لا يمكن بحال. ومن هنا أخذت بريطانيا وحليفها سلطان مسقط سعيد بن تيمور في تنظيم الخطط الحربية للقضاء على الإمامة بالقول والفعل.

وفجأة وبدون مقدمات زحفت السيارات العسكرية إلى مدينة عبرى ومنها إلى العاصمة نزوى التي أصبحت تحت أيديهم فانتقلت الإمامة إلى رؤوس الجبال حيث قرر الإباضية التحصن بالجبال، خصوصًا الجبل الأخضر، وشن الحملات الهجومية من هناك واستمرت تلك الحرب الضارية بين قوات الإمام وبين سلطان مسقط والإنجليز، وكانت قوات الإمام تحرز بعض الانتصارات بعد خسائر فادحة، إلا أن بريطانيا صبت جام غضبها عليهم؛ يتمثل ذلك في أسراب الطائرات والقنابل والصواريخ المدمرة»[١].

وكانت نهاية الإمامة في عمان بعد تلك المعارك التي دارت بين أتباعها من جهة والسلاطين والإنجليز من جهة أخرى، ولم تفلح الجهود السياسية والحربية في إعادة الإمامة للبلاد وإنما تمكن السلاطين البوسعيديين من عمان ولا يزالون حتى الآن يتوارثون الحكم فيها. وقد شهدت عمان نهضة قوية في عهدهم.

---

(١) انظر: عمان تاريخ يتكلم ص ٢٣٢، ٢٥٤.

وإذا لم يكن السلاطين يلتزمون بالمذهب الإباضي فإن هذا المذهب لا يزال له سلطانه، ولا سيما في الجوانب الفقهية عند العلماء والعامة.

وقبل أن ننتهي من الحديث عن دولة الخوارج في عمان نحب أن نذكر هنا أن الخوارج بسطوا نفوذهم على بعض المناطق الأخرى في المشرق غير عمان؛ فقد بسط نافع بن الأزرق نفوذه على الأهواز إلى كرمان وتمكنوا من دولاب وسلبرى وسليّ، وغيرها من تلك النواحي، وبسط نجدة نفوذه على اليمامة والبحرين والقطيف وصنعاء، وخلفه على تلك المناطق أبو نزيك، إلى غير ذلك من أمثال تلك الظواهر التي لا نقف عندها لأنها لا تمثل وضعًا من أوضاع الحكم المنظم والمستقر ولم تدم إلا سنوات قليلة، بل كان بعضها لا يبقى إلا شهوراً؛ ولهذا لم ندخلها في الحديث عن دولة الخوارج مكتفين بذكرها عند الحديث عن تلك الفرق التي بسطت سلطانها وقتًا ما على هذه المنطقة أو تلك.

* * *

# ٢ ـ دولة الإباضية في المغرب

انتشر المذهب الإباضي في المغرب على يد دعاة مخلصين وجدوا من البربر آذانًا صاغية، فاستغلوا ذلك لنشر مذهبهم الذي طورد في المشرق القريب من عاصمة الخلافة الإسلامية فقد رأوا أنه حفاظًا على بقاء مذهبهم وإقامة سلطة باسمه لابد وأن تكون بعيدة عن بطش الخلافة، فاختاروا المغرب بين قبائل البربر فقام للخوارج في المغرب مذهبان مذهب الإباضية ومذهب الصفرية، وكان مما ساعدهما في الانتعاش شيئًا فشيئًا اعتدال دعوتهم التي تهادن الحكام تحت ستار التقية وتعامل المخالفين بقدر من التسامح إلى أن بلغوا ما أرادوا، ولولا هذا الاعتدال لكان مصيرهم لا يقل عن مصير أولئك الذين قلما يجتمع لهم أقل عدد إلا وأعلنوها ثورة وعصيانًا مسلحًا فتنقض عليهم جيوش الخلافة حتى يبادوا، وقد أبيدوا بالفعل وما نشأت خوارج المغرب إلا نتيجة من نتائج تلك الإبادة في المشرق.

لقد كانت البصرة إحدى القواعد الأساسية لدعاة المذهب الإباضي، ومنها انطلق دعاة الإباضية الذين انتشروا في المغرب لتأسيس دولتهم هناك. وكان زعماء هذه القاعدة هم من أوائل علماء المذهب وعلى رأسهم أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة.

فكان الدعاة ينتشرون منها إلى الأماكن المعينة، بل وكان الخارجون على الخلافة لا يخرجون إلا بعد استشارتهم كما كان الحال في خروج طالب الحق في جزيرة العرب وأبو الخطاب (أحد حملة العلم) كما يسميهم الإباضية في المغرب، ثم خلفه عبد الرحمن الرستمي ومن جاء بعده من أولاده فكانوا لا يبرمون أمرًا ذا

بال إلا عن مشورة علماء المذهب في البصرة.

وقد رزق مذهب الإباضية في المغرب أنصاراً مخلصين في إقامته وإعلائه أمثال سلمة بن سعد الذي «كان يقول في مبدأ أمره: وددت أن يظهر هذا الأمر يوماً واحداً فما أبالي أن تضرب عنقي»[١]. وابن مغطير الجناوني، وغيرهما من الرجال الذين كانوا يذهبون من المغرب إلى البصرة ثم يرجعون بعد أن يتزودوا بالعلم والفقه في المذهب دعاة ومجاهدين وقضاة في دولتهم الناشئة.

وقد انتقل مع المذهب الإباضي إلى المغرب مذهب الصفرية ـ كما قلنا ـ وانتشر هناك على يد عكرمة مولى ابن عباس وهو بربري في الأصل ولهذا كان لدعوته إلى المذهب الصفري تأثير بين البربر لمعرفته بدخائل نفوسهم، وكان يدعو إلى مذهبه سراً ثم أخذ في الانتشار إلى أن صار مذهباً قوياً فيما بعد، خصوصاً وقد كان المهاجرون من المشرق الذين هربوا من اضطهاد الخلفاء يرتادون المغرب لبث دعوتهم في هذه المناطق النائية عن الخلافة الإسلامية، ولم يحدد المؤرخون بالضبط متى بدأ المذهب الخارجي ينتشر هناك.

يقول الدكتور رفعت فوزي عن تحديد نشأة الإباضية والصفرية بالمغرب: «وإذا كانت الروايات التاريخية لا تبين لنا بالتحديد متى قدم إلى المغرب أول من دعوا إلى مذهب الخوارج وهما سلامة بن سعيد وعكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما؛ فإنه يمكن القول بأنهما قدما في أواخر القرن الأول أو أوائل القرن الثاني»[٢].

ويجب أن نلاحظ هنا أن تلك القبائل التي كانت محط الأنظار لنشر المذهب

---

(١) الإباضية في موكب التاريخ جـ ٢ ص ٢٥.

(٢) الخلافة والخوارج في المغرب العربي ص ٢٩.

الخارجي بينهم كانت متأرجحة بين اعتناق المذهب الخارجي والبعد عنه، وأغلبهم كان يميل مع القوي صاحب الغلبة، فإذا جاء من هو أقوى منه كان الحال معه كسابقه وهكذا.

لقد كان البربر منذ أسلموا مخلصين في إسلامهم يشتركون في جميع المعارك التي يخوضها الجيش الإسلامي، وكانوا عندما يعاملون بالعدل والرفق كما وصفهم الطبري: «من أسمع أهل البلدان وأطوعهم إلى زمان هشام بن عبد الملك أحسن أمة سلامًا وطاعة».

وقد ظلوا كذلك إلى أن بدأوا يحسون بالظلم من قبل ولاة الخليفة هشام وأسوأهم سيرة كان عبيد الله بن الحبحاب من قبل هشام، الذي كان جل اهتمامه في جمع الأموال والتحف وبعثها إلى دمشق لإرضاء الخليفة هناك كغيره من ولاة تلك المناطق.

وصادفت هذه المحنة وجود دعاة الخوارج بينهم فكانوا كلما دعوهم إلى الخروج على الخلافة الأموية بسبب ما يفعله ولاتهم من مظالم يتأبون عن الاستجابة لهم قائلين: إن هذا ليس ذنب الخليفة حتى نختبره، فيقول لهم دعاة الخوارج: إن هؤلاء العمال لا يقدمون إلا بأمر من الخليفة نفسه، فلم يقبلوا منهم. وهكذا ظلوا كلما دعاهم الخوارج قالوا: «إنا لا نخالف الأئمة بما تجني العمال ولا نحمل ذلك عليهم، فقالوا لهم: إنما يعمل هؤلاء بأمر أولئك، فقالوا لهم: لا نقبل ذلك حتى نبورهم» أي نختبرهم.

وأخيرًا وبعد أن طفح الكيل خرج بضعة عشر يرأسهم ميسرة المطغري متوجهين إلى دمشق ليشكوا ما حل بهم إلى الخليفة هشام، إلا أنه لسوء الحظ لم يقابلهم بل احتجب عنهم إلى أن نفذت نفقاتهم، فعزموا على الرجوع إلى

بلادهم وهنا ذهبوا إلى الأبرش وحملوه رسالة منهم ليؤديها إلى هشام كالإعذار لما سيفعلونه فيما بعد، جاء في هذه الرسالة:

«أبلغ أمير المؤمنين أن أميرنا يغزو بنا وبجنده فإذا أصاب نفلهم دوننا، وقال هم أحق به؛ فقلنا: هو أخلص لجهادنا لأنا لا نأخذ منه شيئًا، إن كان لنا فهم منه في حل وإن لم يكن لنا لم نرده، وقالوا إذا حاصرنا مدينة قال: تقدموا، وأخر جنده فقلنا: تقدموا فإنه ازدياد في الجهاد ومثلكم كفى إخوانه، فوقيناهم بأنفسنا وكفيناهم، ثم إنهم عمدوا إلى ماشيتنا فجعلوا يبقرونها على السخال يطلبون الفراء الأبيض لأمير المؤمنين فيقتلون ألف شاة في جلد، فقلنا: ما أيسر هذا لأمير المؤمنين، فاحتملنا ذلك وخليناهم وذلك، ثم إنهم سامونا أن يأخذوا كل جميلة من بناتنا، فقلنا: لم نجد هذا في كتاب ولا سنة ونحن مسلمون فأحببنا أن نعلم أعن رأي أمير المومنين ذلك أم لا».

فأخذ الأبرش هذه الرسالة وقال: نفعل، وأخيرًا ولما يئسوا من الوصول إلى هشام ويئسوا من إنصافهم كتبوا أسماءهم وأنسابهم وأعطوا الوزراء قائلين لهم: «هذه أسماؤنا وأنسابنا فإن سألكم أمير المؤمنين عنا فأخبروه»[١]، ثم رجعوا.

وبالتأمل في تلك الرسالة نجد فيها حرارة الشكوى ومدى ما حل بهم إن صدقوا في كل ما ذكروه؛ إذ إن تلك الجرائم التي ارتكبت بحقهم لا يمكن السكوت عنها، وهنا وقر في قلوبهم ما قاله الخوارج سابقًا ورجعوا في غاية الغضب والعزم على الخروج عن الطاعة، فبدأوا بعامل هشام على أفريقية فقتلوه ثم استولوا على أفريقية، ولما علم هشام بذلك سأل عن أسماء ذلك الوفد الذي جاء إليه فرفعت إليه أسماؤهم فإذا هم الذين وقفوا ببابه فاحتجب عنهم.

---

(١) انظر: تاريخ الطبري ص ٢٥٤، ٢٥٥ جـ ٤.

وهناك سبب آخر يعزوه الأستاذ رفعت إلى صاحب كتاب «أخبار مجموعة»، الذي يرى أن سبب قيام خوارج المغرب بالثورة إنما هو «الاقتداء بالخوارج في المشرق أصحاب النهروان والأزارقة في الخروج على سلطان الخلافة والتحرر من ربقتها والكيد لها»[(١)].

ويروي عن صاحب فجر الأندلس رأيًا آخر، وهو أن تلك الثورة كانت سياسية قبل أن تكون دينية وذلك في قوله: «لسنا نجد على أي الأحوال من أخبار هذه الثورة الكبيرة دليلاً واضحًا على صفرية القائمين بالحركة أو إباضيتهم، والأسلم أن نسميهم خوارج سياسيين لا دينيين»[(٢)].

وعلى كل فقد اشتعلت الثورة وسموا ميسرة أمير المؤمنين، ثم التحموا مع جيش الخلافة في معارك عظيمة عبأ فيها هشام ثلاثين ألفًا لمقاتلة الخوارج، وحينما التقوا انهزمت جيوش الخلافة شر هزيمة واستتب الأمر للخوارج وبسطوا نفوذهم بقوة وبأس جعل الخليفة ييأس من استعادة أفريقية بعد هزيمة جيشه الذي أرسله بقيادة كلثوم بن عياض أمام قائد الخوارج خالد بن حميد الزناتي الذي حقق للخوارج استقلال المغرب حتى صار المغرب فيما بعد ملجأ كل ناقم على الخلافة الأموية[(٣)].

ثم صارت الأمور بعد ذلك في صراع بين الخوارج والخلافة يتبادل الطرفان

---

(١) الخلافة والخوارج في المغرب ص ٦٧، وهو يعزو هذا الرأي إلى (أخبار مجموعة ص٣١، ٣٢).

(٢) الخلافة والخوارج في المغرب ص ٦٨، وهو يعزو هذا الرأي إلى (فجر الأندلس ص ١٤٩).

(٣) هذا ما أشار إليه الأستاذ رفعت فوزي في كتابه الخلافة والخوارج في المغرب العربي ص ٨٣، والواقع أن الخليفة قد عبأ الجيوش المتلاحقة لإخماد تلك الثورات، انظر الكامل لابن الأثير جـ ٥ ص ١٩٢ ـ ١٩٤.

فيه النصر والهزيمة حتى انتهت الدولة الأموية وأعقبتها الدولة العباسية، فبدأت في مقاومة الخوارج بالمغرب وكان رئيسهم إذ ذاك هو أبو الخطاب؛ وهو أحد حملة العلم الخمسة الذين ذهبوا إلى البصرة وعادوا منها إلى المغرب يحملون فكرة إقامة دولة باسمهم، كما أشار عليهم زعيم المذهب الديني في البصرة أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة الذي تعتبره الإباضية من خيرة أسلافها وعلمائها الأجلاء.

فأخذ نجم الإباضية في الظهور على يدي أبي الخطاب عبد الأعلى بن السمح المعافري الذي كان مقيمًا بطرابلس يعد الخطط لجعلها عاصمة لهم، وكانت البيعة له في غرب طرابلس في مكان يسمى «صياد» واتفقوا فيه على وضع خطة للقبض على زمام السلطة في طرابلس، وهي أن يوضع الرجال في جواليق مربوطة من أسفلها على جمال كل رجلين على جمل ثم يدخلون طرابلس فلا يفطن الناس إلى ما بها، وعندما يتوسطون المدينة يخرج الإباضية الذين بها مصلتين سيوفهم ثم تفتح الجواليق فيخرج الرجال على هيئة حربية كل رجل يحمل سلاحه، ثم جاء الموعد ونجحت الخطة وحين خرجوا كانوا ينادون لا حكم إلا لله ولا طاعة إلا لأبي الخطاب، وتم الاستيلاء على المدينة فعين عبد الرحمن الرستمي وهو أحد حملة العلم الخمسة أيضًا على طرابلس قاضيًا[1].

فأخذ هذا الرجل بما أوتي من قوة فكر ونفاذ بصيرة في تجميع الإباضية من حوله وأحل التعصب للمذهب بدل التعصب القبلي، حتى نجح بهم في إقامة دولة للإباضية استمرت ما يقارب مائة وخمسة وعشرين عامًا.

ومنذ أن تم النصر للإباضية في طرابلس بدأوا ينظرون إلى ما حولهم

---

(١) الخوارج والخلافة في المغرب الإسلامي ص ١٠٨.

فحشدوا الجيوش للاستيلاء على القيروان لإنقاذها من بغي ورفجومة[١] الذين عاثوا فيها فسادًا، وسارت الحملة إليهم في ستة آلاف رجل، وعرضوا في طريقهم على قابس فاحتلوها ثم واصلوا السير إلى القيروان فحاصروها مدة، ثم خدعوا ورفجومة وأوهموهم أنهم منهزمون منهم، فلما خرجوا في لحاقهم عطف الإباضية عليهم فقتلوهم قتلا ذريعًا عند مكان يسمى رقادة. ثم خرج أبو الخطاب عن القيروان بعد أن ولى عليها عبد الرحمن بن رستم.

وبعد القضاء على ورفجومة رجع أبو الخطاب إلى طرابلس ولكن حدث أن ذهب أحد أتباعه ويسمى جميل السدراتي ـ لمنافرة وقعت بينه وبين أبي الخطاب ـ إلى أبي جعفر المنصور الخليفة العباسي طالبًا منه إنقاذ ذلك الجزء من المغرب من حكم أبي الخطاب، فبعث إليهم أبو جعفر الجيش بعد الجيش وهم ينهزمون أمام الإباضية، ولكن الإباضية عادوا فانهزموا أخيرًا على يد محمد بن الأشعث وانتصر عليهم الانتصار الحاسم[٢]، فقتل أبو الخطاب وكل من كان معه أثناء المعركة وتفرقت الإباضية في الجبال والأماكن النائية.

ثم جاء مؤسس الدولة الإباضية الحقيقي وهو عبد الرحمن بن رستم وهو الذي إليه «يعزى الفضل في تكوين دولة الخوارج الإباضية، كان حكمها في أسرته من بعده»[٣]، وهو فارسي الأصل من طبقة حكام الفرس الأكاسرة وقد انتقل بعد مقتل أبي الخطاب إلى تيهرت التي صارت فيما بعد عاصمة الإباضية،

---

(١) ورفجومة هم قبيلة من قبائل البربر، انظر الإباضية في موكب التاريخ ص ٥١ جـ ١.

(٢) انظر: الإباضية في موكب التاريخ جـ ١ ص ٥٣، وانظر: الكامل لابن الأثير جـ ٥ ص ٣١٧.

(٣) الخوارج في المغرب ص ١٠٧.

فاجتمعت عليه كلمة الإباضية وسلموا عليه بالخلافة سنة ١٦٠ هـ، وكان جل أتباعه من قبائل البربر لواته ورجالة ونفزاوة ولماية ونفوسة التي اشتهرت بأنها قلعة حصينة للإباضية.

وقد أصبحت تاهرت من أعظم المدن وأجملها وقد فصل القول فيها الشيخ سليمان بن عبد الله الباروني وذكر كثيرًا من دقائق أخبارها يعجب له السامع، واستشهد بعدة شواهد من كلام غير الإباضية نفيًا لما قد يتوهم من مبالغته في وصفها كما يقول[١]، وقد تأسست هذه المدينة واكتمل عمرانها سنة ١٣٦هـ.

وقد سار عبد الرحمن في حكمه سيرة ارتضاها الإباضية وتوالت عليه الإعانات من إباضية المشرق، الإعانات المعنوية والمادية وكان على اتصال في قضاياه المهمة بعلماء المشرق الإباضي؛ يقول محمود إسماعيل: «واستطاع عبد الرحمن بهذه الأموال تسليح رجاله من الإباضية، وتمكن بفضلهم ـ على حد تعبيره ـ من بسط سيادة الدولة على سائر قبائل البربر»[٢].

وكان يجاور دولته دولة الصفرية التي اتخذت سجلماسة عاصمة لها حين تكونت سنة ١٤٠ هـ، وقد تمت بين عبد الرحمن وملك الصفرية علاقة مصاهرة إذ تزوج ابن ملك الصفرية، ويسمى مدارًا، بكريمة عبد الرحمن وبذلك أمن ذلك الجانب، ولولا تلك المصاهرة لجرى بينهم من الحروب والفتن الشيء الكثير وهذا من حنكة عبد الرحمن ومهارته في الأمور.

وقد استمر الحال بالإباضية هناك في هدوء واستقرار إلى أن توفي

(١) انظر: الصفحات الأولى من كتاب الأزهار الرياضية جـ٢.
(٢) الخوارج في المغرب الإسلامي ص ١١٣.

عبد الرحمن الرستمي سنة ١٧١ تقريبًا، «وكي يضمن استمرار ذلك الاستقرار لدولته أوصى قبل وفاته بتعيين مجلس شورى يختار إمام الدولة من بين أعضائه»[١] .

فبايع الإباضية بعده ابنه عبد الوهاب بن عبد الرحمن الرستمي في هذا التاريخ، فاجتمعت عليه كلمة الإباضية وأحبوه لما امتاز به من الصلاح والحزم ولم ينقموا عليه أمرًا إلا ما كان من ابن فندين وهو ممن بايعه فإنه خرج عنه غاضبًا؛ لأنه لم يشركه في حكمه ولم يسند إليه فيه منصبًا وهذا تعليل الإباضية لخروجه عن طاعة عبد الوهاب، ولكن هذا التعليل ينفيه بعضهم ويرى أنه من صنع الإباضية لتشويه مطلب ابن فندين في حمل الإمام على اتخاذ مجلس شورى يأخذ برأيه وأسباب أخرى غير هذا[٢] .

ثم انضم إلى ابن فندين ثائر آخر من الإباضية الطامعين في الحكم وهو شعيب المصري حسب ما تقول مصادر الإباضية، ويقول غيرهم بأن هذا الحكم على شعيب «مبالغ فيه والأقرب للتصديق أنه توجه لنصح عبد الوهاب وإنهاء الخلاف في تاهرت، فلما لم يجبه انضم إلى ابن فندين»[٣] .

وحينذاك دبر هذان الرجلان الثورة لنزع الحكم من عبد الوهاب فأنشبوا معركة على أبواب عاصمة الإباضية بتيهرت انهزم فيها الثوار وقتل ابن فندين؛ وهرب شعيب إلى طرابلس ناقمًا على الإمام مظهرًا البراءة منه، فلما وصلت هذه الأخبار إلى علماء الشرق من الإباضية أجمعوا على البراءة منه ومن

(١) المصدر السابق ص ١١٤ .

(٢) راجع: الخوارج في المغرب الإسلامي ص ١١٧ .

(٣) الخوارج في المغرب ص ١١٧ .

ابن فندين .

وبموت ابن فندين اختفت المشاكل التي كانت شاغلة لعبد الوهاب وهدأت الأمور، ولكن هذا الهدوء كدرته ثورة أخرى قام بها قبائل من البربر تدين بالاعتزال وأكثرهم من قبيلة زناتة، التحموا معه في معركة طلب فيها من الثائرين عقد هدنة للنظر في الأصلح من الأمور فعقدت الهدنة وهنا كتب الإمام إلى أهل جبل نفوسة طالبًا منهم المدد، ولما جاءه ما طلب التحم معهم في معركة أخرى انتصر فيها الإمام وظفر بتلك الطائفة من الواصلية المعتزلة وأذعنوا بالطاعة، وكانت تنشأ بين الحين والآخر بعض الانشقاقات فلا تلبث أن تنتهي . وامتد سلطان الإمام إلى طرابلس وما حولها وقد دامت خلافته ١٩ سنة إذ توفي في سنة ١٩٠ هـ تقريبًا، وهو الصحيح عند الباروني من بين الأقوال التي قيلت في ذلك[١] ، تاركًا وراءه ثورة خلف بن السمح في اشتعال .

وبعد وفاة عبد الوهاب بايع الإباضية ابنه أفلح بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن الرستمي سنة ١٩٠ هـ وكان عليه أن يواجه محاربة خلف المنشق عن طاعة الرستميين، فأمر أبو عبيدة وكان واليًا من قبل عبد الوهاب على طرابلس بمحاربة خلف، وبعد مراسلات بينهما لم تجد نفعًا التحموا في معركة انتصر فيها أبو عبيدة، وكانت تلك المعركة في ١٣ من شهر رجب سنة ٢٢١ هـ، إلا أن هذه المعركة لم تنه عصيان خلف بل ثار مرة ثانية بعد وفاة أبي عبيدة وتولية العباس بن أيوب مكانه فراسل خلفًا لإعادته إلى الطاعة، ولما لم تفلح معه المراسلة تقابلوا في معركة انهزم فيها خلف وتفرق جمعه ومات بعد ذلك منكسرًا[٢] .

---

(١) الأزهار الرياضية جـ ٢ ص ١٦٣ .

(٢) انظر : الخوارج في المغرب الإسلامي ص ١٢٣ .

وبعد خلف جاء ثائر آخر هو فرج بن نصر النفوسي المعروف (بنفاث) والذي تنسب إليه فرقة النفاثية من الإباضية وكان له اطلاع في العلم، إلا أنه أخرجه الغضب لنفسه إذ لم يول ولاية في دولة أفلح حسب ما تقول مصادر الإباضية، وهذا لا ينفي أن تكون ثورته انتقامًا من حكم الرستميين الذين جعلوا الخلافة وراثية ولكنه لم تكن له شوكة أو منازلة مع جيش أفلح بل كان خروجه بمجرد الكلام فقط، وأخيرًا غمض أمره وانتهى دوره إلى أن حانت وفاة الإمام أفلح وكان المرشح لتوليها بعده هو ابنه ابن اليقظان محمد بن أفلح، إلا أنه حين وفاة والده كان مسجونًا في بغداد وذلك أنه كان قد اختطف في حجه وأودع سجن بغداد، فبايع الناس بعد وفاة أفلح ابنه أبا بكر بن أفلح، إلا أنه لم يكن مرضيًا من جميع الناس، ووقعت فتن في عهده وحرب أهلية.

وقد عاد ابن اليقظان من بغداد إثر إطلاقه من السجن فنظم الأمور وأحبه الناس فتمت بيعته سنة ٢٤١هـ، واجتمعت عليه الكلمة وأتته وفود البيعة من كل أرجاء مملكته واستتب الأمن وكثر الرخاء إلى أن توفي سنة ٢٨١ هـ.

وبعد وفاته بايع الإباضية ابنه أبا حاتم يوسف بن محمد باتفاق الكافة ولم ينكر أحد في الظاهر أي أمر، إلا أنه كان في نفوس بعض الناس ميل عنه ومنهم عمه يعقوب بن أفلح إلا أنه لم يحرك ساكنًا حينئذ، ثم حدثت فتنة بعد ذلك بقيادة بعض المشايخ ومسموعي الكلمة وتطور الخلاف إلى أن أصبح لا يمكن حله إلا بالمعركة، وجمع كل فريق ما عنده من قوة استعدادًا لخوض الحرب.

وقد أسند أهل مدينة تيهرت زعامتهم إلى عم أبي حاتم السابق الذكر يعقوب ابن أفلح بينما كان الإمام محاصرًا لها من خارجها ولم يبق إلا الدخول في المعركة، فابتدأت رحاها بين الإمام وعمه فأهرقت الدماء وتقطعت السبل وعاش

الناس في أشد الضيق، إلى أن توسط بعض أهل الإصلاح بين الإمام وعمه لعقد هدنة وصلح على أن يقف كل منهما عن منازعة الآخر مدة أربعة أشهر حتى ينظر الناس في أمرهم ورجاء ما يمن الله به من حسن تدبيره.

وقد حدث في أثناء هذه المدة أن استمال الإمام كثيرًا من الناس ووعدهم ومناهم إلى أن مال إليه أكثر أهل المدينة (مدينة تيهرت)، فرأى يعقوب ومن معه من خاصته أن الخطر قد أحدق بهم وهنا قرروا الهرب إلى طرابلس التي كانت الفتن فيها وفي جبل نفوسة على أشدها ليكونوا على بعد عن الإمام.

وهنا دخل الإمام المدينة بعد أن كان مقيمًا خارجها في أثناء تلك الأربعة الأشهر وصفي له الجو في تيهرت وما حولها، باستثناء طرابلس ونفوسة وما حولهما فقد وقعت فيها بعض الفتن الداخلية ثم أعقبهم نزول جيش إبراهيم بن الأغلب التابع للخلافة العباسية فقتل أهل نفوسة قتلاً ذريعًا وانهزموا شر هزيمة.

ومن هنا بدأ نجم دولة الإباضية الرستمية في الأفول شيئًا فشيئًا إلى أن توفي الإمام أبو حاتم سنة ٢٩٤ هـ مقتولاً على يد أبناء أخيه باتفاق تم بينهم للاستيلاء على الحكم، وشايعهم على هذا بعض الناس فقتلوه ثم تولى بعده اليقظان بن أبي اليقظان وهو ابن أخيه، وبمجرد توليه بدأ انقراض دولة بني رستم على يد الشيعة وذلك على يد عبيد الله الشيعي وظهور دعوته في المغرب، فقد احتل مولاه ويكنى بأبي عبد الله الحجاني تيهرت العاصمة الإباضية وقضى على أسرة بني رستم وانتهى أمرهم وذلك في سنة ٢٩٦ هـ، فرثاهم علماء الإباضية بالمراثي المحزنة ورثوا تيهرت وما أصابها من خراب بعد بني رستم.

* * *

# الفصل السابع
# فرق الخوارج

بعد عرضنا لوضع الخوارج الفكري والحربي والسياسي نبدأ الآن بالحديث عن فرق الخوارج؛ متى بدأ تكونها، وما هي الأسباب التي أدت إلى افتراق الخوارج بعد أن كانوا على رأي واحد، وما هي مناهج مؤرخي الفرق المختلفة في التاريخ لها؟

وأخيراً نقدم عرضًا موجزاً لتاريخ هذه الفرق، مرجئين بيان آرائها ومناقشتها في تلك الآراء إلى الباب التالي، اللهم إلا ما نذكره عرضًا عن بعض آراء الفرق الفرعية.

# ١ ـ نشأة فرق الخوارج وأسبابها

بدأ تكون فرق الخوارج ـ كما قلنا سابقًا ـ بظهور نافع بن الأزرق وجماعته التي تنتسب إليه والتي عرفت باسم الأزارقة وذلك في أوائل الستينات، وتتابع بعد ذلك ظهور تلك الفرق سواء الفرق الكبرى أو ما تشعب عنها من فرق صغرى.

ولقد كان لهذا الافتراق أسبابه الظاهرة والخفية وإن لم تكن في أغلب الأحيان أسبابًا لها قيمتها، فقد عرفنا عنهم أنهم كانوا يختلفون ويفترقون لأتفه الأسباب، ومهما يكن من أمر فإلى جانب اختلافهم حول سلوك بعضهم على هذا النحو أو ذاك كانت هناك أسباب لهذا الاختلاف ترجع إلى اختلافهم في الآراء الدينية وفي مواقفهم من الجماعة الإسلامية.

فقد كان الخوارج في مبدأ أمرهم لا يعرفون تلك التفاصيل في مذهبهم التي أحدثت بينهم الخلافات فيما بعد وفرقتهم فرقًا متعددة ذات آراء مختلفة، كالاختلاف في القعدة والتقية والهجرة من دار مخالفيهم إلى دارهم، كذلك حكم أطفال مخالفيهم هل هو تابع لحكم آبائهم أم يختصون بحكم مستقل مع الاختلاف في حكم هؤلاء الآباء المخالفين... إلخ.

وقد أثرت فيهم هذه الاختلافات في الآراء حين حدثت فتعددت طوائفهم، واختلفت بتعدد هذه الآراء واختلافها.

وقد اختلف العلماء في الشخصية التي أحدثت هذه الخلافات بين صفوف

الخوارج وفرقت كلمتهم وجعلت بعضهم يبرأ من بعض؛ فقيل إن أول من أحدث الخلاف بين الخوارج هو نافع بن الأزرق الحنفي، وقيل إن أول من أحدثها عبد ربه الكبير أو رجل يسمى عبد الله بن الوضين، وأن نافعًا كان من المخالفين له في مبدأ أمره ولكنه وبعد وفاته تبين له أن الحق كان معه فرجع إلى الأخذ بقوله وأكفر من يخالفه بعد ذلك. وأما من خالفه قبل ذلك - أي قبل أن يرى نافع أن قوله صحيح - فليس بكافر وكأن الحكم يبتدئ عنده من يوم أن تبين له صحة رأي ابن الوضين، وقيل إن أول من أحدثها عبد ربه الصغير[1].

والحقيقة كما يظهر لي أن خلاف الخوارج لم يشتد ولم يأخذ شكله الحاد إلا حين تبنى نافع بن الأزرق آراءه الخاصة في تلك المسائل التي لم يعرفها سلف الخوارج ولم يخوضوا فيها بالتفصيل، وحينما أخذ نافع في تطبيقها اعتبرها الخوارج آراء متطرفة لم يقل بها سلفهم من أهل النهروان ولا غيرهم؛ فمثلاً حرم التقية واعتبرها خشية من غير الله لا تجوز بحال مستدلاً بقوله تعالى: ﴿ **إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً** ﴾ [النساء: ٧٧].

وعلى هذا فإن القعدة الذين يستندون إلى التقية غير مؤمنين في نظره، واعتبر كل مخالفيه مشركين كفرة لا تحل مناكحتهم ولا موارثتهم ولا أكل ذبائحهم ولا يجب رد أماناتهم إليهم. ويحل أيضًا قتل نسائهم وأطفالهم كما قال تعالى: ﴿ **وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا** ﴾ [نوح: ٢٧].

وعندما وصل إلى هذا الحد انفصلت عنه النجدات بقيادة نجدة بن عامر؛ لأنهم رأوا أن هذه الآراء مخالفة لكتاب الله وسنة رسوله وسلفهم القديم قائلين له: «أحدثت ما لم يكن عمله السلف من أهل النهروان وأهل القبلة»، فأجابهم

---

(١) انظر: مقالات الأشعري جـ١ ص ١٧٠، الفرق بين الفرق ص ٨٤.

بأن هذه حجة عرفها وقامت عليه وينبغي الأخذ بها[١]. قال عبد الرحمن النجم: «إن الآراء الشديدة الغالية التي تبناها نافع بن الأزرق وضعت الخوارج في بداية مرحلة خطيرة، فقد فتحت مجالاً واسعًا أمام مجتهديهم لمناقشات نظرية واسعة استمرت فترة من الزمن وأدت إلى ظهور آراء متباينة ومواقف مختلفة وكانت سببًا في تفرقهم، ولا ريب أن الاتجاه المعتدل الذي يمثله النجدات هو أقرب إلى آراء عامة المسلمين»[٢].

وابن عبد ربه يرى أن الخوارج قبل وجود نافع بن الأزرق كانوا لا يختلفون إلا في الشيء الشاذ حتى جاء نافع فأوجد فجوات بينهم؛ يقول ابن عبد ربه: «الأزارقة أصحاب نافع بن الأزرق الحنفي وكانوا قبل على رأي واحد لا يختلفون إلا في الشيء الشاذ»[٣].

ومهما يكن من اختلاف العلماء حول تحديد أول من أحدث الافتراق بين الخوارج فقد كان لهذه الاختلافات أثرها السيئ على مجرى حياتهم؛ إذ أخذ كل فريق منهم يشنع على مخالفيه قوله كما سيتبين لنا ذلك فيما بعد.

* * *

(١) المقالات جـ١ ص ١٧٠، الفرق بين الفرق ص ٨٤.
(٢) البحرين في صدر الإسلام ص ١٢٨.
(٣) العقد الفريد جـ٢ ص ٣٩١.

# ٢ ـ مناهج مؤرخي الفرق في ذكر فرق الخوارج

عندما يريد الباحث حصر فرق الخوارج الأصلية منها أو الفرعية يفاجأ بكثرة اختلاف العلماء في ذلك، وذلك لأن كتب الفرق الإسلامية لم تتفق أبدًا على تقسيم فرقهم الرئيسية أو الفرعية على عدد معين، فنجد بعضهم يعدها أربعًا، وبعضهم يعدها خمسًا، وبعضهم يعدها سبعًا، وبعضهم يعدها ثماني، وآخرون خمسًا وعشرين . . . إلخ.

وهكذا يتباين عددهم عند علماء الفرق، وهذا يعود بالطبع إلى عوامل هامة ومنها:

١ ـ أن الخوارج كانوا من الفرق الثائرة المضطهدة من جهة خصومهم وهم عامة الناس، الأمر الذي أدى إلى عدم التمكن من الدراسة الدقيقة لفرقهم في عصر خروجهم.

٢ ـ أنهم هم أنفسهم ساهموا في إخفاء أمرهم بحيث أخفوا كتبهم عن أعين الناس؛ إما خوفًا عليها منهم أو ضنًا بها عنهم وهي قليلة جدًا قلة فراغ الخوارج الذين وهبوا كل أوقاتهم للحرب أو الإعداد لها على طول حياتهم.

٣ ـ أنهم لم ينعموا بالاستقرار والهدوء الذي ينتج عنهما نظرهم في العلوم وتحقيقهم لمذهبهم وتأريخهم لفرقهم المختلفة تأريخًا مضبوطًا يساعد على حصرها حصرًا صحيحًا.

٤ ـ أنهم كانوا ـ كما قلنا سابقًا ـ سريعي التفرق؛ إذ حصول أقل سبب تافه كان كافيًا لتفرقهم إلى فرق.

ولهذا تشعبت فرقهم واختلط أمرها على المؤرخين.

وقد ذكر العلماء أقوالاً كثيرة في ندرة كتبهم وفي صعوبة الوصول إلى حقيقة أمرهم وشكوا من هذا الأمر الذي يوقف الباحث أمام مشكلة هامة، وقد مر بنا الحديث في هذه المسألة في مقدمة الرسالة.

وقد نتج عن سرعة تفرقهم لأقل سبب يحدث أن كثر رؤساؤهم وفرقهم كثرة اختلط أمرهم بسببها على المؤرخين، وفي هذا يقول أحمد أمين عنهم: «والخوارج لم يكونوا وحدة، ولم يكونوا كتلة واحدة، وإنما كان واضحًا فيهم الطبيعة العربية البدوية فسرعان ما يختلفون وينضمون تحت ألوية مختلفة يضرب بعضها بعضًا ولو اتحدوا لكانوا قوة في منتهى الخطورة»[١].

وكذلك يقول الشيخ أبو زهرة؛ فإنه يرجع سبب تفرقهم إلى فرق متباينة إلى «كثرة الاختلاف فيما بينهم وتحيز كل فرقة لما ارتأت وتجمعها حوله حتى صاروا مذاهب وجماعات متباينة»[٢].

ويقول الأستاذ محمد الطاهر النيفر عنهم: «وكانوا كثيري التشاجر فيما بينهم لأتفه الأسباب، وربما كان هذا هو السر في انهزامهم مع قوة شكيمتهم في القتال»[٣].

وفيما يلي بيان للاختلاف البعيد بين علماء الفرق في عد فرق الخوارج.

---

(١) فجر الإسلام ص ٢٥٩.
(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية ص ٨٠.
(٣) أهم الفرق الإسلامية ص ٦١.

فالأشعري يرى أنهم أربع فرق: الأزارقة، والنجدات، والإباضية والصفرية. ثم يقول: «وكل الأصناف سوى الأزارقة والإباضية والنجدية فإنما تفرعوا من الصفرية»[١].

ويشاركه في هذا الحصر ابن عبد ربه، إلا أنه ذكر البيهسية مكان النجدات فهي عنده من فرقهم الكبرى[٢]، بينما هي عند غيره فرقة فرعية.

ويرى صاحب إبانة المناهج أنها خمس فرق رئيسية وذكر الفرق التي تقدمت عند الأشعري وابن عبد ربه مثبتًا أن الكل من كبار فرقهم، ويلاحظ عليه أنه اختلط عليه اسم عبد الله بن إباضي بعبد الله بن يحيى طالب الحق فنسب الإباضية إليه، وهو خطأ تاريخي[٣].

ويرى البعض أنها سبع فرق رئيسية ومنهم محيي الدين الدبسي حيث أضاف إلى ما تقدم في إبانة المناهج فرقة المحكمة والعجاردة[٤]، وذكر أن فروع الإباضية عنده أربع فرق والعجاردة عشر فرق. ومثله الشاطبي فهو يعدها سبع فرق وهي: المحكمة، والبيهسية، والأزارقة، والحراث، والعبدية، والإباضية.

والغريب في هذا التقسيم ذكر فرقة الحراث فلم يذكرها غيره في فرق الخوارج لا الرئيسية ولا الفرعية. وجوز الشيخ محمد رشيد رضا أن تكون هي النجدات وقد صحفها النساخ.

وأيضًا ذكر الشاطبي العبدية وهي كذلك ليست مذكورة عند المؤرخين في

---

(١) المقالات جـ١ ص ١٨٣.

(٢) العقد الفريد جـ٢ ص ٣٩١.

(٣) إبانة المناهج ص ١٥٥.

(٤) رسالة الدبس في فرق الشيعة والخوارج وتكفير غلاتهم ص ٢٦خ.

فرق الخوارج، إلا أن يكون قصده المعبدية فهي وإن كانت من فرق الخوارج إلا أنها فرقة فرعية صغيرة من فرق الثعالبة، وقد ذكرها هو نفسه بأنها من فرق الثعالبة حين ذكر تقسيم الثعالبة، وقد قسم الإباضية إلى أربع فرق، والعجاردة إلى إحدى عشرة فرقة، والثعالبة التي هي إحدى فرق العجاردة أربع فرق[1].

ويعدها الشهرستاني ثماني فرق وهي كبار فرق الخوارج عنده مضيفًا إلى ما ذكره الدبس فرقة الثعالبة بأنها من فرقهم الكبار، وبعد أن ذكر تلك الفرق قال: «والباقون فروعهم»[2].

أما البغدادي فقد أوصلها إلى عشرين فرقة ذاكرًا لها جميعًا في موضعين من كتابه الفرق بين الفرق، وكان ذكره لفرق الخوارج في كل منهما عامًا؛ لم يبين الفرق التي يعتبرها أصولاً ولا الفرق التي يعتبرها فروعًا، وإنما قال: «وأما الخوارج فإنها لما اختلفت صارت عشرين فرقة وهذه أسماؤها»[3]. ثم شرع في بيان تلك الأسماء سردًا.

أما عند الرازي فهم إحدى وعشرون فرقة[4]، بينما هم عند الملطي خمس وعشرون فرقة[5].

وهكذا يجد الباحث نفسه أمام اختلاف العلماء في هذا العدد الكثير من فرق الخوارج، كل واحد قد اختار لنفسه العدد الذي وصل إليه اجتهاده ونظره،

---

(١) الاعتصام جـ٢ ص ٢١٩، ٢٢٠.
(٢) الملل والنحل جـ١ ص ١١٥.
(٣) الفرق بين الفرق ص ٢٤، ٧٢.
(٤) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ٤٦، ٧٢.
(٥) التنبيه والرد ص ١٦٧.

ولقد صدق الأستاذ الغرابي حين قال: «ونتيجة لما تقدم من أن الخوارج يكونون على رأي واحد ثم لا يلبث أن يحصل بينهم خلاف على رأي فينقسمون ويخرجون على إمامهم ـ قد انقسمت الخوارج إلى فرق كثيرة لم يتفق المؤرخون على عددهم».

ويقول: «والحق أنه لا يمكن معرفة عدد فرق الخوارج ولا ضبطها؛ لأن الخلافات كانت توجد بينهم على أقل شيء».

ويقول أيضًا: «وأنه كما قلت ليس من السهل الاتفاق على كيفية تقسيم فرق الخوارج وأيها فروع، كما أنه ليس من السهل ضبط عدد فرقها كذلك لكثرة اختلافاتها وتقلباتها وخروج بعضها على بعض لأمر قد يكون بسيطًا»[١].

وعلى كل فسوف أقدم هنا تعريفًا موجزًا بجميع الفرق التي ذكرها المؤرخون سواء ما اتفقوا على ذكره أو اختلفوا فيه، وسواء ما اتفقوا كذلك على كونه أصليًا أو فرعيًا وما اختلفوا فيه، مركزين على الجانب التاريخي لكل فرقة، أما آراؤهم فموضعها القسم الثاني من هذا البحث إن شاء الله.

* * *

(١) تاريخ الفرق الإسلامية ص ٢٦٦، ٢٦٨، ٢٧١.

# ٣ ـ التعريف بفرق الخوارج

**المحكمة:**

وهو أول تجمع يعد بمثابة التجمع الأم والأساس لكل الفرق التي أتت بعدها، وهذه ـ كما لا يخفى ـ انفصلت عن جيش الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين تمت الموافقة على التحكيم، ثم اشتد انفصالها بعد أن ظهرت النتيجة في غير ما كانوا يؤملون.

وحينما خرجوا إلى حروراء كانوا يعاملون المسلمين الذين يخالفونهم في الرأي أبشع المعاملات وأقساها، يصفهم الملطي بقوله: «فأما الفرقة الأولى من الخوارج فهم المحكمة الذين كانوا يخرجون بسيوفهم فيمن يلحقون من الناس، فلا يزالون يقتلون حتى يقتلوا، وكان الواحد منهم إذا خرج للتحكيم لا يرجع أو يقتل فكان الناس منهم على وجل وفتنة»[١].

وهو يقصد بخروج الخارجي للتحكيم أن يحمل سيفه ثم يخرج مناديًا في الناس: «لا حكم إلا لله». وكان أول رئيس لهم هو عبد الله بن وهب الراسبي الذي قاد المعركة ضد علي بن أبي طالب في النهروان فقتلوا هناك شر قتلة.

ومن أبشع جرائمهم قتلهم عبد الله بن خباب ابن صاحب رسول الله ﷺ بعد أن حدثهم بحديث يوجب القعود عن الفتن، فذبحوه على حافة النهر وبقروا بطن امرأته وكانت حبلى، وكان الذي تولى قتله ـ فيما يذكر الأشعري[٢] ـ مسعر

(١) التنبيه والرد ص ٥١.
(٢) المقالات جـ١ ص ٢١٠.

ابن فدكي، ويذكر البغدادي[1] أنه رجل يسمى مسمعًا؛ ويمكن الجمع بينهما بأن يقال إن مسعر بن فدكي الذي تولى رئاسة الوفد الذاهب إلى البصرة أمر مسمعًا بقتل عبد الله بن خباب فقتله[2]، ولعلهما شخص واحد حصل التصحيف في اسمهما لتقارب الشكل.

**الأزارقة:**

زعيم هذه الفرقة هو نافع بن الأزرق المشهور بمساءلة ابن عباس، وقد ذكره بهذا الاسم كل من كتب في التاريخ والفرق إلا من شذ، وكنيته أبو راشد وهو من بني حنيفة، ومن الذين أخطأوا في اسمه الملطي رحمه الله، فقد سماه عبد الله بن الأزرق خلافًا لتسمية الجمهور[3].

ومما يذكر عن ابتداء ظهور نافع بن الأزرق أنه اجتمع بالخوارج الذين يرون رأيه وطلب إليهم أن ينضموا إلى ابن الزبير لمقاتلة جيوش أهل الشام الذين حاصروا مكة، قائلاً لهم من خطبة له: «وقد جرد فيكم السيوف أهل الظلم وأولو العداء والغشم وهذا من ثار بمكة فأخرجوا بنا نأت البيت ونلق هذا الرجل، فإن يكن على رأينا جاهدنا معه العدو وإن يكن على غير رأينا دافعنا عن البيت ما استطعنا ونظرنا بعد ذلك في أمورنا»، فأطاعوه وخرجوا إلى مكة.

وأخيرًا وبعد أن امتحنوا ابن الزبير وتبين لهم خلافه لرأيهم خرجوا عنه سنة ٦٤ هـ، فخرجوا من مكة إلى جهتين جهة إلى البصرة وهم نافع بن الأزرق، وعبد الله بن الصفار السعدي، وعبد الله بن إباضي، وحنظلة بن بيهس، وبنو

---

(١) الفرق بين الفرق ص ٧٧.

(٢) وانظر: الكامل لابن الأثير جـ٣ ص ٣٤١، العقد الفريد جـ٢ ص ٣٩٠، أيام العرب في الإسلام ص ٣٨٥، ٣٨٦، تلبيس إبليس ص ٩٣.

(٣) التنبيه والرد ص ٥٤.

الماحوز عبد الله وعبيد الله والزبير ، وجهة إلى اليمامة وهم أبو طالوت ، وعبد الله ابن ثور أبو فديك ، وعطية بن الأسود اليشكري .

فأما أهل البصرة فقد أمروا عليهم نافع بن الأزرق وأقام بالبصرة إلى أن خشي من أهلها ، فخرج إلى الأهواز وتبعه أتباعه إلى هناك .

وأما أهل اليمامة فولوا عليهم أبا طالوت ثم خلعوه وولوا عليهم نجدة بن عامر ، وقد استقر الأمر بنافع ومن معه في الأهواز «فغلبوا عليها وعلى كورها وما وراءها من بلدان فارس وكرمان في أيام عبد الله بن الزبير ، وقتلوا عماله بهذه النواحي»[1] ، إلى أن قتل نافع في سنة خمس وستين في شهر جمادى الآخرة عندما اشتدت المعركة بينه وبين جيش أهل البصرة بقيادة مسلم بن عبيس ابن كريز بن ربيعة في ناحية الأهواز الذي جهزه عامل البصرة من قبل عبد الله بن الزبير عبد الله بن الحارث الخزاعي ، وبعد قتل نافع في هذه المعركة ولى الخوارج أمرهم قطري بن الفجاءة الذي انشقت عليه الأزارقة فيما بعد[2] .

وقد تابع حرب الأزارقة المهلب بن أبي صفرة الذي عينه ابن الزبير لحربهم فأثخن فيهم وأوهن قوتهم على ما تميزوا به من قوة وكثرة ؛ يقول البغدادي : «ولم يكن للخوارج قط فرقة أكثر عددًا ولا أشد منهم شوكة»[3] ، ولهذا فقد كان الناس منهم على وجل وفتنة لأنهم كانوا يتابعون عليهم الغارات في كل مكان لا يعرفون الهدوء ولا السلم .

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١١٨ ، ١١٩ .

(٢) انظر : تاريخ الطبري جـ٥ ص ٦١٣ ، وص ٥٦٤ ، ٥٦٧ ، الكامل لابن الأثير جـ٤ ص١٩٥ ، الكامل للمبرد جـ٢ ص ١٨١ .

(٣) الفرق بين الفرق ص ٨٣ .

ويقول ابن حزم أنهم «إنما كانوا أهل عسكر واحد أولهم نافع بن الأزرق وآخرهم عبيدة بن هلال العسكري، واتصل أمرهم بضعًا وعشرين سنة»[1]، والمشهور في هذا الاسم الذي ذكره ابن حزم أنه عبيدة بن هلال اليشكري وليس العسكري كما قال.

وتعتبر فرقة الأزارقة أم الفرق بعد المحكمة إذ أن النجدات انشقت عنها، وانشقت عن النجدات العطوية، وانشقت عن العطوية العجاردة وهكذا. ويعد نافع بن الأزرق من مشاهير الخوارج فقد كان هو وفرقته السبب في تشعب آراء الخوارج على هذا النحو، فهو أول من فتح أبواب الخلاف بين الخوارج بتلك الأحداث التي بينها صاحب كتاب الأديان بقوله: «ولم يزالوا على ذلك - أي على الاتفاق - إلى أن مرق عليهم نافع بن الأزرق فشتت كلمتهم وفرق جماعتهم وخالف أمرهم وحاد عن اعتقادهم، أحدث أمورًا خالف فيها المسلمين وأهل الاستقامة في الدين - يعني بهم الإباضية - وتتابعت الخوارج وافترقت إلى ستة عشرة فرقة بفرقة أهل الاستقامة».

ويقول عن مخالفة نافع لما عرف عند الخوارج من اعتقاد - إنه «أول من خالف اعتقاد أهل الاستقامة وشق عصا المسلمين وفرق جماعتهم؛ انتحل الهجرة وسبى أهل القبلة وغنم أموالهم وسبى ذراريهم وسن تشريك أهل القبلة وتبرأ من القاعد ولو كان عارفًا لأمره تابعًا لمذهبه، واستحل استعراض الناس بالسيف، وانتحل المهجرة وحرم مناكحتهم وذبائحهم وموارثتهم وابتدع اعتقادات فاسدة وآراء حايدة، خالف فيها المسلمين وأهل الاستقامة في الدين، وخرج من البصرة إلى الأهواز فغلب عليها وعلى ما والاها من بلاد فارس وكرمان وسجستان ومكران»[2].

(١) الفصل لابن حزم جـ ٤ ص ١٨٩، ١٩٠.
(٢) قطعة من كتاب في الأديان ص ٩٧، ٩٨.

## النجدات:

تنتسب النجدات إلى زعيمهم الأول نجدة بن عامر بن عبد الله بن ساد بن المفرج الحنفي أو الثقفي كما يقول بعضهم. وقد سمي أتباعه بالنجدات العاذرية لعذرهم أهل الخطأ في الاجتهاد إذا كانوا جاهلين بوجه الصواب فيه، وقد كان نجدة مع نافع يدًا واحدة إلى أن نقم عليه أشياء رأى نجدة أنها من البدع المضلة ففارق نافعًا واستقل عنه بمن تبعه من أصحابه.

ويختلف النقل في مكان خروجه؛ فبعضهم يرى أنه كان من اليمامة ومنها انتشر أمره إلى بقية البلدان وهذا هو المشهور[١]، بينما يذكر الملطي أنه خرج من جبال عمان[٢]، ولم أر فيما تيسر لي الاطلاع عليه أن غير الملطي قد قال بقوله، ويوصف نجدة بأنه كان شجاعًا يتابع الغارات على من حوله حتى بلغ ملكه صنعاء جنوبًا والبحرين والقطيف، أي أنه أخذ مساحات واسعة من الدولة الإسلامية.

ولم يزل في قوته إلى أن اختلف عليه أصحابه وكان أشدهم عليه أبو فديك، وكان نجدة حين علم بتآمره ومن معه على قتله استخفى في قرية من قرى حجر، إلا أنه اكتشف أمره فاستخفى عند أخواله من بني تميم وعندها عزم على المسير إلى عبد الملك بن مروان فأتى بيته ليعهد إلى زوجته بما يلزم، ولكن الفديكية غشوه فقتلوه وكان يقاتلهم بشجاعة نادرة وهو يتمثل بهذا البيت:

وإن جر مولانا علينا جريرة صبرنا لها إن الكرام الدعائم

(١) انظر: الكامل لابن الأثير جـ ٤ ص ٢٠١، ٢٠٦، الملل والنحل جـ ١ ص ١٢٢، مقالات الأشعري جـ ١ ص ١٧٤، تلبيس إبليس ص ٩٥، الفرق بين الفرق ص ٨٧، كتاب الأديان ص ١٠١.

(٢) التنبيه والرد ص ٥٥.

وكان قتله في السنة الثانية والسبعين من الهجرة.

وقد تعددت الأسباب التي ثار من أجلها أصحاب نجدة عليه وهي أسباب وقعت متفرقة، إلا أن الحقد الذي امتلئت به قلوب الخارجين عليه ساعد على تجميعها وتضخيمها حتى صارت بحيث لم يطق الفديكيون الصبر على طاعة نجدة فدبروا قتله وقد تم لهم ذلك. ومن هذه الأسباب ما يلي:

١ - أن أبا سنان، ويسمى حي بن وائل، أشار على نجدة بأن يقتل كل من أجابه تقية بعد أخذهم، ولكن نجدة قابلة بعنف وشتمه قائلاً له: كلف الله أحداً علم الغيب؟ قال: لا، قال: فإنما علينا أن نحكم بالظاهر.

٢ - أن نجدة سير سريتين الأولى منهما بحراً والثانية براً، وعند القسمة فضل سرية البحر على سرية البر فأغضب ذلك عطية بن الأسود أحد أتباعه وغضب نجدة أيضًا عليه وشتمه، فأخذ هذا يحرض الناس على الخروج عن طاعة نجدة وعصيانه.

٣ - ونقم عليه أصحابه بأنه عطل حد الخمر وكان سبب ذلك أن رجلاً من عسكره كان يشرب الخمر فبلغوا أمره إلى نجدة، فقال لهم: «إنه رجل شديد النكاية على العدو وقد استنصر رسول الله ﷺ بالمشركين»، ولكن هذا الجواب كان غير مقنع لهم.

٤ - أنه حين أغار على مدينة رسول الله ﷺ وقعت جارية من بنات عثمان بن عفان في يد أحد جنوده فاشتراها منه وردها إلى عبد الملك بن مروان، فأغضب هذا أتباعه وقالوا له: إنك «رددت جارية لنا على عدونا».

٥ - أنه جرت بينه وبين عبد الملك مكاتبات كان عبد الملك يطلب

منه الدخول في طاعته وأن يوليه اليمامة ويهدر له كل ما أصاب من مال أو دماء، فقال عطية: ما كاتبه عبد الملك إلا وهو يعرف أنه مداهن في الدين.

٦ـ ومنها أن بعض قومه فارقوه وشرطوا لعودتهم أن يتوب علنًا ففعل ذلك، ولكنهم عادوا فقالوا: إنه لا ينبغي لنا أن نستتيبه وهو الإمام وطلبوا منه أن يتوب من توبته تلك؛ فوقع بينهم الاختلاف.

٧ـ أنه حكم بالشفاعة؛ وذلك حينما كلمه أصحابه في رجل فأعطاه فرسًا.

٨ـ ونقموا عليه أيضًا عطاءه مالك بن مسمع ما يقدر بعشرة آلاف درهم حين أمر عامله هميان بن عدي السدوسي بذلك[1].

وهكذا ألقت تلك الأسباب الظاهرة وغيرها جوًا من العداء المستحكم لنجدة، وهي في ظاهرها حجج واضحة إن صحت نسبتها إليه، ولكن الحقيقة هو أن تلك الأسباب كان لها ما يغذيها وهو التعصب القبلي بين بني حنيفة وبني قيس بن ثعلبة الذي ينتسب إليهم أبو فديك؛ حيث أراد هؤلاء نقل السلطة من يد بني حنيفة إليهم هم، وفعلاً تم لهم ما أرادوا وذلك بعد تولية أبي فديك مكان نجدة الحنفي. ثم نقل أبو فديك عاصمة الحكم من اليمامة إلى البحرين مقر قبيلته قيس بن ثعلبة، وبعد قتل نجدة أصبح النجدات على ثلاث فرق؛ فريق ما زال على تأييده له، وفريق مع أبي ثور، وفريق مع عطية بن الأسود الحنفي.

---

(١) انظر: مقالات الأشعري جـ١ ص ١٧٥، ١٧٦، الفرق بين الفرق ص ٨٨، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٣، الكامل لابن الأثير جـ٤ ص ٢٠٥، البحرين في صدر الإسلام ص١٣٢، ١٣٣.

أما أبو فديك فقد قتل سنة ٧٣ هـ حين أرسل له عبد الملك بن مروان عمر بن عبيد الله الزبير معمر في عشرة آلاف مقاتل، ساروا حتى التقوا بأبي فديك في البحرين بالمشقر فدارت بينهم معركة أسفرت عن قتل أبي فديك ونزل أصحابه على حكم عمر بن عبيد الله، وقد قتل منهم نحو ستة آلاف وأسر ثمانمائة[١]. وانتهى أمر أبي فديك.

أما عطية فقد لاحقته جيوش المهلب بن أبي صفرة وهو يفر من قطر إلى آخر، حتى لحقته بالسند فقتل هناك وانتهى أمره.

ولقد كانت فرقة النجدات من الفرق المشهورة كالأزارقة، وحينما يذكر العلماء سيرتهم يختلفون، فبينما هم عند الملطي ومن يرى رأيه إذا خرجوا يقتلون الأطفال ويسبون النساء ويهرقون الدماء ويستحلون الفروج والأموال، إذا هم عند آخرين من الرحماء يجوزون التقية ويرون رد الأمانات إلى أهلها وجوبًا، ولم يقبلوا بقتل الأطفال، ويرون المقام بين مخالفيهم لا بأس به، وأنهم يمثلون الاتجاه المعتدل الذي يقربهم إلى آراء عامة المسلمين.

وهذا نموذج لتضارب أقوال العلماء عنهم فمنهم من اشتد عليهم حتى حكم عليهم بالكفر الصريح، ومنهم من قال عنهم غير ذلك. ومن الذين وقفوا منهم موقف التشدد ونسبوا إليهم الأفعال القبيحة التي تخرج الشخص من الإسلام غير الملطي، صاحب كتاب الأديان والدبسي[٢].

ومن الذين قالوا عنهم خيرًا ونسبوا إليهم الاعتدال واللين في مسامحة مخالفيهم من المسلمين: ابن الجوزي، والأشعري، والبغدادي، والشهرستاني،

---

(١) انظر: الكامل لابن الأثير جـ ٤ ص ٣٦٢.

(٢) التنبيه والرد ص ٥٥، رسالة الدبسي ص ٢٦، كتاب الأديان ص ١٠١، ١٠٢.

وغيرهم[١] .

## الإباضية :

زعيمهم الأول والحقيقي الذي يقدمونه على كل أحد هو جابر بن زيد الأزدي - كما تذكر مصادرهم - ونسبوا إلى عبد الله بن إباض لشهرة مواقفه مع الحكام المخالفين لهم، وقد اشتهروا بهذا الاسم عند جميع من كتب عن الفرق، لم يخالف في هذا إلا من شذ. اتفقوا جميعًا على أنه عبد الله بن يحيى بن إباض المري من بني مرة بن عبيد وينسب إلى بني تميم، ولكن سماه الملطي «إباض بن عمرو»[٢]. وهذا خروج على ما ذكره الجمهور من صحة اسمه، والغريب أن الملطي ذكر بعد صفحات اسمه الصحيح فقال: «ومنهم الإباضية سموا بعبد الله ابن إباض»[٣] .

أما صاحب إبانة المناهج فقد سماه يحيى بن عبد الله الإباضي[٤]، وقد كان ابن إباض معاصراً لابن الزبير مع الخوارج الذين حاربوا معه ضد جيوش الشام كما يذكر ذلك الحافظ ابن كثير[٥] . ولعل شبهة من سماه يحيى بن عبد الله أن التبس عليه اسم ابن إباض باسم يحيى بن عبد الله طالب الحق - كما ذكرنا من قبل -، وهو الذي ثار بالجزيرة العربية باليمن .

ولعل هذا الاختلاف في اسمه هو الذي حدى بابن حزم إلى أن يذكر أن

---

(١) تلبيس إبليس ص ٩٥، الفرق بين الفرق ص ٨٩، الملل والنحل جـ ١ ص ١٢٣، البحرين في صدر الإسلام ص ١٢٨، مقالات الأشعري جـ ١ ص ١٧٥ .
(٢) التنبيه والرد ص ٥٥ .
(٣) المرجع السابق ص ١٦٨ .
(٤) إبانة المناهج ص ١٥٥ .
(٥) البداية والنهاية جـ ٧ ص ٢٣٩ .

الإباضية لا يعرفون ابن إباض وأنه شخص مجهول[١] . وهو بلاشك مبالغ في هذا الحكم، والصحيح أنهم يعرفونه ويعترفون به كما تذكر مصادرهم ذلك.

فقد رد عليه علي يحيى معمر في كتابه الإباضية بين الفرق الإسلامية واعتبر قوله إن الإباضية لا يعرفون عبد الله بن إباض غير صحيح بل يعرفونه ويعرفون كل تاريخه، وأن قوله إنهم يتبرأون منه تناقض من ابن حزم إذ كيف يتبرأون من إنسان لا يعرفونه؟![٢]

ثم نتساءل من أين لهم نسبة الإباضية إذا لم يكن ابن إباض من أوائلهم، ويقول البغدادي في هذا: «اجتمعت الإباضية على القول بإمامة عبد الله بن إباض»[٣] .

ويقول السالمي:

إنا ندين بتصويب الأولي نكروا ... حكومة الحكمين حينما جهلا

والراسبي أوالي بعد جملتهم ... ومن به نسب الإسلام قد وصلا

عنيت نجل إباض فهو حجتنا ... أما ترى فخره للمسلمين جلا[٤]

ويرى الشهرستاني أن خروج عبد الله بن إباض كان في زمن مروان بن محمد فوجه إليه عبد الله بن محمد بن عطية فقاتله بتبالة[٥] ، ولكن هذا غير صحيح؛ فإن عبد الله بن إباض توفي في أواخر أيام عبد الملك بن مروان. وفي

(١) الفصل جـ ٤ ص ١٩١ .
(٢) الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٤٨ ـ ٥٠ .
(٣) الفرق بين الفرق ص ١٠٣ ، وانظر: الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٧٩ .
(٤) غاية المراد ص ١٨ .
(٥) الملل والنحل جـ ١ ص ١٣٤ .

هذا يقول علي يحيى معمر: «كثير من المؤرخين وأصحاب المقالات يحسبون أن عبد الله بن إباض خرج في أيام مروان بن محمد وأنه قتل في معركة تبالة، وهو خطأ تاريخي؛ لأن عبد الله بن إباض الذي تنسب إليه الإباضية توفي في أواخر أيام عبد الملك وهو أكبر من جابر في السن وتابع له في المذهب والرأي، ونسب المذهب إليه لأنه كان أكثر ظهوراً في الميدان السياسي عند الدولة الأموية والتسمية منها»[١].

وهكذا يقول عمرو خليفة النامي في مقدمة كتاب «أجوبة ابن خلفون»، فهو يذكر أن مؤسس المذهب الإباضي هو أبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي وهو من أخص تلاميذ ابن عباس.

ثم يذكر أن نسبة المذهب الإباضي إلى ابن إباض - وهو تابعي أيضًا عاصر معاوية وتوفي في أواخر أيام عبد الملك بن مروان - نسبة عرضية كان سببها بعض المواقف الكلامية والسياسية التي اشتهر بها ابن إباض وتميز بها فنسب المذهب الإباضي إليه، ولم يستعمل الإباضية في تاريخهم المبكر هذه النسبة فكانوا يستعملون عبارة «جماعة المسلمين» أو «أهل الدعوة»، وأول ما ظهر استعمالهم لكلمة الإباضية كان في أواخر القرن الثالث الهجري[٢]، حسبما يذهب إليه ابن خلفون.

أما فرقة الإباضية نفسها فقد اشتهرت باللين والمسامحة تجاه مخالفيهم وهذا ما يذكره أكثر علماء التاريخ والفرق، ولكن نجد بين العلماء من يذكر خلاف هذا كالملطي فإنه يقول عنهم: «الإباضية أصحاب إباض بن عمرو، خرجوا من سواد

(١) الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٣٥٣.
(٢) أجوبة ابن خلفون ص ٩.

الكوفة فقتلوا الناس وسبوا الذرية وقتلوا الأطفال وكفروا الأمة وأفسدوا في العباد والبلاد»[١] .

أما الدبسي فهو لا يقل عنه عنفًا فقد قال: «الفرقة السادسة من فرق الخوارج: الإباضية، يجب تكفيرهم لأنهم كفروا عليًا رضي الله عنه وأكثر الصحابة»[٢] .

بينما نراهم عند بعض العلماء أهل تواضع فهم «لا يسمون إمامهم أمير المؤمنين ولا أنفسهم مهاجرين»[٣] .

ونرى أن منهم من يذكر أن قول عبد الله بن إباض هو أقرب الأقاويل إلى السنة[٤] ، كما يستفيض النقل عنهم بأن معاملتهم لمخالفيهم تتسم بكثير من التسامح واللين وهكذا.

ويقول الأستاذ أبو زهرة: «الإباضية هم أتباع عبد الله بن إباض وهم أكثر الخوارج اعتدالاً وأقربهم إلى الجماعة الإسلامية تفكيرًا، فهم أبعدهم عن الشطط والغلو، ولذلك بقوا ولهم فقه جيد وفيهم علماء ممتازون[٥] . . . إلخ».

والواقع أن الإباضية شديدو التمسك بمذهبهم يبغضون غيره من المذاهب ويرون أنها كلها باطلة ما عدا مذهبهم، وفي ذلك يقول العيزابي: «الحمد لله الذي جعل الحق مع واحد في الديانات، فنقول معشر الإباضية الوهبية: الحق ما نحن عليه والباطل ما عليه خصومنا، لأن الحق عند الله واحد، ومذهبنا في الفروع

(١) التنبيه والرد ص ٥٥ .
(٢) رسالة الدبسي ص ٢٧ .
(٣) الملل والنحل جـ ١ ص ١٣٤ .
(٤) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٨٠ .
(٥) تاريخ المذاهب الإسلامية جـ ١ ص ٨٥.

صواب يحتمل الخطأ، ومذهب مخالفينا خطأ يحتمل الصدق»[١].

وهذا نموذج ومن أراد الزيادة في هذا فليراجع كتب الإباضية مثل: اللمعة المرضية من أشعة الإباضية، وكتاب الدليل لأهل العقول، وكذا مخطوطة المارغيني[٢] ... إلخ.

هذا وقد انقسمت الإباضية إلى فرق منها ما يعترفون بها ومنها ما ينكرونها. وأولى هذه الفرق:

**الحفصية**: وزعيمهم يسمى حفص بن أبي المقدام وله أقوال تخرجه عن الإسلام، كإنكاره النبوة وإنكاره الجنة والنار واستحلال كثير من المحرمات.

وقد أثبت علماء الفرق بأنها أولى فرق الإباضية[٣]، ولكن علي يحيى معمر ينفي أن تكون هذه الفرقة من الإباضية أشد النفي بل ويشك فيها وفي وجودها، وينكر أن يكون لهذه الفرقة أو زعيمها ذكر في كتب الإباضية[٤].

والفرقة الثانية من الإباضية تسمى **اليزيدية** نسبة إلى إمامهم المسمى يزيد بن أنيسة أو ابن أبي أنيسة كما يسميه بعضهم. وليزيد هذا من الأقوال ما تخرجه عن الإسلام صراحة، كاعتقاده مجيء رسول غير محمد ﷺ[٥] وكقوله: إن في هذه الأمة شاهدين عليها هو أحدهما والآخر لا يدري من هو ولا متى هو، ولا

---

(١) الحجة في بيان المحجة ص ٣٧.

(٢) اللمعة المرضية من أشعة الإباضية ص ٥٤ ـ ٦٧، الدليل لأهل العقول ص ٢٢، ٣٥، ومخطوطة المارغيني ص ١٣.

(٣) انظر: مقالات الأشعري جـ ١ ص ١٨٣، الفرق بين الفرق ص ١٠٤، الملل والنحل جـ ١ ص ١٣٥، الفصل لابن حزم جـ ٤ ص ١٩١.

(٤) الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٢١.

(٥) مقالات الأشعري جـ ١ ص ١٨٤، الفرق بين الفرق ص ٢٧٩، الملل والنحل جـ ١ ص ١٣٦.

يدري لعله قَد كان قبله[١] . . . إلى غير هذا من الخلط .

ورغم أن علماء الفرق قد قالوا بأن هذه الفرقة من الإباضية إلا أن علي يحيى معمر ينفيها كما نفى الفرقة السابقة وهي الحفصية[٢] ، ويستغرب من أبي الحسن كيف نسبها إلى الإباضية مع أنه حكم عليها بالكفر في قوله : «فترك يزيد بن أنيسة شريعة محمد ﷺ ودان بشريعة غيرها» .

والفرقة الثالثة تسمى الحارثية نسبة إلى حارث بن يزيد الإباضي . وهذه الفرقة تزعم أنه لم يكن لهم إمام بعد المحكمة الأولى إلا عبد الله بن إباض وبعده حارث بن يزيد الإباضي[٣] ، ورغم هذا فإن علي يحيي معمر يقول عنه : «وهذا الحارث أيضًا لم يحرث عند الإباضية ولم يزرع لا آراء ولا حبوبًا ولم يحصد الإباضية عنه أو عن فرقته شيئًا إن كان حقًا حرث في أي مكان»[٤] .

والفرقة الرابعة من فرق الإباضية يسميها أصحاب المقالات «أصحاب طاعة لا يراد بها الله» ؛ وذلك لاعتقادهم بأن الشخص قد يفعل شيئًا من أوامر الله دون قصد الله بذلك العمل ولا إرادة له في تنفيذ أمر الله ، ولكنه مع هذا يكون مطيعًا لله ، وهي مسألة تافهة لا يخرج الناظر فيها بفائدة . وهذه الفرقة من الفرق التي تنسب إلى الإباضية حسب ما ذكره الأشعري والبغدادي والشهرستاني والدبس[٥] .

(١) الفصل لابن حزم جـ ٤ ص ١٨٨ .
(٢) الإباضية بين الفرق ص ٢٢ .
(٣) الفرق بين الفرق ص ١٠٥ .
(٤) الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٢٢ .
(٥) انظر : مقالات الأشعري جـ ١ ص ١٨٥ ، الفرق بين الفرق ص ١٠٥ ، الملل والنحل جـ ١ ص ١٣٥ ، رسالة الدبس ص ٢٨ .

غير أن علي يحيى معمر الذي نفى تلك الفرق السابقة نفى هذه أيضًا ورد على من قال بإدخالها في الإباضية ردًا عنيفًا، كما في قوله وهو يرد على الأشعري: «ويبدو أن أبا الحسن لم يجد لهذه الفرقة إمامًا فلم يذكر لها إمامًا وإنما جاء يسوق أتباعها لها كما يساق القطيع حتى أدخلهم في حظيرة الإباضية وتركهم... وعلى كل حال فهذه فرقة ليس لها إمام وليس لها اسم وكل ما في الأمر أنه نسب إليها قول يناقض مناقضة كاملة ما عند الإباضية في هذا الموضوع»[1].

وفيما يتعلق بنفي علي يحيى معمر لصحة انتساب الفرق السابقة إلى الإباضية فإن انحراف زعماء هذه الفرق في آرائهم لا يقوم دليلاً قاطعًا على عدم انتسابهم إلى الإباضية؛ إذ يجوز أن يكون هؤلاء الزعماء كانوا في صفوف الإباضية ثم انفصلوا عنها بآرائهم الشاذة وبمن شايعهم على تلك الآراء، وتظل نسبتهم إلى الإباضية بعد ذلك ثابتة نظرًا لكونهم في صفوف الإباضيين في الأصل.

وهناك ست فرق للإباضية في المغرب، هي: النكار، النفاثية، الخلفية، الحسينية، السكاكية، الفرثية.

## الفرقة الأولى: النكار:

وتسمى أيضًا النكاث والنجوية والشغبية، ظهرت سنة ١٧١ هـ بزعامة أبي قدامة يزيد بن فندين الذي انشق عن الإباضية لسبب سياسي، وذلك أن عبد الرحمن بن رستم حينما أحس بدنو أجله عين لمن يلي الخلافة بعده سبعة أفراد يختار الناس من بينهم من ارتضوه، وكان من بين هؤلاء السبعة ولده

(١) الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٢٣.

عبد الوهاب وأبو قدامة، وبعد الخوض في الموضوع انتخبوا عبد الوهاب، وحين أريد أبو قدامة للمبايعة بايع ولكنه شرط في بيعته قوله: «نبايع على ألا يقضي في شيء دون مشورة جماعة مخصوصة من الناس»، ولكن رد عليه أحد الحاضرين بقوله: «لا نعرف شرطًا للبيعة إلا العمل بكتاب الله وسيرة السلف الصالحين».

ثم أغفل هذا الموضوع وتمت البيعة لعبد الوهاب، إلا أن يزيد بن فندين كان يستثيره التطلع إلى الخلافة والحكم فأعلن أن بيعة عبد الوهاب باطلة لأنه لم ينفذ الشرط الذي اشترطه يزيد وهو استشارة تلك الجماعة، ثم قام بمحاولة انقلاب كان هو نفسه ضحيتها، وقد أوضحنا ذلك عند كلامنا عن دولة الخوارج بالمغرب.

ثم تزعم النكار بعده رجل يسمى أبا معروف شعيب بن معروف ومن هنا أخذت حركة النكار في التوسع إلى أن قضى عليها العبيديون في حروب طاحنة، ومن أهم مبادئها أنه لا تصح إمامة المفضول مع وجود الأفضل منه، وأنه يصح الاشتراط عند مبايعة الحاكم وإذا خالف تلك الشروط بطلت بيعته. ولهذا فهم يبررون خروجهم على عبد الوهاب بأنه لم يف بتلك الشروط التي اشترطوها حين البيعة.

وقد كفرهم المارغيني وذكر عددًا من رجالاتهم بقوله: «قالت المشائخ بتكفير النكار الفرقة الملحدة في الأسماء، وأولهم عبد الله بن يزيد الفزازي، وعبد الله بن عبد العزيز، وأبو المؤرج عمرو بن محمد السدومي، وشعيب بن المعرف، وحاتم بن منصور، ويزيد بن فندين، وأبو المتوكل». ثم استرسل في ذكر كثير من آرائهم التي نقمها عليهم وإن لم يذكر منها شيئًا صالحًا لتبرير ما ذهب إليه في تكفيرهم.

ويقول أبو إسحاق أطفيش: إنهم سموا نكاثًا لنكثهم بيعة الإمام عبد

الوهاب، وسموا نجوية لكثرة تناجيهم ليلة تآمرهم على قتل الإمام.

ولمزيد من الإيضاح لتلك الوقائع المؤلمة بين ابن فندين والإمام عبد الوهاب ارجع إلى «الأزهار الرياضية»، فقد توسع كثيرًا في هذا الموضوع، ولترى الحيلة التي دبرها ابن فندين وأتباعه لاغتيال عبد الوهاب، وكيف نجا منها، وهي حيلة إن صحت فهي أشبه ما تكون بحيل الصبيان السذج.

## الفرقة الثانية: النفاثية:

هذه الفرقة تنسب إلى رجل يسمى فرجان نصر النفوسي ويعرف بنفاث، وسماه المارغيني نفاث بن نصر النفوسي، ويوصف بأنه كان على جانب كبير من الذكاء والفهم العجيب، وكانت نفسه ميالة إلى أن يتولى منصبًا كبيرًا في دولة إمام الإباضية أفلح بن عبد الوهاب وبالذات ولاية قنطرار المنطقة التي يعيش فيها فرجان، وحين خاب أمله أخذ في انتقاد الإمام أفلح علنًا، فكتب الإمام إلى أهل مملكته بمقاطعته وهجره، وحين ضاقت على فرجان السبل ذهب إلى بغداد وأقام مدة ولكنه لم يطب له المقام فرجع إلى بلده، وهنا تختلف الرواية عنه فبعضهم يرى أنه تاب وبعضهم يرى أنه كان يعمل في السر ضد أفلح.

وأهم ما أثاره من آراء:

- أنه أنكر الخطبة في الجمعة وقال إنها بدعة.
- وأنكر إرسال الإمام الجباة لأخذ الزكاة.
- وأنه يرى أن ابن الأخ الشقيق أحق بالميراث من الأخ لأب.
- وأن بيع المضطر بالجوع لا ينفذ.

وهناك انتقادات على أفلح بخصوصه وهي انتقادات شخصية، وقد كفرهم المارغيني بعد أن ذكر غير هذه الأقوال.

## الفرقة الثالثة: الخلفية :

من فرق الإباضية بالمغرب الخلفية، هذه الفرقة تنسب إلى خلف بن السمح ابن أبي الخطاب عبد الأعلى المعافري، كان جده إمامًا للإباضية في المغرب، ثم عين السمح واليًا من قبل إمام الإباضية حينذاك عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، ثم توفي السمح فبادر الناس بتولية خلف دون استشارة الإمام وبدأ يتصرف تصرف الولاة.

ولكن حين بلغت هذه الأحداث الإمام عبد الوهاب رأى أن هذا التصرف غير صحيح ولا يمكن التغاضي عنه فكتب إلى خلف يلومه على تصرفه بتلك العجلة وأمره باعتزال أمر الناس، ولكن خلفًا قد ذاق حلاوة الحكم فلم يمتثل لأمره، وهنا بدأت الفتنة في الظهور وصار كل واحد يعد العدة للآخر ووقعت الحروب الطويلة بينهما التي انتهت بانتصار الإمام وهزيمة خلف ونهايته. هذا ما قاله علي يحيى معمر.

ويقول المارغيني عنهم: «فليس بيننا وبينهم مسائل إلا واحدة وهي قولهم لكل حوزة إمام لا يعدوها إلى غيرها، وضلوا ضلالاً بعيدًا لخلافهم الإجماع ونقضهم ما سارت به الأمة أجمعين».

## الفرقة الرابعة : الحسينية :

أما الفرقة الرابعة من تلك الفرق فهي الحسينية وتنسب إلى رجل يسمى أحمد بن الحسين الأطرابلسي ويلقب أبا زياد، ظهر في القرن الثالث الهجري ويذكر أن له مؤلفات ولكن لم تعرف، وقد امتزجت فرقته بفرقة أخرى تسمى العمدية تنتسب إلى عبد الله بن مسعود، وهي فرقة غامضة فيما يظهر ولهم بعض الآراء كقولهم بأنه يسع الشخص جهل معرفة محمد عليه الصلاة والسلام، وأباحوا الزنا وأخذ الأموال لمن أكره على ذلك يتقي بها ويغرم بعد ذلك، وأن حجة الله تنال بالتفكر في دين الله اضطرارًا، وقالوا بأن الله لم ينه

المشركين والبالغين عن غير الشرك ولم يأمرهم بغير التوحيد، فإذا وحدوا لزمتهم جميع الفرائض ونهوا عن جميع المعاصي . . . إلخ آرائهم.

ولهم عند المارغيني أقوال أخرى غير هذه، وقد كفرهم أيضًا.

### الفرقة الخامسة : السكاكية :

تنسب هذه الفرقة إلى عبد الله السكاك اللواتي وهو من سكان بلدة قنطرار، كان صائغًا ماهرًا وله إلمام واسع بالكتب فخالف الإباضية في مسائل كثيرة ووجد له أتباعًا كثيرين . وكانت الإباضية تعامل أتباعه بأقسى المعاملة بحيث أنهم كانوا إذا مات فيهم سكاكي ربطوا في رجليه حبلاً ثم جروه إلى حفرة فيلقى فيها دون صلاة ولا كفن، وقد حكموا على أتباعه بأنهم مشركون وبعضهم يقول بأنهم منافقون، وكانت لهم آراء في غاية البعد والسقوط ومنها:

- أنهم أنكروا السنة والإجماع والرأي، وزعموا أن الدين يفهم من القرآن فحسب .

- ويقولون بأن صلاة الجماعة بدعة.

- ويقولون بأن الآذان بدعة فإذا سمعوه قالوا نهق الحمار.

- ويقولون لا تجوز الصلاة إلا بما عرف تفسيره من القرآن.

### الفرقة السادسة : الفرثية :

وأخيرًا تأتي الفرقة السادسة من فرق الإباضية بالمغرب وهي فرقة الفرثية، وتنسب إلى عالم من علماء الإباضية وهو أبو سليمان بن يعقوب بن أفلح كان بيته بيت علم وفتوى وقد انفرد أو خرج عن جمهور الإباضية ببعض الآراء التي جرت عليه نقمتهم، ومن هذه الآراء أنه كان يرى أن الزكاة لا ينبغي إخراجها عن قرابة المزكي، وأن أكل الجنين لا يجوز، وحرم دم العروق ولو بعد غسل مكان

الذبح، وكان يرى بأن عرق الجنب والحائض نجسان.

ومع أن مؤرخي الفرق يعدون هذه الفرق الست من الإباضية فإن علي يحيى معمر قد نفى كونها من الإباضية، ونفى أن تكون بعضها مجرد فرقة بل هم عنده أناس غضبوا على الحاكم فخرجوا عنه كما يخرج غيرهم عن حكامهم، بينما المارغيني منهم يقول بعد نهايته لبحثهم: «وهذه فرق ست من الإباضية قد بينا ما ألحدوا فيه ولم يقصدوا»[١].

١ ـ **العجاردة**: تنسب العجاردة إلى رجل يسمى عبد الكريم بن عجرد، وقد اختلف في مبدأ أمره فذهب الأشعري والبغدادي إلى أنه كان من أصحاب عطية ابن الأسود الحنفي[٢].

وذهب صاحب كتاب الأديان[٣] إلى أنه ينتسب إلى رجل يسمى أبا سعيد ثم خالفه، وذهب الشهرستاني[٤] إلى أنه ـ على قول ـ كان من أصحاب أبي بيهس ثم خالفه. ويذكر بعضهم أنه كان من أهل بلخ.

والعجاردة أو العجردية كما يسميها الملطي[٥] فرقة من فرق الخوارج الكبيرة، وقد انقسمت فيما بينها إلى فرق كثيرة اختلف أهل المقالات في عددهم

---

(١) راجع في بحث تلك الفرق مخطوطة المارغيني في افتراق فرق الإباضية الست بالمغرب ص ١ ـ ٧، وانظر: كتاب الإباضية بين الفرق ص ٢٥٨ ـ ٢٧٨، وانظر: تعليق أبي إسحاق أطفيش على كتاب الوضع للجناوني، وانظر: كتاب الأزهار الرياضية جـ ٢ ص ١٤٨ ـ ١٥٢، ١٦٧ ـ ١٧٤، ١٠٢ ـ ١١٢، وكذا ص ٢٠٦.

(٢) انظر: مقالات الأشعري جـ ١ ص ١٧٧، ١٧٨، الفرق بين الفرق ص ٩٣، ٩٤.

(٣) كتاب الأديان والفرق ص ١٠٤.

(٤) الملل والنحل جـ ١ ص ١٢٨.

(٥) التنبيه والرد ص ١٦٨.

لكثرة تفرعهم، وكان تجمعهم في منطقة خراسان وهم أكثر الخوارج بها.

وفرقهم إجمالاً عند الأشعري[١] خمس عشرة فرقة بما في ذلك الفرق الفرعية للثعالبة إحدى فرق العجاردة وهي الفرقة الأولى منهم/ الميمونية/ الخلفية/ الحمزية: الشعيبية/ الخازمية/ المعلومية/ المجهولية/ الصلتية/ الثعالبة/ الأخنسية/ المعبدية/ الشيبانية/ الرشيدية/ المكرمية.

أما عند البغدادي[٢] فهي عشر فرق. وزاد الشهرستاني[٣] على الأشعري فذكر فرقة تسمى الأطرافية منفصلة عن الحمزية.

وعند الدبسي[٤] عشر فرق إلا أنه سمى الصلتية المصلبة ولم يكفر من تلك الفرق إلا الشيبانية، وذلك «لأنهم قالوا بالجبر ونفي القدرة الحادثة كالجبرية»، وقد جعل ابن حزم[٥] العجاردة فرقة من الصفرية وذكرها غيره بأنها فرقة قائمة بنفسها انشقت عن العطوية أو البيهسية كما تقدم. وفيما يلي نقدم تعريفًا موجزًا بفرق العجاردة السابقة.

الفرقة الأولى منهم ذكرها الأشعري وذكر لها رأيًا واحدًا في الأطفال، وهو أنهم «يزعمون أنه يجب أن يدعى الطفل إذا بلغ، وتجب البراءة منه قبل ذلك حتى يدعى إلى الإسلام ويصفه هو»[٦].

---

(١) المقالات جـ١ ص ١٧٧، ١٨٢.
(٢) الفرق بين الفرق ص ٩٤.
(٣) الملل والنحل جـ١ ص ١٣٠.
(٤) رسالة الدبس ص ٣١.
(٥) الفصل جـ٤ ص ١٩٠.
(٦) مقالات الإسلاميين جـ١ ص ١٧٧.

**٢ ـ الميمونية**: وهم أتباع ميمون بن خالد كان من العجاردة وهو من أهل بلخ كما ذكر الأشعري، وقد خرج ميمون عن العجاردة بسبب ميله إلى القدرية وقوله بأن خير العبد وشره من نفسه، وإثبات الفعل للعبد خلقًا وإبداعًا، ووافقهم في الاستطاعة وقال بأنها تكون قبل الفعل وفي الإرادة أيضًا؛ فقد قال بأن الله تعالى يريد الخير ولا يريد الشر وأنه لا يريد معاصي العباد ولا مشيئة له في ذلك . وقد كفرهم علماء الفرق لما عرف عنهم من أقوال تخرج صاحبها عن الإسلام كاستحلالهم نكاح ذوات المحارم، وإنكار سورة يوسف أنها من القرآن[١] .

**٣ ـ الخلفية**: وهي الفرقة الثالثة من فرق العجاردة قال الأشعري إنهم «أصحاب رجل يقال له خلف»، وقال الشهرستاني: «الخليفة أصحاب خلف الخارجي وهم خوارج كرمان ومكران»[٢] .

**٤ ـ الحمزية**: تنسب هذه الفرقة إلى رجل يسمى حمزة بن أكرك أو أدرك كما يقول الشهرستاني، ظهر سنة ١٧٩ في خلافة هارون الرشيد وغلب على خراسان وسجستان ومكران وقهستان وكرمان، وكان له أتباع كثيرون وكان له معارك عنيفة مع بعض فرق الخوارج وهزم الجيوش، وعاث في الأرض فسادًا لا يقف في طريقه أحد إلا استحل دمه فخافه الناس وكانوا على وجل منه.

فكان كلما أرسل إليه جيش لمحاربته هزمه إلى أن انتصب لحربه والي خراسان علي بن عيسى بن ماديان فنصره الله عليه وقتل من قواده ستين قائدًا سوى أتباعه، فانهزم إلى سجستان ومنها إلى نهر شعبة، ثم بسط نفوذه على

(١) انظر: كتاب الأديان والفرق ص ١٠٤، مقالات الأشعري جـ١ ص ١٧٨، الفرق بين الفرق ص ٢٨٠، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٩ .
(٢) انظر: كتاب المقالات جـ١ ص ١٧٧، الملل والنحل جـ١ ص ١٣٠ .

خراسان وكرمان وقهستان وسجستان إلى أن تمكن المأمون من إخماد الثورات التي كانت تشغله، فكتب إلى حمزة كتابًا يدعوه فيه إلى الدخول في طاعته فتعاظم حمزة هذا الأمر واستكبر، فأرسل إليه المأمون قائده الشجاع طاهر بن الحسين فدارت بينهم معارك رهيبة انهزم في نهايتها حمزة وهرب إلى كرمان، ثم عاد طاهر بن الحسين فطمع حمزة حينئذ في استعادة ملكه وخرج بجيشه من كرمان ولكن الله قيض له والي نيسابور عبد الرحمن النيسابوري حيث خرج إليه في عشرين ألف مقاتل فهزمه وقتل أكثر جيشه، فنجا حمزة من هذه المعركة مستخفيًا بنفسه حيث مات بعد ذلك فاستراح منه الناس وتفرق من بقي من أتباعه.

يقول الملطي عن فرقة الحمزية: «وأما الفرقة الثامنة فهم الحمزية يقولون بكل قول الحرورية غير إنهم لا يستحلون أخذ مال أحد حتى يقتلوه، فإن لم يجدوا صاحب المال لم يتناولوا من ذلك المال شيئًا دون أن يظهر صاحبه فيقتلوه، فإذا قتلوه حينئذ استحلوا ماله، قد جعلوا هذا شريعة لهم»[(١)]. ولعلهم يبنون استحلالهم للمال بعد قتل صاحبه على أنه غنيمة حربية. ويقول عنهم الدبس: «الفرقة الثانية من العجاردة الحمزية يجب تكفيرهم لأنهم وافقوا الميمونية إلا أنهم قالوا أطفال الكفار في النار».

ومن الحمزية فرقة تسمى الأطرافية ورئيسهم يسمى غالب بن شاذك السجستاني، وقد سموا الأطرافية نسبة إلى مذهبهم القاضي بعذر أهل الأطراف في ترك ما لم يعرفوه ولو كان من صميم الشريعة، إذا فعلوا بعقولهم ما يوجبه العقل من الأمور[(٢)].

---

(١) انظر: مقالات الأشعري جـ١ ص ١٧٧، الفرق بين الفرق ص ٩٨، ١٠٠، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٩، التنبيه والرد ص ٥٦، رسالة الدبس ص ٢٩.

(٢) الملل والنحل جـ١ ص ١٣٠، رسالة الدبس ص ٣٠.

٥ ـ **الشعيبية**: هذه فرقة صغيرة تنسب إلى رجل يسمى شعيب بن محمد كان من جملة العجاردة إلا أنه خرج عنهم حين قال بالقدر ووافق القدرية، وقد كفرهم الدبس أيضًا كسابقتها.

٦ ـ **الخازمية** : يسميها الأشعري الخازمية بالخاء، ومثله البغدادي، ويسميها الشهرستاني الحازمية وهم أتباع حازم بن علي وهم أكثر عجاردة سجستان، وقد كفرهم الدبسي، وكانوا يعتقدون في القدر بالإثبات كأهل السنة وبأن الولاية والعداوة من صفات الله الذاتية. وقالوا بأن الله يتولى الشخص بحسب ما يصير إليه بعد موته.

٧ ـ ٨ **المعلومية والمجهولية** : هاتان الفرقتان كانتا من الخازمية ثم انفصلتا عن الخازمية لآراء أحدثوها، ثم انفصلت كل منهما عن الأخرى وكفرت إحداهما الأخرى في مسألة معرفة الله بجميع أسمائه، فالمعلومية ترى «أن من لم يعرف الله تعالى بجميع أسمائه فهو جاهل به والجاهل به كافر»، بينما ترى المجهولية أن «من عرف الله ببعض أسمائه فقد عرفه» وبهذا كفرت المعلومية[1].

٩ ـ **الصلتية**: اختلف أهل المقالات في اسم زعيم هذه الفرقة؛ فهو عند الأشعري والشهرستاني عثمان بن أبي الصلت، وهو عند البغدادي صلت بن عثمان، وقيل صلت بن أبي الصلت، وهو من العجاردة الحمزية ولكنه خرج عنهم بما قرره من آراء تخالفهم.

وفرقته عند أهل المقالات تسمى الصلتية ولكن الملطي سماها الصليدية وسماها الدبسي المصلبة ثم كفرها. ويقول الملطي عن هذه الفرقة: « والفرقة

---

(١) المقالات جـ١ ص ١٧٨، ١٧٩، الفرق بين الفرق ص ٩٤، ٩٥، ٩٧، الملل والنحل جـ١ ص ١٣١، ١٣٣، رسالة الدبس ص ٢٩.

التاسعة الصليدية من الحمزية أيضًا، يقولون بقول الحرورية والحمزية ويقتلون ويستحلون الأموال على الأحوال كلها، وهم أشر الخوارج وأقذرهم وأكثرهم فسادًا ولهم عدد وجمع بناحية سجستان ونواحيها»[1].

**١٠ ـ الثعالبة**: الثعالبة فرقة من العجاردة ولكنها انفصلت عنها بزعامة ثعلبة بن مشكان كما سماه البغدادي، والشهرستاني سماه ثعلبة بن عامر، وسبب انفصال ثعلبة عن عبد الكريم أن رجلاً خطب بنت ثعلبة فطلب منه ثعلبة بيان المهر، وقبل أن يخبره الخاطب بالمهر أرسل امرأة لترى البنت هل هي بالغ معترفة بالإسلام على الشرط المطلوب أم لا. فقالت أمها للمرأة: هي مسلمة سواء بلغت أم لا. وتطور الأمر إلى أن بلغ عبد الكريم بن عجرد وثعلبة، فكان رأي عبد الكريم أن من كان دون البلوغ في حكم البراءة إلى أن يبلغ فيقر بالإسلام وحينئذ تتم ولايته وإلا فيتبرأ منه، ولكن ثعلبة خالفه وقال: نحن على ولايتهم صغارًا وكبارًا إلى أن يتبين أمرهم، واشتد بينهما النزاع حتى تبرأ كل واحد من الآخر وانفصل كل واحد بمن وافقه عن الآخر، وصارت الثعالبة فرقة برأسها.

وقد انقسمت هذه الفرقة أيضًا إلى الفرق الآتية:

**الفرقة الأولى: الأخنسية**: وينسبون إلى رئيسهم الأخنس بن قيس وقد خرج عن قول الثعالبة حين توقف عن جميع من في دار التقية من منتحلي الإسلام وأهل القبلة، وحرم الاغتيال والقتل قبل الدعوة فبرئت منهم الثعالبة[2].

---

(١) انظر: مقالات الأشعري جـ١ ص ١٧٩، التنبيه والرد ص ٥٧، رسالة الدبس ص ٣٠، الفرق بين الفرق ص ٩٧، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٩.

(٢) المقالات جـ١ ص ١٨٠، الملل والنحل جـ١ ص ١٣١، ١٣٢، الفرق بين الفرق ص ١٠٠، ١٠١.

**الفرقة الثانية : المعبدية** : تنسب هذه الفرقة إلى رجل يسمى معبد بن عبد الرحمن، وكان من الثعالبة ثم من الأخنسية، ولكنه خالف الثعالبة والأخنسية فبرئت منه كلتا الفرقتين، خالف الثعالبة في تجويزه أخذ زكاة عبيدهم وإعطاءهم منها إذا افتقروا، وخالف الأخنسية في الخطأ الذي وقع له في تزويج المسلمات من مشرك، وهذه عبارة الشهرستاني ولم يذكر غيره أن الأخنس جوز تزويج المسلمات من المشركين(١) .

**الفرقة الثالثة من الثعالبة : الشيبانية** : تنسب هذه الفرقة إلى شيبان بن سلمة، خرج في أيام أبي مسلم الخراساني فأعانه شيبان وناصره في حربه، وناصر أيضًا علي بن الكرماني على نصر بن سيار وكان من الثعالبة. فعند ذلك برئت منه الثعالبة وقالوا إنه قتل الموافقين لنا في المذهب وأخذ أموالهم، فادعى قوم من الثعالبة أن شيبان قد تاب ولكن الزيادية من الثعالبة أتباع زياد بن عبد الرحمن رفضوا توبته بحجة أن ذنوبه كانت من مظالم العباد التي لا تسقط بالتوبة، ثم انقسموا فيه فمن قبل توبته صار شيبانيًا وقال بقوله، ومن رفضها برئ منه(٢) .

**الفرقة الرابعة : الرشيدية أو العشرية** : وهم ينسبون إلى رشيد الطوسي الذي خرج عن الثعالبة حين أصر على أن زكاة ما سقي بالأنهار والقنى العشر، فبرئت منهم الثعالبة وسموهم العشرية، وكان الذي أفتى بأن فيها العشر هو زياد ابن عبد الرحمن وكان فقيه الثعلبية ورئيسهم، وكانت له فرقة تسمى الزيادية وهم أعظم الثعالبة وأكثرهم عددًا .

---

(١)، (٢) المقالات جـ١ ص ١٨٠، ١٨١، الفرق بين الفرق ص ١٠١، ١٠٢، الملل والنحل جـ١ ص ١٣٢ .

أما الفرقة الخامسة والأخيرة من الثعالبة ومن العجاردة أيضًا: **المكرمية**: تنسب هذه الفرقة إلى رجل يسمى مكرم بن عبد الله العجلي كما قال الشهرستاني، وسماه الأشعري وابن حزم أبا مكرم وكان ثعلبيًا إلا أنه تفرد عنهم بآراء فبرئت منه الثعالبة عند ذاك[1].

## البيهسة:

وهي إحدى الفرق الرئيسية للخوارج وتنسب إلى أبي بيهس وقد اقتصر الأشعري وابن حزم وصاحب إبانة المناهج على هذه الكنية، ولكنه عند البغدادي هيصم بن عامر، وعند الشهرستاني ابن جابر، وهو أحد بني سعد بن ضبيعة. وأما الملطي فيسميه هيصم بن بيهس بن عامر، وهو خلط في الاسم، ويسميه محمد رشيد رضا بيهس بن جابر، وعند صاحب كتاب الأديان الهيضم - بالضاد - بن جابر.

وقد أحدث أمورًا غضب عليه الحجاج بسببها وذلك في خلافة الوليد بن عبد الملك، فطلب الحجاج أبا بيهس فهرب إلى المدينة فطلبه بها عثمان بن حيان المزيني فظفر به فأودعه السجن، وكان له علاقة وصحبة ومسامرة مع عثمان ولكن هذه الصحبة فقدت عندما جاء الأمر من الوليد بقطع يدي أبي بيهس ورجليه ثم بقتله بعد ذلك؛ فنفذ عثمان هذا الأمر، ومثل بأبي بيهس تلك المثلة المنكرة ثم قتله.

يقول صاحب كتاب الأديان عنه أنه «ابتدع أشياء لم يبتدعها أحد قبله، منها أنه استحل الهدي قبل محله، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا

---

(١) انظر: المقالات جـ١ ص ١٨١، ١٨٢، وانظر: الملل والنحل جـ١ ص ١٣٢، ١٣٣، وانظر: الفصل لابن حزم جـ٤ ص ١٩٠، ١٩١.

تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد﴾[١]، ولم يزل بهم الشيطان حتى استحلوا نكاح المجوس ما لم يستحله أحد ممن مضى، واستحل أكل كل ذي مخلب من الطير وذي ناب من السباع. وذهب إلى قوله تعالى: ﴿قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾، وما سوى ذلك عنده حلال». إلى أن يقول: «ومن عجائبه أن الإمام إذا كفر كفرت الرعية الشاهد منهم والغائب»... إلخ ما حكاه عنه[٢].

وقد قال الدبس بأن «الفرقة الثانية من الخوارج البيهسية يجب تكفيرهم لأنهم وافقوا القدرية في إسناد أفعال العباد إليهم»[٣].

وقد جعل الأشعري ومثله الشهرستاني والبغدادي وصاحب كتاب الأديان والملطي[٤] هذه الفرقة من فرق الخوارج الرئيسية ولم يعزوها إلى إحدى الفرق، ولكن ابن حزم يقول فيهم: «وهم من فرق الصفرية»[٥]، ولكن الأكثرية على خلافه كما هو ظاهر.

## الصفرية:

هذه الفرقة الخارجية تنسب إلى زياد بن الأصفر عند الأشعري[٦]،

---

(١) المائدة: ٢.
(٢) كتاب الأديان ص ١٠٤.
(٣) رسالة الدبس ص ٢٦.
(٤) المقالات جـ١ ص ١٩١، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٥، الفرق بين الفرق ص ١٠٨، وانظر إبانة المناهج ص ١٥٥، الاعتصام جـ٢ ص ٢١٤.
(٥) الأصل جـ٤ ص ١٩٠.
(٦) المقالات جـ١ ص ١٨٢.

والبغدادي[١]، والشهرستاني[٢]، وصاحب كتاب الأديان[٣]، وغيرهم.

وقد ترجم لهم الشهرستاني باسم الصفرية الزيادية، وقد نسبهم الأشعري في قول ضعيف فيما يظهر إلى عبيدة وهو شخص لم يوضحه قال إنه «كان ممن خالف نجدة ورجع من اليمامة». فحينما كتب نجدة إلى أهل البصرة وجاء الكتاب وقرئ عليهم وكان هناك ابن إباض وعبيدة هذا، فاختلفوا بسبب ما جاء فيه نحو مخالفيهم؛ إذ كان يرى ابن إباض أن مخالفيهم كفار نعمة، وكان عبيدة يرى أن مخالفيهم مشركون، السيرة فيهم السيرة من أهل حرب رسول الله ﷺ الذين حاربوه من المشركين.

أما الملطي فقد خلط رحمه الله في نسبة هذه الفرقة وفي اسم زعيمها بما خالف به كل من كتب عن الصفرية، فهو يقول عنهم: «الصفرية وهم أصحاب المهلب بن أبي صفرة، خرجوا على الحجاج مع يزيد بن المهلب فقاتلوا الحجاج ولم يؤذوا الناس ولا كفروا الأمة ولا قالوا بشيء من أقوال الخوارج الذين تقدم ذكرهم، حتى هزمهم الحجاج وأبادهم ودخل يزيد في طاعته بعد ذلك»[٤].

فنسبة هذه الفرقة إلى المهلب بن أبي صفرة غير صحيح إذ كان المهلب من أعدى أعداء الخوارج وهو الذي فتك بهم فتكًا ذريعًا في عدة معارك رهيبة، وقد عاد الملطي بعد عدة صفحات من قوله هذا فقال: «ومنهم صنف يقال لهم الصفرية سموا بعبيد بن الأصفر»[٥]. ولعل هذا هو الذي أشار إليه الأشعري.

---

(١) الفرق بين الفرق ص ٩٠.
(٢) الملل والنحل جـ١ ص ١٣٧.
(٣) قطعة من كتاب في الأديان والفرق ص ١٠٤.
(٤) التنبيه والرد ص ٥٦.
(٥) المرجع السابق ص ١٦٧.

وقد قدمنا أنه كان لهذه الفرقة دولة في المغرب ظهرت بسبب وصول عكرمة مولى ابن عباس فكان يدعو إلى ذلك المذهب، فتأثر البربر كثيراً به إذ كان هو منهم أيضًا ويفهم طبيعتهم وما ينسجم معهم ليكون أدعى لقبولهم.

وقد أنشأ حلقة تدريس في مسجد القيروان وتركه بنو أمية يعمل ظاهراً في الحياة العامة، مما يدل على أن دعوته كانت سرية وإلا لما تركوه يواصل تدريسه، ثم أخذت الدعوة تنتشر بكثرة الدعاة حتى شملت كثيراً من البربر[١].

وقد نسب ابن حزم إليهم[٢] فرقة الفضيلية وهي الفضلية عند الأشعري[٣]، ومن أقوالهم أن من تلفظ بقول وهو يريد به خلافه في قرارة نفسه فإنه لا يكفر ولو كان هذا الكلام الذي أضمر المقصود منه يؤدي إلى الكفر في حقيقته.

وقد بين الملطي اسم صاحب هذه الفرقة بأنه يسمى فضلاً أو فضيلاً كما قال بعضهم.

هذا وفي نهاية بيان تلك الفرق المشهورة أحب أن أذكر أن هناك فرقًا صغيرة لم يهتم أصحاب المقالات بها اهتمامًا كبيراً ولم ينسبوها إلى إحدى الفرق المشهورة، وهي:

١ ـ الحسينية: يقول الأشعري عنها فيما يحكيه عن اليمان بن رباب: «وذكر أن صنفًا منهم يدعون الحسينية ورئيسهم رجل يعرف بأبي الحسين»[٤]، ولعله

---

(١) الخلافة والخوارج في المغرب ص ٢٨، ٢٩، وانظر: إبانة المناهج ص ١١٥، ورسالة الدبس ص ٢٧.

(٢) الفصل جـ ٤ ص ١٩٠.

(٣) المقالات جـ ١ ص ١٩٧.

(٤) المقالات جـ ١ ص ١٩٨.

يقصد بها فرقة الحسينية التي ظهرت في المغرب.

**٢ ـ البدعية:** قال الشهرستاني: «البدعية أصحاب يحيى بن أصدم»[١]، وكان من اعتقادهم أنهم من أهل الجنة قطعًا، من قال: إن شاء الله فهو شاك بل يجب القطع بأنهم من أهل الجنة كما يزعمون لأنفسهم.

**٣ ـ الجعدية:** قال الملطي: «ومنهم الجعدية: وإنما سموا بمسلم بن الجعد وكان من أهل الكوفة»[٢].

**٤ ـ التغلبية:** قال الملطي أيضًا عن هذه الفرقة: «ومنهم التغلبية سموا بتغلب رأسهم»[٣].

٥ ـ وذكر فرقة أخرى تسمى **العزرية**، فقال: «ومنهم العزرية سموا برأسهم ابن عزرة».

٦ ـ وذكر أيضًا فرقة لم ينسبها إلى أحد وهي **السرية**، فقال: «ومنهم السرية».

وقد ذكر الملطي أيضًا فرقة سماها **النجرانية** ولم ينسبها إلى أحد، ولعلها فرقة شبيب النجراني، وقد ذكر لهذه الفرقة سببًا قال بأنه كان من أسباب تفرقهم وتكفير بعضهم بعضًا، وهو سبب تافه بل من أتفه الأمور وأحقرها حيث قال: «ومنهم النجرانية افترقوا في امرأة يقال لها أم نجران ـ ولعل الملطي نسب هذه الفرقة إليها، غير أن المتبادر إلى الذهن نسبتها إلى شبيب لشهرة فرقته ـ هاجرت إلى بعض خوارجهم فتزوجت رجلاً في الهجرة بالبصرة من قومها، ثم

(١) الملل والنحل جـ ١ ص ١٣٤.
(٢) التنبيه والرد ص ١٧٠.
(٣) التنبيه والرد ص ١٦٨.

استخفت فتزوجت رجلاً من أصحابها سرًا، ثم ظهر عليها زوجها الأول من قومها فقربها إليه، فتبرأ منها بعضهم وتولاها بعضهم وكفروا من خالفهم بعضهم بعضًا»[1].

وهكذا على هذا السبب يبلغ بهم التناحر والعداء، فإن لم يكن قد تحامل عليهم الملطي فهم حقًا جديرون بكل ما قيل فيهم من ذم.

وذكر صاحب كتاب الأديان فرقة تسمى **الأعسمية** نسبة إلى رئيسهم زياد بن الأعسم، وكان من أمره أنه خرج غاضبًا على الأزارقة والنجدات والعطوية على أحداثهم التي أحدثوها والتي رأى أنهم استوجبوا بها البراءة منهم[2].

هذا هو الوضع التاريخي لفرق الخوارج الأصلية والفرعية قدمناه أمام عرضنا لآرائهم ومناقشاتنا لها في الباب التالي إن شاء الله.

* * *

(١) التنبيه والرد ص ١٦٨، ١٦٩.

(٢) قطعة من كتاب في الأديان والفرق ص ١٠٢، ١٠٣.



# الفصل الثامن
# خصائص الخوارج

للخوارج من الخصائص الدينية والخلقية والعقلية ما يميزهم عن غيرهم من الفرق، وهي خصائص تعد من الظواهر التي تعم مجموعهم، ويتميز فيها الأفراد منهم.

ونحب أن نعرض في هذا الفصل لبيان أهم الخصائص مع ذكر بعض الأمثلة والشواهد عليها:

### ١ - شجاعتهم وسرعة اندفاعهم:

لقد بلغ الخوارج القمة في الإقدام على الموت في ساحات القتال لا يهابون بطش أحد ولا يقف دون غضبهم حاجز، وقد اشتهروا شهرة لا يخطئها مطلع على أحوالهم في مجال الشجاعة النادرة والاستبسال في المعارك، وقد ساعد على شجاعتهم النادرة وجود العدة الكافية من خيل جياد وأسلحة تامة؛ ذلك أنهم كانوا سريعي الإغارة والتحرك من مكان إلى مكان، فكانوا يتخيرون ركوب الخيل الجياد.

وأعتقد أن تلك الشجاعة وذلك الاستبسال لو وجه وجهة صحيحة لكان له أثر بالغ في مجرى التاريخ فكانوا جنودًا عاملين في نشر الفتوحات الإسلامية بدلاً من حربهم للمسلمين وإضعافهم لقوة الدولة الإسلامية، وكذلك لو عومل الخوارج معاملة حسنة بالصبر والحكمة لخفت تلك الثورة العنيفة، ولكن موقف الحكام تجاههم كان موقفًا عنيدًا زاد الطين بلة، فلو عولجوا ببعض الحكمة والرأفة لقل أو لربما انعدمت تلك المعارك التي

ذهب ضحيتها آلاف البشر مما لا يحصيهم إلا الله .

وهذا يذكرنا بموقف يزيد بن عبد الملك حين أرسل إلى الخارجي عقفان أخاه يستعطفه حتى رده عن خروجه، فلما ولي هشام بن عبد الملك ولاه أمر العصاة فقدم ابنه من خراسان غاضبًا فشده وثاقًا وبعث به إلى هشام فأطلقه لأبيه، وقال: لو خاننا عقفان لكتم أمر ابنه، واستعمل عقفان على الصدقة فبقي عليها إلى أن توفي هشام[1] .

فبنو أمية وبعدهم بنو العباس لو كانوا قد سلكوا معهم مثل هذا المسلك لتغير الوضع بالنسبة لهم أو لم يكن - على أقل تقدير - بمثل ما كانوا عليه من الحدة والعنف، ولكنهم كانوا لا يراعون في الخوارج إلاً ولا ذمة يقتلونهم قتلاً تقشعر منه الجلود، مستعملين في ذلك كل ما استطاعوه من بطش وإرهاب ضدهم. ومن هنا جاش غضب الخوارج إضافة إلى ما كان في اعتقادهم من أن المجتمع قد فسد، والحكام قد خرجوا عن طاعة الله وتحكيم كتابه فأطاعوا الشيطان وخرجوا عن حكم الله - كما كانوا يتصورون -، فكانت شجاعتهم واستبسالهم أمرًا طبيعيًا إزاء هذه الأوضاع.

يقول عنهم ابن عبد ربه: «وليس في الفرق كلها وأهل البدع أشد بصائر من الخوارج وأكثر اجتهاداً ولا أوطن نفسًا على الموت، فمنهم الذي طعن فأنفذه الرمح فجعل يسعى إلى قاتله ويقول: وعجلت إليك رب لترضى»[2] .

ويقول أبو زهرة عن شجاعتهم والسر فيها كما يرى: «ولم تكن الحماسة والتمسك بظواهر الألفاظ وحدها ما امتاز به الخوارج، بل هناك صفات أخرى منها حب الفداء والرغبة في الموت والاستهداف للمخاطر من غير داع قوي يدفع

---

(١) الكامل لابن الأثير جـ ٥ ص١١٨ .

(٢) العقد الفريد جـ ١ ص ٢١٩ . والآية من سورة طه ٨٤ .

إلى ذلك، وربما كان منشؤه هوسًا عند بعضهم واضطرابًا في أعصابهم لا مجرد الشجاعة»[١].

هذا ما قاله أبو زهرة رحمه الله وهو يصدق عليهم ككل بينما نجد أن من الخوارج من كان مشهورًا بالثبات والاستبسال في الساعات الحرجة، ولهم في هذا مجال واسع وقصص مشهورة كما نرى في القصة الآتية التي يذكرها ابن الجوزي عن الربيع «قال: كنت قائمًا على رأس المنصور إذ أتي بخارجي قد هزم له جيوشًا فأقامه ليضرب عنقه ثم قال له: يا ابن الفاعلة، مثلك يهزم الجيوش. فقال له الخارجي: ويلك وسوأة لك بيني وبينك أمس القتل والسيف واليوم القذف والسب، وما كان يؤمنك أن أرد عليك وقد يئست من الحياة فلا تستقبلها أبدًا، فاستحى المنصور منه وأطلقه»[٢].

ولقد أكثر شعراء الخوارج من التمدح بالشجاعة والاستبسال في محاربة مخالفيهم الذين يسمونهم بذوي الجعائل تعييرًا لهم بأنهم لا يجاهدون في سبيل الله وإنما يجاهدون لأجل الجعل الذي يقدر لهم، وأن الفرق بينهم وبين مخالفيهم يتمثل في صدق الجهاد والنية الخالصة لمرضاة الله فبينهم إذًا هذا البون الشاسع من البعد، وسنأتي هنا بنماذج من شعرهم لتتضح الصورة التي يريدون إفهامها للناس.

قال عيسى بن فاتك الخطي يصف حملة الخوارج على جيش الخلافة بقيادة عبد الله بن رباح الأنصاري، وكان معه من الجيش ما بلغ الألفين بينما كان الخوارج أربعين رجلاً يتزعمهم أبو بلال مرداس، ومع ذلك فقد انهزم جيش

---

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية جـ١ ص ٦٦، ٦٧.
(٢) الأذكياء ص ١٤١.

الخلافة وولوا هاربين من الخوارج ـ فقال عيسى:

فلما أصبحوا صلوا وقاموا إلى الجرد العتاق مسومينا
فلما استجمعوا حملوا عليهم فظل ذوو الجعائل يقتلونا
بقية يومهم حتى أتاهم سواد الليل فيه يراوغونا
أألفا مؤمن فيما زعمتم ويهزمهم بآسك أربعونا [١]

إلخ القصيدة.

ويقول عمرو القنا في وصف الخوارج:

القائلين إذا هم بالقنا خرجوا في غمرة الموت في حوماتها عودوا
عادوا فعادوا كراماً لا تنابلة عند اللقاء ولا رعش رعاد يد
لا قوم أكرم منهم يوم قال لهم محرض الموت عن أحسابكم ذودوا [٢]

ولهم في هذا المعنى ما لا يمكن استقصاؤه، كله مدح وثناء على شجاعتهم وصبرهم وطلبهم للشهادة في سبيل الله كما يتصورون.

ومن الأمثلة المشهورة في ذكر شجاعتهم قول قطري بن الفجاءة:

أقول لها وقد طارت شعاعًا من الأبطال ويحك لن تراعي
فإنك لو سألت بقاء يوم على الأجل الذي لك لم تطاعي
فصبرًا في مجال الموت صبرًا فما نيل الخلود بمستطاع
ولا ثوب البقاء بثوب عز فيطوى عن أخ الخنع اليراع

---

(١) شعراء الخوارج ص ٥٤.
(٢) المرجع السابق ص ٨٩.

سـبـيل الموت غـاية كل حي فـداعـيـه لأهل الأرضى داع[١]

ويقول ابن كثير فيهم: «وهم جند مستقلون وفيهم شجاعة وعندهم أنهم متقربون بذلك، فهم لا يصطلى لهم بنار ولا يطمع في أن يؤخذ منهم بثار»[٢].

نعم إنهم بلغوا في الشجاعة مبلغًا عظيمًا ولكنها كانت شجاعة غير محمودة؛ إذ أن تلك الشجاعة قد جرتهم إلى ارتكاب أفظع الجرائم وأشنعها بمخالفيهم.

فقد اشتهروا بسفك الدماء دون تورع فكانوا يستعرضون الناس في الطرقات وفي أماكنهم فلا يسلم منهم أحد، وقد أكثر المؤرخون من إيراد شواهد تشمئز منها النفوس وتقشعر منها الجلود يقتلون الرجال والنساء والأطفال ويعقرون الدواب ويشقون أجواف الحبالى فلا يسمعون لقول ولا يلينون لترحم.

فعندما كان الخوارج يسيرون إلى حرب خصومهم من جيوش الخلافة «أخذوا رجلاً اسمه سماك بن يزيد ومعه بنت له فأخذوها ليقتلوها فقالت لهم: يا أهل الإسلام إن أبي مصاب فلا تقتلوه، وأما أنا فجارية والله ما أتيت فاحشة قط ولا آذيت جارة لي ولا تطلعت ولا تشوفت قط. فلما أرادوا قتلها سقطت ميتة فقطعوها بأسيافهم، وبقي سماك معهم حتى أشرفوا على الصراة فاستقبل أهل الكوفة فناداهم: اعبروا إليهم فإنهم قليل خبيث، فضربوا عنقه وصلبوه»[٣]. فهذه جارية برئية تتلطف إليهم في ذل وخضوع ولكن دون جدوى.

---

(١) انظر: البداية والنهاية جـ ٩ ص ٣٠.

(٢) البداية والنهاية جـ ٧ ص ٢٨٧.

(٣) الكامل لابن الأثير جـ ٤ ص ٢٨٤.

ولقد كان من تاريخهم المشين أن الزبير بن الماحوز حينما أتى المدائن قام هو وأتباعه بمجازر رهيبة؛ فقد «شنوا الغارة على أهل المدائن يقتلون الرجال والنساء والولدان ويشقون أجواف الحبالى، وأقبلوا إلى ساباط ووضعوا السيف في الناس يقتلون»[١] .

من هذا يتبين أن الخوارج كانوا متعطشين في حروبهم للقتل فحينما يخرجون من مكان يخرجون وكأنهم بركان ثائر لا يفرقون بين مستحق للعقوبة وغير مستحق؛ لأنهم كانوا يرون أن جميع مخالفيهم لا وزن لدمائهم حيث تركوا سنة الهدى واتبعوا حكامهم الظلمة كما عبر عن هذا حيان بن ظبيان يحض أصحابه على الخروج في كلمة له زهدهم فيها في الحياة ثم قال لهم: «فانصرفوا بنا رحمكم الله إلى مصرنا فلنأت إخواننا فلندعهم إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإلى جهاد الأحزاب، فإنه لا عذر لنا في القعود وولاتنا ظلمة وسنة الهدى متروكة . . . إلخ»[٢] . فوافقوه وخرجوا مقبلين إلى الكوفة وكان أسعدهم من ظفر بشخص من مخالفيه يقتله قربة إلى الله بزعمه وجهاداً في سبيله لإعلاء كلمة الله، وهذا من أعجب ما في الإنسان من تناقض.

ومن الشنائع التي تروى أيضًا في شدتهم على مخالفيهم وغلظ قلوبهم عليهم ما يروى عنهم من أنهم أخذوا امرأة فقتلوا أباها بين يديها وكانت جميلة، ثم أرادوا قتلها فقالت: أتقتلون من ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين. فقال قائل منهم: دعوها. فقالوا: قد فتنتك ثم قدموها فقتلوها[٣] .

وكما اشتهر رجالهم بالشجاعة اشتهرت نساؤهم كذلك فاشتهرت عدة منهن بمواقف عجيبة في الثبات، كانت المرأة يؤتى بها أسيرة حتى يوقف بها أمام الحجاج ذلك الجبار المخيف فلا تخضع له بل ترى وكأنها غير مكترثة به.

---

(١) الكامل لابن الأثير جـ ٤ ص ٢٨٣ .

(٢) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١٧٣ ـ ١٧٤ .

(٣) انظر: شرح نهج البلاغة جـ ٤ ص ١٦٤ .

لقد كانت غزالة الخارجية مضرب الأمثال ولقد عير بها الحجاج فقيل فيه :

أسد علي وفي الحروب نعامة ربداء تجفل من صفير الصافر

هلا برزت إلى غزالة في الوغى أم كان قلبك في جناحي طائر

وذلك حينما نذرت أن تدخل مسجد الكوفة وتصلي فيه ركعتين وقد تم لها ذلك ، فدخلت المسجد في مائتين من نساء الخوارج متقلدات السيوف معتقلات الرماح ، وكان الحجاج قد أقفل أبوابه وجلس ينتظر ما يأتي به القدر ولم يعد ذلك الجبار العنيد إلى أن ذهبت غزالة[١] .

ولقد صدق المسعودي حين قال فيها : «وكانت الغزالة من الشجاعة والفروسية بالموضع العظيم وكذلك أم شبيب»[٢] .

ومن أعجب المواقف الثابتة موقف أم علقمة ، هذه المرأة جيء بها أسيرة أمام الحجاج فلم تلتفت إليه ولم تستمع لكلامه فاستغرب الحاضرون هذا الإعراض منها ، فقيل لها : «الأمير يكلمك يا أم علقمة وأنت لا تنظرين إليه ؟ قالت : إني لأستحي أن أنظر إلى من لا ينظر الله إليه . فأمر الحجاج بقتلها» . ثم جيء بأخرى فقال لها الحجاج : «والله لأحصدنكم حصداً ، فقالت : الله يزرع وأنت تحصد ، فأين قدرة المخلوق من الخالق؟!»[٣] .

وهذا الجواب قلما يخطر على البال في ذلك الموقف الذي يتلمظ الحاكم فيه غيظـاً والسيوف تلمع من حوله ، ولكنها الشجاعة والاستهانة بالموت . ومنهن أيضاً كحيلة وقطام فكانتا محاربتين بارعتين . ولما اشتد على جيوش ابن عامر وقعها جعلوا يعيرون جيش الخوارج ويصيحون بهم : يا أصحاب كحيلة

(١) راجع : الفرق بين الفرق ص ١١٣ .
(٢) مروج الذهب جـ٣ ص ١٤٧ .
(٣) انظر : «ابن جلا» ص ٢٣ .

وقطام، يعرضون لهم بالفجور، فيجيبهم الخوارج كما يقول المبرد «بالدفع والردع، ويقول قائلهم: لا تقف ما ليس لك به علم»[١] .

ومنهن البلجاء تلك المرأة التي كانت لا تخاف سطوة ابن زياد أو تهديده فكانت تذمه وتؤلب عليه الناس حتى أشفق عليها مرداس ـ وهو من زهاد الخوارج ـ، فذكر لها أن ابن زياد قد ذكرها بشر، وأن عليها أن تستتر بالتقية فلم تفلح محاولة مرداس معها، بل رأت أن في قتلها استشهاداً تتطلع إليه، وأخيراً وقعت في قبضة ابن زياد فاستعمل معها أبشع أنواع الجزاء وأحطه لقد أمر بها فقطعت يداها ورجلاها ثم ألقى بها في السوق، ولما دخل مرداس السوق رأى من بعيد زحام الناس فجاء لينظر فإذا بالبلجاء فجعل شعر لحيته في فمه متأسفًا وقال: «لهذه أطيب نفسًا بالموت منك يا مرداس»، ثم اشتد عزمه على الخروج فكانت هي الشرارة التي أشعلته وجعلت منه بركانًا ثائرًا يهزم جيوش الخلافة وهو في أربعين من الخوارج.

ويقول الملطي عن شجاعتهن: «وتقاتل نساؤهم على الخيل مضمرات كما يقاتل رجالهم»[٢] . وكن ينشئن أولادهن على الشجاعة والإقدام في ساحات الحروب، فلم يكن كغيرهن من النساء اللاتي يدللن أولادهن ويظهرن أمامهم الخوف عليهم والتعلق بهم، وهذا ما نراه واضحًا في أم كهمس الذي صار ابنها أحد شجعان الخوارج، فقد كان بارًا بأمه وذات يوم قال لها يتحسر على عدم خوض الحرب مع أصحابه الخوارج: يا أمه لولا مكانتك لخرجت. فأجابته: قد وهبتك لله يا بني[٣] .

(١) انظر: الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٥٤ .

(٢) التنبيه والرد ص ٥٦ .

(٣) انظر: الكامل للمبرد جـ ٢ ص ٢٣٣ .

ومن الطرائف العجيبة لهن في المعارك أنه في أثناء محاربة يزيد بن المهلب للخوارج وفي معركة من معاركه معهم حمل يزيد عليهم فولى الجمع «وحماهم فارسان، فقال يزيد لقيس الخشن مولى العتيك: من لهذين؟ قال: أنا أحمل عليهما، فعطف عليه أحدهما فطعنه قيس الخشن فصرعه وحمل عليه الآخر فعانقه فسقطا جميعًا إلى الأرض، فصاح قيس الخشن اقتلونا جميعًا فحملت خيل هؤلاء وخيل هؤلاء فحجزوا بينهما، فإذا معانقه امرأة فقام قيس مستحييًا فقال له يزيد: أما أنت فبارزتها على أنها رجل، فقال: أرأيت لو قتلت أما كان يقال قتلته امرأة؟!».

وهذه أم حكيم الخارجية تتبرم من حمل رأسها ودهنه وغسله وتتمنى أن يبارزها فارس فتاك يحمله عنها فتقول:

أحمل رأسًا قد سئمت حمله وقد مللت دهنه وغسله

ألا فتى يحمل عني ثقله[1]

وقد كن يسارعن إلى الخروج للقتال جنبًا إلى جنب مع الرجال فابتكر زياد طريقة بشعة جدًا للحد من كسر جموحهن وفعلاً نجحت هذه الطريقة، يقول المبرد عنه: «وله أخرى في الخوارج أخرجوا معهم امرأة فظفر بها ثم عراها فلم تخرج النساء بعد على زياد، وكن إذا دعين إلى الخروج قلن: لولا التعرية لسارعنا»[2].

وهكذا أدت الشجاعة بالخوارج إلى التهور في الحرب وسفك الدماء إلى هذا الحد السيىء.

---

(١) شعراء الخوارج ص ١٣٤.
(٢) الكامل: جـ٢ ص ٢٣٠.

## ٢ـ مبالغتهم في العبادة والزهد :

اشتهر الخوارج بالمبالغة في العبادة فقد بلغوا فيها مبلغًا عظيمًا، وكذلك كان لهم اشتغالهم الدائم بقراءة القرآن قد لا يدركه الكثير من غيرهم.

يصفهم جندب الأزدي بقوله: «لما عدلنا إلى الخوارج ونحن مع علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، قال: فانتهينا إلى معسكرهم فإذا لهم دوي كدوي النحل من قراءة القرآن وإذا فيهم أصحاب البرانس ـ أي الذين كانوا معروفين بالزهد والعبادة ـ»[١] .

وقد وصف أول زعيم منهم وهو عبد الله بن وهب بأنه ذو الثفنات[٢] لشدة عبادته واجتهاده وكثرة سجوده، حتى أصبحت يداه كثفنات الإبل من كثرة وضعها على الأرض.

وهذا أبو بلال مرداس كان من عبادهم وزهادهم مر بأعرابي وهو يداوي بعيره بالقطران فهرج البعير من شدة القطران، فوقف عليه أبو بلال فلما رآه غشي عليه، فقام الأعرابي يرقيه ظانًا أن به مسًا فلما أفاق قال له: قد رقيتك، قال له: ليس بي شيء مما خفته علي، وإنما ذكرت به قطران جهنم فأصابني ما رأيت[٣].

بل لقد وصل الاجتهاد في العبادة ببعضهم إلى حد المغالاة والخروج عن الرفق بالنفس إلى الأمر المذموم، فقد طلب ابن زياد من مولى عروة بن حدير أن يصف له أمر عروة بعدما قتله قائلاً له: صف لي أمره واصدق، فقال: أأطنب أم

(١) تلبيس إبليس ص ٩٣، فتح الباري جـ ١٢ ص ٢٩٦.
(٢) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٥٥.
(٣) الملل والنحل جـ ١ ص ١١٨.

اختصر؟ فقال: بل اختصر، قال: ما أتيته بطعام في نهار قط، ولا فرشت له فراشًا بليل قط. قال الشهرستاني بعد أن ذكره هذه الحادثة: «هذه معاملته واجتهاده وذلك خبثه واعتقاده»[١]، وقد ذكر ابن أبي الحديد في ترجمته المختصرة له أنه كان له أصحاب وأتباع وشيعة[٢].

وكان الخوارج دائمًا يتواصون بالتقوى والرغبة فيما عند الله والزهد عن الدنيا وذكر لقاء الله والدار الآخرة وفراق الظالمين وأئمة الجور، كما نتبين هذا في نصيحة صالح بن مسرح لأتباعه حيث قال لهم: «وأوصيكم بتقوى الله والزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة وكثرة ذكر الموت وفراق الفاسقين وحب المؤمنين، فإن الزهادة في الدنيا ترغب العبد فيما عند الله وتفرغ بدنه لطاعة الله»[٣]

وحينما جاءهم ابن عباس شاهد قومًا أدهشوه باجتهادهم في العبادة فوصفهم بقوله: «فأتيتهم فدخلت على قوم لم أر أشد اجتهادًا منهم، أيديهم كأنها ثفن الإبل ووجوههم معلمة من آثار السجود»[٤].

وحتى نافع بن الأزرق وهو المشهور بسفك الدماء يكتب إلى أهل البصرة ويذم في كتابه الدنيا ويصفها بأنها غرارة مكارة ينبغي الحذر منها ومن الركون إليها، في كلام عذب أخاذ عليه فصاحة العرب وقوة حجتهم، فمنه قوله: «فلا تغتروا ولا تطمئنوا إلى الدنيا فإنها غرارة مكارة لذتها نافذة ونعمتها بائدة، حفت بالشهوات اغترارًا وأظهرت حبره وأضمرت عبرة، فليس آكل منها أكلة تسره ولا شارب شربة تؤنقه إلا دنا بها درجة إلى أجله وتباعد بها مسافة من أمله، وإنما جعلها الله دارًا لمن تزود منها إلى النعيم المقيم والعيش السليم، فلن

(١) الملل والنحل جـ ١ ص ١١٨.
(٢) شرح نهج البلاغة جـ ٤ ص ١٣٢.
(٣) تاريخ الطبري جـ ٦ ص ٢١٦ - ٢١٧.
(٤) فتح الباري جـ ١٢ ص ٢٨٩.

يرضى بها حازم دارًا ولا حليم بها قرارًا، فاتقوا الله وتزودوا فإن خير الزاد التقوى»[١].

وأما خلفه أبو حمزة الخارجي فله خطبة مشهورة خطبها حين دخل المدينة المنورة غازيًا وصف في هذه الخطبة أصحابه بالعبادة قائلاً: «يا أهل المدينة بلغني أنكم تنتقصون أصحابي، قلتم: شباب أحداث وأعراب جفاة، ويلكم يا أهل المدينة وهل كان أصحاب رسول الله ﷺ إلا شبابًا أحداثًا، شباب والله مكتهلون في شبابهم، غضية عن الشر أعينهم، ثقيلة عن الباطل أقدامهم، قد باعوا الله عز وجل أنفسًا تموت بأنفس لا تموت، قد خالطوا كلالهم بكلالهم، وقيام ليلهم بصيام نهارهم، منحنية أصلابهم على أجزاء القرآن، كلما مروا بآية خوف شهقوا: خوفًا من النار، وإذا مروا بآية شوق شهقوا شوقًا إلى الجنة».

ثم يستمر في تزكيتهم والثناء عليهم إلى أن يقول: «فكم من عين في منقار طائر طالما فاضت في جوف الليل من خوف الله عز وجل، وكم من يد زالت عن مفصلها طالما اعتمد بها صاحبها في سجوده لله، وكم من خد عتيق وجبين رقيق فلق بعمد الحديد، رحمة الله على تلك الأبدان وأدخل أرواحها الجنان»... إلخ[٢].

واجتهادهم في العبادة أمر قد عرف لهم، والذي يقرأ كتاب منهاج السنة لابن تيمية رحمه الله يجد الكثير من الشواهد التي تدل على ذلك، حيث يجعلهم دائمًا أرجح وأعقل من الشيعة الرافضة حينما يقارن بينهم وبين الخوارج كقوله عنهم: «وأين الخوارج من الرافضة الغالية؟ فالخوارج من أعظم الناس صلاة وصيامًا وقراءة للقرآن، ولهم جيوش وعساكر وهم متدينون بدين الإسلام

---

(١) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٧٩.
(٢) تاريخ الطبري جـ ٧ ص ٣٩٦ـ٣٩٧.

باطنًا وظاهرًا»[١].

ولقد أكثر شعراؤهم في ذكر وصفهم بالعبادة والرغبة إلى الله والزهد في الدينا بقصائد من الشعر طويلة جدًا لا يمكن استقصاؤها، ولكن من أراد أن يستزيد من هذا النوع فعليه بكتاب «شعراء الخوارج» فقد جمع هذا الكتاب مجموعة نافعة من شعرهم في مختلف الفنون، فمما جاء في وصفهم بالعبادة قول عيسى بن فاتك الخطي الخارجي في رثاء أبي بلال ومن قتل معه من الخوارج:

إذا ما الليل أظلم كابدوه ... فيسفر عنهم وهم ركوع
أطار الخوف نومهم فقاموا ... وأهل الأمن في الدنيا هجوع
لهم تحت الظلام وهم سجود ... أنين منه تنفرج الضلوع
وخرس بالنهار لطول صمت ... وإن خفضوا فربهم سميع[٢]

وقال أحد شعراء الخوارج يرثي بعض الخوارج الذين قتلوا يصف عبادتهم فيقول:

فتية تعرف التخشع فيهم ... كلهم حكم القرآن غلاما
قد برى لحمه التهجد حتى ... عاد جلدًا مصفرًا وعظامًا[٣]

وهذا النموذج من شعرهم الذي يصور فيه شعراؤهم ما هم عليه من الاجتهاد في العبادة وشدة الخوف من خشية الله - يوضح لنا مدى البعد بينهم

---

(١) منهاج السنة جـ٢ ص ١٢٠.
(٢) انظر: شعراء الخوارج ص ٣٦.
(٣) المرجع السابق ص ٢٣٠.

وبين مخالفيهم في نظرهم .

وقد روي عن ابن ملجم ما يحير العقل من تناقضهم في سلوكهم الديني ، فبينما هم شديدو الغلو في الدين والعبادة إذا هم شديدو الحقد على خيار الصحابة ومستحلون لدمائهم . فهذا عبد الرحمن بن ملجم يقتل علي بن أبي طالب ، ومع ذلك يقف عند القصاص منه كأثبت الناس وأعبدهم ، يقول ابن الجوزي : «فلما مات علي رضي الله عنه أخرج ابن ملجم ليقتل ، فقطع عبد الله ابن جعفر يديه ورجليه فلم يجزع ولم يتكلم ، فكحل عينيه بمسمار محمي فلم يجزع وجعل يقرأ ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ﴾ [العلق : ١ - ٣] . . . حتى ختمها ، وإن عينيه لتسيلان فعولج على قطع لسانه فجزع ، فقيل له : لم تجزع ، فقال : أكره أن أكون في الدنيا مواتًا لا أذكر الله»[١] .

ومثله في هذا عروة بن حدير الذي تحدثنا عنه آنفًا ، فبينما هو يتبرأ من خيار الصحابة علنًا دون خوف أحد إذا به من أعبد الناس وأصومهم ، وقد قتله ابن زياد بعد أن تمت بينهما المناقشة الحادة التي يحكيها الشهرستاني بقوله : «وعروة بن حدير نجا بعد ذلك من حرب النهروان وبقي إلى أيام معاوية ، ثم أتي به إلى زياد بن أبيه ومعه مولى له ، فسأله زياد عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فقال فيهما خيرًا ، وسأله عن عثمان فقال : كنت أوالي عثمان على أحواله في خلافته ست سنين ثم تبرأت منه بعد ذلك للأحداث التي أحدثها ، وشهد عليه بالكفر ، وسأله عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ، فقال : كنت أتولاه إلى أن حكم الحكمين ثم تبرأت منه بعد ذلك ، وشهد عليه بالكفر ، وسأله عن معاوية فسبه سبًا قبيحًا ، ثم سأله عن نفسه فقال : أولك لزنية وآخرك لدعوة وأنت فيما بينهما بعد عاص ربك ، فأمر زياد بضرب عنقه ثم دعا مولاه فقال له : صف لي

---

(١) تلبيس إبليس ص ٩٤ .

أمره واصدق، فقال: أأطنب أم أختصر؟ فقال: بل اختصر، فقال: ما أتيته بطعام في نهار قط ولا فرشت له فراشًا بليل قط»[(١)] .

ومما يذكر عن ورع بعضهم وعفته ما وقع لداود بن عقبة العبدي وهو من عباد الخوارج وكان بالبصرة فطلبه واليها فاختفى عند أحد أصحابه، فأراد هذا الرجل أن يسافر فأوصى زوجته بداود فغاب أربعين ليلة، ثم عاد فسأل ضيفه عن خدمة زوجته له وكانت زرقاء العينين، فقال له زوجها: كيف رأيت خدمة الزرقاء، فقال له: والله ما أدري أزرقاء هي أم كحلاء؟! وكان يوصف بغض البصر لا ينظر إلى شيء، ومن شعره يتحسر على فرقة أصحابه قوله:

إلى الله أشكو فقد فتيان غارة ... شهدتهم يوم النخيلة والنهر

شهدتهم أسدًا إذا الحرب شمرت ... مساميح بهم بالمهندة البتر

مضوا سلفًا قبلي وأخرت بعدهم ... وحيدًا لأقوام تنابلة خزر[(٢)]

ولقد كان خليقًا بهم وهم على هذه الدرجة من العبادة والورع أن يعفوا عما وقعوا فيه من المحارم وما ولغوا فيه من دماء المسلمين، ولكن تدينهم على هذا النحو الذي كانوا عليه ليس هو الصورة الصحيحة للتدين المثمر الذي يحول بين صاحبه وبين محارم الله .

### ٣ - فصاحتهم وقوة تأثيرهم:

وقد اشتهر الخوارج بالفصاحة وقوة الأسلوب وعرض مذهبهم والدعاء إليه بصورة شيقة تجذب إليهم القلوب وتتأثر بكلامهم أيما تأثر، فلهم خطب وأشعار وأمثال ومناظرات مشهورة في كتب الأدب تتميز بفصاحتها وقوة تأثيرها، ومن أمثلة ذلك:

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١١٨ .

(٢) انظر: شعراء الخوارج ص ٦٤، ص ١٤٢ .

«إن عبد الملك بن مروان أتي برجل منهم فبحثه فرأى منه ما شاء فهمًا وعلمًا، ثم بحثه فرأى منه ما شاء أدبًا ودهيًا، فرغب فيه واستدعاه إلى الرجوع عن مذهبه فرآه مستبصرًا محققًا، فزاده في الاستدعاء فقال له: لتغنك الأولى عن الثانية وقد قلت فسمعت فاسمع أقل، قال له: قل، فجعل يبسط له من قول الخوارج ويزين له مذهبهم بلسان طلق وألفاظ بينة ومعان قريبة، فقال عبد الملك بعد ذلك على معرفته: لقد كاد يوقع في خاطري أن الجنة خلقت لهم وأني أولى بالجهاد منهم، ثم رجعت إلى ما ثبت الله علي من الحجة وقرر في قلبي من الحق فقلت له: لله الآخرة والدنيا، وقد سلطني الله في الدنيا ومكن لنا فيها وأراك لست تجيب بالقول . والله لأقتلنك إن لم تطع»[1] إلخ.

وقد وصف ابن زياد أسلوب الخوارج وقوة بيانهم بقوله: «لكلام هؤلاء أسرع إلى القلوب من النار إلى اليراع»[2] .

وقد ألقى أبو حمزة الخارجي خطبة بليغة وصفت بأنها قد حيرت المبصر وردت المرتاب. يقول الشيخ عبد الله بن حميد السالمي في كتابه اللمعة المرضية: «وقد اعترف لهم الخصم بذلك - يعني بصواب مذهب الإباضية - والفضل ما شهدت به الأعداء، فممن اعترف لهم قديمًا عالم المدينة مالك بن أنس فإنه قال: خطبنا أبو حمزة خطبة حيرت المبصر وردت المرتاب»، ويقول أيضًا: «وأبو حمزة هو المختار بن عوف قائد الجيش لإمام المسلمين طالب الحق عبد الله بن يحيى الكندي رضوان الله عليهم». . . إلخ.

وقد فسر قوله: حيرت المبصر، أي جعلت العالم المتبصر في مذهبه محتارًا. وقوله: وردت المرتاب، أي جعلت من كان مرتابًا في دينه ردته عنه

(١) انظر: الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٤٦.

(٢) المرجع السابق جـ ٢ ص ١٥٥.

إلى مذهب أبي حمزة[١] .

ويصفهم الشيخ أبو زهرة بقوله إنهم «اتصفوا بالفصاحة وطلاقة اللسان والعلم بطرق التأثير البياني، وكانوا ثابتي الجنان لا تأخذهم حبسة فكرية ويقول: «وكانو يحبون الجدل والمناقشة ومذاكرة الشعر وكلام العرب، وكانوا يذاكرون مخالفيهم حتى في أزمان القتال»، ويقول أيضًا: «وقد كان التعصب يسود جدلهم فهم لا يسلمون لخصومهم بحجة ولا يقتنعون بفكرة مهما تكن قريبة من الحق وواضحة الصواب، بل لا تزيدهم قوة الحجة عند خصومهم إلا إمعانًا في اعتقادهم وبحثًا عما يؤيده»[٢] .

## ٤ ـ صدقهم في الحديث:

ومع فصاحة الخوارج ولباقتهم، فقد اشتهروا بالصدق والنفرة عن الكذب لأنهم يعتبرونه من صفات الجبناء الذين لا مكان لهم عندهم، يقول المبرد: «قال أبو العباس: والخوارج في جميع أصنافها تبرأ من الكاذب ومن ذي المعصية الظاهرة»[٣] .

وقد وصفهم ابن تيمية بأنهم «ليسوا ممن يتعمد الكذب بل هم معروفون بالصدق حتى يقال إن حديثهم من أصح الحديث»[٤]، وقال في تفضيلهم على الرافضة: «وهم أصح منهم عقلاً وقصدًا، والرافضة أكذب وأفسد دينًا»[٥] .

ويصفهم بأن بدعتهم لم تكن عن زندقة وإلحاد بل كانت عن جهل وضلال

---

(١) اللمعة المرضية ص ٥٤ ـ ٥٥ .
(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية جـ١ ص ٧٦ ـ ٧٨ .
(٣) الكامل للمبرد جـ٢ ص ١٠٦ .
(٤) منهاج السنة جـ١ ص ١٥ .
(٥) المرجع السابق جـ١ ص ١٦٤ .

في معرفة معاني الكتاب[١] .

### ٥ - ميلهم إلى الجدل وقوتهم فيه :

لقد بذل الخوارج في الدفاع عن آرائهم وجعل السيطرة لها على الناس جهداً كبيراً، سواء كان ذلك بقوتهم الحربية أو كان بقوتهم الجدلية، وقد حفلت كتب التاريخ والأدب بذكر مجادلاتهم مع الإمام علي وابن عباس وغيرهما من أعلام المسلمين، كعبد الملك بن مروان وعمر بن عبد العزيز، ويطول بنا القول لو ذهبنا نذكر أخبار تلك المناظرات والمحاورات التي دارت بينهم وبين خصومهم، وظهر فيها قوتهم في الجدال ولددهم في الخصومة، وذلك لكثرة هذه الأخبار وطول تلك المناظرات، وقد سبق أن ذكرنا ما دار بينهم وبين الإمام علي وابن عباس وعمر بن عبد العزيز من مناظرات تتعلق بأسباب خروجهم أو بموقفهم من قضية التحكيم، إلى غير ذلك من الموضوعات التي كانت مثار خلاف بين الفريقين .

وقد وصفهم المبرد بعدة صفات من أهمها وصفهم بنفاذ البصيرة واللدد في الخصومة والاحتجاج وبالبراعة الفائقة في الخطابة والشعر - بقوله : «قال أبو العباس : وكان في جملة الخوارج لدد واحتجاج على كثرة خطبائهم وشعرائهم ونفاذ بصيرتهم وتوطين أنفسهم على الموت»[٢] ، ويخص المبرد منهم نافع بن الأزرق فيصفه بأنه كان متعمقاً صاحب نظر وتوغل[٣]، وبأنه أيضاً كان ذا لسان

---

(١) منهاج السنة جـ١ ص ١٥ .
(٢) الكامل للمبرد جـ٢ ص ١٣٩ .
(٣) المرجع السابق جـ٢ ص ١٤٠ .

غضب واحتجاج وصبر على المنازعة[1]، «ويوصف بأنه كان شجاعًا مقدمًا في فقه الخوارج».

بل لقد كان عقلاء الخوارج ومفكروهم يشكون من كثرة انتشار الجدل بينهم الذي كان سببًا مباشرًا من أسباب تفرق الخوارج، على نحو ما يصفه الصلت بن مرة بقوله:

قل للمحلين قد قرت عيونكم ... بفرقة القوم والبغضاء والهرب

كنا أناسًا على دين فغيرنا ... طول الجدال وخلط الجد باللعب

ما كان أغنى رجالاً ضل سعيهم ... عن الجدال وأغناهم عن الخطب[2]

هذه بعض الخصائص الدينية والخلقية والعقلية التي كانت تغلب على الخوارج، والتي كان لها أثرها الواضح في سلوكهم مع أنفسهم ومع بعضهم ومع الأمة والدولة على نحو ما عرضنا هذا السلوك في فصول هذا الباب.

ولو استقامت بهم الوجهة لكان خليقًا بهذه الخصائص أن تضع أقدامهم على الطريق الصحيح من العمل إلى الله والدعوة إلى دينه.

* * *

(١) الكامل جـ ٢ ص ١٧١.

(٢) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ٢٣٨.



# الباب الثاني

# آراء الخوارج الاعتقادية
# وموقف الإسلام منها

## الفصل الأول

### مدخل في :

موقف الخوارج

بين العقل والشرع

وبين النص والتأويل



# ١ - بين العقل والشرع في التحسين والتقبيح

للعلماء اتجاهان في تحديد موقف الخوارج من العقل:

**الاتجاه الأول:** وهو اتجاه من يذهب إلى أن الخوارج يرون قدرة العقل على إدراك المعرفة بنفسه مستقلاً عن السمع، وأن السمع إنما يأتي مصدقًا لأحكامه، وبناء على هذا الاتجاه يصح لنا أن نصف الخوارج بأنهم عقلانيون، وذلك لأنهم قدموا العقل في كثير من القضايا مدعين أنه يستطيع أن يصل إلى معرفة الأشياء الحسنة والأشياء القبيحة بنفسه وأن العدل ما يقتضيه العقل، وهذا هو مذهب المعتزلة.

وفي هذا يذكر الشيخ المفيد أن المعتزلة والخوارج والزيدية متفقون في هذا الاعتقاد، أي القول باستطاعة العقل معرفة الواجبات الشرعية، دون السمع، يقول الشيخ المفيد في هذا: «أما المعتزلة والخوارج والزيدية فعلى خلاف ذلك أجمعوا وزعموا أن العقول تعمل بمجردها عن السمع»[١].

وقد ظهر تمسك الخوارج بالتحسين والتقبيح العقليين في أكثر أمورهم التي ادعوا أن العقل يدرك حقيقتها دون الرجوع إلى الحكم الشرعي فيها لتصحيح الحكم بحسنها أو قبحها، بل العقل يدرك في كل خصلة مدى قبحها أو حسنها، بما في الفعل من خاصية يدرك العقل حين ورودها عليه الحكم فيها، والشروع حين يحكم فيها بحكم إنما يأتي كمخبر عنه وليس مثبتًا للحكم فيها.

وفي هذا يقول البغدادي بعد أن ذكر بعض الفرق التي اتفقت في الاعتقاد في

(١) نقلاً عن آراء الخوارج ص ١٦٥.

هذا الباب وهم الثنوية والتناسخية والبراهمة والخوارج والكرامية والمعتزلة. . . إلخ، اتفق هؤلاء كلهم فيما يذكر: «فصاروا إلى أن العقل يستدل به على حسن الأفعال وقبحها على معنى أنه يجب على الله الثواب والثناء على الفعل الحسن، ويجب عليه الملام والعقاب على الفعل القبيح، والأفعال على صفة نفسية من الحسن والقبيح، وإذا ورد الشرع بها كان مخبرًا عنها لا مثبتًا لها»(١) .

بينما الأمر عند أهل الحق في التحسين والتقبيح كما يقول: «أن العقل لا يدل على حسن الشيء وقبحه في حكم التكليف من الله شرعًا»(٢) .

وقد اعتبر ابن الجوزي الخوارج هم أول من نادى بتحسين العقل وتقبيحه، أي قبل ظهور المعتزلة، وما المعتزلة عنده إلا آخذة عن الخوارج هذا الأصل ومقلدة، لهم ويقول في ذلك: «ومن رأي هؤلاء (يعني الخوارج) أحدث المعتزلة في التحسين والتقبيح إلى العقل وأن العدل ما يقتضيه»(٣) .

ويقول عنهم عثمان بن عبد العزيز الحنبلي في مخطوطته «منهج المعارج»: «ومن رأيهم (الخوارج) أخذت المعتزلة التحسين والتقبيح بالعقل وضرب الأمثال به، وأن العدل ما يقتضيه»(٤) .

وهناك فرقة من الخوارج وهي «الأطرافية» تزعم أن العقل يعرف الواجبات العقلية وأنه يعرف به أيضًا الواجبات الدينية، ولهذا فقد رأوا أن أهل الأطراف النائية من البلدان معذورون فيما لم يعرفوا عن الشرع نصًا في أمر من الأمور إذا عملوا بما يقره العقل.

---

(١)، (٢) نهاية الأقدام ص ٣٧٠، ٣٧١

(٣) تلبيس إبليس ص ٩٦.

(٤) نقلاً عن آراء الخوارج ص ١١٧.

يقول الشهرستاني عن هذه الفرقة: إنهم «عذروا أصحاب الأطراف في ترك ما لم يعرفوه من الشريعة إذا أتوا بما يعرف لزومه من طريق العقل وأثبتوا واجبات عقلية»[١]، وقد وصف الشهرستاني كذلك المحكمة الأولى بأنهم من «أشد الناس قولاً بالقياس»[٢]، والقياس استعمال للعقل في تعدية الحكم وإن كان قائمًا على أساس من النص الشرعي.

بل لقد رأيناه يسند إلى ذي الخويصرة الذي يعتبره زعيم الخوارج الأول القول بالتحسين والتقبيح العقليين حيث يقول: «وذلك (يعني به قول ذي الخويصرة للنبي ﷺ: «هذه قسمة ما أريد بها وجه الله») خروج صريح على النبي ﷺ، ولو صار من اعترض على الإمام الحق خارجيًا فمن اعترض على الرسول أحق بأن يكون خارجيًا، أو ليس ذلك قولاً بتحسين العقل وتقبيحه وحكمًا بالهوى في مقابلة النص واستكبارًا على الأمر بقياس العقل»[٣].

**الإتجاه الثاني:** وفي مقابل القول السابق أن الخوارج يقولون بقدرة العقل على الحكم على الأشياء والأفعال؛ نجد من يعكس الأمر ويذهب إلى أن الخوارج لا ترى للعقل أي ميزة في الحكم على الأفعال من حسن وقبح، وهذا الرأي قد قال به أحمد الصابوني الماتريدي فيما يرويه عنه الطالبي بقوله: إنه - أي الصابوني - «يزعم أن الخوارج المحكمة يرون مع الملاحدة والروافض والمشبهة أن العقل لا يعرف به شيء ولا يوجب شيئًا من الأحكام العقلية أو الشرعية لا على الأفعال ولا على الأشياء».

وقد اعتبر الطالبي رأي أحمد الصابوني كأنه خبر آحاد خاصة أنه لم يبين لنا

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١٣٠.
(٢) المصدر السابق جـ١ ص ١١٦.
(٣) المصدر السابق جـ١ ص ٢١.

سنده ولا مصدره، بخلاف من تقدم النقل عنهم وهم القائلون بعقلانية الخوارج، فإنهم أولى - على حد تعبيره - بقبول قولهم منه لكثرة اطلاعهم على آراء الخوارج[(١)] .

وما قاله الصابوني هنا عن الخوارج يتفق مع ما ذكره الأشعري عن حاك لم يعين اسمه حكى عن الخوارج أنهم «لا يرون على الناس فرضًا ما لم تأتهم الرسل، وأن الفرائض تلزم بالرسل واعتلوا بقول الله عز وجل: ﴿**وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً**﴾ [الإسراء: ١٥][(٢)] .

ولعلنا بعد أن عرضنا هذين الاتجاهين في تحديد موقف الخوارج بين العقل والنقل فيما يتعلق بالمعرفة وإدراك حسن الأفعال وقبحها - لعلنا بعد عرضنا لهذين الاتجاهين نجد أن الاتجاه الأول وهو القول بأن الخوارج عقليون؛ قد تضافرت على توثيقه وشرحه أقوال كثرة من العلماء لم تتوافر للاتجاه الثاني وهو القول بأن الخوارج يرجعون بالمعرفة وبالتحسين والتقبيح إلى الشرع .

فالأشعري يحكي ذلك عن حاك مجهول لم يذكر اسمه كما قلنا، وقد قلنا من قبل كذلك أن الطالبي قد جعل قبول أقوال العلماء الكثيرين في الاتجاه الأول أولى من قبول كلام الصابوني الذي لم يبين مصدره ولا سنده فيه، ولا يفوتنا أن ننوه بالأسماء التي حكمت على الخوارج بأنهم عقليون كالبغدادي والشهرستاني وابن الجوزي والشيخ المفيد وعثمان الحنبلي .

وإن كنا نجد من الواجب علينا أن نختم هذه الكلمة بالإشارة إلى تلك الصعوبة التي شرحناها في مقدمة هذا البحث، وهي أننا في كثير من الأحيان

---

(١) نقلاً عن الخوارج ص ١٦٨ (البداية للصابوني ص ١٦٨) .
(٢) المقالات جـ١ ص ٢٠٦ .

نأخذ آراء الخوارج من كتب غيرهم، وفيما يتعلق بهذه المسألة بالذات فإنه لم يقع لي فيما اطلعت عليه من كتب الخوارج المطبوعة والمخطوطة نص فيها، وإنما رجحنا كفة الفريق الأول من العلماء لما قدمناه من مبررات.

وإذا أردنا أن نضع الاتجاه العقلي في ميزان الإسلام؛ فالواجب في هذا المقام أن يقال ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية من أن «ما أخبرت به الرسل من تفاصيل اليوم الآخر وأمرت به من تفاصيل الشرائع لا يعلمه الناس بعقولهم، كما أن ما اخبرت به الرسل من تفصيل أسماء الله وصفاته لا يعلمه الناس بعقولهم، وإن كانوا قد يعلمون بعقولهم جمل ذلك»[1].

ويجب أن يعتقد كل مسلم أن لا حسن ولا قبح ولا عقل في مقابلة الشرع، فإذا صح النص عن الله تعالى أو عن رسوله؛ وجب التسليم له دون معارضته بأي نوع من المعارضة، فإن معارضة العقل للنقل خطأ واضح معلوم الفساد كما قال ابن القيم رحمه الله[2].

وأخيراً فإن مذهب السلف في هذا الباب هو الاعتقاد بأنه ليس في فعل من الأفعال معنى حسن يقتضي وجوبه أو ندبه أو ثواب فاعله أو معنى قبيح يقتضي كراهيته وحرمته وجزاء ذلك، بل الأفعال كلها سواسية، بل حسن الفعل هو أمر الله تعالى به، وقبحه هو نهي الله تعالى عنه، وليس فيه معنى يوجب ذلك حتى لو أمر بشيء كان حسنًا، فإذا ما نهى عنه بعد ذلك صار قبيحًا، وبالعكس إذا نهى عن أمر كان قبيحًا، فإذا أمر به بعد ذلك كان حسنًا، ولا سبيل إلى العلم بذلك إلا بالشرع والوحي.

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام جـ ٣ ص ١١٥.
(٢) انظر: مختصر الصواعق ص ٨٤.

# ٢ - بين ظاهر النص والتأويل

لعب التأويل دورًا بارزًا في مفاهيم الناس، وكانت له نتائج خطيرة في حياتهم، خصوصًا تلك التأويلات المذمومة التي جرت على المسلمين محنًا شتى بسبب سوء الفهم لكثير من القضايا الإسلامية، فكانت له آثار سيئة إذ فرق بين كلمة المسلمين وباعد بينهم وبين جوهر الشريعة وأساسها المتين.

ولقد تدرج أهل التأويل من سيئ إلى أسوأ في فهم المعاني التي يدعون معرفتها، وذلك لأنهم كلما توغلوا في التأويل كلما بعدوا عن المعنى الصحيح الذي تهدف إليه النصوص، وفيما يتعلق بموقف الخوارج بين الوقوف عند ظاهر النص الشرعي وتأويله، نجد هناك أيضًا اتجاهين في تصوير موقفهم من هذه القضية:

**الاتجاه الأول:** القول بأنهم نصيُّون يقفون عند ظاهر النصوص الشرعية دون تأويل لها أو اجتهاد فيها، وهذا ما يراه أحمد أمين رحمه الله، فهو يرى أنهم يقدمون النص على التأويل؛ لأنهم كما يذكر على بساطتهم البدوية التي لا تعرف التعمق في المعاني واستخراجها، كما هي عادة أهل المعرفة، ويذكر أنهم لو عاشوا في العصر العباسي لكانوا ظاهرية تمامًا.

فيقول: «ومن أكبر مظاهر بساطتهم وعدم تفلسفهم أن الناظر فيما روي لنا من جدلهم ومناظراتهم يرى أنهم التزموا حرفية الكتاب والسنة ولم يتعمقوا في التأويل، فلو أنهم عاشوا في العصر العباسي لكانوا من أهل الظاهر الذين لا يقولون بقياس ويرون اتباع ظواهر النصوص من غير تأويل، وقد أدى تمسك الخوارج بظواهر النصوص إلى سخافات»[١].

ويصفهم أبو زهرة بأنهم يتمسكون بظواهر الألفاظ تمسكًا شديدًا غير ملتفتين إلى المعاني التي تطلب من وراء الألفاظ، وهم على غاية ما يتصور من التحمس والاندفاع إلى تأييد ما رأوه صوابًا، ولو أدى ذلك إلى إزهاق أرواحهم ثمنًا للدفاع عن ذلك الرأي، يصف أبو زهرة هذا الاندفاع بقوله: «وهم في دفاعهم وتهورهم مستمسكون بألفاظ قد أخذوا بظواهرها وظنوا هذه الظواهر دينًا مقدسًا لا يحيد عنه مؤمن»[٢].

ولهذا كانت مناظرات الإمام علي لهم في بعض المواقف ليست بالرجوع إلى النصوص؛ لأنهم سطحيون في فهمها يفسرونها بما يحبون من موافقة آرائهم، وهذا ما عناه أبو زهرة بقوله: «ولأنهم يتمسكون بظواهر الألفاظ نرى عليًا عندما ناقشهم في هذا لم يجادلهم بالنصوص؛ لأنهم لا يأخذون إلا بظواهرها، بل كان يناقشهم بعمل الرسول ﷺ»[٣].

**الاتجاه الثاني:** أما الاتجاه الثاني في تصوير موقف الخوارج بين الالتزام بظاهر النص والتأويل، فيذهب أصحابه إلى القول بأن الخوارج خاضوا غمار

(١) ضحى الإسلام جـ ٣ ص ٣٣٤.
(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية جـ ١ ص ٦٦.
(٣) المصدر السابق ص ٧٣.

التأويلات التي أنتجت من المآسي والحروب ما جعلهم محل بغض لدى جميع مخالفيهم.

ويرد ابن القيم رحمه الله افتراق الفرق الإسلامية إلى ثلاث وسبعين فرقة إلى بلية التأويل، ويرى أنه كان السبب في نشأة الخوارج وفي مقتل الخليفتين الراشدين عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما، ثم أدى بالخوارج إلى تلك المعتقدات الباطلة التي اشتهرت عنهم، مثل القول بتخليد أهل الكبائر في النار، ونكرانهم شفاعة سيدنا محمد ﷺ، وغيرهما من الأقوال الخاطئة، يقول ابن القيم مقرراً الأحداث التي وقعت بسبب التأويل ودور الخوارج فيه:

هذا واصل بلية الإسلام من ... تأويل ذي التحريف والبطلان

وهو الذي قد فرق السبعين بل ... زادت ثلاثًا قول ذي البرهان

وهو الذي قتل الخليفة جامع القر ... آن ذا النورين والإحسان

وهو الذي قتل الخليفة بعده ... أعني عليًا قاتل الأقران

ويقول أيضًا:

وهو الذي أنشأ الخوارج مثل ... إنشاء أخبث الحيوان

ولأجله شتموا خيار الخلق ... بعد الرسل بالعدوان والبهتان

ولأجله قد خلدوا أهل الكبا ... ئر في الجحيم كعابد الأوثان

ولأجله قد أنكروا شفاعة المختا ... ر فيهم غاية النكران[1]

ويذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن أهل البدع كالخوارج وغيرهم هم أهل

---

(١) نونية ابن القيم ص ٨٥.

أهواء وشبهات يتبعون فيما يحبون ويبغضون ما تحبه أنفسهم ويوافق أهواءهم من تأويلات فاسدة، «فكل فريق منهم قد أصل لنفسه دينًا وضعه إما برأيه وقياسه الذي يسميه عقليات، وإما بذوقه وهواه الذي يسميه ذوقيات، وإما بما يتأوله من القرآن ويحرف فيه الكلم عن مواضعه ويقول إنه إنما يتبع القرآن كالخوارج».

ولكن بدعة الخوارج كما يقول: «كان قصد أهلها متابعة النص والرسول، لكن غلطوا في فهم النصوص وكذبوا بما يخالف ظنهم من الحديث ومعاني الآيات»(١).

ويقول ابن حجر عن انحراف الخوارج في التأويل مع كثرة العبادة والزهد: «وكان يقال لهم القراء لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة إلا أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه، ويستبدون برأيهم ويتنطعون في الزهد والخشوع وغير ذلك»(٢).

وقد وصف ابن عباس الخوارج الذين اشتهروا بقراءتهم للقرآن وعبادتهم التي يبالغون في أدائها بأنهم «يؤمنون بمحكمه ويضلون عند متشابهه»(٣)؛ وذلك بسبب ما أخطؤوا فيه من تأويلات باطلة معتقدين صحتها، وبالتالي طبقوها في أقوالهم وأفعالهم التي تميزت بالانحراف البين في كثير من الآراء.

وقد أرسله علي بن أبي طالب إليهم ليراجعهم ويطلب منهم العودة، فلما رجع قال له علي رضي الله عنه: «ما رأيت؟ فقال ابن عباس: والله ما سيماهم بسيما المنافقين، إن بين أعينهم لأثر السجود وهم يتأولون القرآن»(٤).

(١) النبوات ص ٨٩.
(٢) فتح الباري جـ ١٢ ص ٢٨٣.
(٣) الاعتصام جـ ١ ص ٥٥.
(٤) شرح نهج البلاغة جـ ٢ ص ٣١٠.

وكان من نتيجة تأويلهم القرآن وتتبعهم لمتشابهه أن كفروا الناس وأئمة مخالفيهم؛ لأنهم حكموا بغير ما أنزل الله فاستحقوا الكفر - بزعمهم -، وهذا هو الباعث لهم على تكفير غيرهم فيما يراه سعيد بن جبير، كما أخرج عنه ابن المنذر أنه قال: «المتشابهات آيات في القرآن يتشابهن على الناس إذا قرأوهن، ومن أجل ذلك يضل من ضل، فكل فرقة يقرأون آية من القرآن يزعمون أنها لهم، فمنها يتبع الحرورية من المتشابه قول الله: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ**﴾ ثم يقرأون معها ﴿**وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ**﴾، فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر، فمن كفر عدل بربه، ومن عدل بربه فقد أشرك به؛ فهذه الأئمة مشركون»(١).

وقال السيوطي أيضًا ومثله الشوكاني: «وأخرج عبد الرزاق وأحمد وعبد ابن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في سننه عن أبي أمامة عن النبي ﷺ في قوله: ﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ**﴾ [آل عمران: ٧] قال: «**هم الخوارج**»(٢).

وقد أخبر عمر بن عبد العزيز عن بعض جرائم الخوارج متأولين القرآن على غير وجهه؛ وذلك في قوله لوفد الخوارج الذين أرسلوهم لمناظرته في المسائل التي نقموها على بني أمية، فكان من كلام عمر أن قال لهم: «فأخبروني عن عبد الله بن وهب الراسبي حين خرج من البصرة هو وأصحابه يريدون أصحابكم بالكوفة، فمروا بعبد الله بن خباب فقتلوه وبقروا بطن جاريته، ثم عدوا على قوم من بني قطيعة فقتلوا الرجال وأخذوا الأموال وغلوا الأطفال في المراجل، وتأولوا قول الله: ﴿**إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا**

---

(١) تفسير الدر المنثور جـ ٢ ص ٤.

(٢) الدر المنثور جـ ٢ ص ٥، فتح القدير جـ ١ ص ٣١٨.

كَفَّارًا ﴾، فلم يسعهم إلا الاعتراف بذلك»[١] .

ومن أقبح تأويلات الخوارج وأحقها بالمقت ما ذكره علماء الفرق كالأشعري والبغدادي والشهرستاني وغيرهم عن فرقة الأزارقة والحفصية من الإباضية من تأويلهم لبعض الآيات كذبًا وافتراءً بتأويلاتهم الباطلة، كما وقع لهم في حق الإمام علي رضي الله عنه[٢] ، مما سنذكره عند عرض موقفهم من الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.

ومما تقدم بيانه نعرف مدى تعلق الخوارج بالتأويل، وأنه كان السبب في كثير من أخطائهم الجسيمة التي ارتكبوها بحجة أن القرآن يطلب منهم ذلك، حين فتحوا لأنفسهم باب التأويل الذي لم يسبقهم إليه أحد فيما يرى الطالبي، ويقرر ذلك بقوله: «ونحن نزعم أن الخوارج هم أول من فتح باب التأويل في تاريخ الفرق الإسلامية وفي تاريخ هذه الملة، وكان لتأويلاتهم نتائج عملية خطيرة أعقبتها بدورها آراء نظرية». ويرى أيضًا أن تطور آراء الخوارج منذ نشأتهم كان أساسه التأويل والجدل ومجاوزة ظاهر النصوص إلى ما يوافق ما يرونه من آراء وما يعتقدونه من اعتقادات[٣] .

وكان من مذهب قطري ـ وهو من رؤساء الخوارج ـ أن المتأول المخطئ معذور لا ينبغي معاقبته، ولهذا فقد قال لمن طلب وإليه أن يقتل المقعطر وهو أحد شجعانهم بقتيل منهم، فقال لهم قطري معتذرًا له: «رجل تأول فأخطأ في التأويل ما أرى أن تقتلوه»[٤] .

---

(١) جامع بيان العلم وفضله جـ ٢ ص ١٢٩ .

(٢) مقالات الإسلاميين جـ ١ ص ١٨٣ ، الفرق بين الفرق ص ١٠٤ ، الملل والنحل جـ ١ ص ١٢٠ .

(٣) آراء الخوارج ص ١٠٧/ ١١٧ .

(٤) تاريخ الطبري جـ ٦ ص ٣٠٣.

والتأويل مظهر من مظاهر التفكير الحر الذي تميز به الخوارج ولجؤوا إليه في معارضة المذاهب الأخرى، وهذا هو ما يراه جولد زيهر حيث يقول: «وفي العهد الذي كان المذهب الخارجي فيه لا يزال مضطربا مهوشًا لم يبلغ درجة التماسك والاستقرار، ولم يصبح نظامًا وضعيًا محكمًا كانت قد ظهرت عند فقهاء الخوارج نزعات عقلية دفعت بهم إلى التفكير في المسائل الدينية تفكيراً حرًا، وذلك عندما غلبت على مذهبهم المظاهر السلبية التي عارضوا بها مذهب أهل السنة»[١].

وهكذا نجد أنفسنا في تصوير موقف الخوارج من النصوص الشرعية بين الوقوف عند ظاهرها وإعمال العقل فيها بالاجتهاد والتأويل - نجد أنفسنا في هذه القضية بين هذين الاتجاهين السابقين، ولكننا في الوقت ذاته نرى الإمام الأشعري لا يطلق أيًا من هذين الحكمين على الخوارج جميعًا، بل يمايز بين النصيين منهم والاجتهاديين فيقول: «وهم صنفان، فمنهم من يجيز الاجتهاد في الأحكام كنحو النجدات وغيرهم، ومنهم من ينكر ذلك ولا يقول إلا بظاهر القرآن وهم الأزارقة»[٢].

بل إننا نجد أن نجدة لا يؤاخذ على أي فعل يفعله الإنسان حتى ولو كان نكاح المحرمات ما دام ذلك صادراً عن اجتهاد خاطئ. وهذا ما يرويه عنه ابن أبي الحديد في قوله عند بيان الأحداث التي أحدثها نجدة فجرت عليه نقمة اتباعه. . . » ومنها قوله: إن المجتهد المخطئ بعد الاجتهاد معذور. . . فمن استحل محرمًا من طريق الاجتهاد فهو معذور»[٣].

---

(١) العقيدة والشريعة ص ١٩٣.

(٢) المقالات جـ١ ص ٢٠٦.

(٣) شرح نهج البلاغة جـ ٤ ص ١٣٤.

والواقع أن الإمام الأشعري كان على حق عندما أدرك أنه لا يمكن وصف جيمع الخوارج بأنهم نصيون أو بأنهم مؤولون، ولا يقتصر الأمر على ما ذكره من اعتبار بعض الفرق نصيين وبعضهم مؤولين مجتهدين، وإنما يتردد أمر الخوارج بين هذين الموقفين داخل الفرقة الواحدة وعلى حسب اختلاف مواقفهم من مسائل العقيدة.

ويبدو أن الذين حكموا على الخوارج بأنهم نصيون كان ـ لهم ما يبرر حكمهم مما وجدوه في موقف الخوارج من بعض مسائل الخلاف، وأن الذين حكموا عليهم بأنهم متأولون للنصوص على غير تأويلها الصحيح، حاملون لها على غير محاملها ـ وجدوا في مواقف الخوارج من بعض مسائل العقيدة ما يبرر حكمهم هذا، وكل نظر إلى ناحية معينة.

ولو نظرنا في آرائهم واستدلالاتهم لوجدنا هاتين الظاهرتين موجودتين عند الخوارج، فمرة يقفون هذا الموقف ومرة يقفون ذاك، بل ربما أدى بهم التمسك بظاهر النص دون تأويل صحيح له ودون جمع بينه وبين غيره من النصوص، ربما أدى بهم ذلك إلى حمله على غير محمله الصحيح، وسوف يتبين لنا ذلك بوضوح بعد عرضنا لمختلف آراء الخوارج ومواقفهم، وأنهم يقفون من النصوص أحد هذين الموقفين تبعًا لما يخدم أغراضهم ويساير آراءهم.

ويبدو لي أن التأويل الذي نفاه الأستاذ أحمد أمين والشيخ أبو زهرة إنما هو التأويل الصحيح الذي يفهم فيه صاحبه النص الشرعي على ضوء الجمع بينه وبين غيره من النصوص الأخرى، وعلى ضوء مقاصد الشريعة العامة.

أما التأويل الذي يثبته للخوارج أصحاب الاتجاه الثاني فهو حمل الكلام على غير محامله الصحيحة وتفسيره تفسيراً غير دقيق، وهذا النوع من التأويل

لا أظن أن أحمد أمين وأبا زهرة كانا يطلبانه من الخوارج عندما ذموهم بأنهم كانوا نصيين لا مأولين، وإنما كانا يقصدان التأويل الصحيح الذي ذكرناه من قبل.

وهذا النوع الفاسد من التأويل مذموم شرعًا وهو أساس انحراف الفرق الضالة عن جادة الصواب في آرائها وأحكامها، وهو الذي ذم الله به أقوامًا تتبعوا متشابه القرآن ابتغاء تأويله، وما دخل على الفلاسفة والصوفية والمعتزلة وغيرهم من المأولين للنصوص على هذا النحو الفاسد - ما دخل عليهم خطؤهم في الرأي وفهم الشرع إلا من قبل ميلهم إلى التأويل وإخراج النص عن ظاهره وهو الأمر الذي أدى بهم إلى حمل النصوص على غير محاملها الصحيحة وتفسيرها بغير ما يصح فيها من تفسير.

وقد وصف ابن القيم التأويل بأنه شر من التعطيل لأنه - كما يذكر - يتضمن التشبيه والتعطيل والتلاعب بالنصوص وإساءة الظن بها[1].

* * *

(١) مختصر الصواعق المرسلة ص ٣٢.

# الفصل الثاني
# في بعض مسائل الإلهيات والسمعيات

## تمهيد:

لم يكن للخوارج بصفة عامة بحوث مدونة في المسائل الكلامية التي تتعلق بالإلهيات والنبوات والسمعيات، اللهم إلا ما حكي عنهم من آراء قليلة في بعض المسائل الاعتقادية، مما لا يشكل مذهبًا متكاملاً في العقيدة كمذاهب الفرق الأخرى، وسوف نورد في هذا الفصل بعض مسائل الإلهيات وما كان للخوارج أو لبعضهم فيها من رأي.

## أ- الإلهيات:

### ١- صفات الله تعالى:

لم أجد - فيما اطلعت عليه - من كتب علماء الفرق بيانًا لرأي الخوارج في الصفات الإلهية بصفة عامة والصفات الخبرية بصفة خاصة، اللهم إلا ما ذكره الشهرستاني عن رأي فرقة الشيبانية في صفة العلم بقوله: «وينقل عن زياد بن عبد الرحمن الشيباني ابن خالد أنه قال: إن الله تعالى لم يعلم حتى خلق لنفسه علمًا، وإن الأشياء إنما تصير معلومة له عند حدوثها»[1].

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١٣٣.

وبطلان هذا القول ظاهر؛ فصفات الله قديمة بقدمه غير مخلوقة وما يخلق الله من الموجودات إنما يخلقه عن علم وإرادة، فيستحيل التوجه إلى الإيجاد مع الجهل، ثم كيف علم الله أنه بغير علم حتى يخلق لنفسه علمًا؟! هذا تناقض ظاهر.

وأما الإباضية فقد رجعنا إلى كتبهم هم أنفسهم لنرى رأيهم في الصفات الإلهية، فتبين لنا أنهم يقفون منها موقف النفي أو التأويل بحجة الابتعاد عن اعتقاد المشبهة فيها، ويرون أن إثباتها يؤدي إلى التشبيه المذموم الذي حذروه - بزعمهم - بينما هو لم يخطر على بال الصحابة الذين تلقوا تعليمهم الصافي من فم رسول الله ﷺ طريًا قبل أن تعرف تلك التعمقات الباطلة والخوض في تلك المهامه المقفرة من علم الكلام.

وخلاصة ما يذهب إليه الإباضية في هذا المقام هو أنهم يرجعون صفات العلم والقدرة والإرادة... إلخ تلك الصفات التي أثبتها الله لنفسه، والتي هي صفات كمال، من لم يتصف بها كان فيه من النقص والعيب ما لا يدرك إلا في الجمادات - أرجعوا تلك الصفات، إلى الذات فقالوا: إنه عالم بذاته وقادر بذاته... وهكذا، كما يقول صاحب كتاب الأديان الإباضي: «وقال أهل الاستقامة: إن الله سبحانه عالم بذاته، وقادر بذاته لا بقدرة سواه، وحي بذاته، ومريد بذاته، ومتكلم بذاته، وسميع وبصير بذاته، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير»[1].

---

(١) الأديان والفرق ص ٥٧.

وقال أحمد بن النضر وهو من الإباضية أيضًا:

وهو السميع بلا أداة تسمع ... إلا بقدرة قادر وحداني
وهو البصير بغير عين ركبت ... في الرأس بالأجفان واللحظان
جل المهيمن عن مقال مكيف ... أو أن ينال دراكه بمكان
أو أن تحيط به صفات معبر ... أو نعتريه هماهم الوسنان[1]

ويقول السالمي:

أسماؤه وصفات الذات ليس بغير ... الذات بل عينها فافهم ولا تحلا
ولا يحيط به سبحانه بصر ... دنيا وأخرى فدع أقوال من نصلا
وهو على العرش والأشياء استوى وإذا ... عدلت فهو استواء غير ما عقلا
وإنما استوى ملك ومقدرة ... له على كلها استيلاء وقد عدلا
كما يقال استوى سلطانهم فعلا ... على البلاد فحاز السهل والجبلا[2]

وأنهم يشاركون في تأويل الصفات الخبرية غيرهم من الفرق المأولة كالمعتزلة والأشاعرة وفيما يتعلق بالصفات الخبرية التي ذكرنا تأويلها التي أولها السالمي في أبياته السابقة.

فقد شنع الورجلاني أيضًا على الذين يثبتونها لله مدعيًا أنهم رجعوا بذلك إلى التشبيه الذي وقع فيه عباد الأوثان ومن هذه الصفات التي أوردها صفات:

---

(١) كتاب الدعائم ص ٣٤.
(٢) غاية المراد ص ٧.

اليد، والوجه، والجنب، والساق، والعين، واليمين، والاستواء، وهو يرى أن مخالفي الإباضية المثبتين لتلك الصفات يمتنعون - كما يقول - من مذهب المسلمين الذين صرفوا هذه المعاني إلى ما يليق بالباري سبحانه وتعالى وموجود في لغة العرب أن اليد النعمة والقدرة والوجه ذاته، واليمين القدرة والقوة، والجنب والكتف والساق والشدة».

ثم قال أيضًا: «ولم يصرحوا (أي الإباضية) بالمعنى المكروه والأولون (أي المثبتون لتلك الصفات بدون تأويل) قد ردوا على الله عز وجل قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ فالأولون مشركون، والآخرون (ويعني بهم الذين توقفوا في هذه الصفات فلم يقولوا فيهم بشيء) تجاهلوا فهم جاهلون»[1].

وقد استدل العيزابي عقليًا على ضرورة تأويل تلك الصفات بقوله في الاستواء: «الحمد لله الذي استوى على العرش أي ملك الخلق واستولى عليه وإلا لزم التحيز وصفات الخلق»[2].

وقال في الحجاب: «الحمد لله الذي احتجب عن خلقه لا بحجاب إذ الحجاب من صفات خلقه بل بمنعه إياهم عن مشاهدته»[3].

وهكذا قال في النزول والمجيء وغيرها من صفات أخرى ذكرها ثم أولها تأويلاً باطلاً لا معنى له غير التعطيل.

وقد عقد الربيع بن حبيب فصلاً في مسنده «الجامع الصحيح» أورد فيه عدة أحاديث عن الصحابة، كلها تشير إلى التأويل المحض للصفات التي تقدم ذكرها، وغيرها عن علي بن أبي طالب وابن عباس وغيرهما من الصحابة بما لا يمكن استقصاؤه هنا.

---

(١) الدليل لأهل العقول ص ٣٢.
(٢) الحجة في بيان المحجة ص ٦.
(٣) المصدر السابق ص ١٨.

فقد فسر فيما يرويه عن ابن عباس وغيره قوله تعالى: ﴿وَالسَّمٰوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ أي في ملكه، وفسر اليد «بالملك والقدرة» ومثلها اليمين، وأن قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ أي بل رزقه مبسوط على جميع خلقه.

وفسر مجيء الله بمجيء أمره لفصل القضاء.

وأول قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ إلى معنى ارتفاع ذكره، وثناؤه على خلقه.

وفسر الوجه بالذات، والعين بالحفظ، والنفس بالعلم، والساق بالشدة، وهكذا يورد الربيع بن حبيب الأحاديث والآثار الكثيرة في تأويل الصفات وإنكار الرؤية[1].

والواقع أن موضوع الصفات الإلهية من أهم الموضوعات في مباحث الإلهيات؛ وذلك لعلاقته بتوحيد الله تعالى في ذاته وصفاته.

ولسنا بصدد عرض اختلافات المذاهب في تلك القضية بين التعطيل والتمثيل والتأويل، ولكننا نقتصر في هذا المقام على مجرد التعقيب على رأي الإباضية مبينين ما فيه من زيف وبطلان على هدي كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وما كان عليه السلف الصالح رضي الله عنهم.

ففيما يتعلق بنفيهم لصفات الكمال الإلهي من العلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام والحياة وغيرها، وأنه ليس هناك إلا الذات مجردة عن صفاتها القائمة بها؛ فإن الله سبحانه وتعالى قد أثبت لنفسه تلك الصفات، قال تعالى في إثبات صفة العلم: ﴿أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾، وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾.

---

(١) انظر: الجامع الصحيح من ص ٣٥ إلى ص ٦٠.

وقد سمى الله تعالى نفسه بالأسماء الحسنى كالحي القيوم، وعالم الغيب والشهادة، والقوي المتين، والسميع البصير، إلى غير ذلك من الأسماء المشتقة التي يستحيل تسمية الله تعالى بها بدون أن تقوم بها مصادرها الاشتقاقية وهي الصفات القائمة بذاته تعالى من العلم والحياة والسمع والبصر . . . إلخ، ولو لم يكن إلا الذات لكان العلم قدرة، والقدرة إرادة، ثم كيف تكون الذات الإلهية مجردة عن كمالاتها ثم يكون لها علم بالأشياء أو قوة عليها أو إرادة لها؟!

إن من المستحيل وجود الذات بدون صفات، وهكذا يستحيل خلو الذات الإلهية من صفاتها القائمة بها.

هذا ولم يؤثر عن رسول الله ﷺ ولا عن أحد من الصحابة أو السلف الصالح مثل هذا النفي لصفات الله تعالى عن ذاته، بل نعتوه سبحانه وتعالى بكل نعوت الكمال والعظمة والجلال، دون أن يجدوا فيما أثبتوه له تشبيهًا له سبحانه وتعالى بخلقه، فكما تنزهت ذاته عن مشابهة ذوات المخلوقين، فكذلك تتنزه صفاته عن مشابهة صفاتهم.

وفيما يتعلق بالصفات الخبرية التي أولها الإباضية ـ سواء منها صفات الذات أو صفات الفعل ـ فإنهم لم يفعلوا أكثر من ترديدهم لما قاله غيرهم من المؤولة.

ومذهب السلف في أمثال هذه الصفات هو ما قاله عنهم ابن تيمية من «أنهم يصفون الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله، من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل»[١]، وهذا هو التوحيد في الصفات كما سماه بذلك في كتابه الرسالة التدمرية[٢].

---

(١) الفتوى الحموية ص ١٠١.

(٢) الرسالة التدمرية ص ٦.

ويقـول ابن القـيم: «لا ريب أن الله وصف نفسـه بصفات وسمى نفسه بأسماء، وأخبر عن نفسه بأفعال، وأخبر أنه يحب ويكره ويمقت ويغضب ويسخط ويجيء ويأتي وينزل إلى السماء الدنيا، وأنه استوى على عرشه، وأن له علمًا وحياة وقدرة وإرادة وسمعًا وبصرًا ووجهًا، وأن له يدين وأنه فوق عباده وأن الملائكة تعرج إليه وتنزل من عنده، وأنه قريب وأنه مع المحسنين ومع الصابرين ومع المتقين، وأن السموات مطويات بيمينه، ووصفه رسوله بأنه يفرح ويضحك، وأن قلوب العباد بين أصابعه وغير ذلك»[1] .

ثم استمر ابن القيم بعد هذا الكلام في مناقشة المتأولة لتلك الصفات، مثبتًا في مواضع كثيرة عقيدة السلف وطريقتهم في إثبات تلك الصفات لله تعالى على ما يليق بجلال الله وعظمته دون تعطيل أو تمثيل أو تأويل، مما يطول المقام لو نقلنا كلامه فيه.

ويقول ابن تيمية: «ومن تمام التوحيد أن يوصف الله تعالى بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله، ويصان ذلك عن التحريف والتعطيل والتكييف والتمثيل»[2] .

فقد وصف الله نفسه بعدة صفات فقال تعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ ، وقال تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ ، وقال تعالى إخبارًا عن عيسى أنه قال: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ ، وقال تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ ، وقوله: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾ ، وقوله: ﴿رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ ، وقوله: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ ، وقوله في الكفار ﴿غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ ، وقوله ﴿اتَّبَعُوا مَا

(١) مختصر الصواعق من ص١٦ إلى ص ٢٩ .
(٢) درء تعارض العقل والنقل جـ١ ص ٢٨٤ .

أَسْخَطَ اللَّهَ ﴾، وقوله: ﴿ كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ ﴾، وقوله تعالى: ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾، وكذا قوله: ﴿ أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ ﴾.

ووصفه رسوله ﷺ بقوله: «**ينزل ربنا إلى سماء الدنيا**»، وبقوله: «**يعجب ربك من الشاب ليست له صبوة**»، وقوله: «**يضحك الله إلى رجلين قتل أحدهما الآخر ثم يدخلان الجنة**»، وقوله للجارية: «**أين الله؟ قالت: في السماء، قال: أعتقها فإنها مؤمنة**».

وفي إثبات ما تقدم يقول ابن قدامة رحمه الله: «فهذا وأمثاله مما صح سنده وعدلت رواته، نؤمن به ولا نرده، ولا نجحده، ولا نتأوله بتأويل يخالف ظاهره، ولا نشبهه بصفات المخلوقين ولا بسمات المحدثين، ونعلم أن الله سبحانه لا شبيه له ولا نظير، ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾، وكل ما يتخيل في الذهن أو خطر بالبال فإن الله تعالى بخلافه»[1].

وهكذا يرد مذهب السلف في الصفات الخبرية كل ما ادعاه الإباضية وغيرهم من المأولة؛ من أن إثبات هذه الصفات يؤدي إلى التشبيه وإثبات الجوارح، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، فإثبات الكتاب والسنة لتلك الصفات هو في حدود قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾، وقوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾، وهذا التنزيه لا يتنافى مع إثبات الكمالات لله تعالى، وحسبك أن ترى آية التنزيه في القرآن أثبتت لله صفتي السمع والبصر مع إثبات صفات الكمال، قال تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾، فسمعه وبصره ليس كأسماعنا وأبصارنا، وهكذا كل ما وصف الله به من الصفات وأسند إليه من الأفعال.

---

(١) انظر: لمعة الاعتقاد ص ١٢-١٤.

## ٢ - رؤية الله تعالى:

لقد كثر الجدل بين علماء الفرق حول مسألة رؤية الله ، وأخذ كل فريق يؤيد مذهبه بأدلة يزعم أنها تؤيد ما يذهب إليه من إثبات الرؤية أو نفيها.

أما فيما يتعلق بغرضنا هنا وهو بيان موقف الخوارج بصفة عامة والإباضية منهم بصفة خاصة من هذه المسألة ، فإن الخوارج يذهبون إلى استحالتها تنزيهًا لله بزعمهم - يقول النووي: «زعمت طائفة من أهل البدع المعتزلة والخوارج وبعض المرجئة أن الله تعالى لا يراه أحد من خلقه وأن رؤيته مستحيلة عقلاً»[١].

ويقول ابن أبي العز: « المخالف في الرؤية الجهمية والمعتزلة، ومن تبعهم من الخوارج والإمامية»[٢].

وقد استدل الإباضية على نفيها من القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿**لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾ [الأنعام: ١٠٣].

ويصف صاحب كتاب الأديان هذا الدليل بأنه يقرر أن «الله سبحانه نفى عن نفسه الرؤية بآية محكمة غير متشابهة ولا متصرفة في المعاني، وهو قوله تعالى: ﴿**لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ**﴾»[٣].

ويستدلون أيضًا بقوله تعالى: ﴿**وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرَانِي وَلَكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي**﴾ [الأعراف: ١٤٣].

ويرد صاحب كتاب الأديان على من يحتج بقوله تعالى: ﴿**وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ**

(١) شرح النووي جـ ٣ ص ١٥.
(٢) شرح الطحاوية ص ١٢٩.
(٣) كتاب الأديان والفرق ص ٥١.

**نَاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ** ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣]، الذي يستدل به على إثبات الرؤية - يرد عليه بتأويل الآية تأويلاً بعيدًا لا يخفى فيه التكلف والتعسف وهو من التأويلات المذمومة؛ فقد فسر ﴿ **نَّاضِرَةٌ** ﴾ بأنها حسنة مشرقة مستبشرة بثواب ربها وفسر ﴿ **إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ** ﴾ أي منتظرة لما يأتيها من خيره وإحسانه.

واستشهد بعدة أبيات شعرية على أن ناظرة تأتي بمعنى منتظرة، ومنها قول الشاعر:

فإن يك صدر هذا اليوم ولّى فإن غدًا لناظره قريب

وبعد أن أورد تلك الشواهد قال: «فقد دل الكتاب واللغة على صحة ما ذهبنا إليه وبطلان ما ذهب إليه مخالفونا»[١] ويعني بهم المثبتين للرؤية.

أما من السنة فقد استدلوا بأحاديث منها قوله ﷺ في حديث مسروق الذي يرويه عن عائشة رضي الله عنها: «يا أمتاه هل رأى محمد ربه ليلة الإسراء؟ فقالت: لقد قف شعري (أي قام فزعًا) مما قلت، أين أنت من ثلاث من حدثكهن فقد كذب؟! من حدثك أن محمدًا رأى ربه فقد كذب، ثم قرأت: ﴿ **لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ** ﴾، ﴿ **وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ** ﴾ إلخ الحديث. كما رواه صاحب وفاء الضمانة الإباضي[٢]. ثم قال معقبًا عليه: «والحديث دليل لأصحابنا كالمعتزلة على نفي الرؤية دنيا وأخرى؛ لأن ما كان نفيه تنزيهًا يكون عامًا في الدنيا والآخرة».

---

(١) كتاب الأديان والفرق ص ٥٢.
(٢) وفاء الضمانة ص ٣٧٦/ ٣٧٧.

وقد أورد الربيع بن حبيب الإباضي في صحيحه عدة أحاديث في نفي الرؤية منها قوله: «قال الربيع: بلغني عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس أنه خرج ذات يوم، فإذا هو برجل يدعو ربه شاخصًا بصره إلى السماء رافعًا يده فوق رأسه فقال له ابن عباس: ادع ربك بأصبعك اليمنى واسأل بكفك اليسرى واغضض بصرك، وكف يدك، فإنك لن تراه ولن تناله. فقال الرجل: ولا في الآخرة؟ قال: ولا في الآخرة، فقال الرجل: فما وجه قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾، قال ابن عباس: ألست تقرأ قوله تعالى: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾، ثم قال ابن عباس: إن أولياء الله تتنضر وجوههم يوم القيامة وهو الإشراق ثم ينظرون إلى ربهم متى يأذن لهم في دخول الجنة بعد الفراغ من الحساب». ثم أورد روايات كثيرة عن ابن عباس في نفي الرؤية لله تعالى.

والملاحظ هنا أن المؤلف أورد أولاً في هذا الحديث عن ابن عباس أنه نفى رؤية الله في الدنيا والآخرة في إجابته للسائل، ثم أورد أخيراً عن ابن عباس إثبات الرؤية لأولياء الله وذلك في قوله: «ثم ينظرون إلى ربهم متى يأذن لهم في دخول الجنة»[1]. وربما يقصد بنظرتهم إلى ربهم أي ينتظرون أمره وإذنه.

ومن الأمثلة أيضًا قوله: «قال: حدثنا أفلح بن محمد عن أبي معمر السعدي عن علي بن أبي طالب في قوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾، قال: تنضر وجوههم وهو الإشراق، ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾، قال: تنظر متى يأذن لهم ربهم في دخول الجنة».

ثم قال الربيع أيضًا: «وقال علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس وعائشة أم

---

(١) مسند الربيع جـ ٣ ص ٣٥.

المؤمنين ومجاهد وإبراهيم النخعي ومكحول الدمشقي وعطاء بن يسار وسعيد ابن المسيب وسعيد بن جبير والضحاك بن مزاحم وأبو صالح صاحب التفسير وعكرمة ومحمد بن كعب وابن شهاب الزهري: «أن الله لا يراه أحد من خلقه»[1].

ومما يجدر ذكره هنا تعليقًا على ما أسند إلى هؤلاء الصحابة والتابعين من نفي الرؤية أن ابن تيمية نفى أن يكون قد ورد عن أحد من السلف نفي الرؤية في الآخرة بقوله: «ولم يثبت عن أحد منهم (يعني ابن عباس وعائشة وأبا ذر رضي الله عنهم) إثبات الرؤية بالعين في الدنيا، كما لم يثبت عن أحد منهم إنكار الرؤية في الآخرة»[2].

وما كان للصحابة أن ينفوا الرؤية بعدما أثبتها الله لنفسه وأثبتها رسوله ﷺ، وقد ناقش الورجلاني أيضًا بحث الرؤية بفصل طويل في كتابه الدليل لأهل العقول ورد على الأشعري إثباته لرؤية الله في الدار الآخرة وخطأه فيما لم يخطئ فيه[3].

ويقول صاحب كتاب العقود الفضية منهم كذلك نافيًا إمكان رؤية الله تعالى: «فالإباضية يمنعون ذلك، والمنع قول عائشة من الصحابة وقتادة والزمخشري وغيرهم من المعتزلة والشيعة، والحجة قوله تعالى: ﴿**لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ**﴾ والإدراك يكون بالقليل كما يكون بالكثير، فنفى ذلك عن نفسه، وبقوله تعالى لموسى عليه السلام: ﴿**قَالَ لَن تَرَانِي**﴾، وهو

---

(١) مسند الربيع ص ٣٧.
(٢) مجموعة الرسائل والمسائل جـ ٤ ص ٦٥.
(٣) الدليل لأهل العقول ص ٦٣ ـ ٦٨.

يقتضي التأبيد، والأحاديث الواردة أحادية، وتقبل التأويل لتنطبق مع الآيات، ولأنه يلزم من يقول بالرؤية إثبات الجهة واللون لله تعالى وهو باطل»[١].

وكل هذه الحجج التي أوردها الحارثي حجج باطلة مردودة على من قال بها؛ لأن استدلاله بالآيات غير صحيح وليست قاطعة في نفي الرؤية في الدار الآخرة.

وما أسنده إلى أم المؤمنين عائشة وغيرها من الصحابة في نفي الرؤية في الآخرة فهو غير صحيح أيضًا عند السلف كما يذكر شيخ الإسلام ابن تيمية[٢].

وأما الزمخشري والمعتزلة والشيعة، فليسوا بحجة في مثل هذه المسائل التي لا تثبت إلا بالنقل الصحيح، والنقل الصحيح ولله الحمد إنما هو في جانب أهل الحق القائلين بإثبات رؤية ربهم يوم القيامة.

نعم إن الأبصار لا تدركه تعالى ولا تحيط به ولكنها تراه كما يليق بجلاله، وهذا ما لم تنفه الآية، بل قد تفيد إثبات الرؤية؛ إذ أن نفي الإدراك يقتضي إثبات الرؤية من غير إدراك ولا إحاطة، وهذا الجواب في نهاية الحسن مع اختصاره كما قاله النووي[٣].

وهو ما عليه أكثر العلماء، يقول ابن تيمية: «وكذلك لا تدركه الأبصار إنما

---

(١) العقود الفضية ص ٢٨٧.
(٢) انظر: مجموعة الرسائل والمسائل جـ ٤ ص ٦٥.
(٣) شرح النووي على مسلم جـ ٣ ص ٦.

نفى الإدراك الذي هو الإحاطة كما قاله أكثر العلماء»[١] .

وقد جزم إسماعيل ابن علية بأن المراد بقوله تعالى: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ﴾ أي في الدنيا[٢] .

وأما استدلاله بقول الله لموسى: ﴿لَن تَرَانِي﴾ على نفي الرؤية مطلقًا فهو غير صحيح، وقد علق الله رؤيته على ممكن وهو استقرار الجبل، والمعلق على الممكن ممكن.

وأما تفسير صاحب كتاب الأديان لناظرة بمعنى «منتظرة» فإنه غير صحيح في هذا المقام؛ وذلك لأن النظر «إذا وصل بإلى تعين للرؤية ولا يجوز حمله على الثواب، فإن نفس رؤية الثواب لا يكون إنعامًا، وقد أورد النظر في معرض الإنعام، واللفظ نص في رؤية البصر بعد ما نفيت عنه التأويلات الفاسدة»[٣] .

وقد قال الهراس عن تأويل ناظرة بمعنى منتظرة، وإن إلى بمعنى النعمة، والتقدير ثواب ربها منتظرة قال عن هذا التأويل إنه «تأويل مضحك»[٤] .

ويقول العيزابي مستدلاً على نفي الرؤية: «الحمد لله الذي لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة؛ لأن الرؤية توجب الحلول واللون والتحيز والطول والعرض والجهات والتركيب والعجز والحدوث، وغير ذلك من صفات

(١) الرسالة التدمرية ص ٢٥.
(٢) كتاب السنة جـ ١ ص ٥٨.
(٣) نهاية الأقدام ص ٣٦٩.
(٤) شرح العقيدة الواسطية ص ٨٦.

الخلق»[١] .

ويقول علي يحيى معمر إن المتطرفين من الإباضية «يفرون من كل ما يوهم التشبيه ولو بتأويل بعيد فرارًا شديدًا»[٢] ، ويذكر عن جابر بن زيد أنه اقتدى بالصحابة في نفي الرؤية مثل حديث عائشة رضي الله عنها : «من زعم أن محمدًا رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية»[٣] .

والواقع أن هذا النفي هنا إنما هو في الدنيا أي أن أم المؤمنين لم تنف وقوع الرؤية في الآخرة، وإنما نفت وقوعها قبل يوم القيامة .

ولكن الإباضية وهم ينفون الرؤية عمموا دلالة الحديث ليستقيم لهم الاستدلال به على نفي الرؤية مطلقًا .

وقد حاول علي معمر أن يوفق بين المثبتين للرؤية من السلف والنافين لها من الخوارج والمعتزلة وغيرهم من أهل البدع ، فذهب إلى القول بأن بعض علماء أهل السنة يقولون بأن الرؤية معناها حصول كمال العلم بالله تبارك وتعالى . وعبر آخرون منهم بأن الرؤية ـ فيما يقول ـ تقع بحاسة سادسة هي كمال العلم .

ثم قال : «واختلفت تعابير الكثير منهم ولكنها تتلاقى في النهاية على نفي كامل الصورة التي يتخيلها الإنسان لصورة رائي ومرئي ، وما تستلزمه من حدود وتشبيه وتتفق في النهاية على الابتعاد عما يشعر بأي تشبيه في أي مراتبه

(١) الحجة في بيان المحجة ص ٥ ، وانظر : غاية المراد ص ٧ .
(٢) الإباضية بين الفرق ص ٢٢٧ .
(٣) الإباضية في موكب التاريخ ص ٦٠ .

بالمحدودية في كل أشكالها»[١] .

وقال مثبتًا رأي المعتدلين منهم في الرؤية: «المعتدلون من الإباضية لا يمنعون أن يكون معنى الرؤية هو كمال العلم به تعالى، ويمنعون الرؤية بالصورة المتخيلة عند الناس»[٢] .

والواقع أن كمال العلم شيء والرؤية شيء آخر؛ لأن الرؤية انكشاف تام لا يكون إلا عن طريق الأبصار، أما كمال العلم فهو بالعقل. وتفسير الرؤية بالكمال في العلم تأويل للفظها بغير ما يستعمل به في العربية.

ثم إن الرؤية لا تستلزم التشبيه في جانب الله تعالى والاتصاف بأوصاف الحوادث التي ذكروها؛ لأنها رؤية لله كما يليق بذاته، ويجري الأمر في مسألة الرؤية على نحو ما يجري عليه من صفات الله تعالى وأفعاله من تنزهه فيها عن مشابهة المخلوقين، وحيث لا تتساوى ذاته بذواتهم، فلا يلزم من رؤيتهم له ما يلزم من رؤية بعضهم لبعض.

وإذا انتهينا إلى هذا الحد من الرد على المانعين لرؤية الله تعالى نقلاً وعقلاً، فإننا نقرر هنا أن السلف يذهبون إلى إثبات ما أثبته له رسوله ﷺ إثباتًا حقيقيًا بعيدًا عن تأويلات أهل البدع الذين يذهبون إلى نفي رؤية الله تعالى، التي ثبتت صحتها ووجب اعتقادها على كل مسلم، بعد أن دلت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية على صحة وقوعها يوم القيامة.

لقد ثبت بإجماع السلف والأئمة أن الله تعالى يرى في الآخرة، يراه أهل

---

(١) الإباضية بين الفرق ص ٢٤٥ .

(٢) المصدر السابق ص ٢٤٦ .

محبته ورضوانه، وهو خير ما وعد الله به عباده المؤمنين، بل هو كمال النعيم في الدار الآخرة كما قاله ابن القيم[١] رحمه الله، لا يشك في صحة وقوعه إلا أهل البدع والضلالات.

ويطول بنا القول لو أردنا إثبات الأدلة على الرؤية وأقوال السلف في هذا الأمر، ومن تلك الأدلة التي وردت في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ **وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ** ﴾، وقوله تعالى: ﴿ **لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ** ﴾ فقد فسرت الزيادة بأنها النظر إلى الله تعالى كما ذهب إليه علماء السلف[٢].

وقوله تعالى: ﴿ **كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ (١٥) ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا الْجَحِيمِ (١٦) ثُمَّ يُقَالُ هَٰذَا الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ** ﴾، يقول الدارمي: «ففي هذا دليل أن الكفار كلهم محجوبون عن النظر إلى الرحمن عز وعلا، وأن أهل الجنة غير محجوبين عنه»[٣].

ومثله قوله تعالى: ﴿ **وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ** ﴾ فسرها أنس بن مالك «بأن الله يتجلى لهم كل جمعة»[٤].

ومن السنة ما جاء عن جرير قال: «كنا جلوسًا عند النبي ﷺ إذ نظر إلى القمر ليلة البدر قال: **إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس فافعلوا**»[٥].

---

(١) طريق الهجرتين ص ٥٩.
(٢) انظر: الرد على الجهمية ص ٤٦، وانظر: ص ٥٢، وانظر: كتاب السنة ص ٤٥.
(٣) الرد على الجهمية ص ٤٥.
(٤) المصدر السابق ص ٥٣.
(٥) صحيح البخاري جـ ٨ ص ١٧٩.

وكذا قوله ﷺ : «**أيما والد جحد ولده احتجب الله منه وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين**» . قال أبو سعيد : «ففي هذا الحديث دليل أنه إذا احتجب عن بعضهم لم يحتجب من بعض»[١] .

وكذا ما جاء عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «**إنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا**»[٢] .

فلا اعتبار لكلام هؤلاء المبطلين في نفي الرؤية مع قول الله عز وجل وقول رسوله الكريم وقول السلف الصالح الذين لهم القدم الراسخة في العلم .

يقول الطحاوي : «والرؤية حق لأهل الجنة بغير إحاطة ولا كيفية كما نطق به كتاب ربنا ﴿ **وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ** ﴾» .

ويقول ابن أبي العز معلقًا على هذا الكلام : «المخالف في الرؤية : الجهمية والمعتزلة ومن تبعهم من الخوارج والإمامية ، وقولهم باطل مردود بالكتاب والسنة ، وقد قال بثبوت الرؤية الصحابة والتابعون وأئمة الإسلام المعروفون بالإمامة في الدين وأهل الحديث وسائر طوائف أهل الكلام المنسوبون إلى السنة والجماعة»[٣] .

ويقول ابن تيمية : «إن كون الله يرى بجهة من الرائي ثبت بإجماع السلف والأئمة ، مثل ما روى اللالكائي عن علي بن أبي طالب أنه قال : إن من تمام النعمة دخول الجنة والنظر إلى الله في جنته .

وعن عبد الله بن مسعود أنه قال في مسجد الكوفة وبدأ باليمين قبل الحديث فقال : والله ما منكم من إنسان إلا أن ربه سيخلو به يوم القيامة كما يخلو أحدكم

---

(١) الرد على الجهمية ص ٤٥ .
(٢) المصدر السابق ص ٤٩ .
(٣) شرح الطحاوية ص ١٢٩ .

بالقمر ليلة البدر قال فيقول: «ما غرك بي يا ابن آدم (ثلاث مرات)؟ ماذا أجبت المرسلين (ثلاثًا)؟ كيف عملت فيما علمت؟»..

وعن أشهب قال: وسئل مالك عن قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾: أينظر الله عز وجل؟ قال: نعم، فقلت: إن أقوامًا يقولون: ينظر ما عنده. قال: بل ينظر إليه نظرًا.

وعن الأوزاعي إنه قال: إني لأرجو أن يحجب الله جهمًا وأصحابه أفضل ثوابه الذي وعده أولياءه حيث يقول: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾، فجحد جهم وأصحابه أفضل ثوابه الذي وعد أولياءه.

وعن عبد الله بن المبارك قال: ما حجب الله عنه أحدًا إلا عذبه ثم قرأ ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ (١٥) ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا الْجَحِيمِ (١٦) ثُمَّ يُقَالُ هَٰذَا الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ قال: بالرؤية»[1].

ومن أراد التوسع في هذا فإن في كتابات شيخ الإسلام ابن تيمية غنى لكل طالب، وقد جاء في كتابه «بيان تلبيس الجهمية» بعدة أقوال عن علماء السلف كلها تثبت وقوع رؤية الله تعالى، ولابن القيم في كتابه «حادي الأرواح»[2] فصل طويل أورد فيه ما لا مزيد بعده من النقل والاحتجاج لإثبات الرؤية وإبطال كل ما احتج به أهل البدع من نفيها أدلة من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وأقوال الأئمة الأربعة.

وخلاصة القول في هذه المسألة أن رؤية الله تعالى تعتبر عند السلف أمرًا

---

(١) بيان تلبيس الجهمية ص ٤١٥/ ٤١٨.

(٢) انظر: حادي الأرواح ص ١٩٦ إلى ص ٢٤٠، وانظر: الإبانة ص ١٠، ص ١٢-١٩، وانظر: الرد على الجهمية ص ٥٣/ ٥٤، لمعة الاعتقاد ص ١٩.

معلومًا من الدين بالضرورة لا يماري فيها أحد منهم.

### ٣ ـ القول بخلق القرآن:

هذه المسألة من المسائل التي أخذت من الوقت والجهد وشدة الجدال بين أرباب المذاهب الكلامية أكثر مما ينبغي لها، فقد سفكت بسببها دماء كثيرة وجرت من أجلها محن عظيمة وبلايا متتالية على العلماء في زمن المأمون والمعتصم، واشتد الأمر وغصت السجون بالمخالفين فيها القائلين بأن القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود.

وكان أكبر من تزعم تلك الفتنة ابن أبي دؤاد الذي اشتهر بأنه من أكابر من ناضل في سبيل القول بخلق القرآن، فغلب المأمون على أمره ووقع تحت تأثيره، وجرى ما قد كتبه الله في سابق علمه.

ولست الآن بصدد التأريخ لما حدث في تلك الفتنة وإنما نقصد هنا بيان رأي الخوارج في مسألة القول بخلق القرآن، الذي لم يعد ـ ولله الحمد ـ يذكر على لسان أحد إلا في بطون الكتب وبين مدارسات العلماء.

لقد ذكر علماء الفرق أن الخوارج قد قالوا بخلق القرآن واعتقدوه حقًا لا يُمارى فيه بزعمهم، ولهم شبه واهية وتأويلات بعيدة، وفي ذلك يروي الأشعري أن الخوارج كلهم يقولون بأن القرآن مخلوق بإجماع منهم على هذا الحكم فيقول: «والخوارج جميعًا يقولون بخلق القرآن»[١].

ويقول ابن جميع الإباضي في مقدمة التوحيد: «وليس منا من قال إن

---

(١) المقالات جـ١ ص٢٠٣.

القرآن غير مخلوق »[١] .

وقد بين الورجلاني الإباضي أدلتهم على خلق القرآن، وناقش فيه المخالفين لهم بقوله: «والدليل على خلق القرآن أن لأهل الحق عليهم أدلة كثيرة، وأعظمها استدلالهم على خلقه بالأدلة الدالة على خلقهم هم فإن أبوا من خلق القرآن أبينا لهم من خلقهم، وقد وصفه الله عز وجل في كتابه وجعله قرآنًا عربيًا مجعولاً»[٢] .

ثم جاء بالأدلة وهي الآيات التي ذكر فيها نزول القرآن وهي كثيرة مثل قوله تعالى: ﴿ **إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ** ﴾ [القدر: ١]، وقوله تعالى: ﴿ **نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ** ﴾ [الشعراء: ١٩٣]، وقوله: ﴿ **إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ** ﴾ [الدخان: ٣]، وغيرها من الآيات.

ويقول الحارثي الإباضي في إثبات رأي الخوارج في القول بخلق القرآن أيضًا: «فعند المحققين من الإباضية أنه مخلوق إذ لا تخلو الأشياء إما أن تكون خالقًا أو مخلوقًا، وهذا القرآن الذي بأيدينا نقرؤه مخلوق لا خالق؛ لأنه منزل ومتلو وهو قول المعتزلة»[٣] .

وفيما يتعلق بموقف السلف في هذه القضية فإنهم يمتنعون عن وصف القرآن بما لم يوصف به على لسان رسول الله ﷺ، وعلى ألسنة الصحابة من أنه مخلوق أو غير مخلوق. وفي هذا يقول ابن تيمية مبينًا رأي السلف في هذه المسألة: «وكما لم يقل أحد من السلف إنه مخلوق فلم يقل أحد منهم إنه قديم، لم يقل

(١) مقدمة التوحيد ص ١٩ .

(٢) الدليل لأهل العقول ص ٥٠، ثم انظر: ص ٦٨ - ٧٢ .

(٣) العقود الفضية ص ٢٨٧ .

واحدًا من القولين أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ولا من بعدهم من الأئمة ولا غيرهم، بل الآثار متواترة عنهم بأنهم كانو يقولون: القرآن كلام الله»[١] .

ويقول ابن قدامة: «ومن كلام الله تعالى القرآن العظيم وهو كتاب الله المبين وحبله المتين، وتنزيل رب العالمين، نزل به الروح الأمين، على قلب سيد المرسلين، بلسان عربي مبين، منزل غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود»[٢] .

وقد كفر كثير من علماء السلف من قال بخلق القرآن أورد منهم الأشعري عددًا كثيرًا ثم قال: «ومن قال إن القرآن غير مخلوق وإن من قال بخلقه كافر، من العلماء وحملة الآثار ونقلة الأخبار لا يحصون كثرة». ويقول أيضًا: «وقد احتججنا لصحة قولنا إن القرآن غير مخلوق من كتاب الله عز وجل، وما تضمنه من البرهان وأوضحه من البيان ولم نجد أحدًا ممن تحمل عنه الآثار وتنقل عنه الأخبار ويأتم به المؤتمون من أهل العلم يقول بخلق القرآن، وإنما قال ذلك رعاع الناس وجهال من جهالهم لا موقع لقولهم»[٣] .

ومثله ما أورده الدارمي والإمام أحمد بن حنبل من أقوال لعلماء السلف يكفرون فيها من قال بخلق القرآن[٤]، وهي أقوال كثيرة لا حاجة بنا إلى سردها هنا لأن مضمونها كما قلنا واحد، وهو إثبات القول بعدم خلق القرآن وتكفير من قال بخلقه.

وأما احتجاج القائلين بخلق القرآن بقوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣]، أي خلقناه قرآنًا عربيًا؛ فهذا احتجاج باطل إذ أن جعل التي بمعنى

(١) مجموعة الرسائل والمسائل جـ٣ ص ٢٠ (كتاب مذهب السلف القديم).

(٢) لمعة الاعتقاد ص ١٧ .

(٣) انظر: الإبانة ص ٢٩، وانظر: شرح الطحاوية ص ١٠٦ .

(٤) انظر: كتاب السنة ص ١٥ إلى ص ٢٩، الرد على الجهمية من ص ٨٥ إلى ٨٩ .

خلق تتعدى إلى مفعول واحد، وهنا تعدت إلى مفعولين فهي ليست بمعنى خلق[1].

وينقض أيضًا احتجاجهم هذا قوله تعالى: ﴿ **وَجَعَلُوا الْمَلائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا** ﴾ [الزخرف: ١٩].

وكذا قوله تعالى: ﴿ **وَلا تَنقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً** ﴾ [النحل: ٩١].

فهل يصح جعل في هاتين الآيتين وأمثالهما بمعنى خلق، هذا لا يمكن؛ فلو كانت جعل تأتي بمعنى خلق دائمًا على ما قالوه لكان المعنى واضحًا وهو أن قريشًا خلقت الملائكة، وكذا الآية الأخرى ﴿ **وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً** ﴾ تعالى الله وتقدس!!

وأما الاحتجاج على خلقه بإنزاله، فإن هذا لا دلالة لهم فيه وذلك أن الإنزال أو النزول لا يعرف من إطلاقه على الحقيقة إلا أنه هبوط من مكان عال إلى مكان أسفل منه، وقد أثبت الله تعالى أن القرآن منزل منه تعالى بمعنى أنه تكلم به إلى نبيه عليه الصلاة والسلام بواسطة جبريل عليه السلام الذي نزل به إلى قلب سيد المرسلين، وهذا هو الواضح والمعروف فيه.

ولهذا فقد فهمه الصحابة ولم يبحثوا فيما وراءه لعلمهم بأنه غير مقصود، ولكن الجهلة من المبتدعة القائلين بخلقه تجاوزوا هذا الأمر الواضح وتعسفوا النصوص على ما يوافق أهواءهم المنحرفة، مع أن النزول والتنزيل والإنزال في الحقيقة كما يقول العلامة ابن القيم: «مجيء الشيء أو الإتيان به من علو إلى أسفل، هذا المفهوم منه لغة وشرعًا»[2]. ولا يلزم منه خلق المنزل فقد أسند النزول إلى الله عز وجل وهو قديم، كما وصفه به رسوله أنه ينزل إلى سماء الدنيا.

---

(١) انظر: شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ١١٢/ ١١٣.

(٢) مختصر الصواعق ص ٢٧٨.

وقد حاول علي يحيى معمر الإباضي أن يجعل الخلاف بين القائلين بخلق القرآن وبين النافين له خلافًا لفظيًا، إذا أهمل جانبًا التطرف ـ كما يقول ـ ويعني به أنه لما اشتد الجدل بين الطرفين في مسألة خلق القرآن انقسموا إلى فريقين «فتطرف جانب حتى زعم أن المصاحف والحروف قديمة، وتطرف جانب آخر حتى نفى صفة الكلام عن الله تبارك وتعالى»[1].

ويرى أنه «يكفي أن يلتقي المسلمون علٰى حقيقتين في هذا الموضوع، هي أن الله تبارك وتعالى سميع بصير متكلم، وأن القرآن الكريم كلام الله عز وجل أنزله على رسوله ﷺ »[2].

ولا شيء فيما يريد علي معمر أن يجمع عليه الناس في هذه القضية، لولا أنه لم يوضح رأيه في خلق القرآن، بل اكتفى بالقول بأنه كلام الله أنزله على رسوله ﷺ وهو كذلك لولا أن الإباضية يستدلون على خلق القرآن بإنزاله، فلا يكفي إذا ما رآه كافيًا للتوفيق بين القائلين بخلق القرآن أو إنزاله، وبين القائلين بعدم خلقه.

هذا ولابد من الإشارة إلى أن بعض العلماء من الإباضية قد خرج عن القول بخلق القرآن، فصاحب كتاب الأديان وهو إباضي يرد على المعتزلة ويبطل قولهم بخلقه فيقول: «فإن عارض معارض واحتج بقول الله سبحانه: ﴿**خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا**﴾ [السجدة: ٤]، فكل شيء بين السماء والأرض فهو مخلوق قلنا لهم: وقد قال الله تعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلاَّ بِالْحَقِّ**﴾ [الحجر: ٨٥]، فالحق الذي خلق به السموات والأرض وما بينهما هو كلامه وهو خارج عن الأشياء»[3].

---

(١)، (٢) الإباضية بين الفرق ص ٢٤٤/ ٢٤٥.

(٣) نقلاً عن آراء الخوارج ص ١٥٤/ ١٥٥.

ومن أئمة الإباضية القائلين بأن القرآن غير مخلوق أيضًا أبو النضر العماني فإنه كان ينكر ذلك القول إنكارًا شديدًا وله قصيدة طويلة يرد بها على القائلين بخلق القرآن بلغت خمسة وسبعون بيتًا، وهي قصيدة جيدة فيها إبطال كل ما احتج به القائلون بخلقه، يقول في هذه القصيدة:

يا من يقول بفطرة القرآن — جهلاً ويثبت خلقه بلسان

لا تنحل القرآن منك تكلفاً — ببدائع التكليف والبهتان

هل في الكتاب دلالة من خلقه — أو في الرواية فأتنا ببيان

الله سماه كلامًا فادعه — بدعائه في السر والإعلان

ألا فهات وما أظنك واجداً — في خلقه يا غر من برهان[1]

ثم شرع في الرد بالتفصيل مبينًا أن الجعل في قوله تعالى ﴿**إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا**﴾ ليس نصًا صريحًا في الخلق، ثم استدل بدعاء إبراهيم الوارد في قوله تعالى: ﴿**رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا**﴾ [إبراهيم: ٣٥]، وقوله: ﴿**رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ**﴾ [إبراهيم: ٤٠]... إلخ.

وعلى كل حال فإن الخوارج لم يقتصروا على القول بخلق القرآن، بل كانت منهم طائفتان أقدمتا على ما لم يخطر على بال مسلم يؤمن بأن القرآن كله كلام الله، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وأنه كله حق من فاتحته إلى خاتمته، لم يدخله باطل في كل آياته ـ لم يخطر هذا القول في حسبان مسلم يؤمن بالله ربًا وبمحمد نبيًا، فضلاً عن اعتقاده، هاتان الطائفتان هما العجاردة والميمونية فقد أنكرتا سورة يوسف، وادعتا بأنها ليست من القرآن، وحجتهم

(١) انظر: كتاب الدعائم ص ٣١ـ٣٥.

في هذا أن القرآن جاء بالجد، وسورة يوسف اشتملت على قصص الحب والعشق.

وقد جزم كثير من العلماء بصحة ما نسب إلى الميمونية والعجاردة في هذا الاعتقاد، وإن كان الأشعري قد حكى عنهم هذا القول وهو غير جازم بصحته حيث قال: «وحكي لنا عنهم ما لم نتحققه أنهم يزعمون ـ يعني العجاردة ـ أن سورة يوسف ليست من القرآن»[١].

وتبعه الشهرستاني فذكر هذا القول على أنه قد حكي عنهم، ولكن صاحب كتاب الأديان يقول عنهم: «وينكرون سورة يوسف أنها ليست من القرآن، ويقولون هي قصة من القصص خلافًا لأهل الاستقامة ـ يعني بهم الإباضية ـ يقولون: القرآن كله كلام الله»[٢].

وكما قال الأشعري في العجاردة، قال في الميمونية، فحكي عنهم هذا القول وهو غير متثبت من صحته، ولكن البغدادي قد بين سند هذا القول إليهم بأنه من حكاية الكرابيسي وذلك في قوله: «وحكى الكرابيسي عن الميمونية من الخوارج أنهم أنكروا أن تكون سورة يوسف من القرآن، ومنكر بعض القرآن كمنكر كله»[٣].

ويزيد الشهرستاني في السند الكعبي والأشعري فيقول: «وحكى الكعبي والأشعري عن الميمونية إنكار كون سورة يوسف من القرآن»[٤]. ويجزم صاحب

(١) المقالات جـ ١ ص ١٧٨ ، الملل والنحل جـ ١ ص ١٢٨ .
(٢) قطعة من كتاب في الأديان ص ١٠٤ .
(٣) الفرق بين الفرق ٢٨١ .
(٤) الملل والنحل جـ ١ ص ١٢٩ .

كتاب الأديان والفرق بأن ميمونًا أنكر سورة يوسف أنها من القرآن، وذلك في قوله عنه: «وأنكر سورة يوسف أنها ليست من القرآن على قول عبد الكريم بن عجرد»[١].

### ٤ ـ القدر:

الخوارج في مسألة القدر ثلاث طوائف:

**الطائفة الأولى**: منهم ذهبت إلى القول بإنكار القدر، والقول بخلق الإنسان لأفعاله الاختيارية، وهم بهذا الرأي يذهبون إلى قول القدرية.

وتضم هذه الطائفة من فرق الخوارج الميمونية، والحمزية، والحارثية، والشبيبية. وقد ذهبت الميمونية إلى القول بأن الله تعالى لما خلق الخلق أودع فيهم القدرة على اختيار كل ما يريدون من أفعال وأعمال ليس لله مع مشيئتهم مشيئة، فهم الخالقون لأفعالهم خيرها وشرها دون أن يكون لله في ذلك أي أثر.

قال الأشعري عنهم: «والذي تفردوا به القول بالقدر على مذهب المعتزلة، وذلك أنهم يزعمون أن الله سبحانه فوض الأعمال إلى العباد وجعل لهم الاستطاعة إلى كل ما كلفوا، فهم يستطيعون الكفر والإيمان جميعًا، وليس لله سبحانه وتعالى في أعمال العباد مشيئة، وليست أعمال العباد مخلوقة لله»[٢].

ومثل هذا ما أورده البغدادي عنهم[٣]، ويقول عنهم الشهرستاني: «الميمونية أصحاب ميمون بن خالد، كان من جملة العجاردة، إلا أنه تفرد عنهم بإثبات القدر خيره وشره من العبد، وإثبات الفعل للعبد خلقًا وإبداعًا، وإثبات الاستطاعة قبل الفعل، والقول بأن الله تعالى يريد الخير دون الشر وليس له

---

(١) الأديان والفرق ص ١٠٤.

(٢) المقالات جـ ١ ص ١٧٧.

(٣) الفرق بين الفرق ص ٢٨٠.

مشيئة في معاصي العباد»[١] .

وبمثل قول الميمونية في القدر قالت الحمزية، فصارت هذه الفرقة قدرية، وهم ينسبون إلى زعميهم حمزة بن أكرك الذي كان في الأصل من العجاردة الخازمية، فلما قال في القدر بقول القدرية أكفرته الخازمية وتبرأت منه[٢] .

وقد خرجت عن فرقة الإباضية فرقة تسمى الحارثية أتباع حارث الإباضي، هذه الفرقة قد مالت إلى القدرية فقالوا بقولهم مخالفين سائر فرق الإباضية، فيذكر الأشعري عنهم أنهم «قالوا في القدر بقول المعتزلة وخالفوا فيه سائر الإباضية»[٣] ، ولكن «أكفرهم سائر الإباضية في ذلك»[٤] .

وممن قال في القدر بقول القدرية من الخوارج أيضًا الشبيبية، وهم أتباع شبيب، فقد قالت هذه الفرقة بقول المعتزلة، فبرئت منهم البيهسية وكانت تقول: «إن الله تعالى فوض إلى العباد، فليس لله في أعمال العباد مشيئة»[٥] .

**الطائفة الثانية** : وهم الذين ذهبوا إلى القول بالجبر كما قال جهم بن صفوان، وهم طائفة من الأزارقة زعموا أن العبد مجبر على أفعاله، وأنه لا استطاعة له أصلاً، وقد ذكرهم ابن حزم ووصفهم بأنهم يوافقون قول جهم بن صفوان في هذا الباب[٦] .

ومثل هذه الطائفة من الأزارقة فرقة الشيبانية، فإنها تقول بالجبر أيضًا

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١٢٩ .
(٢) المقالات جـ١ ص ١٧٧ ، الفرق بين الفرق ص ٩٨ .
(٣) المقالات جـ١ ص ١٨٤ ، الملل والنحل جـ١ ص ١٣٦ .
(٤) الفرق بين الفرق ص ١٠٥ .
(٥) المقالات جـ١ ص ١٩٤ ، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٧ .
(٦) الفصل جـ٣ ص ٢٢ .

كالجهم فيما يذكر الشهرستاني عنهم بقوله: «ومن مذهب شيبان أنه قال بالجبر ووافق جهم بن صفوان في مذهبه إلى الجبر»[١].

أما **الطائفة الثالثة**: فهم المعتدلون الذين قالوا بقول أهل السنة في إثبات القدر خيره وشره، حلوه ومره، من الله تعالى، وأن الله خالق كل شيء وأن الإنسان فاعل لأفعاله الاختيارية مكتسب لها محاسب عليها.

وقد ذهب إلى هذا القول بعض فرق الخوارج كالإباضية، وكفرق أخرى مثل الشعيبية أصحاب شعيب الذي انفصل عن الميمونية فأثبت شعيب خلافًا لميمون خلق الله لأعمال العباد وعموم مشيئته، كما قال الأشعري ومثله البغدادي والشهرستاني في حكايتهم لاعتقاده بأنه يقول: «إن الله تعالى خالق أعمال الخلق، والعبد مكتسب لها قدرة وإرادة، مسئول عنها خيرًا أو شرًا، مجازى عليها ثوابًا وعقابًا، ولا يكون شيء في الوجود إلا بمشيئة الله تعالى»[٢].

وعلى مثل هذا الاعتقاد فرقة الخلفية، أصحاب خلف، هذه الفرقة أثبتت القدر والاستطاعة والمشيئة، وقالت في هذه الثلاثة بقول أهل السنة فأضافوا القدر خيره وشره إلى الله تعالى[٣]، وكانت لهم معارك حامية مع الحمزية أتباع حمزة بن أكرك في بلاد كرمان حربًا وجدالاً.

ومثلها تمامًا في الاعتقاد فرقة الخازمية كما نص على ذلك الأشعري والبغدادي والشهرستاني فقالوا: لا خالق إلا الله ولا يكون إلا ما شاء الله وإن الاستطاعة مع الفعل، وكفروا الميمونية لميلهم إلى القدرية في هذا الباب.

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١٣٣.

(٢) انظر: الملل والنحل جـ١ ص ١٣١، المقالات جـ١ ص ١٧٨، الفرق بين الفرق ص ٩٥.

(٣) المقالات جـ١ ص ١٧٧، الملل والنحل جـ١ ص ١٣٠، الفرق ص ٩٦، رسالة الدبسى ص ٣٠.

وممن قال بإثبات القدر وأن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى من فرق الخوارج المجهولية، كما أثبت الأشعري والشهرستاني وغيرهما من علماء الفرق عنهم ذلك الاعتقاد.

أما رأي الإباضية في باب القدر فهم يؤمنون بأن الله خالق كل شيء خلق العبد وفعله، وهم يبتعدون عن مذهبي الجبرية والقدرية فيقولون: أفعالنا خلق من الله ونحن المكتسبون لها، والمجازون عليها ثوابًا أو عقابًا، يقول النفوسي في متن عقيدة التوحيد الإباضية:

فأفعالنا خلق من الله كلها ... ومنا اكتساب بالتحرك بالبدن[1]

ويقول السالمي:

وبالقضاء وبالرحمن قدره ... وأنه خالق أفعالنا جللا

لكنه لا بجبر كان منه لنا ... وعلمه سابق في كل ما جهلا

وإنما الفعل مخلوق ومكتسب ... فالخلق لله والكسب لمن فعلا[2]

وقال العيزابي منهم: «الحمد لله الذي أفعالنا خلق منه وكسب منا لا جبر، ولو كانت إجبارًا لم يكن عليها مدح ولا ذم، ولا ثواب ولا عقاب، ولا أمر ولا نهي، ولا كتاب ولا رسول، ولا نصب دليلاً»[3].

ويقول علي يحيى معمر في كتابه الإباضية بين الفرق الإسلامية: «يبدو أنه لا

---

(١) متن النونية ص ١٢.
(٢) غاية المراد ص ٩.
(٣) الحجة في بيان المحجة ص ٢٣.

خلاف بين الإباضية وأهل السنة في موضوع القدر»[١] .

ثم قال في موضع آخر مبينًا عقيدة الإباضية في القدر وأن من اعتقادهم: «أن الإيمان لا يتم حتى يؤمن المسلم بالقدر خيره وشره أنه من الله تبارك وتعالى، وأن أفعال الإنسان خلق من الله واكتساب من الإنسان، ويبتعدون عن رأي المجبرة كما يبتعدون عن رأي من يقول الإنسان يخلق أفعاله»[٢] .

وهكذا في كتابه الآخر الإباضية في موكب التاريخ، وزاد مستدلاً على ذلك بالآيات الآتية: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، ﴿أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ﴾، ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾، ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾[٣] .

وقد نقل عنهم علماء الفرق هذا الرأي كالأشعري والشهرستاني (فيما يحكيه عن الكعبي) والبغدادي[٤] .

والاستطاعة عند جمهورهم مع الفعل وليس قبله، وهي التي يحصل بها الفعل، قال قطب الأئمة: «وأما الاستطاعة فيه عندنا مع الفعل لا قبله»[٥] .

ويقول الحارثي في بيانه لاعتقاداتهم: «ومن ذلك أنهم يؤمنون بالقضاء والقدر أنه من الله، وأن الخير والشر من الله، وكسب من العباد، وهم يوافقون أهل السنة في هذا، والحجة قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، ﴿اللَّهُ

---

(١) الإباضية بين الفرق ص ٢٤٨ .
(٢) الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٣٥٧.
(٣) الإباضية في موكب التاريخ ص ٦٠ .
(٤) انظر: مقالات الأشعري جـ١ ص ١٨٧، الفرق بين الفرق ص ١٠٥، الملل والنحل ص١٣٤ .
(٥) الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٤٨٤ .

خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾، ﴿أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ﴾، ﴿لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾، ولو ثبت للعباد خلق لزم ثبوت شريك، ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾، ﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ﴾»[1].

والواقع أن الرأي الأخير وهو القائم على الإيمان بالقدر الأزلي، وخلق الله لكل شيء في الكون، وفعل العبد لأفعاله الاختيارية ومسؤوليته عنها، وهو مذهب السلف الصالح ـ الواقع أن هذا المبدأ هو الحق وهو أصح المبادئ في هذا المقام، فهو مقتضى الإيمان بالله المتفرد بالربوبية والألوهية في الكون، ومقتضى ما جاء في الشرع من التكليف والجزاء، فمذهب كل من الجبرية والقدرية مردود، وقد أخطأ الخوارج الذين قالوا بهذين المذهبين الباطلين.

### ب ـ السمعيات:

#### ١ ـ وجود الجنة والنار قبل يوم القيامة:

ينكر الخوارج وجود الجنة والنار قبل يوم القيامة، يقولون إن خلقهما لا يتم إلا في الدار الآخرة، وهذا ما ذكره ابن حزم عنهم بقوله: «ذهبت طائفة من المعتزلة والخوارج إلى أن الجنة والنار لم يخلقا بعد».

ويقول عن أدلتهم على دعواهم هذه: «وما نعلم لمن قال إنهما لم يخلقا بعد حجة أصلاً أكثر من أن بعضهم قال: قد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال وذكر أشياء من أعمال البر من عملها غرس له في الجنة كذا وكذا شجرة، ويقول الله تعالى حاكيًا عن امرأة فرعون أنها قالت: ﴿رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾. قالوا: ولو كانت مخلوقة لم يكن في الدعاء في استئناف البناء والغرس معنى»[2].

---

(١) العقود الفضية ص ٢٩٠.

(٢) الفصل جـ ٤ ص ٨١.

والواقع أن الجدال في كونهما موجودتين الآن أو غير موجودتين جدال لا ينبغي أن يحتدم بهذه الحدة بين أولئك النافين لوجودهما الآن سواء كانوا من الخوارج أو من غيرهم، فالجنة والنار موجودتان قد أعدت كل منهما لأهلها كما تقرره الآيات البينات والأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ، وهذا هو مذهب جمهور المسلمين كما حكاه ابن حزم(١).

وأما ما احتج به المنكرون سابقًا من أن الجنة لو كانت موجودة الآن لما ذكر في الأحاديث أن الأعمال الصالحة يغرس بها لصاحبها شجر في الجنة، فهو قول غير صحيح إذ أن البيت الجميل المتكامل البناء والحسن لا يمنع أن يزاد فيه من أنواع التحسينات والنقوش والزخرفة ما يزيده جمالاً وحسنًا.

وأما الأدلة على وجودهما الآن فهي كثيرة جدًا من الكتاب والسنة، وقد ذكر العلماء كثيرًا من تلك الأدلة، ومن ذلك قوله تعالى عن الجنة إنها ﴿**أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ**﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وعن النار إنها ﴿**أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ**﴾ [آل عمران: ١٣١]، وقوله تعالى: ﴿**وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ (١٣) عِندَ سِدْرَةِ الْمُنتَهَىٰ (١٤) عِندَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ**﴾ [النجم: ١٣].

ومن الأحاديث قوله ﷺ في حديث الإسراء والمعراج: «**ثم انطلق بي جبرائيل حتى أتى سدرة المنتهى فغشيها ألوان لا أدري ما هي. قال: ثم دخلت الجنة فإذا هي جنابذ اللؤلؤ وإذا ترابها المسك**»(٢).

ومنها قوله ﷺ: «**إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال: هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة**»(٣).

---

(١) الفصل جـ ٤ ص ٨١.
(٢) صحيح البخاري جـ ٤ ص ١٠٧.
(٣) صحيح البخاري جـ ٤ ص ٨٥.

وقد أخبر الرسول ﷺ بأنه رأى الجنة وتناول منها عنقودًا وقال لهم: «**ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا**»[١].

وعن عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال: «**اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء**»[٢].

وفي حديث آخر عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**أبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم**»[٣]. إلى آخر ما ورد من الأحاديث في هذا الباب تدحض رأي القائلين بعدم وجود الجنة والنار الآن كالخوارج ومن قال بقولهم من المعتزلة والقدرية.

### ٢ ـ عذاب القبر:

وأما عذاب القبر فأكثر الخوارج تنكره، وتزعم أنه غير صحيح ولم يلتفتوا إلى ما جاء فيه من الأحاديث الصحيحة التي تؤكد ثبوته.

يقول الأشعري: «والخوارج لا يقولون بعذاب القبر ولا ترى أحدًا يعذب في قبره»[٤].

ويقول ابن حزم كذلك: «قال أبو محمد: ذهب ضرار بن عمرو الغطفاني أحد شيوخ المعتزلة إلى إنكار عذاب القبر وهو قول من لقينا من الخوارج»[٥].

وأما الإباضية فإنهم غير متفقين على نفي عذاب القبر أو ثبوته، بل انقسموا

---

(١) أخرجه مسلم جـ ٣ ص ٣٤.
(٢) صحيح البخاري جـ ٤ ص ٨٥، وانظر: صحيح مسلم جـ ٣ ص ٣٤.
(٣) صحيح البخاري جـ ٤ ص ٢٠٦.
(٤) المقالات جـ ١ ص ٢٠٦.
(٥) الفصل جـ ٤ ص ٦٦.

إلى فريقين؛ فريق يقول بثبوته وآخر ينفيه، وهذاما يذكره النفوسي بقوله:

وأمـا عـذاب القـبـر ثبت جـابر ... وضـعـفـه بعض الأئمـة بالوهن

وأمـــا ورود الـناس لـلنـار إنه ... ورود يقين العلم واللمح بالعين[1]

وأما مذهب السلف في عذاب القبر فهو الاعتقاد بأن ذلك كائن لا محالة، كما أخبر بذلك الصادق المصدق، وأن الشخص يعذب فيه أو ينعم على هيئة لا يعلمها إلا الله تعالى وحده، وهذا العذاب هو جزء يسير من عذاب يوم القيامة كما قال تعالى في ثبوت ذلك عن آل فرعون: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦].

يقول الطبري عن تعذيب آل فرعون: «إنهم لما هلكوا وغرقهم الله جعلت أرواحهم في أجواف طير سود فهي تعرض على النار كل يوم مرتين غدوًا وعشيًا إلى أن تقوم الساعة»[2].

وقد جاءت الأحاديث بصحة القول بوجود عذاب القبر أو نعيمه بروايات عديدة توجب الاعتقاد الجازم بصحة قوعه ومنها:

١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يدعو: «**اللهم إني أعوذ بك من عـذاب القبـر، ومن عذاب النار، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال**».

٢ ـ ما ورد عنه ﷺ من أنه دعا لجنازة بدعاء قال فيه: «**وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر ـ أو: من عذاب النار**»[3].

---

(١) متن النونية ص ٢٧.

(٢) تفسير الطبري جـ ٢٤ ص ٧١.

(٣) انظر: صحيح البخاري جـ ٢ ص ١٠١ ـ ١٠٣، صحيح مسلم جـ ٣ ص ٥٩.

٣ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار فانتهينا إلى القبر، ولما يلحد، فجلس رسول الله ﷺ وجلسنا حوله كأنما على رؤوسنا الطير وفي يده عود ينكت به الأرض فرفع رأسه فقال: «**استعيذوا من عذاب القبر**» مرتين أو ثلاثًا[١].

والأحاديث في هذا الباب كثيرة جدًا كلها تدل دلالة واضحة لا لبس فيها ولا غموض على حقيقة عذاب القبر، فلا يكذب به بعد ورود هذه الأحاديث إلا من هلك، فالإيمان بذلك عند السلف من الضروريات المسلمة، يقول ابن أبي العز عن حديث البراء الآنف الذكر: «وذهب إلى موجب هذا الحديث جميع أهل السنة والحديث، وله شواهد من الصحيح».

ثم أورد عدة شواهد للبخاري وأبي حاتم ثم قال: «وقد تواترت الأخبار عن رسول الله ﷺ في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلاً وسؤال الملكين، فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به، ولا يتكلم في كيفيته إذ ليس للعقل وقوف على كيفيته لكونه لا عهد له به في هذه الدار»[٢].

وأما إنكار من ينكر عذاب القبر بحجة أن الميت يفني فيه ويصبح ترابًا، أو بحجة أن من أحرق أو أكلته السباع لا يمكن تعذيبه، فإنه أمر لا ينبغي اعتباره في مقابلة النصوص الثابتة، إذ أن الله سبحانه وتعالى قادر على أن يعذب الميت ويحاسبه في أي صورة كان؛ فإن التعذيب ليس على الجسد المعهود فقط فإذا ذهب انتهى عذابه، وإنما الروح هو الذي يعذب أو ينعم في القبر قبل يوم القيامة، ولا مانع في قدرة الله أن يصل العذاب إلى الجسد بأي طريقة وعلى أي نحو كان؛ لأن «عذاب القبر يكون للنفس والبدن جميعًا باتفاق أهل السنة

---

(١) سنن أبي داود جـ ٢ ص ٥٤٠.

(٢) شرح الطحاوية ص ٣٤٧.

والجماعة، تنعم النفس وتعذب مفردة عن البدن ومتصلة به»[1]، وليس على الله شيء مستحيل.

## ٣ - الشفاعة:

ينكر معظم الخوارج ما ورد عن رسول الله ﷺ في ثبوت الشفاعة في أهل المعاصي من أمته، كما وردت بذلك الأحاديث الصحيحة المتواترة والآيات القرآنية.

قال ابن حزم: «قال أبو محمد: اختلف الناس في الشفاعة فأنكرها قوم وهم المعتزلة والخوارج، وكل من تبع أن لا يخرج أحد من النار بعد دخولها»[2].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان موقف الخوارج من الشفاعة: «وأما الوعيدية من الخوارج والمعتزلة فزعموا أن شفاعته إنما هي للمؤمنين خاصة في رفع الدرجات، ومنهم من أنكر الشفاعة مطلقًا».

ويقول أيضًا: «وعند الخوارج والمعتزلة أنه لا يشفع لأهل الكبائر، لأن الكبائر لا تغفر ولا يخرجون من النار بعد أن يدخلوها لا بشفاعة ولا بغيرها»[3].

ويقول علي بن علي الحنفي شارح الطحاوية: «والمعتزلة والخوارج أنكروا شفاعة نبينا ﷺ وغيره في أهل الكبائر»[4].

ويقول المرداوي: «شفاعة النبي ﷺ نوع من السمعيات قد وردت بها الآثار حتى بلغت مبلغ التواتر المعنوي وانعقد عليها إجماع أهل الحق، قبل ظهور الخوارج الذين ينكرون الشفاعة»[5].

---

(١) المصدر السابق ص ٣٤٨.
(٢) الفصل جـ ٤ ص ٦٣.
(٣) مجموعة الرسائل والمسائل جـ ١ ص ١٠، ١١، التوسل والوسيلة ص ١٣١.
(٤) شرح الطحاوية ص ١٨١.
(٥) اللآلي البهية ص ٩٤.

وقد ذكر صاحب إحدى الرسائل المخطوطة في الفرق الإسلامية اعتقاد طائفة من الخوارج فقال: «وهم قوم يرون القرآن مخلوقًا وينكرون الميزان والصراط والشفاعة والحوض وعذاب القبر، وقولهم قول المعتزلة»[1] .

وقد استند الخوارج في نفيهم الشفاعة إلى آيات من القرآن الكريم أخذوها على ظاهرها، وقصروا معناها على ما يريدون من حكم، غير ملتفتين إلى غيرها من الآيات والأحاديث التي تثبت الشفاعة، ومن هذه الآيات التي استندوا إليها في نفي الشفاعة:

قوله تعالى: ﴿**فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ**﴾ [المدثر: ٤٨]، وقوله تعالى: ﴿**وَلا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلا تَنفَعُهَا شَفَاعَةٌ**﴾ [البقرة: ١٢٣]، وقوله تعالى: ﴿**فَمَا لَنَا مِن شَافِعِينَ**﴾ [الشعراء: ١٠٠]، وقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلا خُلَّةٌ وَلا شَفَاعَةٌ**﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وأمثال هذه الآيات التي يدل ظاهرها على إبطال الشفاعة[2] .

أما الشفاعة عند الإباضية فإنهم يثبتونها ولكن لغير العصاة بل للمتقين، وكأن المتقي أحوج إلى الشفاعة من المؤمن المذنب في رأيهم.

يقول صاحب كتاب الأديان منهم: «والشفاعة حق للمتقين وليست للعاصين»[3] .

وقال السالمي:

---

(١) رسالة في افتراق الفرق الإسلامية ص ٢٩٩ .
(٢) انظر: الفصل جـ ٤ ص ٦٣، التوسل والوسيلة ص ١١، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ص ١١٦ جـ ١ .
(٣) كتاب الأديان ص ٥٣ .

«ومـا الشـفـاعـة إلا للتـقي كـمـا قد قال رب العلا فيها وقد فصلا» .[١]

وقد استشهد الربيع بن حبيب لهذا الرأي في مسنده بما رواه عن جابر بن زيد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ليست الشفاعة لأهل الكبائر من أمتي**»، «يحلف جابر ابن زيد عند ذلك ما لأهل الكبائر شفاعة؛ لأن الله قد أوعد أهل الكبائر النار في كتابه، وإن جاء الحديث عن أنس بن مالك أن الشفاعة لأهل الكبائر فوالله ما عنى القتل والزنى والسحر، وما أوعد الله عليه النار» .

ويقول الربيع أيضًا: «حتى بلغنا أن الشهيد يشفع في سبعين من أهل بيته إذا كانوا مؤمنين متقين» .

واستشهد الربيع بن حبيب لهذا الرأي أيضًا بما رواه من قوله ﷺ: «**يابني عبد المطلب إن الله أمرني أن أنذركم فإني لا أغني عنكم من الله شيئًا، الا إن أوليائي منكم المتقون؛ ألا لا أعرفن ما جاء الناس غدًا بالدين فجئتم بالدنيا تحملونها على رقابكم، يا فاطمة بنت محمد، ويا صفية عمة محمد، اشتريا أنفسكما من الله فإني لا أغني عنكما من الله شيئًا**»[٢] .

وهذا ما قرره الحارثي أيضًا في نفي الشفاعة في كتابه «العقود الفضية»[٣] .

والواقع أن الآيات التي استدل بها الخوارج على نفي الشفاعة والتي ذكرناها من قبل، إنما تدل على نفي الشفاعة عن أهل الشرك أو نفي الشفاعة التي يثبتها الكفار لشركائهم من الأصنام، أو نفي الشفاعة التي تكون بغير إذن الله ورضاه[٤]، كما تدل على ذلك ظواهر الآيات.

---

(١) غاية المراد ص ٩ .
(٢) الجامع الصحيح جـ ٤ ص ٣١ ـ ٣٤ .
(٣) انظر: العقود الفضية ص ٢٨٦ .
(٤) انظر: شرح العقيدة الواسطية ص ١٢٨ .

أما ما ورد في مسند الربيع بن حبيب فهو خال من السند الصحيح ومعارض بما ورد في الصحيحين من الأحاديث التي تثبت لرسول الله ﷺ أنواع الشفاعات المختلفة، ومن ذلك قوله ﷺ: «**يخرج قوم من النار بعد ما مسهم منها سفع فيدخلون الجنة فيسميهم أهل الجنة الجهنميين**».

ومنها قوله ﷺ: «**يخرج من النار... بالشفاعة كأنهم الثعارير**. قلت: ما الثعارير؟ قال: الضغابيس، وكان قد سقط فمه فقلت لعمرو بن دينار: أبا محمد، سمعت جابر بن عبد الله يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: **يخرج بالشفاعة من النار**؟ قال: نعم».

ومنها ما ورد في حديث أنس رضي الله عنه وهو حديث طويل ورد في طلب أهل الموقف من الأنبياء عليهم السلام من يشفع لهم إلى الله لفصل القضاء، وكل يعتذر بذنب أصابه حتى يأتوا نبينا محمداً ﷺ فيشفع لهم عند ذلك[1].

وقد أخرج الإمام مسلم أحاديث كثيرة في ثبوت الشفاعة فذكر منها قوله ﷺ فيما يرويه عنه أبو هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ: **لكل نبي دعوة مستجابة يدعو بها فيستجاب له فيؤتاها، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة**».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئًا**». إلى غير هذا من الأحاديث التي أوردها الإمام مسلم في هذا الباب[2].

---

(١) انظر لهذه الأحاديث صحيح البخاري جـ٧ ص ٢٠٢-٢٠٣.
(٢) انظر لهذه الأحاديث صحيح مسلم جـ١ ص ١٣١.

والأحاديث في هذا الباب كثيرة جدًا، ولسنا بصدد البحث في تفاصيل الشفاعة من أقسامها وشروطها. . . إلخ، وإنما الغرض هو إثبات وجودها الذي ينفيه الخوارج.

والإيمان بثبوت الشفاعة لرسول الله ﷺ بناء على ما صح فيها من الأحاديث هو إجماع الأمة، وهو مذهب السلف الصالح رضي الله عنهم جميعًا، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «أجمع المسلمون على أن النبي ﷺ يشفع للخلق يوم القيامة بعد أن يسأل الناس ذلك وبعد أن يأذن الله له في الشفاعة».

ويقول أيضًا: «والرسول ﷺ يستشفع به إلى الله أي يطلب منه أن يسأل ربه الشفاعة في الخلق أن يقضي الله بينهم، وفي أن يدخلهم الجنة، ويشفع في أهل الكبائر من أمته، ويشفع في بعض من يستحق النار أن لا يدخلها، ويشفع في من دخلها أن يخرج منها، ولا نزاع بين جماهير الأمة أنه يجوز أن يشفع لأهل الطاعة المستحقين للثواب».

ويقول أيضًا: «ومذهب أهل السنة والجماعة أنه يشفع في أهل الكبائر، ولا يخلد أحد في النار من أهل الإيمان، بل يخرج من النار من في قلبه حبة إيمان أو مثقال ذرة»[1].

---

(١) انظر: مجموعة الرسائل والمسائل جـ١ ص ١٠ـ١١، وكذا التوسل والوسيلة ص ١١، ١٣١، وانظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام جـ١ ص ١١٦.
وإذا أردت مزيدًا من التفاصيل في مبحث الشفاعة فانظر كتاب «الحياة الآخرة ما بين البعث إلى دخول الجنة أو النار» لكاتب هذه الأسطر.

## ٤ ـ الميزان :

أما الميزان فيعتقد الإباضية فيه أنه ليس ميزانًا له عمود وكفتان ولسان كما هو المشهور، وإنما يثبتون وزن الله للنيات والأعمال بمعنى تمييزه بين الحسن منها والسيئ وأن الله يفصل بين الناس في أمورهم ويقفون عند هذا الحد.

يقول النفوسي الإباضي في متن النونية:

فوزن أفاعيل العباد تميز ... لينظر في عقبى مسيء ومحسن

وليس بميزان العمود وكفة ... بل الوزن للنيات من كل دين[1]

ويقول السالمي:

وما هنالك ميزان يقام كما ... قالوا عمود وكفات لما عملا

وإنما الوزن حق منه عز ألم ... تسمع إلى آية الأعراف محتفلا[2]

وقد أراد معمر أن يوفق بين معتقد الإباضية ومعتقد أهل السنة فقال: «إن كلاً من الإباضية وأهل السنة مؤمنون أن الله سبحانه وتعالى يوم الجزاء يفصل بين عباده، وإن قوله تعالى الفصل، ووزنه الحق، وحكمه العدل، وكفى هذا لقاءً بينهما»[3].

ولكن هذا التوفيق غير كامل لنفيهم حقيقة الميزان الثابت بالكتاب والسنة

---

(١) متن النونية ص ٢٥.
(٢) غاية المراد ص ٩.
(٣) الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٢٤٦.

وإن كان هناك اتفاق بينهم على ما ذكر من المعاني الأخرى.

والواقع أن الآيات والأحاديث كلها تشير إلى أن هناك ميزانًا توضع فيه الحسنات والسيئات، وذلك أن الله تعالى قال: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، ويعتقد علماء السلف أنه ميزان حقيقي له لسان وكفتان توزن به أعمال العباد[١] بناءً على الأحاديث الواردة في ذلك - وإن امتنعوا عن تكييفهما -، فقد أخبر ﷺ بذلك كله لا ينكره إلا أهل البدع.

يقول الأصفهاني: «كل ما أخبر به محمد ﷺ من عذاب القبر، ومنكر ونكير، وغير ذلك من أهوال القيامة والصراط والميزان والشفاعة والجنة والنار؛ فهو حق لأنه ممكن وقد أخبر به الصادق فيلزم صدقه»[٢].

ويقول ابن تيمية: «أنه قد استفاضت بأخبار يوم القيامة تلك الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ ولم ينكرها إلا أهل البدع من خوارج ومعتزلة»[٣].

ويقول علي بن علي الحنفي مثبتًا وزن الأعمال والعباد أنفسهم وكفتي الميزان: «والذي دلت عليه السنة أن ميزان الأعمال له كفتان حسيتان مشاهدتان».

ثم استدل بحديث صاحب البطاقة قال: «فثبت وزن الأعمال والعامل وصحائف الأعمال، وثبت أن الميزان له كفتان، والله تعالى أعلم بما وراء ذلك من الكيفيات»[٤].

---

(١) انظر: لمعة الاعتقاد ص ٢٢، مختصر الواسطية ص٩٠.

(٢) شرح العقيدة الأصفهانية ص ١٤٦ ضمن الفتاوى الكبرى جـ ٥.

(٣) الفتاوى الكبرى جـ ٥ ص ١٤٩.

(٤) انظر: شرح الطحاوية ص ٣٣٦-٣٣٧.

انظر: الحياة الآخرة ما بين البعث إلى دخول الجنة أو النار، ففيها تفاصيل واسعة عن هذا الموضوع إن شاء الله تعالى.

وقد أراد الله تعالى لبيان كمال عدله وظهور أمره للعيان أن ينصب الموازين القسط ليوم القيامة، فلا تظلم نفس شيئًا، وإن كان مثقال حبة من خردل.

وأما نفي وزن الأعمال بأي حجة من الحجج كالقول بأنها أعراض لا تقبل الوزن بخلاف الأجسام فإن هذا قول خاطئ سببه قياس قدرة الله تعالى بقدرة العبد الضعيفة، فلا يستحيل على الله تعالى أن يزن الأعمال وزنًا ظاهرًا يرى للعيان، بل ويوزن العبد نفسه كما جاء في الحديث: «**توضع الموازين يوم القيامة فيؤتى بالرجل فيوضع في كفة**»، وروى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة**. قال اقرءوا إن شئتم ﴿**فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا**﴾». وقال ﷺ في حق ابن مسعود حين ضحك الصحابة من دقة ساقيه: «**والذي نفسي بيده لهما أثقل في الميزان من أحد**»[1].

## ٥ - الصراط

وكما أنكر الإباضية الميزان أنكروا كذلك الصراط وقالوا إنه ليس بجسر على ظهر جهنم كما وصف في الأحاديث النبوية، يقول السالمي:

وما الصراط بجسر مثل ما زعموا     وما الحساب بعد مثل من ذهلا[2]

أما السلف فإنهم يعتقدون بأن الصراط هو جسر جهنم، وقد بوب البخاري رحمه الله على هذا بقوله: «باب الصراط جسر جهنم».

---

(١) انظر شرح الطحاوية ص ٣٣٦، ٣٣٧ وانظر الحياة الآخرة ما بين البعث إلى دخول الجنة أو النار ففيها تفاصيل واسعة عن هذا الموضوع إن شاء الله تعالى.

(٢) غاية المراد ص ٩.

ثم أورد عدة أحاديث منها حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه وفيه يقول ﷺ : «ويضرب جسر جهنم. قال رسول الله ﷺ : **فأكون أول من يجيز ودعاء الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم، وبه كلاليب مثل شوك السعدان غير أنها لا يعلم قدر عظمها إلا الله، فتخطف الناس بأعمالهم، منهم الموبق بعمله ومنهم المخردل ثم ينجو**»[١] .

ويقول ابن قدامة : «والصراط حق وتجوزه الأبرار ويزل عنه الفجار»[٢] .

ويقول ابن حجر عن الصراط إنه «الجسر المنصوب على جهنم لعبور المسلمين عليه إلى الجنة[٣]، وكذا عند الشوكاني[٤]، وهذا هو اعتقاد السلف فيه[٥] .

* * *

(١) صحيح البخاري جـ ٧ ص ٢٠٥ .
(٢) لمعة الاعتقاد ص ٢٣ .
(٣) فتح الباري جـ ١١ ص ٤٤٦ .
(٤) فتح القدير جـ ٣ ص ٣٤٤ .
(٥) مختصر الواسطية ص ٩٣ ، وانظر : شرح النووي جـ ١ ص ٢٠ .
وقد استوفينا بحثه بتوفيق الله في الحياة الآخرة ، فارجع إليه إن شئت .



# الفصل الثالث
# الإيمان

## ١ - تمهيد:

بحث العلماء في حقيقة الإيمان واختلفوا في ذلك أشد الاختلاف، فمنذ أن خرج الخوارج والنزاع قائم فيه بين عامة الطوائف كما قال ابن تيمية[١].

واختلافهم في حقيقته، وفي الفرق بينه وبين الإسلام، هل هما سواء أو هما مختلفان أو بينهما عموم وخصوص؟ وهل الإيمان يزيد وينقص أم أنه لا يتغير؟ وهل الأعمال من الإيمان وداخلة في حقيقته أم إنها من مكملاته؟

وقد بحث الخوارج في موضوع الإيمان على هذا النحو كما بحثه غيرهم.

وقد رتب الخوارج على بحثهم فيه نتائج خطيرة ولاسيما في حكمهم على مرتكبي الذنوب وما إذا كان قد بقي من إيمانهم أو زال عنهم.

والواقع أنهم ـ شأن غيرهم من الفرق ـ قد اختلفوا فيما بينهم في مبحث الإيمان كاختلافهم في غيره من المباحث، واختلفوا كذلك فيما بينهم فيما رتبوه على آرائهم في الإيمان من أحكام وإن كنا سنرى أن كل هذه الاختلافات في الرأي لم تكن لفرق رئيسية فيهم، وإنما كان بعضها لأفراد ولطوائف شذت عن معظمهم في الرأي، وهذا هو ما سنبينه في عرضنا التالي لآرائهم في حقيقة الإيمان ومنزلة العمل منه.

---

(١) الإيمان ص ٣.

## ٢ ـ حقيقة الإيمان :

في بيان حقيقة الإيمان عند الخوارج نجد أن لهم في ذلك اتجاهين :

### أما الاتجاه الأول :

فهو ما يراه أبو بيهس زعيم فرقة البيهسية ووافقته عليه فرقة الشبيبية إحدى فروع البيهسية وهو أن الإيمان عبارة عن المعرفة والإقرار، المعرفة بالله ورسله وما جاء به محمد جملة، والولاية لأولياء الله سبحانه والبراءة من أعداء الله والإقرار بكل ذلك.

يقول الأشعري في تقريره لرأي أبو بيهس هذا : «وزعم أبو بيهس أنه لا يسلم أحد حتى يقر بمعرفة الله، معرفة رسوله ومعرفة ما جاء به محمد، والولاية لأولياء الله سبحانه والبراءة من أعداء الله »[1] .

ويقول الشهرستاني في بيانه لآراء أبي بيهس : «والإيمان هو أن يعلم كل حق وباطل، وأن الإيمان هو العلم بالقلب دون القول والعمل، ويحكى عنه أنه قال : الإيمان هو الإقرار والعلم وليس هو أحد الأمرين دون الآخر . وعامة البيهسية على أن العلم والإقرار والعمل كله إيمان»[2] . أي أنهم يخالفون أبا بيهس في حقيقة الإيمان .

ومما يجدر ذكره أن أبا بيهس انفرد عن أكثر الخوارج بهذا الرأي، وهو إخراج

(١) المقالات جـ١ ص ١٩١، وقد قال بعد أن ذكر تلك الآراء التي زعمها أبو بيهس : «فتابعه على ذلك ناس كثير من الخوارج» .

(٢) الملل والنحل جـ١ ص ١٢٦ .

العمل من الإيمان، بينما أن دخول العمل في حقيقة الإيمان هو ما يقول به عامة الخوارج كما سنرى فيما بعد.

وهكذا عند الشبيبية حيث «زعموا أن الرجل يكون مسلمًا إذا شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، وتولى أولياء الله وتبرأ من أعدائه، وأخذ بما جاء من عند الله جملة وإن لم يعلم سائر ما افترض الله سبحانه عليه مما سوى ذلك أفرض هو أم لا، فهو مسلم حتى يبتلى بالعمل به فسأل»[1] .

ونحو هذا عند الشهرستاني إلا أنه قال في تمام النص إنهم يقولون: «ولا يضره أن لا يعلم حتى يبتلى به فيسأل»[2] . وتعبير الشبيبية هنا بالإسلام لا يختلف عن تعبير سابقيهم بالإيمان فهما عند الخوارج بمعنى واحد كما سنرى فيما بعد، وإذا كانوا قد أضافوا الشهادتين كجزء منه ولا يكون ذلك إلا نطقًا باللسان إلا أنهم كما رأينا لا يذكرون العمل بأنه جزء من الإسلام، بل يكون الشخص مسلمًا حتى يبتلى بالعمل فيسأل كما يقول الأشعري والشهرستاني. وفي هذا تظهر موافقتهم لأبي بيهس.

## أما الاتجاه الثاني:

فهو اتجاه عامة الخوارج وهو أن حقيقة الإيمان هو المعرفة بالقلب والإقرار باللسان والعمل بكل ما جاء به الشرع، فلا إيمان لأحد عندهم لا يتحقق فيه القول والعمل بأوامر الشرع ونواهيه، وهو ما لا طريق لنا سواه للاستدلال على ما في قرارة نفسه من تصديق.

---

(١) المقالات جـ١ ص ١٩٤.
(٢) الملل والنحل جـ١ ص ١٢٧.

يقول ابن حزم: «وذهب سائر الفقهاء وأصحاب الحديث والمعتزلة والشيعة وجميع الخوارج إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب بالدين والإقرار به باللسان والعمل بالجوارح».

ويثبت ابن حزم أيضًا أن الخوارج «يقولون بذهاب الإيمان جملة بإضاعة الأعمال»[١]. أي أن الإيمان لا يتجزأ فإما أن يأتي به الشخص كاملاً، وحينئذ يسمى مؤمنًا أو ينقص منه بعض الأعمال فيخرج عن الإيمان.

ويثبت ابن تيمية أن الخوارج ترى أن «الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله به ورسوله، وأنه لا يتبعض». فمتى ذهب بعض ذلك فيلزم تكفير أهل الذنوب[٢]. كما قال.

ويقول أحمد أمين: «وأهم ما قرره الخوارج في ذلك أن العمل بأوامر الدين من صلا وصيام وصدق وعدل جزء من الإيمان وليس الإيمان الاعتقاد وحده، فمن اعتقد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ثم لم يعمل بفروض الدين وارتكب الكبائر ـ فهو كافر»[٣].

ويقول الشيخ عبد العزيز المحمد السلمان: «وعند الخوارج والمعتزلة أنه لا يسمى مؤمنًا إلا من أدى الواجبات واجتنب الكبائر، ويقولون: إن الدين والإيمان قول وعمل واعتقاد، ولكن لا يزيد ولا ينقص. فمن أتى كبيرة كالقتل واللواط وقذف المحصنات ونحوها كفر عند الحرورية واستحلوا منه ما يستحلون من الكفار»[٤]؛ لأنه في نظرهم قد خرج عن الإيمان بفعل هذه المعاصي

---

(١) الفصل جـ٣ ص ١٨٨/ ١٨٩.
(٢) الإيمان ص ١٨٥.
(٣) فجر الإسلام ص ٢٥٩، وانظر: الإسلام والحضارة العربية جـ٢ ص ٦٣، وكذا قصة الديانات ص ٥٥٠.
(٤) مختصر الواسطية ص ٨٥، وراجع أيضًا: الخلافة والخوارج ص ١٥، وكذا آراء الخوارج ص ١٣٨.

التي عملها والتي أيضًا تحل منه ما يحل من الكفار.

ويقول صاحب كتاب الأديان مثبتًا لحقيقة الأعمال في الإيمان: «ولا ينفع إيمان إلا بالعمل كما قال المسلمون: الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان»[١].

والخوارج يتفقون في الرأي مع مذهب السلف في حقيقة الإيمان من أنه تصديق وقول وعمل. وقد أشار القاسم بن سلام إلى عدم انفراد الخوارج في قولهم بدخول الأقوال والأعمال في حقيقة الإيمان وإلى مشابهتهم للسلف في ذلك وإن اختلفوا عنهم في ما رتبوه على ذلك من نتائج، يقول في كتابه الإيمان: «ولم ينفرد الخوارج بالقول بأن الإيمان قول وعمل، وإنما هو قول أهل السنة، وكل ما انفرد به الخوارج أنهم كفروا من لم يعمل وأقر باللسان»[٢].

واعتبار العمل جزءًا من الإيمان هو ما أطبق عليه السلف جميعًا. يقول الإمام أبو الحسن علي بن خلف بن بطال المالكي المغربي في شرح صحيح البخاري عن دخول الأقوال والأعمال في حقيقة الإيمان: «مذهب جماعة أهل السنة من سلف الأمة وخلفها أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص . . . فإيمان من لم تحصل له الزيادة ناقص»[٣].

ويقرر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه لا إيمان بلا عمل فيقول: «ففي القرآن والسنة من نفي الإيمان عمن لم يأت بالعمل مواضع كثيرة، ودلالة الشرع على أن الأعمال الواجبة من تمام الإيمان لا تحصى كثرة»[٤].

ثم ذكر تعاريف السلف للإيمان وأنهم يعرفونه بعبارات مختلفة وكلها

(١) كتاب الأديان ص ٥٣، وانظر: غاية المراد ص ٧.
(٢) نقلاً عن كتاب الخلافة والخوارج ص ١٦.
(٣) شرح النووي على مسلم جـ ١ ص ١٤٦.
(٤) الإيمان ص ١٢٠.

صحيح ومؤداها واحد، فهم «تارة يقولون: هو قول وعمل، وتارة يقولون: هو قول وعمل ونية، وتارة يقولون: قول وعمل ونية واتباع السنة، وتارة يقولون: قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح. وكل هذا صحيح»[١].

وقد عرفه الشيخ بدر الدين الحنبلي في مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية بقوله: «وهو قول وعمل يزيد وينقص، يزيد بالطاعة والحسنات، وينقص بالفسوق والعصيان»[٢].

وقال البخاري: «وهو قول وفعل»[٣].

وقال علي بن علي الحنفي: «ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل، وأعني بالقول التصديق بالقلب والإقرار باللسان»[٤].

ويروي ابن حجر عن أبي القاسم اللالكائي قوله: «وروى بسنده الصحيح عن البخاري قال: لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحدًا منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص»[٥].

ونحو هذا عند الشافعي فقد «قال الحاكم في مناقب الشافعي: حدثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع قال: سمعت الشافعي يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص»[٦]. ثم قال: «وقد استدل الشافعي وأحمد وغيرهما على أن الأعمال تدخل في الإيمان بهذه الآية: ﴿**وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ** ـ إلى قوله ـ **دِينُ الْقَيِّمَةِ**﴾ [البينة: ١ : ٥]. قال الشافعي: ليس عليهم أحج من هذه الآية»[٧].

---

(١) الإيمان ص ١٤٢.
(٢) مختصر الفتاوى ص ٢٦٧.
(٣) صحيح البخاري جـ ١ ص ٧.
(٤) شرح الطحاوية ص ٢٧٩.
(٥)، (٦)، فتح الباري جـ ١ ص ٤٧.
(٧) فتح الباري جـ ١ ص ٤٨.

وقد أورد البخاري في صحيحه عدة تراجم كلها تشير إلى أن الأعمال من الإيمان، كقوله: «باب قيام ليلة القدر من الإيمان، باب الجهاد من الإيمان، باب تطوع قيام رمضان من الإيمان، باب صوم رمضان احتسابًا من الإيمان، باب الصلاة من الإيمان»[(١)]. إلى آخر ما ذكره من أمثال هذه التراجم.

ويقول النووي عن دخول الأعمال في الإيمان عند السلف: «وأما إطلاق اسم الإيمان على الأعمال فمتفق عليه عند أهل الحق، ودلائله في الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تشهر، قال تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ**﴾ [البقرة: ١٤٣]، أجمعوا على أن المراد صلاتكم»[(٢)].

وإذا كانت الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان عند السلف - كما رأينا - فإن ذلك باعتبارها شرط كمال فيه، قال ابن حجر بعد أن عرف الإيمان عند السلف بأنه «هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان»، قال: «وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله، ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص»[(٣)].

بينما هي عند الخوارج جزء من حقيقة الإيمان، ولهذا رتبوا عليها كفر مرتكبي الذنوب، وبناءً على اعتبار العمل شرطًا في كمال وجود الإيمان، فإن السلف لا يطلقون اسم الإيمان الكامل على أحد إلا إذا كان غير مرتكب لكبيرة، ولا يطلقون على من أخل بفريضة من فرائض الإسلام الإيمان إلا مقيدًا بمعصية، فيقال: مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته.

قال النووي: «ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة، أو بدل فريضة؛ لأن اسم الشيء مطلقًا يقع على الكامل منه، ولا يستعمل في الناقص ظاهرًا إلا بقيد، ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله ﷺ: «**لا يسرق**

---

(١) صحيح البخاري جـ١ ص ١٤/ ١٥.
(٢) شرح مسلم جـ١ ص ١٤٩.
(٣) فتح الباري جـ١ ص ٤٦.

**السارق حين يسرق وهو مؤمن»**[١] أي كامل الإيمان.

ويذكر ابن تيمية في حق من لم يستكمل الإيمان أن التحقيق عنده فيه «أن يقال: إنه مؤمن ناقص الإيمان، مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، ولا يعطى الاسم المطلق، فإن الكتاب والسنة نفيا عنه الاسم المطلق، واسم الإيمان يتناوله فيما أمر الله به ورسوله؛ لأن ذلك إيجاب عليه وتحريم عليه، وهو لازم له كما يلزمه غيره، وإنما الكلام في اسم المدح المطلق»[٢] .

ويقول السلمان في هذا الحكم: «وأما أهل السنة فقالوا: الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية»، وإن «من أتى كبيرة فهو عندهم مؤمن ناقص الإيمان، وبعبارة أخرى مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، وفي الآخرة تحت مشيئة الله »[٣] .

وهكذا يتضح لنا مذهب الخوارج بصفة عامة في حقيقة الإيمان، ومشابهتهم للسلف في قولهم بدخول الأقوال والأعمال في تلك الحقيقة، وإن اختلفوا عنهم في جعل الأعمال جزءًا حقيقيًا من الإيمان يضيع الإيمان، بضياعه، وفيما رتبوه على ذلك من أحكام تتصل بمرتكب الكبيرة كما سنرى فيما بعد، بينما جعله السلف جزءًا مكملاً يتوقف عليه كمال الإيمان.

وإن كان لنا ملاحظة على تعبير ابن حجر، فهو اعتباره شرطا الكمال جزءًا من الحقيقة. وليس الأمر كذلك، وإلا للزمه ما رتبه الخوارج من ضياع الحقيقة بضياع جزئها، ثم إن شرط الشيء غير جزئه؛ لأن الشرط خارج عن الحقيقة،

(١) النووي جـ١ ص ١٤٨.
(٢) الإيمان ص ٢٠٢.
(٣) مختصر العقيدة الواسطية ص ٨٥.

والجزء داخل فيها.

وإذا كنا قد ذكرنا فيما سبق إجماع كتاب المقالات على أن الخوارج يعتبرون العمل جزءًا أساسيًا من الإيمان، بل لا يكون الإيمان إلا بالعمل عندهم، فإننا نجد أن الدكتور عبد الحليم محمود رحمه الله، في كتابه «التفكير الفلسفي في الإسلام» يخرج عن هذا الإجماع ويقرر بأن الخوارج لم يبحثوا مسألة الإيمان والعمل، وذلك في قوله: «إن الخوارج باعتبارهم خوارج لا رأي لهم خاصًا بهم في مسائل الدين الأساسية من إيمان بالله، ومن بحث في صفاته، ومن دراسة في البعث»[1] .

والواقع أن الخوارج باعتبارهم خوارج كان لهم رأيهم الخاص في الإيمان وعلاقة العمل به، وهو الذي بنوا عليه موقفهم من الخلفاء خاصة والمسلمين عامة، الذين خرجوا عليهم، حيث كفرهم الخوارج واستحلوا منهم ما يستحلون من الكفار، على أساس رأيهم في دخول العمل في حقيقة الإيمان كما ذكرنا، فهو مبحث متصل بقضية الخروج نفسها، إلى جانب مبحث الإمامة العظمى، وغيرها مما يتصل بخروجهم، أو يكون من مباحث الدين، وإن لم يكن له علاقة بذلك الخروج.

### ٣ ـ زيادة الإيمان ونقصه:

وبناءً على ما قدمنا من أن الخوارج يقولون باعتبار العمل جزءًا من الإيمان، يقوم رأيهم في مسألتي زيادة الإيمان ونقصه وحكم مرتكب الكبيرة، وسوف

(١) التفكير الفلسفي جـ١ ص ١٩٠.

نبين رأيهم في حكم مرتكب الكبيرة في الفصل التالي.

أما فيما يتعلق بالمسألة الأولى وهي زيادة الإيمان ونقصه، فإن الخوارج ينقسمون فيها إلى فريقين: الإباضية منهم بصفة خاصة، وبقية غيرهم من الخوارج بصفة عامة، فغير الإباضيين من الخوارج يرون أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، فهو إما أن يبقى كله، وإما أن يذهب كله[١]، وذهاب الإيمان عندهم يكون بنقص بعض الأعمال، أو ارتكاب بعض الكبائر، وعلى هذا فإن نقص البعض يؤدي إلى ذهاب الكل في نظرهم.

وقد سبق أن ذكرنا عند عرضنا لحقيقة الإيمان عندهم ما أثبته ابن حزم عنهم من أنهم «يقولون بذهاب الإيمان جملة بإضاعة الأعمال»، أي أنه ليس هناك زيادة ولا نقص فيه.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في معرض بيانه لأهل البدع في زيادة الإيمان ونقصانه: «وأما قول القائل: إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله، فهذا ممنوع، وهذا هو الأصل الذي تفرعت عنه البدع في الإيمان، فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله، لم يبق منه شيء، ثم قالت الخوارج والمعتزلة: هو مجموع ما أمر الله به ورسوله، وهو الإيمان المطلق، كما قاله أهل الحديث، قالوا: فإذا ذهب شيء منه لم يبق مع صاحبه من الإيمان شيء، فيخلد في النار»[٢].

ويستطرد ابن تيمية في هذا الموضوع، ويكرر أن رأي الخوارج هو القول

---

(١) انظر: شرح العقيدة الأصفهانية ص ١٤٣، ١٤٤.

(٢) الإيمان ص ١٨٦.

بذهاب الإيمان جملة عن أهل الذنوب، وأنهم متى خرجوا عن الإيمان خرجوا عن الإسلام أيضًا، إذ لا فرق بين الإسلام والإيمان عندهم فيقول: «وأما الخوارج والمعتزلة فيخرجونهم من اسم الإيمان والإسلام، فإن الإيمان والإسلام عندهم واحد، فإذا خرجوا عندهم من الإيمان خرجوا من الإسلام.

ومما يجدر ذكره هنا أن الخوارج وإن أشبهوا المعتزلة في قولهم بعدم زيادة الإيمان ونقصه، وخروج مرتكب الكبيرة من مفهوم الإيمان، إلا أن المعتزلة يجعلونه في منزلة بين المنزلتين، ويحكمون عليه بالخلود في النار، أما الخوارج فإنهم يحكمون عليهم بالكفر، كما سنفصل رأيهم بعد قليل في حكم مرتكب الكبيرة.

ويقول بدر الدين الحنبلي في مختصره لفتاوى ابن تيمية عن رأي الخوارج في زيادة الإيمان ونقصه: «فأولئك - يعني بهم الخوارج والمعتزلة - اعتقدوا أن الإيمان متى ذهب بعضه ذهب جميعه»[١].

وعلى هذا فإن الإيمان عندهم لا ينقص بالمعصية، بل إن الشخص يخرج عن الإيمان ويحبط ما قدم من خير بمجرد أن يرتكب أي كبيرة؛ لأن الإيمان إما أن يبقى جملة أو يذهب جملة، فلا زيادة ولا نقص ولا مغفرة لكبيرة، فهي تهدم الإيمان ولا تنقصه.

كما يقول أيضًا في تأكيد ما سبق: «وخالف الخوارج والمعتزلة فقالوا: إن

---

(١) مختصر الفتاوى المصرية ص ٢٠٤.

من أتى كبيرة استحق العقوبة حتمًا، فتحبط جميع حسناته بتلك الكبيرة، ويستحق التخليد في النار، لا يخرج منها بشفاعة ولا غيرها»[١].

أما الفريق الثاني من الخوارج - وهم الإباضية كما قلنا - فإنهم يرون أن الإيمان يزيد وينقص، وهم بذلك يخالفون عامة الخوارج، ويتفقون في هذا القول مع مذهب السلف، ومن يذهب إليه من غيرهم من المتكلمين.

يقول علي يحيى معمر الإباضي: «يرى الأشاعرة أن الإيمان يزيد وينقص، ويرى الحنفية وإمام الحرمين أنه لا يزيد ولا ينقص، ويتفق الإباضية مع الأشاعرة في هذه المقالة»[٢].

وقد أورد الربيع بن حبيب في مسنده الجامع الصحيح (وهو أصح كتب الحديث عند الإباضية) هذين الحديثين اللذين يدلان على أن الإيمان يتفاضل، فقال: «وسئل النبي ﷺ أي المؤمن أفضل إيمانًا؟ فقال: **أحسنهم خلقًا**»، وقال ﷺ: «**الإيمان مائة جزء، أعظمها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**»[٣].

وسوف نرى عند دراستنا التالية لحكم مرتكب الكبيرة عند الخوارج، كيف أن الإباضية مع موافقتهم في القول بزيادة الإيمان ونقصه للسلف والأشعريين، أنهم وإن لم يحكموا على مرتكب الكبيرة بالكفر كفر ملة كبقية الخوارج إلا أنهم يخالفون السلف والأشعريين، فيحكمون عليه بالكفر كفر نعمة. ولقد كان مقتضى القول بزيادة الإيمان ونقصه أن لا يخرج مرتكب الكبيرة عن حقيقة

---

(١) مختصر الفتاوى المصرية ص ٥٧٦.

(٢) الإباضية بين الفرق ص٤٤١.

(٣) الجامع الصحيح جـ٣ ص ٧.

الإيمان عند الإباضية، وهذا ما ذهبوا إليه فعلاً ـ كما ذهب إليه السلف والأشعريون، إلا أن الإباضية خالفوهم، فقالوا بالحكم عليه بلقب الكفر، وإن لم يكن كفر ملة كما قلنا، وبغض النظر عن ما يبنيه الخوارج من أحكام على ما يرونه في مسألة زيادة الإيمان ونقصه ـ مما سيكون موضع دراستنا وتعقيبنا قريبًا ـ فإنه يتبين لنا مما سبق أنهم يذهبون في هذه المسألة إلى رأيين:

**الرأي الأول**: هو القول بعدم زيادته ونقصه، بل هو إما أن يبقى كله أو يذهب كله بذهاب بعضه، وهذا رأي عامة الخوارج.

**الرأي الثاني**: وهو القول بزيادة الإيمان ونقصه، وهو ما تقول به الإباضية منهم، والواقع أن الحق الذي يؤيده الكتاب والسنة، ويشهد له صحيح المعقول، وتؤكده أقوال السلف في هذه المسألة، هو القول بزيادة الإيمان ونقصه؛ فإن الناس يختلفون في أداء الأوامر واجتناب النواهي، وفي الرضى بما قدر الله، واليقين به تعالى، والتوكل عليه على درجات يلحظها الشخص في نفسه وفي غيره، ففي بعض الأوقات يحس الإنسان أن إيمانه وثقته بالله أقوى منها في بعض الأحيان.

وهذا هو ما دل عليه كلام الله، وكلام رسوله، وكلام العلماء من سلف الأمة وخلفها، قال تعالى إخبارًا عن المنافقين الذين في قلوبهم مرض في مساءلتهم غيرهم عند نزول الآيات: ﴿**وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ**﴾ [التوبة: ١٢٤]، وقال تعالى في وصف المؤمنين عندما رأوا الأحزاب من حولهم: ﴿**وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا**﴾ [الأحزاب: ٢٢]، وقال تعالى مبينًا حالة الرسول ﷺ وأصحابه حينما خوفوا من قريش وغيرهم: ﴿**الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا**﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقال تعالى في السبب الذي من أجله جعل أصحاب النار ملائكة، وفي عدتهم أيضًا: ﴿ **وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلاَّ مَلائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلاَّ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا** ﴾ [المدثر: ٣١]، وقال تعالى في أصحاب الكهف: ﴿ **إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى** ﴾ [الكهف: ١٣]، وقال تعالى: ﴿ **وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى** ﴾.

والآيات في هذا المعنى كثيرة في كتاب الله تعالى، وإذا ثبتت الزيادة، فإن مقابلها وهو النقص ثابت أيضًا؛ لأن ما قبل الزيادة يقبل النقص، وقد استدل البخاري رحمه الله في صحيحه بهذه الآيات، وأثبت أن الإيمان «يزيد وينقص»[1].

وأما الأدلة من الحديث فقد وردت على لسان رسول الله ﷺ أحاديث كثيرة تشير إلى أن الإيمان يزيد وينقص، وأن الناس يتفاضلون فيه.

قال ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين**»[2]. قال علي الحنفي: «والمراد نفي الكمال»[3]، وقد وصف ﷺ النساء بنقصان العقل ونقصان الدين، وذلك في قوله من حديث عبد الله بن عمر: «**وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن**، قالت: يا رسول الله، وما نقصان العقل والدين؛ قال: **أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي، وتفطر في رمضان، فهذا نقصان الدين**»[4]. فقد وصفهن عليه السلام بنقص الدين، وذلك بسبب نقص الطاعات.

---

(١) صحيح البخاري جـ١ ص٧، وانظر: شرح الطحاوية ص ٢٨٨.

(٢) أخرجه مسلم جـ١ ص ٤٩

(٣) شرح الطحاوية ص ٢٩٠.

(٤) صحيح مسلم جـ١ ص ٦١.

قال النووي: «وإذا ثبت هذا، علمنا أن من كثرت عبادته زاد إيمانه ودينه، ومن نقصت عبادته نقص دينه»[١].

أما نقص الإيمان بالمعاصي، فقد وردت عدة أحاديث فيها ذكر مجموعة من المعاصي، تنقص إيمان من ارتكب منها واحداً، كما ورد في حديث أبي هريرة رضي الله عنه وهو «أن رسول الله ﷺ قال: **لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن**»، وفي رواية عن أبي هريرة: «**ولا ينتهب نهبة ذات شرف، يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن**»[٢]. إلا أن هذا الحديث وما في معناه ليس المراد به نفي الإيمان مطلقًا كما تقول الخوارج، ولكن المقصود به نفي كمال الإيمان.

يقول النووي: «فالقول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله»[٣].

وورد في الحديث أن الأعمال تتفاضل، وأن بعضها يفضل بعضًا، والمفضول يكون ناقصًا عن الفاضل، كما يشير إليه حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في روايته الآتية: «قالوا: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: **من سلم المسلمون من لسانه ويده**».

وقد أورده البخاري شاهداً على قبول الإيمان للزيادة والنقص[٤]؛ لأنه كما

---

(١) شرح النووي جـ١ ص٦٨.
(٢) مسلم جـ١ ص٥٤.
(٣) شرح النووي جـ١ ص٤١، وانظر: اللمع ص١٢٤.
(٤) صحيح البخاري جـ١ ص٩.

قال ابن حجر: «الإسلام والإيمان عنده مترادفان»[١].

ويشهد لهذا أيضًا حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقول الله تعالى: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، فيخرجون منها قد اسودوا، فيلقون في نهر الحيا** - أو: الحياة - شك مالك، وهو أحد رواة الحديث - **فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية**»[٢]

وقد وردت عن السلف أقوال كثيرة في زيادة الإيمان ونقصه، أورد منها البخاري ما قاله معاذ لأحد الصحابة: «اجلس بنا نؤمن ساعة»، وقول ابن مسعود: «اليقين الإيمان كله»، وقول ابن عمر: «لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر»[٣].

ومثل ما سبق عند البخاري ما ورد عن أبي الدرداء رضي الله عنه، حيث قال: «من فقه العبد أن يتعاهد إيمانه وما نقص منه، ومن فقه العبد أن يعلم أيزداد هو أم ينقص».

وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول في دعائه: «اللهم زدنا إيمانًا ويقينًا وفقهًا»[٤].

وقد استفاض النقل عن السلف أنهم يرون الإيمان يزيد وينقص.

يقول بدر الدين الحنبلي في مختصر الفتاوى، بعد أن عرف الإيمان بأنه قول وعمل - قال: وهو - أي الإيمان - «يزيد وينقص، يزيد بالطاعة والحسنات وينقص

(١) فتح الباري جـ١ ص ٥٥.
(٢) صحيح البخاري جـ١ ص ١١.
(٣) المرجع السابق جـ١ ص ٨.
(٤) شرح الطحاوية ص ٢٩٠.

بالفسوق والعصيان»[١] .

ويقول أيضًا: «والإيمان يتبعض ويتفاضل الناس فيه»[٢] .

ويقول الأشعري في إبانة قول أهل الحق والسنة ـ إنهم يقولون: إن «الإيمان يزيد وينقص»[٣]، وهذا هو ما يذهب إليه أصحاب الحديث وأهل السنة ويقرون به[٤] .

وأخيرًا نقول: إن ما يراه أهل السنة والجماعة من أن الإيمان يزيد وينقص، وأن أهله يتفاضلون فيه كل بما رزقه الله ووفقه وشرح صدره، لذلك هو ما يشهد به العقل ويثبته الواقع، إذ أن من أول البدهيات التي تدل على تفاضل الناس في الإيمان ما يشاهد من إخلاص بعضهم وقوة صبرهم على احتمال أوامر الله ونواهيه بصدر رحب، وطمأنينة تامة، بينما نرى البعض الآخر لا يؤدي ما أوجبه الله عليه إلا بكره من نفسه وكسل تام، وهذا أمر ظاهر.

ولقد كان الصحابة رضوان الله عليهم وهم خير الأمة يعرفون تفاضلهم فيه، كما تشهد بذلك أقوالهم، وإنه لمن غير الإنصاف والعدل أن نقول: إن إيمان ويقين أي شخص كان كإيمان أبي بكر ويقينه، وحبه للرسول ﷺ، وتعظيمه له، إلا إذا كابرنا الحق وتجنبنا الطريق الواضح، كما هو رأي الخوارج في عدم زيادة الإيمان ونقصه، وقد قدمنا كثيرًا من النصوص والبراهين التي تبطل زعمهم

---

(١) مختصر الفتاوى المصرية ص ٢٦٧، وانظر الإبانة للأشعري ص ١٠ .
(٢) المرجع السابق ص ١٤٢، وانظر: شرح العقيدة الأصفهانية ص ١٤٤ .
(٣) الإبانة عن أصول الديانة ص ١٠ .
(٤) المقالات جـ١ ص ٣٤٧ .

هذا، ويكفي دليلاً على بطلانه ـ بعد تلك الأدلة ـ ما رتبوه عليه من نتائج خطيرة، كتكفيرهم لعصاة المسلمين، والقول بتخليدهم في النار، واستحلالهم أخذ أموالهم، وسبي نسائهم وذراريهم، كما سنبين هذا في بحث الكبيرة إن شاء الله.

### ٤ ـ العلاقة بين الإسلام والإيمان:

لا يرى الخوارج أن هناك فرقًا بين مفهومي الإيمان والإسلام، فهما بمعنى واحد عندهم، وفي هذا يقول ابن تيمية في معرض بيانه لأقوال الناس في الإيمان والإسلام: «وآخرون يقولون: الإيمان والإسلام سواء، وهم المعتزلة والخوارج وطائفة من أهل الحديث والسنة»[١].

ويقول الطالبي: «ومن هنا فإن الخوارج وحدوا بين مفهوم الإيمان ومفهوم الإسلام، أي بين الاعتقاد والفعل ـ على حد تعبيره ـ ففلسفتهم فلسفة عملية واقعية»[٢].

وقد وافق الخوارج بهذا القول ما يراه بعض أهل السنة، كالبخاري رحمه الله، فإنه يرى أن الإسلام والإيمان مترادفان كما نقل عنه ابن حجر ذلك[٣].

وهو أيضًا رأي لبعض علماء الفرق، كابن حزم الظاهري، فإنه يرى أن الإسلام هو الإيمان، والإيمان هو الإسلام، لا فرق بينهما، واستدل بهذه الآية الكريمة: ﴿**فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٣٥) فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ**﴾ [الذاريات: ٣٥ـ٣٦]، قال: «فهذا نص جلي على أن الإسلام هو الإيمان، وقد وجب قبل بما ذكرنا أن أعمال البر كلها هي الإسلام، والإسلام هو

---

(١) الإيمان ص ٣٥٤.
(٢) آراء الخوارج ص ١٣٩.
(٣) فتح الباري جـ ١ ص ٥٥.

الإيمان، فأعمال البر كلها إيمان، وهذا برهان ضروري لا محيد عنه»[١] .

ويذكر الأشعري أن من اعتقاد أصحاب الحديث وأهل السنة أن الإسلام عندهم غير الإيمان[٢] .

وقد قال الشهرستاني أيضًا بالتفريق بين معنى الإسلام والإيمان والإحسان، وذلك في قوله: «فكان الإسلام مبدأ والإيمان وسطًا والإحسان كمالاً»[٣] .

ويرى ابن تيمية أن بين الإسلام والإيمان تداخلاً، فالإيمان أخص من الإسلام وإذا ثبت الأخص ثبت الأعم، ولا عكس، بحيث لا يوصف بالإيمان من ثبت له وصف الإسلام فقط إلا بدليل منفصل، يقول ابن تيمية: «فتبين أن ديننا يجمع الثلاثة، لكن هو درجات ثلاث: مسلم ثم مؤمن ثم محسن، فالإحسان يدخل فيه الإيمان، والإيمان يدخل فيه الإسلام، والمحسنون أخص من المؤمنين، والمؤمنون أخص من المسلمين»[٤] .

ويؤكد ابن تيمية هذا المعنى أيضًا بقوله: «الإسلام فرض، والإيمان فرض، والإسلام داخل فيه، فمن أتى بالإيمان الذي أمر به فلابد أن يكون قد أتى بالإسلام المتناول لجميع الأعمال الواجبة، ومن أتى بما سمي إسلامًا لم يلزم أن يكون قد أتى بالإيمان إلا بدليل منفصل»[٥] .

وقد أكثر في كتابه الإيمان، من إثبات الفرق بين مسمى الإيمان ومسمى الإسلام، ومن جعل مسمى هذا، مسمى هذا فنصوص الكتاب والسنة تخالف ذلك[٦] . ويثبت أنه إذا ذكر الإيمان مع الإسلام، فإنه يجعل الإسلام هو الأعمال

---

(١) الفصل جـ٣ ص ١٩٥ .
(٢) المقالات جـ١ ص ٣٤٧.
(٣) الملل والنحل جـ١ ص ٤٠/ ٤١ .
(٤) كتاب الإيمان ص ٧.
(٥) المصدر السابق ص ٣٥٠.
(٦) الإيمان ص ٣٥٢.

الظاهرة، كالشهادتين والصلاة والزكاة والصوم. . . إلخ، ويجعل الإيمان ما في القلب من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله. . . إلخ. وإذا ذكر اسم الإيمان مجردًا، فإنه حينئذ يدخل فيه الإسلام والأعمال الصالحة[١].

وهذا ما يؤكده أيضًا الشيخ بدر الدين الحنبلي في مختصره لفتاوى ابن تيمية حيث يقول: «فالإيمان المطلق يدخل فيه الإسلام، كما في الصحيحين عن النبي ﷺ، أنه قال لوفد عبد القيس: «**أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟** قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: **شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا الخمس من المغنم**»[٢]. فأما إذا اقترن لفظ الإيمان بالعمل وبالإسلام، فإنه يفرق بينهما، واستدل على هذا بقوله تعالى: ﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**﴾، وبحديث جبريل حيث سأل الرسول ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان، ثم قال: «ففرق بين الإيمان والإسلام، لما فرق السائل بينهما، وفي ذلك النص - يعني به حديث عبد القيس - أدخل الإسلام في الإيمان لما أفرده بالذكر»[٣].

وغاية القول عند ابن تيمية أن الإيمان إذا ذكر وحده كان الإسلام لازمًا له وداخلاً فيه دون العكس، إلا بدليل منفصل، أما إذا ذكرا معًا فإنه يجب التفريق بينهما في المفهوم، وهذا خلاف ما رواه الخوارج من الترادف بينهما مجتمعين أو مفترقين.

وللشوكاني رأي يخالف كل ما تقدم من آراء، فيقول موضحًا الفرق بين

---

(١) الإيمان ص ١٠.

(٢) أخرجه البخاري جـ١ ص١٩، ومسلم جـ١ ص ٣٦، وهذا لفظ البخاري.

(٣) مختصر الفتاوى ص ١٣٢.

الإسلام والإيمان، ومعتبرًا ما عداه أقوالاً مضطربة متناقضة ـ: «وقد أوضح الفرق رسول الله ﷺ بين الإسلام والإيمان في الحديث في الصحيحين وغيرهما، الثابت من طرق، أنه سئل عن الإسلام فقال: «**أن تشهد أن لا إله إلا الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان**»، وسئل عن الإيمان فقال: «**أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره**»، فالمرجع في الفرق بينهما هو هذا الذي قاله الصادق المصدوق، ولا التفات إلى غيره مما قاله أهل العلم في رسم كل واحد منهما برسوم مضطربة مختلفة متناقضة.

وأما في الكتاب العزيز من اختلاف مواضع استعمال الإسلام والإيمان، فذلك باعتبار المعاني اللغوية والاستعمالات العربية، والواجب تقديم الحقيقة الشرعية على اللغوية، والحقيقة الشرعية هي هذه التي أخبرنا بها رسول الله ﷺ، وأجاب سؤال السائل له عن ذلك بها»[١].

والشوكاني بهذا القول يوافق بعض المتكلمين الذين يجعلون الإيمان هو التصديق فقط، ويجعلون العمل خارجًا عن حقيقته.

* * *

---

(١) فتح القدير جـ٥ ص ٨٩.



# الفصل الرابع
# حكم الخوارج على مرتكبي الذنوب

يختلف الخوارج في الحكم على مرتكبي الذنوب بالكفر كفر ملة، أو بالكفر كفر نعمة، أو بالنفاق، ويختلف القائلون بكفر المذنبين كفر ملة في تعيين سبب هذا الحكم، ومتى يكون ذلك، باختلاف المعاصي بين صغيرة وكبيرة، وباختلاف مرتكبها إذا كان منهم أو من غيرهم، وباختلاف أحواله بين الإصرار عليها أو عدمه . . . إلخ.

حسب هذه الاختلافات السابقة في ارتكاب المعاصي تختلف آراء الخوارج وأحكامهم على مرتكبيها، وذلك على النحو الآتي:

# ١ـ الحكم بتكفير العصاة كفر ملة

وهذا هو الرأي الأول: وهو أنهم كفار ملة خارجون عن الإسلام بارتكابهم الكبائر، مخلدون في النار مع سائر الكفار بتلك المعاصي، وهذا رأي الأزارقة بالإجماع، كما يذكر الشهرستاني فيقول: «اجتمعت الأزارقة على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر كفر ملة خرج به عن الإسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار»[١].

ويقول الأشعري عنهم كذلك: «والأزارقة تقول إن كل كبيرة كفر... وإن كل مرتكب معصية كبيرة ففي النار خالداً مخلداً»، وهذا هو ما يذكره عنهم غيره من العلماء كالملطي، وابن الجوزي، والجيطالي من الإباضية، وابن تيمية، وابن حزم، وغيرهم»[٢].

ويذكر الشهرستاني أن العجاردة أيضاً كالأزارقة يكفرون أهل الكبائر، إلا أنه لم يبين نوع الكفر الذي يقولون به، فقال في معرض تعداده لآرائهم: «ويكفرون بالكبائر»[٣]. وهذا يتبادر منه إلى الذهن أنهم يكفرونه كفر ملة، ولكن صاحب كتاب الأديان الإباضي يذكر أن رأي العجاردة هذا ورأي أهل

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١٢٢.
(٢) انظر: المقالات جـ١ ص ١٧٠، التنبيه والرد ص ٥٤، تلبيس إبليس ص ٩٥، قواعد الإسلام ص ٣٧، الإيمان ص ٢٠٢، الفصل جـ٤ ص ٤٥، إبانة المناهج ص ١٦٣.
(٣) الملل والنحل جـ١ ص ١٣٨.

الاستقامة ـ ويعني بهم الإباضية ـ واحد، وهو الحكم على مرتكب الكبيرة بأنه كافر كفر نعمة، على حسب ما تقوله الإباضية، وذلك في قوله الآتي: «ويكفرون أهل الكبائر كفر نعمة على قول أهل الاستقامة»(١).

ومن الفرق الأخرى التي توافق الأزارقة أيضًا في الحكم على مرتكب الكبيرة بأنه كافر ـ المكرمية، إلا أنهم يختلفون عنهم في سبب كفره، فعند المكرمية أن كفره ليس من حيث تركه للواجبات التي أمر الله بها، أو ارتكابه للمحظورات، بل من حيث أنه جهل حق الله عليه، فلم يقدره حق قدره، وذلك في كل كبيرة يرتكبها، بينما هو عند الأزارقة كافر، بسبب ما ارتكب من محظورات.

يقول الأشعري عن رأي المكرمية هذا: «ومما تفردوا به أنهم زعموا أن تارك الصلاة كافر، وليس هو من قبل تركه الصلاة كفر، ولكن من قبل جهله بالله، وكذلك قالوا في سائر الكبائر، وزعموا أن من أتى كبيرة فقد جهل الله سبحانه وتعالى وبتلك الجهالة كفر لا بركوبه المعصية». وكذلك نقل عنهم البغدادي والشهرستاني وابن حزم(٢).

ولم يكن الأزارقة هم أول من كفر مرتكب المعاصي من الخوارج، بل إن ذلك الحكم بدأ عند المحكمة الأولى الذين يسميهم الملطي بالشراة، ويذكر عنهم بأنهم يكفرون أهل الكبائر والمعاصي، فإذا كانت المحكمة تكفر بالمعاصي، فإن الأزارقة قد قالوا بقولهم أيضًا، ولم يشتهر القول بتكفير المحكمة لأهل الذنوب

---

(١) كتاب الأديان ص ١٠٤.

(٢) انظر: المقالات جـ١ ص ١٨٢، الفرق بين الفرق ص ١٠٣، الملل والنحل جـ١ ص١٣٣، الفصل لابن حزم جـ٤ ص ١٩١

كاشتهاره عند الأزارقة .

قال الملطي : «والشراة كلهم يكفرون أصحاب المعاصي ومن خالفهم في مذهبهم، مع اختلاف أقاويلهم ومذاهبهم»[١] .

ومثل هذا عند البغدادي أيضًا، فقد ذكر عن المحكمة الأولى أنهم يكفرون أهل الكبائر وخيار الصحابة رضوان الله عليهم بقوله : «فهذه قصة المحكمة الأولى وكان دينهم إكفار علي وعثمان وأصحاب الجمل ومعاوية وأصحابه والحكمين، ومن رضي بالتحكيم وإكفار كل ذي ذنب ومعصية»[٢] .

وتكفير أهل الذنوب هو رأي الشبيبية من البيهسية، إلا أنها غالت فيه، فحكمت بالكفر على من اجترح ذنبًا، ولو كان جاهلاً الحكم فيه، فقالوا : إن من «واقع حرامًا لم يعلم تحريمه فقد كفر»[٣] .

ونجد نحو هذه المقالات عند يزيد بن أنيسة وأصحابه حيث يكفرون كل مذنب، حتى مرتكب الصغيرة، فعنده أن «أصحاب الحدود من موافقيه وغيرهم كفار مشركون، وكل ذنب صغير أو كبير فهو شرك»[٤] .

أما النجدات فقد فصلوا القول في مرتكب الذنوب وجزائه، وذلك باختلاف حاليه : الإصرار على الذنب وعدمه، فهم يرون أن من ارتكب من المعاصي شيئًا وهو مصر عليه فهو كافر مشرك، ولو كانت هذه المعاصي من صغائر الذنوب، كالنظرة الصغيرة، والكذبة الصغيرة، وأن من ارتكب من تلك المعاصي شيئًا وهو غير مصر عليه فهو مسلم، ولو كانت هذه المعاصي من

---

(١) التنبيه والرد ص ٥١ .
(٢) الفرق بين الفرق ص ٨١ .
(٣) الملل والنحل جـ ١ ص ١٢٧ .
(٤) رسالة الدبسي ص ٢٨ ، الملل والنحل جـ ١ ص ١٣٦ .

كبائر الذنوب كالزنى والسرقة وشرب الخمور وغيرها.

يقول الأشعري: «وزعموا أن من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة، ثم أصر عليها فهو مشرك، وأن من زنى وسرق وشرب الخمر غير مصر فهو مسلم»[١]. وكذا عند البغدادي والشهرستاني وابن حزم.

ولهم تفصيل آخر بالنسبة لمرتكبي الذنوب إذا كانوا من موافقيهم أو مخالفيهم، وهو أن مرتكب الكبيرة إذا كان منهم فهو غير كافر، بل هو من أهل الولاية. وإذا كان من مخالفيهم فهو كافر من أهل النار، ثم زعموا أن موافقيهم إن عذبهم الله فلعله يعذبهم بذنوبهم في غير نار جهنم، ثم يدخلهم الجنة.

قال الأشعري: «وتولوا أصحاب الحدود والجنايات من موافقيهم، وقالوا: لا ندري لعل الله يعذب المؤمنين بذنوبهم، فإن فعل فإنما يعذبهم في غير النار بقدر ذنوبهم ولا يخلدهم في العذاب، ثم يدخلهم الجنة». وبنحو هذا قال البغدادي والشهرستاني[٢]، وقال ابن حزم عنهم: «وقالوا (أي النجدات): أصحاب الكبائر منهم ليسوا كفاراً، وأصحاب الكبائر من غيرهم كفار»[٣].

هذا بالنسبة لارتكاب الكبائر، أما الصغائر فلا يكفرون بها، كما قال عنهم الجيطالي في نصه الآتي: «وقالت النجدية منهم: الكبائر كلها شرك وأما الصغائر فلا»[٤].

ومثل هذه التفرقة في حكم مرتكب الكبيرة بين من يكون من الخوارج ومن

(١) المقالات جـ١ ص ١٧٥، الفرق بين الفرق ص ٨٩، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٤، الفصل جـ٤ ص ١٩٠.
(٢) المقالات جـ١ ص ١٧٥، الفرق بين الفرق ص ٨٩، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٤.
(٣) الفصل جـ٤ ص ١٩٠.
(٤) قواعد الإسلام ص ٣٧.

يكون من غيرهم نجدها عند الحسينية، وهم من إباضية المغرب، فيرجئون الحكم في موافقيهم، وأما مخالفوهم المرتكبون للكبائر فهم عندهم كفار مشركون، وهذا هو ما يرويه الأشعري عن اليمان بن رباب من أن الحسينية يقولون «بالإرجاء في موافقيهم خاصة، كما حكي عن نجدة، ويقولون فيمن خالفهم: إنهم بارتكاب الكبائر كفار مشركون»[1].

وكأنهم بهذا الحكم الخاطئ يحاكون اليهود والنصارى فيما ذكره الله عنهم بقوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨]، والغريب في هذا التفكير أن يتصور الشخص أن صدور ذنب ما من الذنوب ثم يختلف الناس في حكم ارتكابه، فبعضهم يكفر به، والبعض الآخر لا يكفر به، أو مسكوت عنه، مع أن الكل من أهل التكليف، هذا هو اتباع الهوى والأماني الباطلة.

ولاشك أن النجدات بقولهم هذا يجمعون بين الخطأ في الرأي والتناقض في المذهب، فإلى جانب خطئهم في القول بتكفير مرتكبي الذنوب ـ كما سنبين ذلك فيما بعد ـ يتناقضون مع أنفسهم فيفرقون في ذلك الحكم بين من هو منهم، ومن هو من غيرهم، بينما لا فرق بين الاثنين في ارتكاب كل منهما للمعصية، وهو مناط الحكم بالكفر عندهم، بل لقد كان من هو منهم أولى بالتزام الشريعة والتكفير إذا اقترف معصية ما دام رأيهم تكفير مرتكبي الكبيرة، بخلاف غيرهم ممن لا يرون هذا الرأي، ولا مجال للعصبية المذهبية في التفرقة بينهم وبين غيرهم ما دام مناط الحكم بالتكفير واحداً. وإلا فهو التفرقة بين المتماثلين، والتناقض في الجمع بين النقيضين: التكفير وعدمه في حق مرتكب الكبيرة بصفة عامة.

---

(١) المقالات جـ١ ص١٩٨.

ومثل ما قلناه هنا عن النجدات، نقوله عن الحسينية، فلا معنى للإرجاء والتوقف في حكم مرتكب الكبيرة إذا كان منهم ما دام مناط الحكم بالتكفير كما قلنا واحداً، وهو ارتكاب الكبيرة، وإلا فهو التفرقة بين المتماثلين والعصبية المذهبية.

ورغم ما تقدم من أقوال مؤرخي الفرق من أن النجدات يكفرون أهل الكبائر، إلا أن هناك روايات تخالف ما ذكر عنهم، وهو أنهم لا يكفرون صاحب الكبيرة، أو يكفرونه كفر نعمة لا كفر ملة، على نحو ما تقوله الإباضية.

وهذا ما أشار إليه الطالبي بقوله: «وأما النجدات فيروى عنهم أنهم لا يكفرون صاحب الكبيرة، وأنهم لا يكفرون عليًا»[١]، ثم عزا هذا الرأي إلى عثمان العامري الحنبلي في كتابه المخطوط «منهج المعارج».

وقد ذكر البغدادي عنهم تكفيرهم لمرتكبي الكبيرة كفر نعمة فقال: «وقالت النجدات منهم: إنه - يعني صاحب الكبيرة - كافر بنعمة، وليس بمشرك»[٢].

وهذا القول قاله البغدادي في كتابه «أصول الدين» بينما هو يذكر في كتابه الفرق بين الفرق كما أشرنا إليه سابقًا أن المصر على الذنب يكون مشركًا، وإن صغر هذا الذنب وكما فرق القائلون بتكفير مرتكبي الذنوب بين مرتكب الكبيرة أو الصغيرة، وكذلك بين من كان مصرًا ومن لم يكن كذلك، إلى غير ذلك من الاعتبارات السابقة - فإن هناك من أصحاب هذا الرأي من يفرقون في هذا الحكم حسب اعتبارات أخرى.

فالصفرية - كغيرهم من الفرق السابقة - يرون أن أهل الذنوب كفار، قال الأشعري: «ومن قول الصفرية وأكثر الخوارج أن كل ذنب مغلظ كفر وكل كفر شرك، وكل شرك عبادة للشيطان»، ونحوه عند البغدادي والجيطالي[٣].

---

(١) آراء الخوارج ص ١٤٢ عن منهج المهارج ص ٣٥٠.
(٢) أصول الدين ص ٢٥٠.
(٣) المقالات جـ١ ص ١٩٦، الفرق بين الفرق ص ٩١، قواعد الإسلام ص ٣٩.

لكن قومًا من الصفرية يذهبون إلى التفرقة بين من ارتكب ذنبًا فحد عليه، وحينئذ يكفر، أو لم يحد عليه، فيبقى على الإيمان إلى أن يحد، وهذا ما يرويه الأشعري حكاية عن اليمان بن رباب الخارجي بقوله: «وحكى اليمان بن رباب الخارجي أن قومًا من الصفرية وافقوا بعض البيهسية على أن كل من واقع ذنبًا عليه حرام لا يشهد عليه بأنه كفر حتى يرفع إلى السلطان ويحد عليه، فإذا حد عليه فهو كافر، إلا أن البيهسية لا يسمونهم مؤمنين ولا كافرين حتى يحكم عليهم. وهذه الطائفة من الصفرية يثبتون لهم اسم الإيمان حتى تقام عليهم الحدود. وهكذا عند البغدادي[1].

وينظر بعض الصفارية في الحكم بالتكفير إلى العمل نفسه، فإن وجد له حد في كتاب الله، كالزنا والسرقة والخمر والقتل، فلا يسمى صاحبه إلا بذلك الاسم، فيقال له: زان وسارق وشارب خمر وهكذا، وحكمه أنه غير كافر، ولكنه ليس بمؤمن أيضًا، وفي هذا رفع للنقيضين كما لا يخفى. أو لم يوجد له حد مبين في كتاب الله، كترك الصلاة والحج والصوم ونحو ذلك، فمرتكبه كافر وليس بمؤمن كذلك.

يقول البغدادي: «وقد زعمت فرقة من الصفرية أن ما كان من الأعمال عليه حد واقع لا يسمى صاحبه إلا بالاسم الموضوع له، كزان وسارق وقاذف وقاتل عمد وليس صاحبه كافرًا ولا مشركًا، وكل ذنب ليس فيه حد كترك الصلاة والصوم - فهو كفر وصاحبه كافر، وأن المؤمن المذنب يفقد اسم الإيمان في الوجهين جميعًا»[2]. ونحو هذا عند الشهرستاني وابن حزم.

وفيما يتعلق بالبيهسية، فإنهم يرون أن أهل الذنوب مشركون، ومثلهم من جهل الدين، إلا في ذنب لم يحكم الله فيه بتغليظ عذاب فاعله، فهذا مغفور.

---

(١) المقالات جـ ١ ص ١٩٧، الفرق بين الفرق ص ٩١.

(٣) الفرق بين الفرق ص ٩١، الملل والنحل جـ ١ ص ١٣٧، الفصل جـ ٤ ص ١٩١.

والتائبون من الذنوب في مواضع الحدود المقرون على أنفسهم بارتكابها هؤلاء مشركون كفرة أيضًا؛ لأن الحدود عندهم لا تقع إلا على كافر معلوم الكفر، وبإقراره وتوبته علم كفره حينذاك، وهذا من أغرب ما يكون، أي أن نحكم على الشخص حين يعلن توبته.

قال الأشعري: «وقالت البيهسية: الناس مشركون بجهل الدين، مشركون بمواقعة الذنوب، وإن كان ذنب لم يحكم الله فيه حكمًا مغلظًا، ولم يوقفنا على تغليظه فهو مغفور... وقالوا: التائب في موضع الحدود وفي موضع القصاص، والمقر على نفسه يلزمه الشرك، إذا أقر من ذلك بشيء وهو كافر؛ لأنه لا يحكم بشيء من الحدود والقصاص إلا على كل كافر يشهد عليه بالكفر عند الله»[١].

ويقابل هذا التشدد منهم تساهل وتسامح مع السكارى، حتى كان السكران حين يرتكب جريمة سكر تسقط عنه جميع التكاليف الشرعية، وجميع ما يصدر عنه في تلك الحال من آثام، «وكل ما كان في السكر من ترك الصلاة، أو شتم الله سبحانه، فهو موضوع لا حد فيه، ولا حكم، ولا يكفر أهله بشيء من ذلك، ما داموا في سكرهم»[٢]. إلا أن طائفة منهم تسمى العوفية تقول: «السكر كفر إذا كان معه غيره من ترك الصلاة ونحوه»[٣].

وبعض البيهسية يقولون: «من واقع زنا لم نشهد عليه بالكفر حتى يرفع إلى الإمام أو الوالي ويحد»[٤]. وقبل الرفع إلى الإمام أو الوالي يبقى حكمه معلقًا لا مؤمنًا ولا كافرًا، والبغدادي ينسب هذا الرأي لكل البيهسية، وكأن الطهارة من الآثام بالحدود لا ترفع عنه الإثم.

---

(١) المقالات جـ١ ص ٢٩٥، الفرق بين الفرق ص ١٠٩.
(٢) المقالات جـ١ ص ١٩٥، الفرق بين الفرق ص ١٠٩.
(٣) الفرق بين الفرق ص ١٠٩، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٧.
(٤) المقالات جـ١ ص ١٩٤، الفرق بين الفرق ص ١٠٩، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٧.

وهذا خلاف ما عليه المسلمون، فإن وقوع الحد على المذنب وخصوصًا التائب المقر بذنبه تجعله في عداد التائبين الذين عفى الله عنهم، كما قال عليه الصلاة والسلام في حق ماعز: «**لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم**»(١)، وفي حق الغامدية قال عليه السلام لعمر حين نهاه عن الصلاة عليها: «**لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم**»(٢)، وقال عليه الصلاة والسلام في بيان أن الحدود كفارة لمن وقعت عليه: «**بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا ولا تسرقوا ولا تزنوا** ـ وقرأ هذه الآية كلها :ـ **فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب به فهو كفارته، ومن أصاب من ذلك شيئًا فستره الله عليه إن شاء غفر له وإن شاء عذبه**»(٣).

ولا يستبعد منهم هذا التشدد والتنطع، فقد خالفوا ما قرره القرآن في بعض الأحكام، فبينما الله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾؛ إذا بهم يقررون أنه إذا كفر الإمام كفرت الرعية(٤).

ويجدر بنا في نهاية سياقنا لآراء الخوارج القائلين بتكفير العصاة أن نذكر أن منهم من تردد بين الحكم بتوليهم، أو التبري منهم، أو التوقف في شأنهم، وهم فرقة الضحاكية من الخوارج، وهذا ما ذكره الأشعري عن هذه الفرقة بقوله: «واختلفوا في أصحاب الحدود، فمنهم من برئ منهم، ومنهم من تولاهم، ومنهم من وقف، واختلف هؤلاء في أهل دار الكفر عندهم، فمنهم من قال: هم عندنا كفار إلا من عرفنا إيمانه بعينه، ومنهم من قال: هم أهل دار خلط فلا نتولى إلا من عرفنا فيه إسلامًا، ونقف فيمن لم نعرف إسلامه، وتولى

---

(١) صحيح مسلم جـ ٥ ص ١١٩.
(٢) صحيح مسلم جـ ٥ ص ١٢١.
(٣) صحيح البخاري جـ٨ ص ١٥. ط تركيا «وقوله وقرأ هذه الآية كلها يشير إلى الآية رقم ١٢ من سورة الممتحنة.
(٤) المقالات جـ١ ص ١٩٤، الفرق بين الفرق ص ١٠٩، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٦.

بعض هؤلاء بعضًا على اختلافهم، وقالوا: الولاية تجمعنا»[١] .

## ٢ ـ الحكم بتكفير العصاة كفر نعمة :

وهذا هو الرأي الثاني من آراء الخوارج وهو للإباضية، وهم يرون في ذلك أن من ارتكب كبيرة من الكبائر فهو موحد إذ أنه غير مشرك لكنه ليس بمؤمن إذ أنه يخلد في النار خلود الكافرين إذا مات وهو على كبيرته، وهو لذلك كافر كفر نعمة لا كفر ملة.

يقول قطب الأئمة منهم في رسالته المخطوطة لدى سالم بن يعقوب الجبري: «وأما كون مرتكب الكبيرة موحدًا غير مؤمن فهو مذهبنا»[٢] .

ويقول الأشعري عنهم: «وقالوا إن كل طاعة إيمان ودين وإن مرتكبي الكبائر موحدون وليسوا بمؤمنين»[٣] .

وقال أيضًا: «والإباضية يقولون: إن جميع ما افترض الله سبحانه على خلقه إيمان، وإن كل كبيرة فهي كفر نعمة لا كفر شرك، وإن مرتكبي الكبائر في النار خالدون مخلدون فيها»[٤] .

وكذا الشهرستاني فيما يرويه عن الكعبي أن هذا الرأي هو رأي الإباضية بالإجماع، وهو ما أكده الحارثي الإباضي[٥] .

---

(١) مقالات الإسلاميين جـ١ ص ١٨٩ .
(٢) نقلاً عن الإباضية بين الفرق ص ٤٨٤ .
(٣) المقالات جـ١ ص ١٨٥ ، وانظر : الإباضية بين الفرق ص ٣٢٠ .
(٤) المقالات جـ١ ص ١٨٩ ، وانظر ص ٢٠٤ ، وانظر : الفصل لابن حزم جـ ٤ ص ٤٦ ، وانظر العقود الفضية ص ٢٨٥ .
(٥) الملل والنحل جـ١ ص ١٣٥ ، وانظر : العقود الفضية ص ١٧٠ ، ص ٢٨٨ .

ولا ندري وجهًا للتفرقة بين التوحيد والإيمان في حكم مرتكب الكبيرة، حيث يثبتون له التوحيد وينفون عنه الإيمان. فالتوحيد إيمان بالله الواحد، اللهم إلا أن يكون مرادهم هو وصفه بالتوحيد لمجرد نطقه بكلمة التوحيد ولو ظاهرًا.

ثم إنهم عندما ينفون عن المذنب الإيمان يلزمهم القول بتكفيرهم له كفر ملة فنفي أحد النقيضين يستلزم ثبوت الآخر، فما وجه حكمهم على المذنب بالتكفير كفر نعمة لا كفر ملة وهو عندهم غير مؤمن ومخلد في النار كما هو مذهب عامة الخوارج، ثم إنهم يستدلون على عدم إيمانه بخلوده في النار، بينما أن خلوده في النار إنما هو نتيجة لعدم إيمانه وهذا خلط وتناقض في الرأي وما ذكرناه سابقًا من حكم الإباضية على مرتكبي الكبائر بالخلود في النار خلود الكافرين إنما هو في شأن من مات مصرًا على كبيرته، وفي هذا يقول النفوسي من علمائهم:

ودنا بإنفاذ الوعيد وحكمه — وتخليد أهل النار في النار والهون

فحد الكبير الحد في عاجل الدنا — وسوء عذاب النار ياشر مسكن

ثلاثة أسماء معان تجاورت — كبير وكفر والعقاب بمقرن

فمن مات من أهل الكبائر آبيًا — مصرًا فما أقصاه عن جنة العدن [(١)]

وصاحب كتاب الأديان وهو إباضي أيضًا بعد أن استشهد بقوله تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا﴾ [الزمر: ٧٣]، وقوله تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾ [الزمر: ٧١]، وقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١]، قال: «فقد سمى الله من دخل النار كافرًا لعينًا، وكل من عصى الله بكبيرة ومات مصرًا عليها فقد كفر بنعمة الله ويخلد في

(١) متن النونية في عقيدة التوحيد ص ١٨.

النار بكبيرته»[١].

ثم أثبت أيضًا أن هذا هو اعتقاد أهل الاستقامة ويعني بهم الإباضية وأن من اعتقادهم «أن صاحب الكبيرة إذا مات مصرًا يرى حسناته محبطة وسيئاته مثبتة، وصاحب التوبة والإقلاع عن المعصية يرى حسناته مثبتة وسيئاته محبطة»[٢].

وفي هذا يقول الأشعري أيضًا: «وقالوا الإصرار على أي ذنب كان كفر»[٣]. وهو عندهم في منزلة البراءة والبعد حتى يتوب من ذنبه كما تقول مصادر الإباضية[٤].

والحكم على مرتكب الكبيرة بأنه كافر كفر ملة لا كفر نعمة قائم على تفرقتهم بين التكذيب بالعقائد وارتكاب الكبائر بحيث يستوجب أولهما الشرك وثانيهما مجرد كفر النعمة، وفي هذا يذكر السالمي: أن الكفر عند الإباضية ينقسم إلى كفر شرك وإلى كفر نعمة ومثل لكلا النوعين بأمثلة، فمثل لكفر الشرك بالله «بالتكذب بشيء من كتب الله أو تكذيب بنبي من أنبيائه، أو رد حرف من كتب الله، وكإنكار الموت والبعث أو الحشر أو الحساب أو الجنة».

ومثل لكفر النعمة «بارتكاب شيء من كبائر الذنوب من المعاصي الظاهرة، أو الباطنة».

ومثل للمعاصي الباطنة «بالعجب والكبر والحسد والرياء وما تولد منها من الأخلاق الرديئة».

ومثل للمعاصي الظاهرة أو الكبائر الظاهرة «بالزنا والربا وظلم العباد وإيذاء

---

(١) من كتاب في الأديان والفرق ص ٥٥.
(٢) المرجع السابق ص ٥٨.
(٣) المقالات جـ١ ص ١٨٧.
(٤) انظر: الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٤٧، وانظر: العقود الفضية ص ٢٨٩.

المسلمين وتخويفهم ومكابرة الحق ومعاندة أهله وشرب الخمر ولبس الذهب والحرير»[١] إلخ.

ومع ما قدمنا من تكفير الإباضية لمرتكب الكبيرة كفر نعمة لا كفر ملة، فإننا نجد بعضهم يخرج عن هذا المبدأ بل يغالي في خروجه فيعتبر ارتكاب صغيرة من الصغائر شركًا، وهذا هو ما يذكره ابن حزم عن فرقة الحارثية من الإباضية ويعده من حماقاتهم فيقول: «ومن حماقاتهم قول بكر ابن أخت عبد الواحد بن زيد؛ فإنه كان يقول: كل ذنب صغيرًا أو كبيرًا ولو كان أخذ حبة خردل بغير حق أو كذبة خفيفة على سبيل المزاح - فهي شرك بالله وفاعلها كافر مشرك مخلد في النار إلا أن يكون من أهل بدر، فهو كافر مشرك من أهل الجنة وهذا حكم طلحة والزبير رضي الله عنهما عندهم»[٢].

وقد رد عليه علي يحيى معمر الإباضي ردًا عنيفًا مدعيًا بأن هذا البكر المجهول النسب الذي لا يعرف إلا بابن أخت عبد الواحد شخص مجهول لا يعرفه الإباضية، وإنما أثبته ابن حزم من الإباضية لأنه - على حد تعبير معمر - لم يجد له مكانًا فوضعه مع الإباضية وكأنه لقيط مجهول؛ فقد قال ما نصه: «وهذه كما يرى القارئ الكريم ليست من حماقات الإباضية، وإنما هي من حماقات العالم الكبير ابن حزم الأندلسي وللعلماء الكبار حماقاتهم... إن العالم الكبير أبا محمد بن حزم وهو يصنف المسلمين على فرق يعثر على هذا الرجل فلا يجد له مكانًا، ثم يأتي به يسوقه حتى يجد فراغًا بين صفوف الإباضية فيلقيه هناك ثم ينسبه إليهم ثم يلقي عليهم تبعة حماقاته»[٣].

---

(١) تلقين الصبيان ص ١٢٣ - ١٢٧.

(٢) الفصل جـ ٤ ص ١٩١.

(٣) الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٥١، والواقع أنه ليس مجهولاً كما تصوره علي معمر فإن هذا الرجل كان من أصحاب الحسن البصري كما ذكر عنه.

ومهما يكن من رأى علي يحيى في رواية ابن حزم عن الحارثية هؤلاء، فإن ابن حزم يروي عنهم كذلك أن العصاة أهل الحدود يجب استتابتهم بعد إقامة الحد عليهم فإن تابوا تركوا وشأنهم وإن أبوا فيجب قتلهم، وذلك في قوله الآتي: «وقالت طائفة من أصحاب الحارث الإباضي أن من زنا أو سرق أو قذف فإنه يقام عليه الحد ثم يستتاب مما فعل، فإن تاب ترك، وإن أبى التوبة قتل على الردة»[١].

وقد رد علي معمر على ابن حزم في ذلك أيضًا فقال: «ولم يذكر أحد أن أئمة الإباضية تجاوزوا حدود الله في إقامة الحد فقتلوا من لا يلزمه القتل. والإباضية لا يحكمون على من لزمه الحد بالردة تاب أو لم يتب، وإسناد هذا القول إليهم كذب عليهم»[٢].

ثم ذكر أن الشخص المحدود «لا يخلو إما أن يقام عليه الحد بعد اعترافه وإعلانه للتوبة كماعز مثلاً فهذا لا يختلف اثنان في صدق توبته ووجوب ولايته، وإما أن يجب عليه الحد ويقام وهو مصر على معصيته ولا يعلن التوبة مما ارتكب، وهذا لا خلاف بين اثنين من الإباضية في وجوب البراءة منه»[٣].

والواقع أن مذهب بالسلف هو أنهم لا يبرأون ممن أقيم عليه الحد ولا يعتبرونه كافراً، فقد كان الرسول ﷺ نفسه والصحابة من بعده يصلون على من مات في الحد بل ويترحمون عليه كما قال عليه الصلاة والسلام لأصحابه: «**استغفروا لماعز بن مالك** قال الراوي ـ: فقالوا: غفر الله لماعز بن مالك»[٤].

وإلى جانب من ينكر عن الإباضية ـ ما عدا الحارثية منهم ـ حكمهم على

(١) الفصل جـ ٤ ص ١٨٩.
(٢)، (٣) الإباضية بين الفرق ٤٧.
(٤) صحيح مسلم جـ ٥ ص ١١٩.

مـرتكب الكبـيرة بكفر النعمـة ـ نجـد من ينسب إليـهم القـول بأنه منافق وأنهم يوافـقون بذلك أهل السنة، وهذا هو ما يذكره علي يحيى معمر وغيره من الإباضية ـ كما سيأتي ـ من أن رأي الإباضية في مرتكب الكبائر أنه منافق وليس بمشرك، وأن أهل السنة والإباضية يتفقون ويلتقون لقاءً كاملاً ـ كما قال ـ في أن مرتكب الكبيرة يدخل النار، وهذا في الآخرة، أما في الدنيا فأحكامه لا تختلف عن أحكام المسلمين، وأنهم في هذا تبع لرأي الحسن البصري.

ونفى أن يكون رأي الإباضية في أهل الكبائر كرأي الخوارج، فإن الإباضية فيما يقول: «لا يرون رأي الخوارج وإنما يرون رأي الحسن البصري فيعتبرون مرتكب الكبيرة منافقًا وليس مشركًا، وهنا يلتقي الإباضية وأهل السنة لقاءً كاملاً بقطع النظر عن التسميات؛ فيتفقون جميعًا على أن مرتكب الكبيرة إذا لم يتب يدخل النار أما معاملته في الدنيا فهي لا تختلف عن غيره من المسلمين»[1].

والواقع أن قول معمر باتفاق الإباضية وأهل السنة على دخول مرتكب الكبيرة النار ليس على إطلاقه، فأهل السنة يقولون: إنه تحت المشيئة إن شاء الله عذبه ثم أدخله الجنة وإن شاء عفا عنه. ثم إنه أغفل القول بالتخليد في النار وعدمه مكتفيًا بحكمه على مرتكب الكبيرة بدخول النار، بينما رأينا أن الإباضية يحكمون بخلوده فيها كما هو مذهب عامة الخوارج، ويقول قطب الأئمة مفرقًا بين النفاق والشرك: «ونحن لا نتوقف في النفاق بل نجزم أنه غير شرك ونقطع بذلك»[2].

---

(١) انظر: الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٢٤٧، وانظر: الإباضية في موكب التاريخ جـ١ ص٩١.

(٢) الإباضية بين الفرق ص ٤٨٤.

بينما الأشعري يذكر أنهم لم يجزموا بحكم فيه بل اختلفوا على ثلاث فرق :

الفرقة الأولى منهم يزعمون أن النفاق براءة من الشرك ـ زاد البغدادي قوله : «براءة من الشرك والإيمان جميعًا» ـ، واحتجوا في ذلك بقول الله عز وجل : ﴿ مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لا إِلَىٰ هَؤُلاءِ وَلا إِلَىٰ هَؤُلاءِ ﴾ [النساء : ١٤٣] .

والفرقة الثانية منهم يقولون : إن كل نفاق شرك لأنه يضاد التوحيد .

والفرقة الثالثة منهم يقولون : لسنا نزيل اسم النفاق عن موضعه وهو دين القوم الذين عناهم الله بهذا الاسم في ذلك الزمان ولا نسمي غيرهم بالنفاق . . . وقال القوم الذين زعموا أن المنافق كافر وليس بمشرك : إن المنافقين على عهد رسول الله ﷺ كانوا موحدين، وكانوا أصحاب كبائر . زاد الشهرستاني : «فكفروا بالكبيرة لا بالشرك»[١] .

وننتهي من عرضنا لرأي الإباضية في حكم مرتكب الكبيرة ـ إذا استثنينا قول الحارثية بتكفيره كفر ملة ـ أنهم يحكمون عليه بكفر النعمة والنفاق فهل هما بمعنى واحد عندهم فلا يكون بينهم خلاف في هذا الحكم؟ وهل يعتبر كفر النعمة والنفاق منزلة بين منزلتي الشرك والإيمان؟

هذا ما تجيب عليه أقوال الإباضيين في بحثنا التالي عن حقيقة القول بالمنزلة بين المنزلتين عندهم .

* * *

(١) انظر : المقالات جـ١ ص ١٨٥ ، الفرق بين الفرق ص ١٠٦ ، الملل والنحل جـ١ ص١٣٥ .

# ٣ ـ حقيقة القول بالمنزلة بين المنزلتين عند الإباضية

يقف الإباضية من هذه المسألة بين أمرين، بين النفي من جهة، والإثبات من جهة أخرى. وذلك باعتبارين مختلفين:

فإثباتهم للمنزلة بين المنزلتين يقصدون به النفاق الذي يحكمون به على مرتكب الكبيرة ـ كما قدمنا ـ حيث يثبتونه منزلة بين منزلة الإيمان والشرك، ويبدو كذلك أن النفاق عندهم معنى مرادفًا لمعنى كفر النعمة، بل هذا هو ما يؤكده كلام أبي إسحاق الإباضي مثبتًا رأيهم في أنهم يطلقون النفاق على الكبائر المرادفة لكفر النعمة حيث يقول: «ولهذا أطلق أصحابنا النفاق عليها ـ يعني بها الكبائر ـ كما أطلقوا الكفر، فصار النفاق فيها مرادفًا لكفر النعمة»[١].

وكذلك يعتبر تبغورين الإباضي أن الحكم بالنفاق على مرتكبي الكبائر يتساوى مع الحكم عليهم بكفر النعمة، فهو يقسم الناس إلى ثلاث فرق: مؤمنون ومشركون ومنافقون، وهذا القسم الأخير يعتبرهم موحدين وليسوا بمشركين ولا بمؤمنين، وهو يقول في ذلك: «الفريق الثالث ـ ويعني بهم المنافقين ـ هم قوم أعلنوا كلمة التوحيد وأقروا بالإسلام ولكنهم لم يلتزموا به سلوكًا وعبادة فهم ليسوا مشركين لأنهم يقرون بالتوحيد، وهم ليسوا بمؤمنين لأنهم لا يلتزمون ما يقتضيه الإيمان»[٢] . . . إلى أن يقول: «وقد أطلق الإباضية على هذا

(١) نقلاً عن الإباضية بين الفرق ص ٣٢٢.

(٢) الإباضية بين الفرق ص ٣٢٠.

القسم الثالث اسم المنافقين وكفار النعمة»[1] .

فالنفاق كما وضح مرادف لكفر النعمة وهو المراد بالمنزلة بين المنزلتين عندهم، وقد قال أيضًا في تأكيد هذا: «الأصل الخامس في المنزلة بين المنزلتين وهو النفاق بين الشرك والإيمان»[2] .

ويقول الجناوني أيضًا في هذا المعنى - بالإضافة إلى بيان تبغورين السابق -: «وأما المنزلة بين المنزلتين فهي منزلة النفاق بين منزلة الإيمان ومنزلة الشرك»[3] . ثم استدل بقوله تعالى: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٣].

فالإباضية يعتبرون المنافق في منزلة بين المنزلتين هما منزلة الشرك والإيمان كما قدمنا، ثم يجعلون المنافق موحدًا، فمنزلة التوحيد هذه تقع إذاً بين منزلتي الشرك والإيمان، كما قال أبو محمد عبد الله بن سعيد السدويكشي في حاشيته على متن الديانات لأبي ساكن عامر بن علي الشماخي؛ شارحًا ما قاله أبو ساكن في هذا الموضوع: «قوله: ندين بأن منزلة النفاق بين منزلة الإيمان ومنزلة الشرك: يعني أن المنافق ليس بمشرك ولا بمؤمن بل هو موحد» .

ثم يمضي في شرحه إلى أن يقول: «الحاصل أنا نقول بمنزلة النفاق بين منزلة الإيمان والشرك، ونقول بأن لا منزلة بين الإيمان والكفر»[4] .

---

(١) المرجع السابق ص ٣٢١ .
(٢) الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٣١٦ .
(٣) كتاب الوضع .
(٤) نقلاً عن الإباضية بين الفرق الإسلامية عن كتاب المقالات في القديم والحديث ص ٣١٥ .

ثم إن الإباضية يرون بعد هذا أن النفاق لا يكون إلا في الأفعال لا في الاعتقاد كما يقول السدويكشي أيضًا: «والذي عليه أصحابنا ومن وافقهم أن النفاق في الأفعال لا في الاعتقاد»[1] .

والمعروف أن المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ كان نفاقهم في الاعتقاد، وأما الأفعال فكانت أفعالهم كأفعال المؤمنين ظاهرًا وإنما كان النفاق فيهم في اعتقادهم أن طريقة رسول الله ﷺ غير صحيحة وأنهم على الهدى والحق مع إتيانهم بأفعال الإسلام، ولعل هذا هو الذي جعل السدويكشي يربط النفاق بالأفعال حيث جاءت منهم على غير تصديق وإذعان.

وغاية القول في هذا المقام أن الإباضية حينما يحكمون على مرتكب الكبيرة بالنفاق؛ فإنهم يجعلونه في منزلة بين منزلتي الشرك والإيمان ويساوون بينه وبين ما يحكمون به على مرتكب الكبيرة من كفر الملة.

أما نفي الإباضية للمنزلة بين المنزلتين في بعض أقوالهم فمرادهم به نفي أن يكون بين الإيمان والكفر منزلة، فهما ضدان لا يتقابلان تضاد الحياة والموت والحب والبغض بإجماع الأئمة عندهم، وفي ذلك يقول تبغورين الإباضي فيما ينقله عنه علي بن يحيى في كتابه الإباضية بين الفرق: «الأصل السادس: لا منزلة بين المنزلتين، وذلك أن معناه لا منزلة بين المنزلتين أي بين الإيمان والكفر، وهما ضدان كالأضداد كلها شبه الحركة والسكون والحياة والموت، وقد أجمعت الأمة في أصلهم على أن من ليس بمؤمن فهو كافر»[2] .

ولقائل أن يقول: إن هذا هو رأي الخوارج الذين تتبرأ منهم الإباضية، أي

---

(١) المرجع السابق ص ٣١٥.

(٢) ص ٣١٨.

القول بأن الشخص إما أن يكون مؤمنًا بفعل الطاعات أو كافرًا بارتكاب المعاصي، وقد استدل تبغورين بالآيات والأحاديث الآتية التي هي أدلة الخوارج أنفسهم الذين يكفرون أهل الذنوب كفر ملة، ومن الآيات التي استدل بها قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢]، وقوله: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣]، وقوله: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦) وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٦ ـ ١٠٧]، وقوله تعالى: ﴿وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ (٣٥) وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ (٣٦) لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ (٣٧) وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ (٣٨) ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ (٣٩) وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ (٤٠) تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ (٤١) أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَفَرَةُ الْفَجَرَةُ﴾ [عبس: ٣٨ ـ ٤٢].

واستدل من السنة بقوله ﷺ: «من ترك الصلاة كفر»، «ليس بين العبد والكفر إلا تركه الصلاة»، «ألا لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»، «الرشا في الحكم كفر» . . . إلخ.

وبما قدمناه عن الإباضية من إثباتهم للنفاق أنه منزلة بين منزلتي الشرك والإيمان وأنه لا منزلة بين منزلتي الكفر والإيمان ـ يظهر لنا خطأ الجناوني عندما فسر نفيهم للمنزلة بين المنزلتين بأنهم ينفون وقوعها بين الشرك والإيمان وهو خلاف ما ذكره غيره من الإباضية؛ حيث يقول: «وأما قولهم: لا منزلة بين المنزلتين ـ أي لا منزلة بين منزلة الإيمان ومنزلة الشرك ـ بدليل قوله تعالى: ﴿إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾، أي إما مقر بالوحدانية وإما جاحد لها»[1].

---

(١) انظر: كتاب الوضع (بتعليق أطفيش).

وقد قدمنا أن إثبات المنزلة بين المنزلتين يريدون به إثبات النفاق منزلة بين منزلتي الإيمان والشرك ـ وقد نقلناه عن الجناوني سابقًا ـ، وأن نفي تلك المنزلة إنما يقصدون به نفي وجود منزلة بين الكفر والإيمان، وبهذا يظهر تناقض الجناوني مع نفسه بالإضافة إلى خطئه في التفسير.

* * *

# ٤ ـ وجوب الوعد والوعيد

ظهر فيما سبق أن الخوارج يقولون بأن العصاة أهل الكبائر إذا ماتوا على كبائرهم دون توبة ـ إنهم ليس لهم إلا مصير واحد وهو النار مخلدين فيها، وقولهم هذا وقول المعتزلة في هذا الموضوع قول واحد وهو تخليدهم في النار، إلا أن الخوارج يرون أن عذابهم كعذاب الكفار، والمعتزلة تخالفهم في هذا وترى أن عذابهم ليس كعذاب الكفار[1]، بل هم أقل منهم في الدرجة حتى مع خلودهم في النار. قال الأشعري: «وأجمع أصحاب الوعيد من المعتزلة أن من أدخله الله النار خلده فيها»[2].

فالخوارج كما هو المشهور عنهم وكما تبين مما سبق بحثه أنهم من أشد الفرق الإسلامية مبالغه في مسألة ارتكاب الذنوب وإخراج أهلها من الإيمان؛ إذ أن الإيمان قول وعمل، فإذا خالف عمله الحق بارتكاب بعض الذنوب فلا بقاء لإيمانه وهو من أصحاب النار، وقد وصف الله نفسه بأنه عدل يجازي كل واحد بما عمل وهو علام الغيوب، فلا يمكن أن يكون المؤمن والكافر والطائع والعاصي والبر والفاجر في ميزانه تعالى واحدًا؛ فهذا خلاف العدل الذي تنزه الله عنه وإلا كان الأمر بالإيمان والطاعة والنهي عن الكفر والمعاصي لا معنى له.

ثم قالوا: إن الله صادق، وقد قال في كتابه الكريم: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ**﴾ [آل عمران: ٩]، وقال تعالى: ﴿**لا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم**

(١) المقالات جـ١ ص ٢٠٤.

(٢) المرجع السابق ص ٣٣٤.

بِالْوَعِيدِ ﴿٢٨﴾ مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ [ق: ٢٨، ٢٩]، فلا يتصور أن يخلف الله وعده أو وعيده وإلا جاز عليه القول بأنه يقول شيئًا ثم يبدو له أن المصلحة في خلافه فيترك الأول، وهذا مستحيل على الله، وهو من صفات الناس لنقص عقولهم وتجدد الأمور لديهم.

كذلك فإن المعروف بداهة أن من استحق العذاب لا يستحق الثواب، ومن استحق الإحسان لا يستحق الإساءة وإلا لزم الجمع بين النقيضين، وعلى هذا فإن الناس في الدار الآخرة ينقسمون إلى قسمين: شقي وسعيد. فمن استحق الشقاء لا يستحق السعادة، ومن استحق السعادة لا يستحق الشقاء - قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١٠٦﴾ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٠٧﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ ﴾ [هود: ١٠٦-١٠٨]، وكذا قوله تعالى: ﴿ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾ [الشورى: ٧]. إلى غير هذه الآيات التي في هذا السياق.

وبهذه النظرة الضيقة «يكونون غير مراعين لآيات الرحمة والعفو؛ لأن الرحمة كما يقال فوق العدل، ومذهبهم هذا يؤدي إلى شيء من اليأس في ظاهر الأمر ولكنهم يقولون إن من تاب فقد نجا»[١]. وبهذا يفتحون للمذنب طريقًا إلى الرحمة وأملاً ضعيفًا إلا أنه طريق محفوف بالمخاطر فأقل زلة قد تجعله من أهل النار.

والإباضية في ذلك كبقية الخوارج يرون أن الله لا يخلف وعده ولا يبطل وعيده، كما قال صاحب كتاب الأديان الإباضي: «ومن اعتقاد أهل الاستقامة أن الله لا يخلف وعده ولا يبطل وعيده»[٢]. ويقول علي معمر أيضًا في هذه

---

(١) آراء الخوارج ص ١٤٦.

(٢) من كتاب الأديان والفرق ص ٥٥.

المسألة: «كما لا يجوز خلف الوعد كذلك لا يجوز خلف الوعيد»[١] . فهم مجمعون على أن الله لا يخلف وعده ولا وعيده، كما قال تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩].

وهذا هو استدلالهم من القرآن. واستدلوا من الشعر العربي ببيت لأحد الشعراء وهو قوله:

قوم إذا وعدوا أو أوعدوا عمروا    صدق الرواية ما قالوا بما فعلوا

وهذا ما يعبر عنه الجناوني في قوله: «وأما الوعد والوعيد فقد اتفق الموحدون كلهم على أن الله صادق في وعده ووعيده»[٢] . ثم استدل بالآية السابقة وبقول الشاعر المتقدم.

ويرد أبو إسحاق أطفيش على القائلين بتخلف وعد الله بأن هذا القول والقول بالبداء على الله واحد لا فرق بينهما، فقال: «والحق أنه لا دليل على تخلف وعد الله بل هو من القول بالبداء على الله»[٣] . ويقول النفوسي منهم مثبتًا اعتقادهم في هذا الباب:

ودنا بإنفاذ الوعيد وحكمه    وتخليد أهل النار في النار والهون[٤]

وفيما يتعلق بوجوب الوعد والوعيد فإن أهل السنة يقولون إن إخلاف الوعد مذموم، وذلك غير إخلاف الوعيد فهو كرم وتجاوز كما يفعل أهل الشرف بعبيدهم حين يتوعدونهم ثم يعفون عنهم ويخلفون ما توعدوهم به من

---

(١) الإباضية بين الفرق ص ٤٤٠.
(٢) ، (٣) كتاب الوضع للجناوني
(٤) كتاب متن النونية في عقيدة التوحيد ص ١٨.

العقاب؛ ولهذا فقد «قال أهل السنة: وإخلاف الوعيد كرم ويمدح به بخلاف الوعد»[١].

وقد أجاب أبو عمرو بن العلاء عمرو بن عبيد القدري حين قال له ابن عبيد: «وقد ورد من الله تعالى الوعد والوعيد والله تعالى يصدق وعده ووعيده» - قال البغدادي: «فأراد بهذا الكلام أن ينصر بدعته التي ابتدعها في أن العصاة من المؤمنين خالدون مخلدون في النار» - أجاب أبو عمرو بن العلاء عن قول ابن عبيد بقوله: «فأين أنت من قول العرب: إن الكريم إذا أوعد عفا وإذا وعد وفى، وافتخار قائلهم بالعفو عند الوعيد حيث قال:

وإني إذا أوعدته أو وعدته　　　لمخلف إيعادي ومنجز موعدي

فعده من الكرم لا من الخلق المذموم»[٢].

ووجوب الوعد بالثواب والوعيد بالعقاب عند الإباضية لا يرجع إلى الإيجاب على الله لأن أحداً لا يوجب عليه سبحانه وتعالى شيئًا بل هو مقتضى الحكمة الإلهية. فيرون وجوب الثواب والعقاب في حق الحكمة لأن الحكمة تقتضي أن يثاب المحسن بإحسانه، والمسيء بإساءته، ويرون أن الذين يقولون بوجوب الثواب والعقاب على الله وهم المعتزلة قد أساءوا الأدب مع ربهم لأنهم لم يحترزوا بكلمة «في حق الحكمة»، وهذا ما قاله أحد أئمتهم أبو يعقوب يوسف ابن إبراهيم الوارجلاني: «إن الله لا يجب عليه شيء لأنه لا موجب عليه، وإنما الوجوب في الحكمة، واجب عليه الثواب في حق الحكمة والعقاب

---

(١) الأسئلة والأجوبة على الواسطية ص ٨٤.
(٢) الفرق بين الفرق ص ٣٦٥.

كذلك»[١] . ويقول أيضًا في إيضاح وجوب الثواب والعقاب إضافة إلى ما تقدم: «وأما الصنف الثاني من المكلفين بنو آدم والجن، فهؤلاء من واجب الحكمة أن يجب لهم الأجر والثواب على الله تعالى من جهة الحكمة ومقتضاها لا من جهة إيجاب موجب»[٢] .

والقول بإيجاب شيء على الله فيه إساءة أدب لا يليق بجناب الله كما قال الوارجلاني أيضًا يرد على الموجبين: «فالذين قالوا إن الثواب حتم على الله قد أساءوا الأدب، إنما كان ينبغي لهم أن يقولوا: حتم في واجب الحكمة»[٣] إلخ .

بعد بيان هذا الاختلاف عند الخوارج في حكم مرتكبي الذنوب أحب أن أشير إلى أن ما ذكره الدكتور عبد الحليم محمود والشيخ أبو زهرة رحمهما الله عن الخوارج، من أنهم على رأي واحد في أمر العصاة وهو حكمهم عليهم جميعًا بالتكفير فيه تساهل؛ فقد رأينا كيف اختلفوا في موقفهم من أهل الكبائر بين تكفيرهم كفر ملة أو تكفيرهم كفر نعمة، وكذلك اختلف حكمهم على مرتكبي المعاصي من حيث هي كبيرة أو صغيرة ومن حيث الإصرار عليها وعدمه، وكذلك من حيث كون العصاة منهم أو من غيرهم. . . إلخ .

فقول الدكتور عبد الحليم: «ورأيهم في مرتكب الكبيرة يتفقون جميعًا عليه»[٤]، وقول الشيخ أبي زهرة: «فالخوارج يكفرون مرتكب الكبيرة ويعدونه مخلدًا في النار»[٥] - لا يتفق مع تلك الأحكام المختلفة .

---

(١)، (٢) الدليل لأهل العقول ص ٥٦ .
(٣) المرجع السابق ص ٥٨ .
(٤) التفكير الفلسفي ص ١٩١ .
(٥) تاريخ المذاهب الإسلامية جـ ٢ ص ٥٥ .

ولعلهما استندا في هذا القول إلى الكعبي - وهو من شيوخ المعتزلة - الذي ادعى إجماع الخوارج على تكفير مرتكبي الذنوب، وكذلك ابن أبي الحديد حيث يقول: «واعلم أن الخوارج كلها تذهب إلى تكفير أهل الكبائر»[١]، وذلك يخالف قول الأشعري: «وأجمعوا على أن كل كبيرة كفر إلا النجدات فإنها لا تقول ذلك»[٢].

ولهذا قال البغدادي: «والصواب ما حكاه شيخنا أبو الحسن عنهم، وقد أخطأ الكعبي في دعواه إجماع الخوارج على تكفير مرتكبي الذنوب منهم»[٣].

ومثل هذا التعميم في إطلاق الأحكام على الخوارج ما نراه عند القاضي عبد الجبار في ادعائه أن الخوارج جميعًا لا يفرقون بين الصغيرة والكبيرة، بل يعتبرون كل الذنوب من الكبائر فيقول: «وقد أنكرت الخوارج أن يكون في المعاصي صغيرة وحكمت بأن الكل كبيرة»[٤].

وقد رأينا من قبل تفرقتهم جميعًا بين الصغيرة والكبيرة وتفرقتهم كذلك بين مرتكب كل منهما في الحكم، اللهم إلا الحارثية من الإباضية.

* * *

---

(١) شرح نهج البلاغة جـ٨ ص ١١٣.
(٢) المقالات جـ١ ص ١٦٧.
(٣) الفرق بين الفرق ص ٧٣.
(٤) شرح الأصول الخمسة ص ٦٣٢.

# ٥ ـ أدلة الخوارج على تكفير العصاة والرد عليها

رأينا كيف أن معظم الخوارج كفروا مرتكب المعاصي كفر ملة أو كفر نعمة، ولهم على ذلك أدلة من الكتاب والسنة يستشهدون بها على صحة ما ذهبوا إليه وهي أدلة مردود فهمهم لها كما سيأتي، وسوف نقتصر على أهم أدلتهم عرضًا وردًا[١].

## أ ـ أدلتهم من الكتاب والرد عليها:

استدل الخوارج على مذهبهم بقوله تعالى:

١ ـ ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤].

ووجه استدلالهم بالآية أنهم ادعوا شمولها للفساق لأن الفاسق لم يحكم بما أنزل الله فيجب أن يكون كافرًا كما هو ظاهر الآية، «وهذا نص صريح في موضع النزاع»[٢]. كما قالوا: لأن كل مرتكب للذنوب لابد وأنه قد حكم بغير ما أنزل الله فهو داخل تحت هذا الخطاب.

والرد عليهم أنا نقول لهم: إما أن يكون الشخص مستحلاً للحكم بغير ما أنزل الله ولم يجعله له دستورًا ولم يرجع إليه بالكلية؛ فهذا لاشك في كفره ولا خلاف حينئذ، وإما أن يكون الشخص غير مستحل للحكم بغير ما أنزل الله

---

(١) انظر: العقود الفضية ص ٢٨٥، ٢٨٦.

(٢) شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٢.

ويعترف بأن القرآن هو المرجع الوحيد للأحكام ولكنه يحكم في بعض أموره بغير ما أنزل الله فهذا لا يخرج عن دائرة الإيمان ما دام أنه غير مستحل لمخالفته الكتاب والسنة، بل يدعي أنه مسلم وأنه يطبق حكم الله ولكنه يخرج عنه أحيانًا.

وفي هذا يقول ابن عباس في معنى قوله تعالى: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ**﴾ . . . إلخ الآية ـ: «من جحد الحكم بما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم به فهو ظالم فاسق»[١] .

وقال أيضًا: «إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه وإنه ليس كفر ينقل من الملة بل دون كفره»[٢] .

وقال عطاء بن أبي رباح معنى قوله تعالى: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ . . . هُمُ الظَّالِمُونَ . . . هُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾ ـ: «قال: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق»[٣] .

وقد أورد الشوكاني في معناها عدة أقوال ومنها أن هذا الحكم «محمول على أن الحكم بغير ما أنزل الله وقع استخفافًا أو استحلالاً أو جحدًا»[٤] .

وقد أجاب أبو جعفر بن أحمد عن استدلال الخوارج بالآية هذه بقوله: «وجوابنا أن هذا مما لا يصح لكم التعلق به؛ لأن صريح هذه الآية ينطق بأن من لم يحكم بجميع ما أنزل الله فهو كافر؛ لأن «ما» تقتضي العموم والاستغراق وهذا مما لا نخالفكم فيه فإنا نقول: من لم يحكم بكل ما أنزل الله فهو كافر ولكن ليست هذه حال الفاسق الذي اختلفنا فيه؛ فإنه ما من فاسق إلا وقد حكم بكثير مما أنزل الله».

---

(١-٣) فتح القدير جـ ٢ ص ٤٥ .

(٤) المصدر السابق جـ ٢ ص ٤٢ .

ثم بين وجهًا آخر لمعنى الآية وهو أن تكون واردة في المستحل ـ كما قدمنا ـ قال: «فيتأول الآية على ما ذكرناه أولاً من أن من لم يحكم بشيء مما أنزل الله فهو كافر، وعلى أن من لم يحكم بما أنزل الله مستحلاً ورادًا على الله فهو كافر»[١].

ويقول القاضي عبد الجبار: «إن الآية وردت في شأن اليهود ولاشك في كفر اليهود»[٢].

وهو قول لبعض المفسرين؛ فقد أورد الطبري رحمه الله في تفسيره لهذه الآية أربعة أقوال في المراد بهذه الصفة، ونسب كل قول إلى من قال به من السلف. وهذه الأقوال الأربعة نلخصها بإيجاز فيما يلي:

القول الأول: أن الكفر في هذا الموضع يراد به اليهود بخصوصهم لجحدهم الكثير من الأحكام التي كانت في التوراة، كحكمهم في الزانين المحصنين وكتمانهم الرجم، وقضائهم في بعض قتلاهم بدية كاملة وفي بعض بنصف الدية على حسب هواهم، وكحكمهم في الأشراف بالقصاص وفي الأدنياء بالدية.

القول الثاني: إن الله عني بالكافرين أهل الإسلام وبالظالمين اليهود وبالفاسقين النصارى.

القول الثالث: إن الآية نزلت في أهل الكتاب وهي مراد بها جميع الناس مسلميهم وكفارهم.

القول الرابع: أن معنى الكفر في الآية أي «ومن لم يحكم بما أنزل الله جاحدًا به، فأما الظلم والفسق فهو للمقر به»[٣].

---

(١) إبانة المناهج ص ١٦٤.
(٢) شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٢.
(٣) تفسير الطبري جـ٦ ص ٢٥٢ـ٢٥٧.

وقد قصر ابن أبي الحديد حكم الآية على اليهود فقط فقال: «والجواب أن هذا مقصور على اليهود لأن ذكرهم هو المقدم في الآية»(١).

٢ ـ واستدل الخوارج على ما اعتقدوه من كفر مرتكب الذنب بقوله تعالى: ﴿فَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّىٰ (١٤) لا يَصْلاهَا إِلاَّ الأَشْقَى (١٥) الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ [الليل: ١٤ ـ ١٦]، ووجه استدلالهم بها أن الله تعالى قد أخبر بأن هذه النار التي تتلظى هي لشقي مكذب متول عن أمر الله، فهو فاسق والفاسق في النار، وقد بين الله تعالى أن النار أعدت للكافرين، وصاحب الكبيرة الفاسق من أهل النار وإذا كان من أهل النار فهو كافر لأنها أعدت لهم لا للمؤمنين.

والجواب عن هذا: أن الله وصف هذا الذي يصلى هذه النار بأنه مكذب ومتول عن أمر الله ونهيه، ولاشك أن من كانت هذه صفته فهو كافر، ولكن هذه الصفة لا تنطبق على فاسق مصدق بآيات الله وهذا ما ننازعهم فيه، بل إن هذا الدليل هو عليهم أكثر مما هو لهم كما يرى القاضي عبد الجبار، حيث يقول جوابًا عن الاستدلال بهذه الآية: «وجوابنا لا تعلق لكم بظاهر الآية؛ لأنه قال: ﴿لا يَصْلاهَا إِلاَّ الأَشْقَى (١٥) الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾ [الليل: ١٥، ١٦]، وليس هذا حال الفاسق فإذًا لو كنا مستدلين بها عليكم لكان أولى»(٢).

على أن العصاة وإن دخلوا النار بذنوبهم فإن دخولهم ليس بلازم لهم يقول الشوكاني في معنى قوله تعالى: ﴿لا يَصْلاهَا إِلاَّ الأَشْقَى﴾: «أي لا يصلاها صليًا لازمًا على جهة الخلود إلا الأشقى وهو الكافر، وإن صليها غيره من العصاة فليس صليه كصليه»(٣).

وقد أجاب ابن أبي الحديد وجعفر بن أحمد بجواب آخر:

---

(١) شرح نهج البلاغة جـ٨ ص ١١٥.
(٢) شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٣.
(٣) فتح القدير جـ٥ ص ٤٥٣.

يقول ابن أبي الحديد: «وغير ممتنع أن يكون في الآخرة نار مخصوصة لا يصلاها إلا الذين كذبوا وتولوا، ويكون للفساق نار أخرى غيرها»[(١)].

ويقول جعفر بن أحمد: «وجوابنا أن الآية لا تدل على شيء مما ذهبوا إليه لأنه ذكر النار بلفظ التنكير، فصريح الخطاب يقتضي أن في جهنم نارًا مخصوصة لا يصلاها إلا شقي مكذب، فمن أين أنه ليس هناك نار أخرى يصلاها الفاسق، وهذا الكلام لا يقتضي نفيها بل قد ثبت أن في جهنم طبقات ودركات، بعضها يختص بالكفار وبعضها يختص بالفساق. على أن الله تعالى وصف هذا الأشقى المذكور بصفة لا توجد في الفاسق وهو كونه مكذبًا ومتوليًا عن أمر الله، وهذه ليست حال الفاسق فإن كلامنا معهم في فاسق مصدق بآيات الله وهو موضع الخلاف. فأما المكذب فلا خلاف بيننا وبينهم في أنه كافر»[(٢)].

وهذا الجواب منهم قائم على أساس ما يراه المعتزلة من وجود نار خاصة بالفاسقين، والقول في هذا أن الله يعذب الفاسق في أي مكان أراد من النار ثم يعفو إذا شاء عنه ويدخله الجنة ولا يخلده في النار، كما تقول الخوارج ومن يرى رأيهم.

وقد فسر الطبري معنى قوله تعالى: ﴿**لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿١٥﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ**﴾ [الليل: ١٥، ١٦]: «أي الذي كذب بآيات الله وأعرض عنها ولم يصدق بها»[(٣)]. وعلى هذا فإن الفاسق ليس ممن كذب بآيات ربه وأعرض عنها ولم يصدق بها؛ فإن هذا كافر وهو ما وردت الآية فيه بخلاف الفاسق فإنه لا زال

---

(١) شرح نهج البلاغة جـ٨ ص ١١٥.
(٢) إبانة المناهج في نصيحة الخوارج ص ١٦٤.
(٣) جامع البيان جـ٣ ص ٢٢٦.

تحت كلمة الإسلام وتحت مشيئة الله تعالى.

٣ـ واستدل الخوارج بقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَاهُم بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلاَّ الْكَفُورَ﴾ [سبأ: ١٧]، ووجه استدلالهم بالآية: أن صاحب الكبيرة لابد أن يجازى وقد أخبر تعالى أنه لا يجازى إلا الكافر، والفاسق ثبتت مجازاته عندهم فيكون كافرًا بثبوت الجزاء، فلا فرق بينهما.

ومفهومهم لهذا الدليل مردود عليهم؛ إذ أنه ينتقض بأن الله يجازي الأنبياء والمؤمنين وليسوا كفارًا، وبأن الآية كانت تعقيبًا لبيان ذلك العقاب الذي حل بأهل سبأ وهو عقاب الاستئصال وهذا ثابت للكفار كما أوضحت الآية.

يقول ابن أبي الحديد: «والجواب أن المراد بذلك: وهل نجازي بعقاب الاستئصال إلا الكفور؛ لأن الآية وردت في قصة أهل سبأ لكونهم استؤصلوا بالعقوبة»[١].

وفي هذا يقول أيضًا جعفر بن أحمد: «ظاهر الآية يقتضي أن المجازاة لا تثبت إلا لمن هو كافر وقد أجمعنا على خلافه؛ فإن الأنبياء والمؤمنين يجازون وليسوا بكفار» ـ إلى أن قال: « فمتى قالوا إنا أثبتنا مجازاة الأنبياء والمؤمنين بدلالة أخرى، قلنا: فنحن أيضًا نثبت مجازاة الفساق بدلالة أخرى، فأما هذه الآية فإنها محمولة عندنا على عقاب الاستئصال وفيه وردت، فإن الله تعالى ذكرها في آخر قصة سبأ وعقب بها حكاية حالهم وما جرى لهم وعليهم»[٢].

٤ ـ واستدلوا بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِين

---

(١) شرح نهج البلاغة جـ٨ ص ١١٦.

(٢) إبانة المناهج ص ١٦٥، وانظر: شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٥.

اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٦]، ووجه استدلالهم بذلك أن مسودي الوجوه هم الكفرة، والفساق ليسوا ممن ابيضت وجوههم فيلحقون بمن اسودت وجوههم وهم الكفرة بدليل أن الله قسم المكلفين إلى قسمين: قسم ابيضت وجوههم فهم مؤمنون في الجنة، وقسم اسودت وجوههم فهم كفار في النار، خصوصًا وأن الله قد نص على كفرهم وهذا ما يثبت أن الفاسق كافر.

والحقيقة أن هذه الآية لا تدل على الحصر المانع من وجود قسم آخر وذلك لما يأتي:

١ ـ إن ذكر فريقين بخصوصهما لا يدل على الحصر ونفي ما عداهما كما يشهد لهذا آيات من القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [النور: ٤٥]، فالآية لا تدل على حصر جميع المخلوقات فيها، بل قد ثبت بالمشاهدة أن فيه دوابًا تمشي على أكثر من أربع، فتخصيص الآية بذكر هذين الفريقين لا ينفي وجود فريق ثالث وهم العصاة من المؤمنين، ويكون عذابهم غير عذاب الكفار الأصليين أو المرتدين المخلدين في النار.

٢ ـ إن الله تعالى ذكر في هذه الآية المرتدين بعد إيمانهم ولم يذكر بقية أصناف الكفار من يهود ونصارى ووثنيين وغير هؤلاء من أصناف الكفار، فهي ليست حاصرة لأصناف الكفار، فضلاً عن أن تكون حاصرة لأصناف الناس بصفة عامة في المؤمنين والكافرين فقط.

ويقول جعفر بن أحمد: «وجوابنا أن هذه الآية لا تدل على شيء مما ذهبوا إليه ولا تبين عن موضع الخلاف؛ لأن غاية ما فيها أنه ذكر فريقين موصوفين

بصفتين، وذلك لا يقتضي نفي ما عداهما من ثالث ورابع؛ لأن تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ماعداهما » ـ إلى أن يقول: «فبان أن تخصيص الله تعالى بهذين الفريقين بالذكر لا يقتضي نفي ما عداهما؛ فيجوز على هذا أن يكون الفسقة فريقًا ثالثًا ويكون حكمهم المصير إلى النار وإن لم يذكرهم في هذه الآية، بل قد ذكرهم في آيات أخر ولا يدل على كفرهم، على أن الله تعالى ما ذكر في هذه الآية من الكفار إلا المرتدين بعد الإسلام بدليل قوله تعالى: ﴿أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُم﴾، ولم يذكر فيها الكافر الأصلي كالملحد والوثني واليهودي والنصراني، فإذًا لم يكن تخصيصه للمرتدين بالذكر دلالة على نفي من عداهم من أهل الكفر ولا على دخولهم في جملة الكفار»[١].

وقال القاضي عبد الجبار مجيبًا عن هذا الاستدلال ورادًا على الخوارج قولهم: «ثم نقول لهم: ليس في تخصيص الله تعالى بعض مسودي الوجوه بالذكر ما يدل على أن لا مسودي الوجوه غيره، فإن تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه»[٢].

٥ ـ واستدلوا بقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ﴾، وقوله: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيَهْ﴾ [الآيات الحاقة ١٩ ـ ٢٥].

ويقوم استدلالهم بهذه الآيات ونحوها على أن الله تعالى قسم الناس إلى قسمين: القسم الأول يؤتى كتابه بيمينه وهم المؤمنون، والقسم الآخر يؤتى كتابه بشماله وهم الكافرون، والفاسق لا يؤتى كتابه بيمينه بل بشماله فإذًا هو

---

(١) إبانة المناهج ص١٦٤، ١٦٥.

(٢) شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٣، وانظر شرح منهج البلاغة جـ٨ ص ١١٦.

كافر.

ويرد عليهم بأن الله ذكر فريقين ثم وصفهما بهذه الصفات فلا يمنع أن يكون هناك فريق آخر لم يذكره له صفة أخرى وهم الفساق، ثم إن قوله تعالى فيما بعد في شأن من أوتي كتابه بشماله: ﴿إِنَّهُ كَانَ لا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ﴾ [الحاقة: ٣٣] يدل على أنه غير مؤمن وهذا لاشك في كفره، ولا خلاف، وإنما الخلاف في الفاسق المؤمن بالله والذي يعترف بأن الله سبحانه سيجازيه على أعماله ولا يجحد تحريمها وإنما غلبت عليه شهوته، وهذا ما لم تذكره الآية[1]، وهو تحت المشيئة.

٦ ـ واستدلوا بقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢] على أن الله تعالى حصر الناس في هذين القسمين إما مؤمن أو كافر، وقد امتدح المؤمنين وذم الكفار، والفساق ليسوا من القسم الممدوح وهم المؤمنون، فإذًا هم من القسم الآخر المذموم وهم الكفار، ولأن الفاسق ليس بمؤمن فيكون كافرًا.

ويرد عليهم:

١ ـ بما تقدم في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ من أن التخصيص لا ينفي ما عدا المخصص وإثبات الصنفين لا يدل على نفي الثالث.

٢ ـ أن الآية واردة على سبيل التبعيض بمن أي أن بعضكم كافر وبعضكم مؤمن، وهذا لاشك في وقوعه إلا أن أهل الكبائر لم يذكروا هنا كما يدعي الخوارج.

يقول جعفر بن أحمد: «وهذا لا يمنع من أن يكون بعض منهم فاسقًا، ألا ترى أنه لو ذكره عقب قوله: ﴿وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ لم يكن مناقضًا في الكلام. ولو

---

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٤، ٧٢٥، وانظر: إبانة المناهج ص ١٦٥.

كان تخصيصه لمن ذكر يدل على نفي من عداه لكان متى ذكر الفاسق مناقضًا، وهذا مما لاشك في فساده»[(١)].

ويقول الملطي في بيان احتجاجهم بالآية مع قوله تعالى: ﴿ **وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُه** ﴾ [المائدة: ٥]، وقوله: ﴿ **إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا** ﴾ [الإنسان: ٣]، وما ورد من أمثال هذه الآيات إنهم يقولون: «لم يجعل الله بين الكفر والإيمان منزلة ثالثة، ومن كفر وحبط عمله فهو مشرك والإيمان رأس الأعمال وأول الفرائض في عمل، ومن ترك ما أمره الله به فقد حبط عمله وإيمانه ومن حبط عمله فهو بلا إيمان والذي لا إيمان له مشرك كافر»[(٢)].

وقد رد عليهم الملطي بأن الفاسق له منزلة بين الإيمان والكفر، واستدل بآية القذف ﴿ **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** ﴾ [النور: ٤]، ثم قال: «فهم فساق لا مؤمنون ولا كافرون - وهو رأي المعتزلة - كما قال الله عز وجل وأجمعت عليه الأمة، مجمعة على اسم الفسق لأهل الكبائر»[(٣)].

ونود هنا أن ننبه إلى أننا إذا كنا قد رددنا على احتجاج الخوارج بالآيات السابقة بأنها لا تمنع وجود قسم ثالث وهم الفاسقون؛ فنحن لا نقول بقول من نقلنا عنهم في رد الاحتجاج بهذه الآيات بأن هؤلاء الفاسقين في منزلة بين المنزلتين؛ منزلتي الإيمان والكفر، فذلك أصل من أصول المعتزلة لا نقول به، وإنما نقول بأن هؤلاء الفاسقين فريق غير كاملي الإيمان، فهم غير كفار وغير كاملي الإيمان، بل يقال لأحدهم: إنه مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، وأنهم من

---

(١) إبانة المناهج ص ١٦٥، وشرح نهج البلاغة جـ٨ ص ١١٨.
(٢) التنبيه والرد ص ٥٢.
(٣) المصدر السابق ص ٥٣.

الذين خلطوا عملاً صالحًا وآخر سيئًا.

٧ـ ومما استدلوا به على تكفير مرتكبي الكبائر أن تارك الحج ـ وهو مرتكب للكبيرة بتركه الحج ـ وقد سماه الله كافرًا فقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

ووجه استدلالهم بهذه الآية أنهم قالوا إن الله تعالى قد نص على أن تارك الحج كافر، وهذا الاستدلال لا يسلم لهم وذلك لأن الآية مجملة فيها احتمال أن يريد تارك الحج، وفيها احتمال أن يريد تارك اعتقاد وجوبه لأن الله تعالى لم يذكر الترك، فلم يقل: «ولله على الناس حج البيت ومن تركه فقد كفر»، وإنما بين أن الحج واجب على المستطيع، ثم أثبت أن من كفر بالله فالله غني عنه. أو يكون المراد به من ترك الحج مستحلاً لتركه فهو كافر وهذا لاشك في كفره. وهذا ما أجاب به كثير من العلماء عن هذه الشبهة من شبه الخوارج في تكفير أهل الذنوب.

يقول جعفر بن أحمد: «هذه الآية لا تدل على ما راموه لأنه لا ذكر فيها لترك الحج ولا لذكر تاركه، وإنما ذكر الله تعالى فيها أن من كفر فإن الله غني عنه وبين فيها وجوب الحج على من استطاع إليه سبيلاً، فإن أوجبوا تعليق آخر الآية بأولها ودأبوا على ذلك لم يضرنا تسليمه، فإن المذكور في أول الآية هو وجوب الحج لأن لفظة «على» موضوعة للإيجاب، ولاشك أن من لم يعترف بوجوب الحج ولم يقر بلزومه فهو كافر، وهذه ليست حال الفاسق، فإن الخلاف واقع بيننا وبينهم في فاسق أقر بوجوب الحج ولم يفعله. وليس في هذا ذكر حكم هذا»[1].

---

(١) انظر: إبانة المناهج ص ١٦٦، شرح أصول الخمسة ص ٧٢٢، شرح نهج البلاغة جـ٨ ص ١١٤.

وقد أجاب الطبري عن معنى الآية بقوله: «يعني بذلك جل ثناؤه: ومن جحد ما ألزمه الله من فرض حج بيته فأنكره وكفر به؛ فإن الله غني عنه وعن حجه وعمله وعن سائر خلقه من الجن والإنس». وقد ذكر أقوالاً أخرى إلا أن هذا القول هو أجمعها[١].

ويقول الأستاذ أبو زهرة في الرد على الخوارج في استدلالهم بهذه الآية: «وآية الحج ليس الكفر وصفًا لمن لم يحج، إنما الكفر فيها لمن أنكر فريضة الحج».

وقال في تفنيد تلك الأدلة التي استدل بها الخوارج: «وكل هذه الدلائل تمسك بظواهر النصوص، وأكثرها كان الحديث فيه عن مشركي مكة فهي أوصاف لهم»[٢].

## ب ـ أدلة الخوارج من السنة والرد عليها:

قدمنا فيما مضى أدلة الخوارج من القرآن الكريم على بدعتهم في تكفير العصاة من أهل الذنوب، والآن سنستعرض أدلتهم من السنة النبوية مع إبطال ما استدلوا به ورد شبهاتهم حول الأحاديث التي استندوا إليها في تلك البدعة[٣].

### ومن هذه الأحاديث:

١ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه ولفظه عند البخاري «أن رسول الله ﷺ

(١) جامع البيان جـ ٤ ص ١٩.
(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية جـ ١ ص ٧٣.
(٣) انظر: العقود الفضية ص ٢٨٦.

قال: **لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن**»[١]. فقد فهم الخوارج من هذا الحديث نفي الإيمان عن مرتكبي هذه المعاصي نفيًا تامًا، وإذا نفي عنهم الإيمان فإنهم يكونون من الكفار ذلك أن الكفر والإيمان نقيضان إذا انتفى أحدهما ثبت الآخر.

والواقع أن قوله ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزني.. إلخ**» - جاء مقيدًا لنفي الإيمان بحين مواقعة الزنا، ومقتضاه كما يقول ابن حجر: «أنه لا يستمر بعد فراغه» قال: «وهذا هو الظاهر»[٢].

ويؤيد هذا ما ورد من روايات كثيرة عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما تفيد رفع الإيمان عن الشخص المقترف لجريمة الزنا في حالة مواقعته له ويكون فوقه كالظلة، فإذا أقلع عاد إليه.

وهذا المعنى على فرض أن الحديث لا كلام في صحته، بينما الواقع أن فيه كلامًا كثيرًا للعلماء، قال الطبري: «اختلف الرواة في أداء لفظ هذا الحديث وأنكر بعضهم أن يكون ﷺ قاله»[٣].

ويرى ابن حجر أن الحديث مصروف عن ظاهره وذلك لاختلاف الحكم في حد الزنا وتنوعه، فقال: «ومن أقوى ما يحمل على صرفه عن ظاهره إيجاب الحد في الزنا على أنحاء مختلفة، في حق الحر المحصن والحر البكر وفي حق

---

(١) صحيح البخاري جـ٨ ص ١٣، صحيح مسلم جـ١ ص ٥٤.
(٢) فتح الباري جـ١٢ ص ٥٩.
(٣) نقلاً عن فتح الباري جـ١٢ ص ٥٩.

العبد، فلو كان المراد بنفي الإيمان ثبوت الكفر لاستووا في العقوبة؛ لأن المكلفين فيما يتعلق بالإيمان والكفر سواء»[1] .

ويذكر النووي أن «هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه»، ثم يذكر أن الصحيح من هذه المعاني هو نفي أن يكون الفاعل كامل الإيمان ولا عبرة عنده بتلك الاختلافات، «فالقول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان» .

ثم يذكر أن السبب الحامل له على هذا التأويل ورود نصوص كثيرة تشهد بخلافه فيقول: «وإنما تأولناه على ما ذكرناه لحديث أبي ذر وغيره: «**من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنى وإن سرق**»، وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور: «أنهم بايعوه ﷺ على أن لا يسرقوا ولا يزنوا ولا يعصوا. . . إلى آخره. ثم قال لهم ﷺ : **فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن فعل شيئًا من ذلك فعوقب في الدنيا فهو كفارته، ومن فعل ولم يعاقب فهو إلى الله تعالى إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه**» . فهذان الحديثان مع نظائرهما في الصحيح، مع قول الله عز وجل: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾ [النساء: ٤٨]، مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك بل هم مؤمنون ناقصو الإيمان، إن تابوا سقطت عقوبتهم وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة فإن شاء الله تعالى عفا عنهم وأدخلهم الجنة أولاً، وإن شاء عذبهم ثم أدخلهم الجنة. وكل

---

(١) فتح الباري جـ١٢ ص ٦٠.

هذه الأدلة تضطرنا إلى تأويل هذا الحديث وشبهه».

وهذا التأويل كما يقول: «ظاهر سائغ في اللغة مستعمل فيها كثيرًا»، وهناك أقوال للعلماء في تأويله تلمسوها باجتهادهم وهي محتملة إلا أن بعضها غلط، قال النووي ينبغي تركه فقد «تأول بعض العلماء هذ الحديث على من فعل ذلك مستحلاً له مع علمه بورود الشرع بتحريمه»، وبعضهم قال: «ينزع منه اسم المدح الذي يسمى به أولياء الله المؤمنين، ويستحق اسم الذم فيقال: سارق، وزان، وفاجر، وفاسق».

«وحكي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن معناه ينزع منه نور الإيمان، وقال المهلب: ينزع منه بصيرته في طاعة الله تعالى، وذهب الزهري إلى أن هذا الحديث وما أشبهه يؤمن بها ويمر على ما جاءت ولا يخاض في معناها وإنا لا نعلم معناها. وقال: أمروها كما أمرها من قبلكم».

وقال النووي بعد أن أورد تلك الآراء: «وقيل في معنى الحديث غير ما ذكرته مما ليس بظاهر بل بعضها غلط فتركتها، وهذه الأقوال التي ذكرتها في تأويله كلها محتملة والصحيح في معنى الحديث ما قدمناه أولاً»(١).

وقد زاد ابن حجر فذكر أقوالاً منها:

١ - أن هذا الحديث «خبر بمعنى النهي»، والمعنى: لا يزنين مؤمن ولا يسرقن مؤمن. وقد أخرجه الطبري من طريق محمد بن زيد بن واقد بن عبد الله بن عمر.

---

(١) شرح النووي جـ ٢ ص ٤١، ٤٢.

٢ ـ «أن يكون بذلك منافقًا نفاق معصية لا نفاق كفر»، ويعزى هذا الرأي إلى الأوزاعي.

٣ ـ أن معنى نفي كونه مؤمنًا أنه شابه الكافر في علمه.

٤ ـ معنى قوله ليس بمؤمن أي ليس بمستحضر في حالة تلبسه بالكبيرة جلال من آمن به.

٥ ـ معنى نفي الإيمان نفي الأمان من عذاب الله.

٦ ـ أن المراد به الزجر والتنفير ولا يراد ظاهره.

٧ ـ أنه يسلب الإيمان حال تلبسه بالكبيرة، فإذا فارقها عاد إليه.

وقد بين المازري فائدة هذه التأويلات بأنها «تدفع قول الخوارج ومن وافقهم من الرافضة أن مرتكب الكبيرة كافر مخلد في النار إذا مات من غير توبة، وكذا قول المعتزلة إنه فاسق مخلد في النار؛ فإن الطوائف المذكورين تعلقوا بهذا الحديث وشبهه وإذا احتمل ما قلناه اندفعت حجتهم»[١].

وقد أشار ابن حجر رحمه الله إلى الجمع بين حديث: «**لا يشرب الخمر وهو مؤمن**»، وبين قوله ﷺ في رجل يسمى عبد الله ويلقب حمارًا كان يشرب الخمر، فلما جلده رسول الله ﷺ قال رجل من القوم: اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به فقال النبي ﷺ: «**لا تلعنوه فوالله ما علمت أنه يحب الله ورسوله**»: أن المراد به ـ كما قال ابن حجر ـ نفي كمال الإيمان لا أنه يخرج عن الإيمان جملة[٢].

٢ ـ واستدل الخوارج على تكفير أهل الذنوب بما ورد في الأحاديث التي يدل

---

(١) فتح الباري جـ ١٢ ص ٦١ ـ ٦٢، وانظر: كتاب الإيمان لابن تيمية ص ٢٦٩، ٢٧٥.

(٢) فتح الباري جـ ١٢ ص ٧٦.

ظاهرها على تكفير المسلمين المتقاتلين فيما بينهم، وذلك كما جاء في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال في حجة الوداع: «**لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض**»، فحملوه على أنه وارد في تكفير الموصوفين بما ذكر.

وللعلماء في معنى هذا الحديث سبعة أقوال وهي

١ ـ أن ذلك كفر في حق المستحل بغير حق.

٢ ـ أن المراد كفر النعمة وحق الإسلام.

٣ ـ أنه يقرب من الكفر ويؤدي إليه.

٤ ـ أنه فعل كفعل الكفار.

٥ ـ المراد حقيقة الكفر، ومعناه لا تكفروا بل دوموا مسلمين.

٦ ـ حكاه الخطابي وغيره أن المراد بالكفار المتكفرون بالسلاح، وهذا بعيد فيما يظهر .

٧ ـ وهو للخطابي أيضاً أن معناه لا يكفر بعضكم بعضاً فتستحلوا قتال بعضكم بعضاً[1] .

وقد رجح النووي من تلك الأقوال القول الرابع وهو أن فعل القتل يشبه فعل الكفار، ويقول ابن حزم أن الحديث على ظاهره وإنما في هذا اللفظ النهي عن أن يرتدوا بعده إلى الكفر فيقتتلوا في ذلك فقط، وليس في هذا اللفظ أن القاتل كافر»[2] .

(١) شرح النووي جـ ٢ ص ٥٥.
(٢) الفصل جـ ٣ ص ٢٣٧.

وهذا ـ حسب ما ظهر لي ـ هو أحسن الأقوال وأقربها إلى معنى الحديث أي أن المنع متوجه إلى النهي عن أن يرتدوا إلى الكفر، الذي يترتب عليه ضرب بعضهم رقاب بعض لعدم المانع لهم حينئذ وهو الإسلام. ومثل قول ابن حزم في القوة الأول والسابع من الأقوال التي ذكرها النووي رحمه الله.

وقول الخوارج بتكفير المتقاتلين غير سديد، فقد سمى الله المتقاتلين من المؤمنين إخوانًا مع أنهم من أهل الكبائر بتلك المقاتلة، فقال تعالى مخاطبًا جميع المؤمنين بما فيهم القتلة: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَىٰ بِالأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾ [البقرة: ١٧٨].

فقد خاطب الله الناس بوجوب القصاص واصفًا لهم جميعًا بالإيمان بما فيهم القتلة، وقد نص تعالى في هذه الآية على أن القاتل الذي وجب عليه القصاص وولي المقتول أخوان، وقد سمى المتقاتلين مؤمنين بقوله تعالى: ﴿ **وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا** ﴾ [الحجرات: ٩]، وقوله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ** ﴾ [الحجرات: ١٠].

٣ ـ واستدلوا أيضًا بحديث عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**».

يطلق الفسق في الشرع على الخروج عن الطاعة. والسباب من الأمور القبيحة وأقبح ما يكون إذا كان بغير حق فإنه «حرام بإجماع الأمة وفاعله فاسق كما أخبر النبي ﷺ».

قال النووي: «وأما قتاله بغير حق فلا يكفر به عند أهل الحق كفرًا يخرج به من الملة كما قدمناه في مواضع كثيرة إلا إذا استحله، فإذا تقرر هذا فقيل في تأويل هذا الحديث أقوال:

أ- أنه في المستحل.

ب- أن المراد كفر الإحسان والنعمة وأخوة الإسلام لا كفر الجحود.

جـ- أنه يؤول إلى الكفر بشؤمه.

د- أنه كفعل الكفار.

٤- واستدل الخوارج بقوله ﷺ: «**أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما إن كان كما قال وإلا رجعت عليه**»[١]، وما ورد في معناه من أحاديث، مذهب السلف أهل الحق أنه لا يكفر المسلم بالمعاصي والسباب نوع من أنواع المعاصي، ولهذا فقد ذكر النووي رحمه الله أن «هذا الحديث مما عده بعض العلماء من المشكلات من حيث أن ظاهره غير مراد». ثم ذكر أوجهًا لتأويله وهي:

١- أن يكون الحديث واردًا في حق من استحل تكفير أخاه المسلم معتقدًا ذلك.

٢- أن يكون المراد رجوع معصية تكفيره ونقيصته عليه هو.

٣- التحذير من أن يسترسل الشخص في مثل هذا القول فيؤول به إلى الكفر؛ لأن المعاصي كما قيل بريد الكفر[٢].

---

(١) صحيح مسلم جـ١ ص٥٧.

(٢) شرح النووي جـ٢ ص٥٠.

٥ ـ واستدل الخوارج على تكفير مرتكبي الكبائر بحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : **«من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن شرب سمًا فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا»**(١) .

قال النووي: «وأما قوله ﷺ فهو في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا فقيل فيه أقوال:

١ ـ أنه محمول على من فعل ذلك مستحلاً مع علمه بالتحريم، فهذا كافر وهذه عقوبتهم.

٢ ـ أن المراد بالخلود طول المدة والإقامة المتطاولة لا حقيقة الدوام كما يقال: خلد الله ملك السلطان.

٣ ـ أن هذا جزاؤه ولكن تكرم سبحانه وتعالى فأخبر أنه لا يخلد في النار من مات مسلمًا»(٢) .

وأهل السنة على أن قاتل نفسه ليس بكافر كما في حديث جابر رضي الله عنه: «أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هل لك في حصن حصين ومنعة، قال: حصن كان لدوس في الجاهلية، فأبى ذلك النبي ﷺ للذي ذخر الله للأنصار». فلما هاجر النبي عليه السلام إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجل من قومه، فاجتووا المدينة فمرض فجزع

---

(١) صحيح مسلم جـ١ ص ٧٢.
(٢) شرح النووي جـ٢ ص ١٢٥.

فأخذ مشاقص له فقطع بها براجمه[١]، فشخبت يداه حتى مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه فرآه وهيئته حسنه ورآه مغطيًا يديه، فقال له: ما صنع بك ربك فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه عليه السلام. فقال: ما لي أراك مغطيًا يديك، قال: قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت، فقصها الطفيل على رسول الله فقال رسول الله ﷺ: **اللهم وليديه فاغفر**»[٢].

قال النووي: إن في الحديث «حجة لقاعدة عظيمة لأهل السنة أن من قتل نفسه أو ارتكب معصية غيرها ومات من غير توبة فليس بكافر ولا يقطع له بالنار، بل هو في حكم المشيئة»، قال: «وهذا الحديث شرح للأحاديث التي قبله الموهم ظاهرها تخليد قاتل النفس وغيره من أصحاب الكبائر»[٣].

* * *

(١) البراجم: مفاصل الأصابع.
(٢) صحيح مسلم جـ١ ص ٧٦.
(٣) شرح النووي جـ٢ ص ١٣٢.

## ٦- أدلة الإباضية على تكفير المذنبين كفر نعمة والرد عليها

أما أدلة الإباضية على تكفيرهم المذنبين من أهل القبلة كفر نعمة فقد قال ابن حزم: «قال أبو محمد: وما نعلم لمن قال: هو منافق - حجة أصلاً. ولا لمن قال إنه كافر نعمة، إلا أنهم نزعوا بقول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ (٢٨) جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارُ﴾ [إبراهيم: ٢٨، ٢٩]، قال أبو محمد: وهذا لا حجة لهم فيه لأن كفر النعمة عمل يقع من المؤمن والكافر»[١].

والواقع أن الربيع بن حبيب الإباضي أورد في مسنده أحاديث كثيرة يستدل بها على صحة مذهب الإباضية، وكثير منها قد استدل به غيرهم من الخوارج على تكفير العصاة كفر ملة، فقد أورد المؤلف تحت قوله: «باب الحجة على من قال إن أهل الكبائر ليسوا بكافرين» عدة أحاديث تحت هذه الترجمة لم يذكر أسانيد الكثير منها، نذكر منها ما يأتي:

١ - قال ﷺ: «**إذا قال رجل لرجل: أنت عدوي فقد كفر أحدهما**».

٢- قال ﷺ يومًا لأصحابه: «**لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض**».

٣- وكان ابن مسعود يروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**الرشوة في الحكم كفر**».

٤ - وقال ﷺ: «**إذا زنا الزاني سلب الإسلام، فإذا تاب ألبسه**».

ثم قال المؤلف: «فهذه الأحاديث كلها تثبت الكفر لأهل القبلة وهي أكثر من أن تحصى»[٢].

---

(١) الفصل جـ٣ ص ٢٣١.

(٢) انظر: مسند الربيع بن حبيب جـ٣ ص ٢-٦.

٥ ـ عن النبي ﷺ قال: «**لا إيمان لمن لا صلاة له**».

٦ ـ عن النبي عليه السلام قال: «**ليس بين العبد والكفر إلا تركه الصلاة**»[(١)].

وبغض النظر عن مدى صحة هذه الأحاديث أو بعضها فإن الوصف بالكفر الوارد في هذه الأحاديث وغيرها قد حمله الإباضية على كفر النعمة لا كفر الملة.

وفيما يتعلق بأدلة الخوارج ـ أي الإباضية ـ على مذهبهم من القرآن الكريم؛ فقد ذكر علي يحيى معمر منها قوله تعالى: ﴿**وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ**﴾ [آل عمران: ٩٧]، وقوله تعالى: ﴿**لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ**﴾ [النمل: ٤٠]، وقوله تعالى: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ**﴾ [المائدة: ٤٤].

وقد أول كل ما ورد في هذه النصوص من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ على أنها واردة في كفر النعمة ولهذا يقول: «يحسب كثير ممن لا علم له أن الإباضية يتفقون مع الخوارج في تكفير العصاة كفر شرك، ولا يعرفون أن الإباضية يطلقون كلمة الكفر على عصاة الموحدين الذين ينتهكون حرمات الله ويقصدون بذلك كفر النعمة»[(٢)].

❊ ❊ ❊

(١) الجامع الصحيح جـ١ ص ٨١، ٨٢.

(٢) الإباضية في موكب التاريخ جـ١ ص ٨٩.

# ٧ـ تعقيب على آراء الخوارج في أمر العصاة

إن الاجتراء على تكفير أحد يدعي الإسلام بذنب من الذنوب لا يجوز، إلا إذا جاء بما يدل على كفره بمقتضى الأحكام الشرعية التي يثبت بها كفره في الدنيا وعذابه في الآخرة، وليس للعقل الحكم بكفر أحد بسبب معصية من المعاصي إلا بدلالة شرعية تبين ما يستحق الشخص المسلم بفعله الكفر وما لا يستحق من كتاب الله أو سنة نبيه أو إجماع العلماء عليه.

ونقول: إن الكفر لا يجوز إطلاقه على أحد إلا بحق؛ لأن الكفر له أحكام خاصة، فتهرق به دماء وتبطل به حقوق، وغير ذلك من أحكام الدنيا، وفي الآخرة قد توعد الله صاحبه بالعذاب الشديد، لهذا فلا يجوز الاجتراء على القول بكفر أحد وتخليده في النار إلا بما وافق الحق.

ولهذا كان لابد من التفرقة الواضحة بين الكفر والفسق، حتى نبطل تكفير الخوارج لأصحاب الذنوب، فالواقع أن دراستنا السابقة لمذهب الخوارج في حكم العصاة وأدلتهم ـ تدلنا على أنهم خلطوا بين حقيقتي الكفر والفسق، فسموا الفاسق كافرًا وأثبتوا له أحكامه.

ونحب أن نكشف هنا عن خطئهم في هذا المقام؛ ذلك أن توحيدهم بين الكفر والفسق يكون على أحد وجهين:

١ ـ إما أن يكون التوحيد بينهما في اللفظ فقط دون إثبات أحكام أحدهما للآخر؛ فيسمون الفسق كفرًا أو الفاسق كافرًا ولو لم يثبت له شيء من أحكام الكفار، وهذا الوجه لم يقل به الخوارج وهو باطل في نفسه كذلك؛ لأن الكفر في الشرع قد ورد لمعاصي مخصوصة فلا يسمى كافرًا إلا من ارتكبها كالكفر بالله واستحلال محارمه وإنكار ماعرف من دينه بالضرورة، بخلاف الفسق الذي

يتمثل في ارتكاب الذنوب الأخرى دون استحلال لها.

وقد مايز الله تعالى بين الكفر والفسق والعصيان بقوله تعالى: ﴿ وكره إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [الحجرات: ٧]، فقد فصل الله تعالى بين الكفر والفسق وجعل كل واحد مستقلاً بنفسه والمعطوف غير المعطوف عليه؛ فصار الكفر نوعًا والفسق نوعًا آخر، والعصيان كذلك، فكرهها جميعًا إلى قلوب المؤمنين وحبب إليهم الإيمان.

وفي بيان هذه الأنواع يقول محمد بن نصر المروزي: «لما كانت المعاصي بعضها كفر وبعضها ليس بكفر فرق بينها فجعلها ثلاثة أنواع: منها كفر، ونوع منها فسوق وليس بكفر، ونوع عصيان وليس بكفر ولا فسوق، وأخبر أنه كرهها كلها إلى المؤمنين. ولما كانت الطاعات كلها داخلة في الإيمان، وليس فيها شيء خارجًا عنه لم يفرق بينها، فيقول: حبب إليكم الإيمان والفرائض وسائر الطاعات، بل أجمل ذلك فقال: ﴿ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ ﴾، فدخل في ذلك جميع الطاعات»[1] إلخ.

ويقول الشوكاني في تفسير الآية: «أي جعل كل ما هو من جنس الفسوق ومن جنس العصيان مكروهًا عندكم، والعصيان جنس ما يعصى الله به»[2].

٢ ـ وإما أن يكون توحيدهم بين الكفر والفسق لفظًا ومعنى وحكمًا، فيدعون أن أحكام الكفار وأحكام العصاة الفسقة سواء، لا فرق بينهما في الحكم الدنيوي والأخروي.

وهذا هو ما يذهب إليه الخوارج وهو باطل أيضًا؛ لأن الله تعالى قد أثبت الإيمان للعصاة الفسقة في أحكام كثيرة نذكر منها على سبيل المثال ما ورد في آية

---

(٢) فتح القدير جـ ٥ ص ٦٠.

(١) إبانة المناهج في نصيحة الخوارج ص ١٦٤.

اللعان بين الزوجين، فإن مما لاشك فيه أن أحد الزوجين كاذب فيما نفاه عن نفسه، وإذا كان كاذبًا ـ والكذب كبيرة ـ فإنه فاسق كما نص القرآن الكريم على فسقه إن كان كاذبًا، وقد شرع الله بينهما اللعان لأن بقاء الزوجية قبل اللعان غير منتف مع فسق أحد الزوجين ـ كما قلنا.

قال في إبانة المناهج: «فلو كان الفسق كفرًا والكافر فاسقًا لكانت الزوجية مرتفعة بينهما؛ إذ لا مناكحة بين مؤمن وكافر سيما إذا كان كفره ردة بعد إسلام متقدم، فكان يجب أن لا يصح وقوع الملاعنة بينهما؛ لأن الملاعنة إنما شرعت بين الزوجين لا بين الأجنبيين. فلما علمنا صحة اللعان بين القاذف وزوجته؛ علمنا أنه لم يكفر واحد منهما مع أن أحدهما فاسق بلا مرية، وذلك يوضح بطلان مذهب الخوارج في أن كل فاسق كافر وفي ذلك غنى لكل منصف»[١].

ثم إنه لم ينقل عن الصحابة ولا عن التابعين أنهم حكموا في الفساق بحكم الكفار في الحقوق والواجبات، بل اعتبروا الفاسق مسلمًا وعاملوه معاملة المسلمين في جميع الحقوق.

يقول جعفر بن أحمد مبينًا الفرق بين معاملة الكافر والمسلم عند سلف الأمة: «ومما يدل على ذلك ما ظهر من إجماع الصحابة والتابعين؛ فإنه معلوم من أحوالهم أنهم لم يحكموا في الفاسق بأحكام الكفار فلم يحرموا ميراثه من المسلمين، ولا حكموا بحرمة زوجته عليه لأجل فسقه، ولا منعوا من دفنه في مقابر المسلمين، وهذا أظهر من أن يخفى على متأمل لولا شدة الميل عن الصواب والانحراف وقوة التعصب للآباء والأسلاف»[٢].

هذا وقد تبين مما سبق أنه لا حجة للخوارج في كل ما استدلوا به من أحاديث على كفر مرتكب الكبيرة إذ أن تلك الأحاديث لم تدل دلالة صريحة على كفره

---

(١) انظر: اللآلئ البهية ص ٧٦.

(٢) إبانة المناهج ص ١٦٤.

كفر ملة، بينما نجد في الجانب الآخر ما يضاد هذا القول من نصوص صريحة واضحة لا تحتمل أي تأويل أو جدل؛ ذلك أن قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣] ـ دليل على أن الله يغفر الذنوب جميعًا لولا أنها خصصتها الآية الأخرى وهي قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فهذه الآية بيان واضح بأن الله يغفر الذنوب كلها ما عدا الشرك به تعالى، وهذا هو القول الحق في هذا الباب وهو الاعتقاد بأن الله يغفر الذنوب مهما كانت ما دام أن العبد قد اجتنب الإشراك بربه الذي هو المحبط الوحيد للعمل.

وأما من مات على كبيرة غير تائب فأمره إلى الله إن شاء عذبه ثم أخرجه إلى الجنة برحمته، وإن شاء عفا عنه، ولا يخلد في النار غير الكافرين[1].

وأما ما استدلوا به من تلك الأحاديث السابقة فهي كما رأينا كلها إما أن تحمل على أنها واردة في حق المستحل لذلك، أو تكون واردة للزجر، أو غير ذلك مما قاله العلماء، على أنه قد وردت أحاديث صريحة في أن العصاة تحت المشيئة إذا ماتوا من دون توبة، ووردت أحاديث أخرى تدل دلالة صريحة على أن أهل الكبائر يدخلون الجنة وإن عذبوا بالنار بقدر ذنوبهم لكنهم يخرجون منها ولا يخلدون خلود الكافرين، وهذا هو ما يقتضيه العدل، ومن هذه الأحاديث:

١ ـ ما جاء عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه «أن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال وحوله عصابة من أصحابه: **بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئًا ثم ستره الله**

(١) صحيح البخاري جـ١ ص ١٠.

**فهو إلى الله ، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه»**(١) .

فالحديث صريح في أن النبي ﷺ لم يحكم على مرتكب الكبيرة الذي مات قبل أن يتوب بأنه كافر وإنما قال : «**فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه**» ؛ فالاحتمال قائم في أن يعفو الله عنه تلك الذنوب ما دام قد اجتنب الشرك .

وأما ما ورد عن رسول الله ﷺ من أن أهل النار يجازون فيها بقدر ذنوبهم ثم يخرجون منها ، فمثل قوله عليه السلام : «**يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار، ثم يقول الله تعالى: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، فيخرجون منها قد اسودوا، فيلقون في نهر الحياء** :أو الحياة - شك مالك ؛ أحد رواة الحديث - **فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية**»(٢) .

ويقول ﷺ : «**يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير**»، وفي رواية : «**من إيمان**» بدل : «**خير**»(٣) .

وقال ﷺ : «**إني لأعلم آخر أهل النار خروجًا منها وآخر أهل الجنة دخولاً الجنة، رجل يخرج من النار حبواً**» إلخ الحديث(٤) .

وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ : «**ما من عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة.** قلت : وإن زنى وإن سرق ، قال : **وإن زنى وإن سرق** ، قلت : وإن زنا وإن سرق ، قال : **وإن زنى وإن سرق** - ثلاثًا - ثم قال في الرابعة :

---

(١) صحيح مسلم جـ١ ص ٦٦ .
(٢) المصدر السابق جـ١ ص ١١ .
(٣) المصدر السابق جـ١ ص ١٦ .
(٤) صحيح مسلم جـ١ ص ١١٨

**على رغم أنف أبي ذر. قال: فخرج أبو ذر وهو يقول: وإن رغم أنف أبي ذر»**(١).

ولا يخفى أن رسول الله ﷺ كان يأتيه مرتكب الكبيرة فيقيم عليه الحد ولا يطلب إليه أن يعلن إسلامه من جديد، ولو كان مرتكب الكبيرة كافرًا لاستتابه عليه الصلاة والسلام، ولطلب منه إعلان إسلامه من جديد. وهذا ما لم يروه أحد عن رسول الله ﷺ لا في كبيرة ولا في صغيرة، على ما روي عنه ﷺ من جلد الزناة أو رجمهم، وجلد أهل الخمر. كما أنه لم ينقل عن الصحابة ولا عن أحد من العلماء أنه قال بتكفير أهل الذنوب كفر ملة، أو قال بتخليدهم في النار.

وأما ما ورد من الأحاديث التي تصف من اقترف عملاً من أعمال الجاهلية بأنه منهم، كقول النبي ﷺ لأبي ذر حين عير رجلاً بأمه: «**إنك امرء فيك جاهلية**»؛ فإن هذا لا يدل على أن من وجدت فيه خصلة من خصال الجاهلية أنه يكفر بذلك، وقد بوب البخاري رحمه الله على هذا الحكم بقوله: «باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك»(٢)، فلا دلالة للخوارج على تكفير أهل الذنوب وتخليدهم في النار.

فمذهب أهل السنة والجماعة إذًا أنه لا يخلد أحد من المؤمنين في النار مهما كان جرمه، فإن تاب فلا كلام فيه، وإن لم يتب فأمره مفوض لربه. قال النووي: «واعلم أن مذهب أهل السنة وما عليه أهل الحق من السلف والخلف أن من مات موحدًا دخل الجنة قطعًا على كل حال... وأما من كانت له معصية كبيرة ومات من غير توبة فهو في مشيئة الله تعالى، فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة أولاً... وإن شاء عذبه القدر الذي يريده سبحانه وتعالى ثم يدخله الجنة... وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به من الأمة على هذه القاعدة، وتواترت بذلك نصوص يحصل بها العلم القطعي، فإذا تقررت

---

(١) النووي جـ١ ص ٢١٧.
(٢) صحيح البخاري جـ١ ص ١٣.

هذه القاعدة حمل عليها جميع ما ورد من أحاديث الباب وغيره، فإذا ورد حديث في ظاهره مخالفة وجب تأويله عليها ليجمع بين نصوص الشرع»[١] .

ولكن لماذا تمسك الخوارج ببدعة القول بتكفير العصاة وتخليدهم في النار، يقول الدكتور عزت عطيه جوابًا عن هذا السؤال :

«الواقع أن القول بهذه البدعة كان وسيلة ساذجة لتجويز قتل المخالفين من المسلمين والتنفيس عن الأحقاد الكامنة في النفوس والوصول إلى أغراض أخرى لهم عن هذا الطريق»[٢] .

ومع موقف الخوارج هذا من خصومهم من المسلمين إلا أننا نستبعد أن يكون هو الدافع إلى تكفيرهم العصاة، فقولهم هذا مبني على مذهبهم في الإيمان وعلاقة العمل به، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : إن «الذي حمل الخوارج على القول بتخليد أهل الكبائر في النار أنهم اعتقدوا أن الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله به ورسوله، فمتى ذهب بعض ذلك فيلزم تكفير أهل الذنوب»[٣] .

والقول بذهاب الإيمان بذهاب بعض الأعمال قد نفاه أهل السنة ولم يقولوا به؛ قال ابن تيمية : «فإن هذا القول من البدع المشهورة، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان، واتفقوا أيضًا على أن نبينا ﷺ يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة فيه من أهل الكبائر من أمته»[٤] .

* * *

(٢) البدعة ص ٤٠٨ .
(٣) الإيمان ص ١٨٥ ، وانظر : الإبانة للأشعري ص ١٠ .
(٤) انظر : شرح العقيدة الأصفهانية ص ١٤ .

# الفصل الخامس
# الإمامة العظمى

## ١ ـ تمهيد:

نشأ الخوارج كقوة مستقلة بعد قضية التحكيم ـ كما قدمنا ـ وصار لهم نفوذ وكلمة وقوة فعلية كان لها أثرها البالغ في شغل الخلفاء والولاة وتصدع كيان الأمة الإسلامية زمنًا طويلاً، وقد كانت مشكلة الإمامة من أهم العوامل التي أدت إلى نشأتهم وشغلت أكبر قسط من نشاطهم منذ أن اختلفوا على إمامة الإمام علي رضي الله عنه وطوال عهد الخلفاء الأمويين وإلى زمن متقدم في الدولة العباسية، وهم ناقمون على هؤلاء الخلفاء سياستهم في الرعية من عدم تمكينهم من اختيار إمامهم بأنفسهم ثم سياستهم الداخلية في الناس.

ولقد شغلتهم مشكلة الإمامة فكريًا بتحديد شخصية الإمام وخصائصه ودوره في المجتمع وعمليًا بالسعي المتواصل ولو بالقوة في سبيل إصلاح سياسة الأئمة، ومن هنا كان الخوارج يزعمون أن خروجهم كان لأجل إسقاط الحكام الظلمة وأئمة الجور ـ كما يعبرون عنهم ـ وإقامة حكمهم العادل الذي يطبق أحكام الإسلام كما هي قولاً وفعلاً، وكان خطباؤهم وقوادهم يركزون على هذه الناحية في كل مقال لهم.

فكانوا يرون أن في سكوتهم عن ولاة الدولة الأموية والعباسية وعدم مقاومتهم بكل ما يستطيعون من قوة مداهنة في الدين ورضا بالكفر، وأن دينهم يحتم عليهم مقاومة أئمة الجور مهما كانت التضحيات، ولهذا فهم

يخوضون معارك يعلمون تمام العلم أنهم لن يخرجوا منها إلا أشلاءً، ولكنهم يخوضون غمارها رجاء أن يهدوا من قوة الحكام شيئًا فشيئًا، امتثالاً لما يوجبه عليهم الغضب لله وإعزاز دينه بقتال أولئك الظلمة وإسقاط حكمهم الجائر.

وليس لهم ـ كما يقولون ـ مطمع من مطامع الدنيا ولا يريدون اكتساب فخر من مفاخرها البراقة التي يسعى إليها أكثر الناس، من جمع الأموال والسيطرة، وبناء القصور الفاخرة، وطلب العيشة الناعمة، التي يتهالك عليها مخالفوهم ـ كما يقولون ـ، فليس منصب الخلافة عندهم مغنمًا بل هو مسئولية خطيرة أمام الله لا يستهين بها إلا جاهل لا يقدر ثقلها؛ لذا فإنهم عندما يكون الأمر لهم يزهدون عن توليها، ويتدافعون فيما بينهم هربًا من تبعاتها، فمما يذكر عن زهدهم عنها أنهم حينما أرادوا تولية عبد الله بن وهب خليفة عليهم أبى وتحرج من ذلك، ولكنهم كرروا الطلب والإلحاح عليه حتى قبلها؛ قال المبرد: «قال أبو العباس: ذكر أهل العلم من الصفرية أن الخوارج لما عزموا على البيعة لعبد الله بن وهب الراسبي من الأزد تكره ذلك فأبوا من سواه ولم يريدوا غيره، فلما رأى ذلك منهم قال: يا قوم استبينوا الرأي، أي دعوه يغب»[1].

ويقول الشهرستاني: «وكان يمتنع عليهم تحرجًا ويستقبلهم ويومئ إلى غيره تحرزًا فلم يقتنعوا إلا به»[2]، وهذا موقف أول رئيس لهم فكان عمله هذا قدوة لمن بعده؛ إذ كان في نظرهم من أحق أهل الأرض بالخلافة عن جدارة ومقدرة، ومع ذلك فإنه خاف على نفسه وتحرج ولم يقبلها إلا بعد الإلحاح الصادق منهم، فقبلها كما يذكر عن نفسه لا حبًا في الإمارة، ولم يدعها خوفًا من الموت، ومما

---

(١) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٠٥.

(٢) الملل والنحل جـ ١ ص ١١١.

يجدر ذكره أنه لم يقبلها إلا بعد أن عرضت على زملاء له في مثل قدرته وكفاءته لا يختلفون عنه ولكنهم رفضوها رفضًا باتًا، وذلك حينما قرروا الخروج إلى بعض كور الجبال فأخذوا في التشاور وتداولوا الرأي فيما بينهم في انتخاب خليفة لهم، «فقال حمزة بن سنان الأسدي - كما يروي المبرد -: يا قوم إن الرأي ما رأيتم فولوا أمركم رجلاً منكم، فإنكم لابد لكم من عماد وسناد وراية تحفون بها وترجعون إليها، فعرضوها على زيد بن حسين الطائي فأبى، وعرضوها على حرقوص بن زهير فأبى وعلى حمزة بن سنان وشريح بن أوفى العبسي فأبيا، وعرضوها على عبد الله بن وهب فقال: هاتوها أما والله لا آخذها رغبة في الدنيا ولا أدعها فرقًا من الموت؛ فبايعوه»[1].

ومثل هذا الموقف موقف آخر كان في زمن الدولة الأموية في ولاية المغيرة ابن شعبة على الكوفة؛ حيث يروي المحل بن خليفة تدافع الخوارج عن تولي الخلافة، وكان أبرزهم ثلاثة أشخاص هم المستورد بن علفة التيمي من تيم الرباب وحيان بن ظبيان السلمي، ومعاذ بن جوين بن حصين الطائي السنبسي.

قال المحل بن خليفة فيما يرويه عنه الطبري: «إن الخوارج في أيام المغيرة بن شعبة فزعوا إلى ثلاثة نفر منهم: المستورد بن علفة التيمي من تيم الرباب، وإلى حيان بن ظبيان السلمي، وإلى معاذ بن جوين بن حصين الطائي السنبسي. . . فاجتمعوا في منزل حيان بن ظبيان السلمي فتشاوروا فيمن يولون عليهم. قال: فقال لهم المستورد: يا أيها المسلمون والمؤمنون أراكم الله ما تحبون وعزل عنكم ما تكرهون، ولوا عليكم من أحببتم فوالذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ما أبالي من كان الوالي عليّ منكم، وما شرف الدنيا نريد وما إلى البقاء

---

(١) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ٣٣٦، عمان تاريخ يتكلم ص ١٢٥.

فيها من سبيل، وما نريد إلا الخلود في دار الخلود.

فقال حيان بن ظبيان: أما أنا فلا حاجة لي فيها، وأنا بك وبكل امرئ من إخواني راض، فانظروا من شئتم منكم فسموه فأنا أول من يبايعه، فقال لهم معاذ بن جوين بن حصين: إذا قلتما أنتما هذا وأنتما سيدا المسلمين وذووا أنسابهم في صلاحكما ودينكما وقدركما، فمن يرأس المسلمين وليس كلكم يصلح لهذا الأمر؟! وإنما ينبغي أن يلي على المسلمين إذا كانوا سواءً في الفضل أبصرهم بالحرب، وأفقههم في الدين، وأشدهم اضطلاعًا بما حمل، وأنتما بحمد الله ممن يرضى بهذا الأمر فليتوله أحدكما.

قالا: فتوله أنت فقد رضيناك فأنت والحمد لله الكامل في دينك ورأيك، فقال لهما: أنتما أسن مني فليتوله أحدكما، فقال حينئذ جماعة من حضرهما من الخوارج: قد رضينا بكم أيها الثلاثة فولوا أيكم أحببتم. فليس في الثلاثة رجل إلا قال لصاحبه: تولها أنت فإني بك راض وإني فيها غير ذي رغبة، فلما كثر ذلك بينهم قال حيان بن ظبيان: فإن معاذ بن جوين قال: إني لا ألي عليكما وأنتما أسن مني، وأنا أقول لك مثل ما قال لي ولك لا ألي عليك وأنت أسن مني، ابسط يدك أبايعك، فبسط يده فباعيه، ثم بايعه معاذ بن جوين، ثم بايعه القوم جميعًا»[1].

من هذه المحاورة يظهر عدم رغبتهم في تولي الخلافة حينما يكون الأمر فيما بينهم، فإنهم يعتبرونها عبئًا ثقيلاً ومسئولية عظمى أمام الله يوم القيامة.

ويذكر المبرد أن مرداسًا وأصحابه حينما خرجوا «أرادوا أن يولوا أمرهم حريثًا فأبى فولوا مرداسًا»[2].

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١٧٥.
(٢) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٥٦.

ويذكر الباروني أنه بعد وفاة الإمام عبد الرحمن بن رستم تحيروا فيمن سيقبل الخلافة من السبعة الأشخاص الذين عينهم الإمام لتوليها بعده ومن بينهم ولده عبد الوهاب، وأنهم صاروا ـ كما يذكر ـ يتداولون الأمر شهرًا كاملاً دون أن يتحملها أحد لحرج موقفها فيقول في وصف ذلك: «ثم اجتمع أهل الشورى منهم والصالحون للنظر فيمن يولونه الأمر بعده، ولشدة تحريهم رحمهم الله لم يقصدوا أحدًا إلا وتبرأ منها ودفعها علمًا بحرج موقفها، وبقي الأمر كذلك موقوفًا نحو شهر كامل لم يثبت لهم فيها قرار ولم يستقر لهم رأي . . .»[1] إلخ.

وأيًا كان الرأي في زهدهم عن تولي الإمامة فإنها كانت ـ كما قلنا ـ أهم عامل في نشأتهم وكان إصلاح أمرها أهم ما يشغلهم، بيانًا لحكمها وشرائطها وكيفية إصلاح سياسة الأئمة فيها على نحو ما سنبينه في هذا الفصل.

## ٢ ـ حكم الإمامة:

الإمامة منصب خطير لابد من إقامته؛ إذ لا يمكن أن ينعم الناس بالحياة ويسود الأمن بينهم وتنتظم الأمور إلا بحاكم يكون المرجع في تطبيق الشرع وحماية الأمة وإقامة العدل بين أفرادها.

وقد أطبق على هذا جميع العقلاء، فماذا كان موقف الخوارج إزاء هذه المسألة؟

والجواب أنا نجدهم قد انقسموا فيها إلى فريقين:

---

(١) الأزهار الرياضية في أئمة وملوك الإباضية جـ ٢ ص ٩٩.

**الفـريق الأول :** وهـم عـامة الخـوارج، وهؤلاء يوجـبون نـصب الإمـام والانضواء تحت رايته والقتال معه ما دام على الطريق الأمثل الذي ارتأوه له.

**الفريق الثاني :** هم المحكمة والنجدات والإباضية فيما يقال عنهم، وهؤلاء يرون أنه قد يستغنى عن الإمام ولا تعود إليه حاجة إذا عرف كل واحد الحق الذي عليه للآخر فوفاه حقه ولم يتعد أحد على أحد بظلم أو أذى، ولكنهم يقولون: إن احتيج إليه فمن أي جنس كان ما دام كفئًا لتولي الإمامة، وهو ما تقول به عامة الخوارج.

قـال ابن حـزم: «اتفـق جـميع أهل السـنة وجـميع المرجـئة وجـميع الشـيعة وجميع الخـوارج على وجوب الإمامة، وأن الأمة واجب عليها الانقياد لإمام عادل يقيم فيهم أحكام الله ويسوسهم بأحكام الشريعة التي أتى بها رسول الله ﷺ، حاشا النجدات من الخوارج فإنهم قالوا: لا يلزم الناس فرض الإمامة، وإنما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم»[1].

ويقول المسعودي: إن النجدات يقولون: «إن الإمامة غير واجب نصبها»[2].

ويقول الأشعري: «وحكى زرقان عن النجدات أنهم يقولون: إنهم لا يحتاجون إلى إمام، وإنما عليهم أن يعملوا كتاب الله فيما بينهم»[3].

---

(١) الفصل جـ ٤ ص ٨٧.
(٢) مروج الذهب جـ ٣ ص ٢٣٦.
(٣) المقالات جـ ١ ص ٢٠٥.

ويقول الشهرستاني عن النجدات حاكيًا عن الكعبي: «وأجمعت النجدات على أنه لا حاجة للناس إلى إمام قط، وإنما عليهم أن يتناصفوا فيما بينهم، فإن هم رأوا أن ذلك لا يتم إلا بإمام يحملهم عليه فأقاموه - جاز»[١].

فالأمر إذًا عندهم راجع إلى المصلحة وما تقتضيه لا إلى أنه واجب وجوبًا شرعيًا يتحتم عليهم إنفاذه.

أما المحكمة فيقول الشهرستاني عن رأيهم في الاستغناء عن نصب الإمام: «وجوزوا أن لا يكون في العالم إمام أصلاً»[٢]، فهم كما يذكر رحمه الله كانوا أسبق إلى القول بالاستغناء عن الإمام من النجدات، ولكن لم يشتهر هذا القول على ألسنة العلماء كما اشتهر عن النجدات، اللهم إلا ما ذكره الشهرستاني عنهم.

وربما كان ذلك منهم في أول أمرهم حيث نادوا: «لا حكم إلا لله» وفهم الإمام علي من شعارهم هذا قولهم بعدم الحاجة إلى أمير، ولهذا رد عليهم قائلاً: «كلمة حق يراد بها باطل، نعم إنه لا حكم إلا لله، ولكن هؤلاء يقولون: لا إمرة، وأنه لابد للناس من أمير بر أو فاجر يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويبلغ الله فيها الأجل، ويجمع به الفيء، ويقاتل به العدو، وتأمن به السبل، ويؤخذ به للضعيف من القوي؛ حتى يستريح بر ويستراح من فاجر»[٣].

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١٢٤، وانظر: تاريخ الفكر العربي ص ٢٠٧.
(٢) الملل والنحل جـ١ ص ١١٦.
(٣) شرح نهج البلاغة جـ٢ ص ٣٠٧.

ولكن المحكمة لم يبقوا على هذا الرأي فيما بعد، بل كان أول ما عملوه بعد انفصالهم عن الإمام علي هو تولية عبد الله بن وهب الراسبي، ولهذا قال ابن أبي الحديد مجيبًا عن قول الإمام علي في الخوارج: إنهم يقولون: لا إمرة: «قيل إنهم كانوا في بدء أمرهم يقولون ذلك ويذهبون إلى أنه لا حاجة إلى الإمام، ثم رجعوا عن ذلك القول لما أمروا عليهم عبد الله بن وهب الراسبي»[(١)].

أما ما قيل عن الإباضية من أن رأيهم هو القول بالاستغناء عن نصب الإمام فقد ذهب إليه ج. ج. لوريمر وفي ذلك يقول: «ويختلف الإباضيون الأول عن كل من السنة والشيعة في رفضهم الرأي القائل بأن الإسلام في حاجة إلى رئيس ظاهر دائم». ويقول أيضًا: «وفي حين سمحوا بتعيين إمام أو زعيم روحي تعيينًا قانونيًا إذا ما اقتضت الظروف؛ أصروا بشكل خاص على أن يكون منتخبًا في كل حالة، وإلا تكون الخلافة أو الإمامة وراثية»[(٢)].

ولكن الإباضيين ينفون هذا القول عنهم ويعدونه من مزاعم خصومهم وأنها إشاعة من الإشاعات المغرضة، وأن «من يزعم أن الإباضية يجيزون أن تبقى الأمة المسلمة بدون دولة» مخطئ وجاهل بالمذهب الإباضي وقواعده. كما قال علي يحيى معمر.

---

(١) شرح نهج البلاغة جـ٢ ص ٣٠٨.
(٢) دليل الخليج جـ٦ ص ٣٣٠٣، ٣٤٠٤.

وينقل في هذا عن العلامة نور الدين السالمي في شرحه على مسند الربيع بن حبيب قوله : «والإمامة فرض بالكتاب والسنة والإجماع والاستدلال»(١) .

ويقول السالمي في كتاب غاية المراد :

إن الإمامة فرض حينما وجبت شروطها لا تكن عن رفضها غفلا
وباطل سيرة فيها الإمامة في اثنين لو بلغا في المجد ما كملا (٢)

وبهذا يتبين موقف الإباضية من الإمامة، وينتهي القول إلى أنهم يوجبون نصب الإمام كغيرهم من الناس.

ولابد من وقفة أمام رأي النجدات في الاستغناء عن الإمام، فهي التي تزعمت هذا القول، وإن كنا سنرى فيما بعد أنها هي أيضًا لم تطبق هذا القول ولم تعمل بمقتضاه بالفعل، حيث بايعوا نجدة بن عامر بالإمامة.

إن ما ذهب إليه النجدات في هذا المقام يعتبر خروجًا على إجماع عامة الخوارج الذين يرون ضرورة نصب الإمام.

والواقع أنه لا يشك إنسان عاقل في أن بقاء الأمة من دون إمام يؤدي بالحياة إلى الفوضى والظلم وتشتيت الكلمة وإثارة الحروب المدمرة.

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جهالهم سادوا

فالقول بالاستغناء عن الإمام قول في غاية البعد والسقوط، يقول النووي : «وأجمعوا - أي المسلمون - على أنه يجب على المسلمين نصب خليفة، ووجوبه

---

(١) انظر : الإباضية بين الفرق ص ٢٨٩ ، ٢٩٠ .
(٢) غاية المراد ص ١٨ .

بالشرع لا بالعقل»[١] .

ويقول القاضي عبد الجبار: «اتفقت الأمة على اختلافها في أعيان الأئمة أنه لابد من إمام يقوم بهذه الأحكام وينفذها»[٢] .

وهو رأي واضح لا حاجة إلى الإطالة فيه، ولكن النجدات لم تلتفت إلى الناحية الشرعية بل التفتت إلى العقل ورأت أنه لا يمنع أن يتناصف الناس فيما بينهم إذا وجدت الألفة والمحبة، وهذا أقرب إلى الخيال.

يريد النجدات بزعمهم هذا أن ينشأ مجتمع مثالي يعرف فيه كل شخص واجبه تجاه مجتمعه فيقف عند حقه، تحجزه أخلاقه عن ارتكاب أي ضرر بالغير، كل شخص قد جعل القرآن إمامه وحاكمه يعرف فيه واجبه نحو الغير، ولعل هذا بعض ما يمكن أن يتعلل به القائلون من النجدات وغيرهم بالاستغناء عن نصب الإمام.

فلننظر إلى الواقع: هل طبق النجدات هذا القول فاستغنوا عن نصب أمير منهم؟!

لاشك أن الأمر كان بالعكس فنجدة نفسه وهو أول زعيم لهم، لم يطبق هذا الرأي بل كان هو الحاكم على فرقته بعد إزاحته لأبي طالوت، ولقد كان يرسل ولاته على المناطق التي تحت سيطرته ثم كان لا يرسل سرية أو جيشًا إلا اختار لهم أميرًا، كما أرسل ابنه إلى القطيف أميرًا على سرية، ومن هنا يشك الطالبي في صحة ما نسب إلى نجدة وأنه كما قال: «يمكن أن يكون أصحابه هم الذين أحدثوه من بعده، ولعلهم أولوا قول المحكمة الأولى لا حكم إلا لله وفهموا منه أنه لا حاجة إلى إمام ولا إلى حاكم».

---

(١) شرح النووي جـ ١٢ ص ٢٠٥ .

(٢) شرح الأصول الخمسة ص ٧٥١ .

ولكنه عاد فاعتذر لهم عن هذا الرأي الذي ينسب إليهم بأنه ناتج عن حياتهم القبلية، وذلك في قوله: «ومن وجهات النظر التي أبداها هؤلاء مبرر - يبدو أنه من طبيعة الحياة العربية القبلية - وهو أن الناس متساوون كأسنان المشط، فكيف تجب طاعة أحدهم لمن هو ند له؟! ونظير هذا بالنسبة لعامة الناس، كذلك القول بالنسبة للمجتهدين، فإذا تساووا في الفضل والتدين والاجتهاد والمعارف فيكف نستطيع أن نلزمهم بطاعة أحدهم؟!»[1].

ونضيف إلى التبرير السابق الذي قدمه الطالبي لمبدأ النجدات عوامل أخرى يرجع إليها بعض الدارسين الإباضيين، هذا المبدأ الذي يجيز النجدات فيه الاستغناء عن الإمامة، فيذكر السالمي عن نظر النجدات في هذه المسألة ما حاصله:

١ - أن النظرية الأساسية التي ارتكزت عليها فكرة الخوارج وخصوصًا الأزارقة والصفرية والنجدات - كانت المبدأ القائل: لا حكم إلا لله، والمعنى الحرفي لهذا المبدأ يشير صراحة إلى أنه لا ضرورة لوجود الحكومة مطلقًا.

٢ - أن الحكم «ليس من اختصاص البشر، بل تهيمن عليه قوة علوية».

٣ - أن الضروري هو تطبيق أحكام الشرع والتمشي بموجب القرآن الكريم والسنة، وإذا استطاع المسلمون تطبيق هذه الأحكام والتمشي حسب ما جاء به الإسلام؛ فإنه لا ضرورة مطلقًا لوجود خليفة أو إمام؛ وعلى هذا فالإمامة ليست

---

(١) آراء الخوارج ص ١٢٥.

التزامًا دينيًا يجب تنفيذه.

٤ ـ قالوا: إن وجود الخليفة أو الإمام لا يكون مفيدًا في الأوقات كلها؛ لأنه ربما يكون بسبب من الأسباب عاجزًا عن الاتصال بجميع أتباعه وينحصر في بطانة قليلة من الأفراد وينعزل عن الأغلبية... وبالتالي يكون أبعد ما يكون عن التفهم لمشاكل المسلمين.

٥ ـ أن على الخليفة أن يتمتع بكفاءات معينة خاصة تجعله جديرًا بتولي أمور المسلمين، ومن المحتمل أن لا يكون هذا الرجل الذي يحمل تلك الكفاءات متوفرًا في جميع الأوقات، وينتج عن القول بضرورة وجود الخليفة أن نقع في مسألتين محذورتين:

أ ـ انتخاب خليفة لا تتوفر فيه الكفاءات المطلوبة، وبذلك نخالف النصوص والمنطق.

ب ـ أو أن لا نعين إمامًا وبذلك نخالف الافتراض القائل بضرورة وجود الخليفة.

٦ ـ أن انتخاب الإمام قد يكون سببًا في إيجاد حرب أهلية بين المسلمين أنفسهم.

٧ ـ أن النبي ﷺ لم يشر صراحة أو وضع شروطًا لوجود خلفاء من بعده.

٨ ـ أن كتاب الله لم يبين حتمية وجود إمام وإنما أبان ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾[1].

---

(١) راجع: عمان تاريخ يتكلم ص ١٢٣.

ولاشك أن كل تلك المبرارت التي قيلت عن رأي النجدات كلها اعتذارات غير مفيدة في تبرير رأيهم هذا في مقابل إجماع السلف وعامة الأمة ومنهم الخوارج على وجوب نصب الإمام، وما يستند إليه هذا الوجوب من أدلة شرعية وضرورات اجتماعية.

قال ابن حزم بعد أن ذكر أن القول بوجوب الإمامة قد أجمعت عليه جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج: «قال أبو محمد: وقول هذه الفرقة (يعني النجدات) ساقط يكفي من الرد عليه وإبطاله إجماع كل من ذكرنا على بطلانه»[1].

والواقع أن تلك المبررات التي ذكرت لرأي النجدات مبررات باطلة فليس الناس سواءً، بل هم متفاوتون في الكمال، بحيث يمكن اختيار أفضلهم لإمامة الجماعة الإسلامية، والتزام الناس بالأحكام الشرعية يمنع من قوع الحرب الأهلية بينهم بسبب اختيار الإمام كما يقال.

وأما القول بعدم وجود الإنسان الكامل فإنه لا يمنع من نصب الإمام حيث يختار لهذا المنصب أفضل الموجودين، ومن التصور الساذج القول بتناصف الناس فيما بينهم وقيامهم بواجباتهم وحفظهم لحقوق الآخرين، دون وجود قيادة حاكمة يرجع إليها الناس في كل ذلك طوعًا أو كرهًا حتى تستقيم أمور الأمة ومدار الأمر بعد ذلك على التزام الإمام بواجباته الشرعية فلا يجعل بينه وبين الأمة من الحجب ما يحول بينه وبين رعاية مصالحهم؛ فذلك مناط الحكم بضرورة الإمام شرعًا وعقلاً.

---

(١) الفصل جـ ٤ ص ٨٧.

## ٣ ـ وحدة الإمامة:

يرى أكثر الخوارج كغيرهم من الفرق أن الإمامة يجب أن تسند إلى إمام واحد، وأن البيعة تلزم للمتقدم، فمهما كان صلاح الأخير وفضله لا ينبغي العدول إليه، بل يجب قتاله حتى يعود إلى من رضيت به الأمة، والقول بإقامة إمام واحد مسألة بدهية أطبق عليها جميع العقلاء، إذ لا يمكن أن تتحقق المصلحة وتجتمع الكلمة إلا برجوع الجميع إلى إمام واحد تختاره الجماعة من أهل الحل والعقد، يرعى المصالح ويرد الظالم عن ظلمه ويوصل كل حق إلى صاحبه فهل خرج عن هذا الأمر الواضح أحد؟

نعم لقد خرج عنه بعض الخوارج وهم الحمزية والخلفية من الإباضية فجوزوا أن يجتمع إمامان في وقت واحد، فيذكر الشهرستاني عن رئيس فرقة الحمزية قوله: «وجوز حمزة إمامين في عصر واحد ما لم تجتمع الكلمة ولم تقهر الأعداء»[1].

أما الخلفية من الخوارج الإباضية فقد رأت أن كل إقليم ينبغي أن يكون مستقلاً عن الآخر لا يخضع إقليم لإقليم أو منطقة لمنطقة أخرى، ويكون لهذه المناطق أئمة بعدد مناطق تلك الحوزة من الأرض، قال أبو حفص عمرو بن جميع الإباضي: «وذهبت الخلفية من الإباضية إلى أن كل إقليم أو حوزة يستقل بها إمامها فلا يجوز لإمام أن يجمع بين حوزتين»[2].

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١٣٠.

(٢) نقلاً عن آراء الخوارج ص ١٢٨، ولكن عموم الإباضية لا تجيز هذا، انظر مدارج الكمال ص ١٧٢.

والواقع أن هذا مما لا يتفق مع روح الإسلام وأهدافه، فإن تاريخ المسلمين الأوائل لم يعهد فيه منهم إلا اختيار إمام واحد للمسلمين جميعًا، ويكون هو الذي يعين ولاته على الأمصار والجهات المختلفة فلا يستقل كل والٍ بإقليمه وإنما يكونون جميعًا تحت قيادة هذا الإمام الواحد، ولأن المؤمنين أمة واحدة فلا ينبغي أن يكون لها إلا إمام واحد، وتعدد الأئمة في الأقاليم المختلفة كما تدعو إليه الخلفية لا ينتج عنه إلا كثرة المشاحنات وظهور الاختلافات بين هذه الأقاليم وضعف المسلمين كما يدلنا تاريخهم عندما تفرقت دويلاتهم وانفردت كل مجموعة من الناس برئيس حتى ضعفوا .

وقد جاء في الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي، وأنه لا نبي بعدي وستكون خلفاء فتكثر. قالوا: فما تأمرنا قال: فوا ببيعة الأول فالأول وأعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم**»[1] . وفي حديث آخر قال عليه الصلاة والسلام: «**من بايع إمامًا فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر**»[2] . وهذا يرشدنا إلى المنع من تعدد الأئمة الذي ينتج عنه كثرة الاختلافات والمشاحنات كما يدل عليه تاريخ المسلمين قديمًا وحديثًا حتى تفرقت كلمة المسلمين وضعفت الرابطة الإسلامية التي كانت مصدر عز الإسلام وقوته .

---

(١) صحيح مسلم جـ٦ ص ١٧ .
(٢) المصدر السابق جـ٦ ص ١٨ .

## ٤ ـ شروط الإمام :

يشترط الخوارج في من يرتضونه إمامًا أن تتوفر فيه عدة صفات تجعله جديراً بحمل الأمانة، وأهم هذه الشروط ما يأتي :

١ ـ أن يكون شديد التمسك بالعقيدة الإسلامية مخلصًا في عبادته وتقواه كثير التعبد والطاعات ـ على طريقتهم .

٢ ـ أن يكون قويًا في نفسه ذا عزم نافذ وتفكير ناضج وشجاعة وحزم، كما يقول السالمي :

وليك ذا شجاعة وحزم مرتديًا بعفة وحلم
وغيرة على انتهاك الحرم وذا وفا بعهده والذم[1]

٣ ـ أن لا يكون فيه ما يخل بإيمانه من حب المعاصي واللهو واتباع الهوى، يقول السالمي أيضًا :

«ولم يكن على كبير حدا حتى ولو تاب وأبدى الرشدا»[2]

٤ ـ أن يكون انتخابه برضى الجميع لا يغني بعضهم عن بعض في ذلك .

٥ ـ لا عبرة بالنسب أو الجنس أو اللون .

هذه بعض شروطهم التي ذكرتها المصادر عنهم، وقد وصف الأستاذ أبو زهرة موقفهم من طريقة اختيار الخليفة بأنه من آرائهم السديد المحكم، فقال في معرض بيانه للآراء التي تجمع فرق الخوارج «وأول هذه الآراء ـ وهو من بين

(١)، (٢) مدارج الكمال ص ١٧١ .

آرائهم السديدة المحكمة ـ أن الخليفة لا يكون إلا بانتخاب حر صحيح يقوم به عامة المسلمين لا فريق منهم»[١] .

ويقول فيه الدكتور عبد الحليم محمود: «أما رأيهم في الإمامة فإنه هو الرأي الذي يؤيده الاتجاه الحديث، ويؤيده كل مخلص لدينه ووطنه»[٢] .

ويكون هذا المنتخب من أي جنس كان، سواء كان عربيًا أم أعجميًا، قرشيًا أم غير قرشي، بل يرون أن الأفضل تولية من لا نسب له ولا عشيرة معه ليسهل توجيهه إلى ما يريدون، ويسهل أيضًا خلعه أو قتله عندما يستحق ذلك في نظرهم.

«وليست لعربي دون أعجمي والجميع فيها سواء بل يفضلون أن يكون الخليفة غير قرشي ليسهل عزله أو قتله إن خالف الشرع وحاد عن الحق، إذ لا تكون له عصبية تحميه ولا عشيرة تؤويه، وعلى هذا الأساس اختاروا منهم عبد الله بن وهب الراسبي وأمروه عليهم وسموه أمير المؤمنين وليس بقرشي»[٣] .

ويقول ابن الجوزي عن شروط الخوارج في الخليفة: «ومن رأي الخوارج أنه لا تختص الإمامة بشخص إلا أن يجتمع فيه العلم والزهد فإذا اجتمعا كان إمامًا نبطيًا»[٤] (أي من أخلاط الناس وأوباشهم).

وبالإضافة إلى ما تقدم فإنهم يولون جانب الشجاعة والمهارة اهتمامًا خاصًا، كما عبر عن هذه المسألة معاذ بن جوين الخارجي حين يقول: «وإنما ينبغي أن يلي على المسلمين إذا كانوا سواء في الفضل أبصرهم بالحرب وأفقههم

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية جـ١ ص ٧١.
(٢) التفكير الفلسفي جـ١ ص ١٩١.
(٣) تاريخ المذاهب جـ١ ص ٧١.
(٤) تلبيس إبليس ص ٩٦.

في الدين وأشدهم اضطلاعًا بما حمل»[١] .

أي إن الخوارج يرون أن المهارة الحربية والشجاعة من صفات الخليفة الضرورية، وذلك نظرًا لحروبهم الدائمة مع مخالفيهم، وهذا ما يعبر عنه الإباضية بالإمام الشاري وهو بمعنى الفدائي، وقد عرفه السالمي بقوله: «هو الذي يتمتع بالثقة المطلقة من قبل أتباعه جميعًا ويعلن الجهاد ولا يجوز له الهرب من ساحة الميدان، ويقوده شعاران في المعركة: النصر أو الموت»[٢]. لأن الأئمة عند الخوارج ينحصرون في أربعة:

١ ـ الإمام الشاري، وقد تقدم تعريفه.

٢ ـ إمام الدفاع: وهو الذي يتولى القيادة وزعامة أتباعه في الحرب في الظروف العصيبة.

٣ ـ إمام الظهور: وهو الذي تتم بيعته في السلم عن اختيار ورضى جميع المسلمين.

٤ ـ إمام الكتمان: وهو الإمام الذي ترجع إليه الإباضية في حل مشكلاتهم عندما يكونون تحت سيطرة حكومة من غير الإباضية ولا يستطيعون مناوءتها بالقوة.

وقد رأينا فيما سبق أن الخوارج ينادون بالاختيار الحر لرئيس الأمة، ويكون من بين أفرادها، لا يتمتع بأي ميزة غير كفاءته في إدارة شؤون المسلمين، وقد وصفوا بذلك بأنهم جمهوريون وأنهم ديمقراطيون إلخ . . . وإن نظرتهم هذه

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١٧٥ .
(٢) عمان تاريخ يتكلم ص ١٢٦ .

تستند إلى قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾.

يقول الطالبي: «تعتبر الخوارج ممثلة للنزعة الإجماعية أو الاتجاه الجمهوري في الفقه السياسي، وهي نظرة قرآنية لأن مصدر السلطة في الشريعة الإسلامية إنما هو اختيار الأمة وانتخابها، ومبدأ الشورى نص عليه القرآن بلا نزاع ولا فرق في ذلك بين مسلم ومسلم ولا نظر إلى الجنس أو اللون»[(١)].

وقد زعم الأستاذ ألبير نصرى بأن الخوارج هم أول من نادى بأن الأمة هم مصدر السلطة، وبالتالي كانوا أول من نادى بالاختيار الحر للإمام - فيقول: «إن الخوارج هم أول من ادعى في الإسلام أن الأمة هي مصدر السلطة فكان موقفهم هذا خطوة أولى نحو القول بحق الاختيار الحر لرئيس الأمة، وهذا هو لب الديمقراطية، وإن جعلوا هذه الديمقراطية محدودة»[(٢)].

ويقول السالمي عن الإمامة في عمان: «كانت الإمامة تستند إلى قواعد وجذور قوية، كانت تستند إلى أساس ديمقراطي يتساوى فيه الغني والفقير والقوي والضعيف أمام قوانين الشريعة السمحاء؛ ولذا فإن بذور الحكم الجمهوري قد نبتت في عمان ومجتمعها الإباضي وكانت بذوراً صالحة في تربة صالحة»[(٣)].

وقال أيضًا: «ولذا فإن بذور الديمقراطية قد نشأت في هذا المجتمع وتطورت في سبيل مصلحة الشعب نفسه»[(٤)].

والواقع أن ما زعمه ألبير نصرى من أن الخوارج هم أول من نادى بالانتخاب الحر للإمام - زعم باطل تاريخيًا وموضوعيًا؛ فإننا بتتبعنا لتاريخ

---

(١) آراء الخوارج ص ١٢١.
(٢) أهم الفرق الإسلامية السياسة والكلامية ص ١٢.
(٣) عمان تاريخ يتكلم ص ١٢٩، ١٣٠.
(٤) المصدر السابق ص ١٢٦.

المسلمين الأول نجد أنهم قد اختاروا الخلفاء اختياراً حراً كما في اختيارهم للخلفاء الراشدين رضي الله عنهم أجمعين، وأنهم لم يخرجوا عن قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾، فإذًا ليس الخوارج هم أول من نادى باختيار الخليفة عن طريق الشورى ورضى الناس، يقول رفعت فوزي: «ولم يكن الخوارج هم أول من نادى بأن تكون الخلافة شورى بين المسلمين»[١].

أما القول الذي انفرد به الخوارج في موضوع الإمامة، فهو عدم اشتراط القرشية فيها، فمسألة أحقية قريش بالخلافة غير واردة في مفهوم الخوارج إذ أنها مسؤولية عظمى يتساوى الناس في صلاحيتهم لتوليها، فما معنى ربطها بأناس بخصوصهم؟! وهم في هذا الاتجاه لا ينظرون إلى ما ورد في ذلك من الأحاديث عن رسول الله ﷺ ولا إلى ما قاله جمهور الصحابة والتابعين وسلف الأمة، بل حكموا فيها مجرد رأيهم وما تميل إليه نفوسهم.

يقول الأشعري: «ويرون أن الإمامة في قريش وغيرهم إذا كان القائم بها مستحقًا لذلك ولا يرون إمامة الجائر»[٢].

واعتبر الشهرستاني تجويز الخوارج للإمامة في غير قريش من بدعهم التي خرجوا من أجلها في الزمن الأول، فبعد أن ذكر خرافتهم في القول بالاستغناء عن الإمام قال مصوراً رأيهم: «وإن احتيج إليه فيجوز أن يكون عبدًا أو حرًا أو نبطيًا أو قرشيًا»[٣].

وقال ابن حزم: «وذهبت الخوارج كلها وجمهور المعتزلة وبعض المرجئة إلى

---

(١) الخلافة والخوارج في المغرب العربي ص ١٤.
(٢) المقالات جـ١ ص ٢٠٤.
(٣) الملل والنحل جـ١ ص ١١٦.

أنها جايزة في كل من قام بالكتاب والسنة قرشيًا كان أو عربيًا أو ابن عبد »[١] .

وهذا الرأي قد قال به قدماء المعتزلة أيضًا فيما يرويه ابن أبي الحديد بقوله : «وقد اختلف الناس في اشتراط النسب في الإمامة، فقال قوم من قدماء أصحابنا - يعني المعتزلة - : إن النسب ليس بشرط فيها أصلاً وإنها تصلح في القرشي وغير القرشي، إذا كان فاضلاً مستجمعًا للشرائط المعتبرة، واجتمعت الكلمة عليه وهو قول الخوارج»[٢] .

ويقول ابن حجر : «وقالت الخوارج وطائفة من المعتزلة، يجوز أن يكون الإمام غير قرشي وإنما يستحق الإمامة من قام بالكتاب والسنة سواء أكان عربيًا أو أعجميًا»[٣] .

ولهذا فهم كما يذكر تسموا بالخلفاء لأنهم لا يعتبرون القرشية شرطًا في الخلافة كما ينص على هذا بقوله : «إن الخوارج في زمن بني أمية تسموا بالخلافة واحدًا بعد واحد ولم يكونوا من قريش»[٤] .

وهذا بناء على أن «الخلافة حق لكل مسلم وغايتها إقامة الأحكام»[٥] .

أما رأي الإباضية في اشتراط قرشية الإمام فهو لا يخرج عن رأي عامة الخوارج في عدم اشتراط هذا الشرط وعدم ارتباطها بجنس أو لون أو أسرة أو قبيلة، بل المدار في من يصلح لها أن يكون كفئًا في دينه وخلقه وعلمه وعقله، فإذا وجد عدد من الناس فيهم هذه الكفاءة أمكن حينئذ النظر إلى ناحية الجنس

---

(١) الفصل جـ ٤ ص ٨٩.
(٢) شرح نهج البلاغة جـ ٩ ص ٨٧.
(٣) فتح الباري جـ ١٣ ص ١١٨ .
(٤) المصدر السابق جـ ١٣ ص ١١٩ .
(٥) تاريخ الفكر العربي ص ٢٠٧ .

وغيره من أسباب المفاضلة .

وهذا ما يقوله علي معمر، ومثله الحارثي الإباضي عن الخلافة أنها: «لا يمكن أن تخضع لنظام وراثي ولا أن ترتبط بجنس أو قبيلة أو أسرة أو لون، وإنما يجب أن يشترط فيها الكفاءة المطلقة، الكفاءة الدينية والكفاءة الخلقية والكفاءة العلمية والكفاءة العقلية، فإذا تساوت هذه الكفاءات في مجموعة من الناس أمكن أن تجعل الهاشمية أو القرشية أو العروبة من أسباب المفاضلة، أو من وسائل الترجيح أما في غير ذلك فليس لها حساب»[1] ونحو هذا عند السالمي.

ويقول علي معمر أيضًا: «ولم يكن الإباضية أو الخوارج هم أول من قال بهذا، وإنما سبقهم إليه كبار الصحابة عندما ناقشوا أول خليفة في الإسلام»، واستدل المؤلف على هذا بالأدلة الآتية:

١ ـ قول الأنصار يوم السقيفة: «منا أمير ومنكم أمير»؛ إذ لو لم يكن الأنصار يعرفون أنه يجوز أن يتولى الإمارة غير قرشي لما قالوا ذلك، ولكن هذا الدليل يتطرق إليه ضده وهو احتمال أن يكونوا قالوا هذا القول قبل أن يعرفوا النص الذي يثبت الخلافة في قريش ولهذا فقد رجعوا إلى رشدهم حين بين لهم أبو بكر هذه المسألة.

٣ ـ من أدلتهم أيضًا قول عمر رضي الله عنه: «لو كان سالم مولى حذيفة حيًا لبايعته»؛ فلو كان غير القرشي لا يصح أن يتولى لما قال ذلك، وقد أجيب عن هذا وما في معناه مما ورد على لسان عمر رضي الله عنه باحتمالين ذكرهما ابن حجر وهما:

---

(١) الإباضية في موكب التاريخ ص٦٣، وانظر: عمان تاريخ يتكلم ص ١٢٩، وانظر: العقود الفضية ص ٢٩٠.

١ ـ إما أن يكون الإجماع انعقد بعد عمر على اشتراط أن يكون الخليفة قرشيًا.

٢ ـ وإما أن يكون قد تغير اجتهاد عمر في ذلك[١].

٣ ـ استنتجوا من قول أبي بكر رضي الله عنه ـ أن العرب لا تدين إلا لهذا الحي من قريش ـ بأن هذا تعليل لطاعة العرب لهم فإذا تغير الحال تغير موضع الاختيار[٢]، هكذا عللوه مع أنه ظاهر في أحقية قريش بالخلافة وهذا ما فهم منه الصحابة المهاجرون منهم والأنصار بدليل تسليمهم بالطاعة لأبي بكر رضي الله عنه حينما بين لهم هذا الدليل.

وهذا القول عليه أكثر المعتزلة كما يذكر ابن أبي الحديد ذلك بقوله: «وقال أكثر أصحابنا معنى قول النبي ﷺ: «**الأئمة من قريش**» أن القرشية شرط إذا وجد في قريش من يصلح للإمامة، فإن لم يكن فيها من يصلح فليست القرشية شرطًا فيها»[٣].

ولا يخفى أن دعوى الخوارج استحقاق الخلافة لمن كان أهلاً لها من أي طبقة كان ـ هذه الدعوى قد اجتذبت بعض الموالي والعجم متطلعين إلى الخلافة، ومن الدلائل على ذلك أنه لما اشتد النزاع بين الخوارج انفصل قسم كبير منهم عن قطري وولوا عليهم عبد ربه الصغير وكان أكثرهم من الموالي والعجم، وكان سبب انفصالهم هذا أنهم طلبوا من قطري أن يعزل المقعطر، «فأبى قطري أن يعزله فقال له القوم: إنا خلعناك وولينا عبد ربه الصغير، فانفصل إلى عبد ربه

(١) انظر: فتح الباري جـ ١٣ ص ١١٩.
(٢) انظر: الإباضية بين الفرق ص ٤٦٤.
(٣) شرح نهج البلاغة جـ ٩ ص ٨٧.

أكثر من الشطر وجلهم الموالي والعجم وكان هناك منهم ثمانية آلاف وهم القراء»[١] .

ولنا أن نتساءل هل كان الخوارج صادقين في قولهم إن الإمامة حق مشاع لكل من كان كفئًا لها؟ وهل وصل أحد من الموالي إلى الحكم مصداقًا لهذه النظرية على كثرة عدد الموالي الذين كانوا في تلك الحروب مع الخوارج؟

والواقع أن الخوارج وإن نادوا بتلك الشعارات البراقة كانوا في غاية العصبية للعروبة، وكان أكثرهم من ربيعة وكانت تلك العصبية ظاهرة فيهم، فإن تولى أحد الموالي ولاية، فإنما هي حالة طارئة أملتها الظروف ريثما ينتخبون عربيًا مكانه كما وقع لأبي طالوت وثابت التمار وغيرهما من الموالي.

يقول عبد الرحمن النجم: «وقد انضم إلى الخوراج عدد من الموالي واشتركوا في الثورات التي قامت ضد الحكم الأموي، ووصل بعضهم إلى مركز الرئاسة ومنهم أبو طالوت سالم بن مطر الذي قاد الحركة في مراحلها الأولى في اليمامة، وثابت التمار الذي اختاره الخوارج رئيسًا لهم بعد عزل نجدة ولكنه خلع بسرعة»[٢] . وقد أرجع النجم هذه السرعة في عزله إلى العصبية التي كانت مستعرة بين عرب الخوارج[٣] .

وقد رد كثير من العلماء على الخوارج رأيهم في جواز تولي الإمامة من غير قريش بناء على الأحاديث الواردة في أحقية قريش بالخلافة، وهذه الأحاديث منها ما جاء خبرًا مطلقًا عن الخلافة أنها في قريش، ومنها ما جاء مقيدًا بشرط.

أما الأحاديث المطلقة فمنها:

---

(١) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ٢٣٧ .
(٢) البحرين في صدر الإسلام ص ١٣٣ .
(٣) المصدر السابق ص ١٣٧ .

١ ـ جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «**لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان**»[١] .

٢ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ : «**الناس تبع لقريش في هذا الشأن؛ مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم**»[٢] .

٣ ـ حديث جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : «**الناس تبع لقريش في الخير والشر**»[٣] .

فهذه هي الأحاديث العامة ، وقد ورد ما يقيد عمومها باستقامة قريش على الدين والمحافظة عليه كما جاء في حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أنه قال : « إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : **إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين**»[٤] .

وقد أورد ابن حجر رحمه الله روايات عدة في حصر الخلافة في قريش ثم استشهد بكلام العلماء في هذا الباب ، ومنه قول القرطبي : «هذا الحديث ـ يشير إلى حديث : «**ما بقي منهم اثنان**» المتقدم ـ خبر عن المشروعية أي لا تنعقد الإمامة الكبرى إلا لقريش مهما وجد منهم أحد» .

وقال القاضي عياض : «اشتراط كون الإمام قرشيًا مذهب العلماء كافة ، وقد عدوها في مسائل الإجماع ولم ينقل عن أحد من السلف فيها خلاف وكذلك من بعدهم في جميع الأمصار» .

ولكن ابن حجر يذكر أنه لا يتم القول بالإجماع إلا بتأويل ما ورد عن عمر رضي الله عنه في إرادته جعل الخلافة في معاذ بن جبل وهو أنصاري ليس من

---

(١) صحيح البخاري جـ٨ ص ١٠٥ .
(٢) ، (٣) صحيح مسلم جـ٦ ص ٢ .
(٤) صحيح البخاري جـ٨ ص ١٠٥ ، مسلم جـ٦ ص ٣ .

قريش، وذلك في قوله: «إن أدركني أجلي وأبو عبيدة حي استخلفته . . . فإن أدركني أجلي وقد مات أبو عبيدة استخلفت معاذ بن جبل» ـ فأجاب ابن حجر عن دعوى الإجماع هذه التي ذكرها القاضي بأنه: «لعل الإجماع انعقد بعد عمر على اشتراط أن يكون الخليفة قرشيًا أو تغير اجتهاد عمر في ذلك»[١].

وقد ذكر الإجماع على حصر الخلافة في قريش النووي، فقال بعد ذكره للأحاديث الدالة على ذلك: «هذه الأحاديث وأشباهها دليل ظاهر أن الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لأحد من غيرهم وعلى هذا انعقد الإجماع في زمن الصحابة فكذلك بعدهم، ومن خالف فيه من أهل البدع أو عرض بخلاف من غيرهم فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين فمن بعدهم بالأحاديث الصحيحة»[٢].

وقال أيضًا: «ولا اعتداد بقول النظام ومن وافقه من الخوارج وأهل البدع أنه يجوز كونه من غير قريش»[٣].

ويذكر البغدادي أن من أصول السلف أنهم «قالوا من شرط الإمامة النسب من قريش»[٤].

ويؤكد هذا المعنى أيضًا ابن حزم الأندلسي فيقرر عن عدد من الفرق الإسلامية أنهم يرون وجوب جعل الإمامة في قريش في ولد فهر بن مالك، وأن من هذه الفرق فرقة أهل السنة فقال: «ثم اختلف القائلون بوجوب الإمامة على قريش؛ فذهب أهل السنة وجميع الشيعة وبعض المعتزلة وجمهور المرجئة إلى أن الإمامة لا تجوز إلا في قريش خاصة من كان من ولد فهر بن مالك . . .»[٥].

---

(١) فتح الباري جـ ١٣ ص ١١٩.
(٢)، (٣) شرح النووي على مسلم جـ ١٢ ص ٢٠٠.
(٤) الفرق بين الفرق ص ٣٤٩.
(٥) الفصل جـ ٤ ص ٨٩.

ثم قال: «فصح أنه ليس يجوز البتة أن يوقع اسم الإمامة مطلقًا ولا اسم أمير المؤمنين إلا على القرشي المتولي لجميع أمور المؤمنين كلهم أو الواجب له ذلك وإن عصاه كثير من المؤمنين... وكذلك اسم الخلافة بإطلاق لا يجوز أيضًا إلا لمن هذه صفته»(١).

وقد جعل الشيخ أبو عبد الله محمد بن علي الحنبلي الأحاديث التي وردت في استحقاق قريش الخلافة بأنها تدل على أن قريشًا يشتركون جميعهم في استحقاقها؛ حيث قال: «من الأحكام ما تشترك فيه قريش كلها نحو الإمامة الكبرى»(٢).

ومع ما ورد من الأحاديث في هذا المقام وأقوال العلماء فإن الخوارج لم يعبئوا بذلك، يقول الدكتور عزت عطية: «وأما الخوارج فلم يعبئوا بالنصوص والأخبار الواردة في ذلك وتمسكوا ببدعتهم»(٣).

ولاشك أن الخوارج أو بعضهم قد سمع ما قيل في يوم السقيفة إذ أن هذا الموقف كان معروفًا في ذهن كل واحد، فإنه لا زال طريًا في مسامع الناس حين خرج الخوارج على علي، فيبعد أن لا يسمع أحد منهم بما روي هناك من أن الأئمة في قريش.

ويقول ابن حجر مبطلاً احتجاج من احتج بتولية الرسول ﷺ لعبد الله بن رواحة وزيد بن حارثة وأسامة وغيرهم على أن الخلافة غير لازمة في قريش - بقوله: «وأما ما احتج به من لم يعين الخلافة في قريش من تأمير عبد الله بن رواحة وزيد بن حارثة وأسامة وغيرهم في الحروب، فليس من الإمامة العظمى

---

(١) المصدر السابق ص ٩٠.

(٢) مختصر الفتاوى المصرية ص ٥٦٦.

(٣) البدعة ص ٤٠٩.

في شيء، بل فيه أنه يجوز للخليفة استنابة غير القرشي في حياته»[١].

ولنا أن نتساءل هل شرط القرشية على إطلاقه؟ وهل الأحاديث الواردة في ذلك دالة على الوجوب مطلقًا أم أن هناك احتمالات أخرى في الموضوع؟ قبل الإجابة على هذا التساؤل نورد ما ذكره ابن حجر من أن الأحاديث التي وردت في استحقاق قريش الخلافة جاءت على ثلاثة أوجه وهي:

١ ـ وعيدهم باللعن إذا لم يحافظوا على المأمور به؛ لقوله ﷺ: «**الأمراء من قريش ما فعلوا ثلاثًا: ما حكموا فعدلوا، واسترحموا فرحموا، وعاهدوا فوفوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله**». قال ابن حجر: «وليس في هذا ما يقتضي خروج الأمر عنهم».

٢ ـ وعيدهم بأن يسلط عليهم من يبالغ في أذيتهم لقوله ﷺ: «**يا معشر قريش إنكم أهل هذا الأمر ما لم تحدثوا، فإذا غيرتم بعث الله عليكم من يلحاكم كما يلحى القضيب**». يقول ابن حجر: «وليس في هذا أيضًا تصريح بخروج الأمر عنهم وإن كان فيه إشعار به».

٣ ـ الإذن في القيام عليهم وقتالهم، والإيذان بخروج الأمر عنهم لقوله ﷺ: «**استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإن لم يستقيموا فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبيدوا خضراءهم، فإن لم تفعلوا فكونوا زارعين أشقياء**»[٢].

وهذا الحديث صريح في جواز الخروج عليهم عندما ينطبق عليهم حكمه وهو عدم استقامتهم؛ إذ أنهم حينئذ كغيرهم من أهل الضلال عندما انتفى عنهم موجب تقديمهم وهو لزوم شرع الله ولا يلتفت إلى نسبهم.

---

(١) فتح الباري جـ١٣ ص ١١٩.
(٢) فتح الباري جـ١٣ ص ١١٦.

ولعل هذا هو ما يمكن أن يكون المدار الذي تجتمع عليه الأحاديث بحيث يقال إنهم أولى بالإمامة من غيرهم إذا كانوا صالحين، وإن كان في المجتمع غيرهم من أهل الصلاح، وأما إذا لم يكونوا كذلك وكان غيرهم أصلح منهم وجب تولية الصالح حيث لم يأمرنا الرسول ﷺ بتولية غير الصالحين من قريش أو من غيرهم.

والأمر بين في هذا لولا أن الخوارج غلب عليهم الحقد واتباع ما تهوى أنفسهم فأنفوا من الرجوع إلى ما تقتضيه الأحاديث من أولوية قريش إذا كانوا صالحين وحكموا بالأولوية لغير قريش.

ولا ينبغي جحد فضل قريش وميزتهم على غيرهم عند صلاحهم، فقد وردت أحاديث كثيرة في بيان ذلك ويكفيهم فضلاً اختيار الله لرسوله منهم.

ويشهد لما ذهبنا إليه في مدى اشتراط القرشية في الإمام ما انتهى إليه اجتهاد الشيخ أبي زهرة رحمه الله في هذا الأمر، فقد جمع بين الأحاديث التي توجب طاعة وليّ الأمر مهما كان جنسه وإن كان عبداً حبشياً، وبين قوله عليه الصلاة والسلام: «**إن هذا الأمر في قريش**» وغيره من الأحاديث ـ بأن «النصوص في مجموعها لا تستلزم أن تكون الإمامة في قريش وأنه لا تصح ولاية غيرهم، بل إن ولاية غيرهم صحيحة بلا شك، ويكون حديث «**الأمر في قريش**» من قبيل الإخبار بالغيب كقول النبي ﷺ: «**الخلافة بعدي ثلاثون ثم تصير ملكاً عضوضاً**»، أو يكون من قبيل الأفضلية لا الصحة»[1].

(١) تاريخ المذاهب جـ١ ص ٩١.

## ٥ ـ محاسبة الإمام والخروج عليه :

يرى الخوارج أن الإمام هو المثل الأعلى، ولهذا فيجب أن يكون متصفًا بذلك قولاً وفعلاً، فإن خطأه ليس كخطأ غيره من الناس، فإذا أخطأ خطيئة ما يجب فورًا محاسبته والخروج عليه، فإما أن يعتدل وإما أن يعتزل ولو أدى هذا إلى قتله؛ فإنه حق مشروع لهم حينئذ.

وهكذا يعيش الإمام عندهم بين فكي الأسد يحاسب على كل ما يصدر منه محاسبة دقيقة لا تأخذهم فيه لومة لائم فلا طاعة لجائر؛ لأنهم ينكرون الجور أشد الإنكار ولا يعترفون بإمام يعتقدون أنه قد جار في حكمه، قال الأشعري: «ولا يرون إمامة الجائر»[(١)]، ويحل عليه الخروج عندهم إذا ارتكب ذنبًا ولم يتب منه، أو ظهر جور في حكمه، أو كان فيه تقصير عن إقامة الحدود؛ فإن الخروج عليه حينئذ يكون واجبًا وقتاله حق واستشهاد، «فهم مشهورون بتشددهم وصرامتهم وجرأتهم في محاسبة رؤسائهم»[(٢)].

وإشهار السيف في وجهه ووجوه أتباعه من إقامة الدين وإظهاره عاليًا؛ لأن الظلمة لا ولاية لهم، ولا تجب طاعتهم؛ فقد قال تعالى: ﴿**لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾ [البقرة: ١٢٤]، وهذا دليل واضح عندهم على وجوب إقصائه عن الحكم إذا ظلم في حكمه أو جار. يقول الشهرستاني في بيانه لموقف الخوارج من الإمام: «وإن غير السيرة وعدل عن الحق وجب عزله أو قتله»[(٣)].

ويقول البغدادي فيما يرويه عن الكعبي: إن من الأمور التي أجمعت عليها

---

(١) المقالات جـ١ ص ٢٠٤، وانظر: الإسلام والحضارة العربية جـ٢ ص ٦٢/ ٦٣.
(٢) انظر: الطرماح بن حكيم ص ٥٥.
(٣) الملل والنحل جـ١ ص ١١٦.

الخوارج إجماعهم على «وجوب الخروج على الإمام الجائر»[(١)] .

وهم كما سبق لا يرون للإمام ميزة إلا إقامة الأحكام الشرعية، ولهذا فمراجعته وانتقاده أمر عادي، ولقد أدت هذه النظرة من سلفهم القديم إلى المغالاة والشطط التي دفعت بذي الخويصرة بغير حق إلى نقد النبي ﷺ نفسه فيما توهمه ظلمًا في توزيع الغنائم.

قال ابن حزم في كلامه عن خروج الخوارج على علي ومحاربته وعدم الرضى بخلافته وأن هذا كان بسبب جهلهم وقلة علمهم قال: «ولكن حق لمن كان إحدى يمينه ذو خويصرة الذي بلغ ضعف عقله وقلة دينه إلى تجويره رسول الله في حكمه والاستدراك، ورأى نفسه أورع من رسول الله ﷺ، هذا وهو يقر أنه رسول الله ﷺ إليه، وبه اهتدى وبه عرف الدين، ولولاه لكان حمارًا أو أضل»[(٢)] .

فإذا كانت هذه حال سلفهم مع رسول الله ﷺ، فكيف بمن بعده من الخلفاء؟! ولهذا فهم قلما يثبتون على إمام ويخضعون له خضوعًا تامًا إلا قليلاً، فنتج عن هذا الموقف ثم من المواقف الأخرى، وهو كثرة حروبهم مع مخالفيهم أو مع بعضهم البعض - كثرة أئمتهم.

ومن غرائبهم ما يروى عن فرقة العوفية فقد اعتبرت كفر الإمام سببًا في كفر رعيته، وذلك في قولهم: «إذا كفر الإمام فقد كفرت الرعية الغائب منهم والشاهد»[(٣)]؛ لهذا فينبغي أن يحال بينه وبين الحكم عندما يبدو منه أمر مكفر بأي

---

(١) الفرق بين الفرق ص ٧٣.

(٢) الفصل جـ ٤ ص ١٥٧.

(٣) انظر: المقالات جـ ١ ص ١٩٤، الملل والنحل جـ ١ ص ١٢٦، الفرق بين الفرق ص ١٠٩.

وسيلة كانت، وإلا فقد كفروا هم أيضًا، فلا أشد من هذه المبالغة في تكفير الناس بغير حق، فإذا كفر الإمام بالمشرق فمن أي وجه تكفر رعيته بالمغرب، بل من أي وجه يكفر حتى ولده الذي هو في بيته ما دام متمسكًا بالإسلام؟!

ومن هذا القبيل ما قاله الملطي حاكيًا عن رئيس البيهسية هيصم بن عامر بأنه قد افترى «فزعم أن حكم الإمام بالكوفة حكمًا يستحق به الكفر، ففي تلك الساعة يكفر من كان في حكم ذلك الإمام بخراسان والأندلس، وعلى الإمام إذا أبصر كفره فتاب منه أرسل إلى أهل حكمه كلهم يستتيبهم من الكفر وإن لم يشعروا به، فإن أبى أن يتوب منه وقال ما لي أن أتوب مما لا أشك فيه ولم أعلم به ضربت عنقه»[١].

وهذه أحكام خاطئة لا تصدر إلا عن عقول جاهلة بمعاني الشريعة وأحكامها، وعلى هذا فما تراه من كثرة حروبهم وخروجهم على أئمتهم أو أئمة مخالفيهم يعتبر أمرًا طبيعيًا إزاء هذه الأحكام الخاطئة تجاه الإمام، فهو عندهم مراقب مراقبة صارمة لا تغتفر له خطيئته، ولا يقبل له عذر في الخطأ إلا بعد الاعتراف والتوبة، أمام طائفة من المؤمنين.

فقد «كان المجتمع الإباضي ـ كما يقول السالمي ـ يحرص حرصًا شديدًا على مراقبة أئمته طيلة الوقت . . . فقد كانت جميع خطواته محسوبة عليه، وغلطة بسيطة غير متعمدة تبدر منه عفوًا كانت كافية لإثارة الضجة من حوله، وربما أدت إلى عزله وإن كان الخطأ بسيطًا جدًا، فعليه أن يعترف به أمام كبار أعلام المسلمين وأن يطلب المغفرة من الله وأن يتوب إليه، وقد قيل بأن كبار العلماء قاموا بمحاسبة الإمام عزان بن قيس لأنه أرسل إلى بلده الرستاق بعض القطع النحاسية التي كسبوها في المعركة، وقد اعترف بخطئه وطلب المغفرة من الله»[٢].

---

(١) التنبيه والرد ص ١٦٩، الفصل لابن حزم جـ ٤ ص ١٩٠.
(٢) عمان تاريخ يتكلم ص ١٢٦.

ومع أن النص يشير إلى الغلو والتشدد المفرط، إذ أن الخطأ اليسير غير المتعمد يكون كافيًا لإثارة الضجة والمداولات العنيفة التي قد تؤدي إلى عزل الإمام وسقوطه، وما يتبع سقوطه من فتن ومخاوف ـ لا يرى الإباضية أن هذا تشددًا بل هو مثل عليا تمثل عصر الخلفاء الراشدين في بساطتهم وعدلهم، كما يذكر السالمي ذلك عن فرقة الإباضية فيقول: «وبحكم بساطتها وعدم غلوها ومثلها العليا استطاعت أن تعيش حتى يومنا هذا، واستطاعت أن تقيم حكم الإمامة الذي انقطع بموت الخلفاء الراشدين وأن توصل حبله»[(١)] .

وإضافة إلى ما ذكره السالمي فيما سبق فإن الأشعري يقول عنهم: «ولكنهم يرون إزالة أئمة الجور ومنعهم أن يكونوا أئمة بأي شيء قدروا عليه، بالسيف أو بغير السيف»[(٢)] .

ولكننا نجد من علماء الإباضية من ينكر أن يكون من رأيهم وجوب الخروج على الأئمة الجورة، بل من رأيهم جواز الخروج وعدمه، وأيضًا يستثنون من جواز الخروج إذا لم يؤد ذلك إلى فتنة أكبر من فتنة الخروج عليه، وإن نازعهم في صحة هذا الاستثناء بعض الكتاب المحدثين، مثل أحمد صبحي الذي اعتبر قول الإباضية المتأخرين وخصوصًا علي يحيى معمر بأنه يجوز الخروج إذا لم يؤد ذلك إلى فتنة أكبر ـ أنه لم يكن من آراء الخوارج الأصلية ـ بما فيهم الإباضية ـ واتهم علي يحيى معمر بتقريب مذهب الإباضية إلى مذهب الأشعرية القائلين بهذا التحفظ[(٣)] .

ولكننا نجد نصوصًا كثيرة من علماء الإباضية تشهد لما ذهب إليه علي يحيى

(١) عمان تاريخ يتكلم ص ١٢٨ .

(٢) مقالات الأشعري جـ١ ص ٢٠٤ .

(٣) الإباضية بين الفرق ص ٤٥٦ .

من جواز الخروج على الأئمة ما لم تكن فتنة أكبر.

قال أبو يعقوب الوارجلاني: «وأجزنا الخروج عليهم والكون معهم، فإن خرجنا عليهم قاتلناهم حتى نزيل ظلمهم على البلاد والعباد، وإن لم نخرج عليهم ورضينا بالكون معهم وتحتهم فجائز لنا»(١).

ويقول قطب الأئمة محمد يوسف أطفيش: «ونحن بعد لا نقول بالخروج على سلاطين الجور الموحدين، ومن نسب إلينا وجوب الخروج فقد جهل مذهبنا»(٢).

ويقول علي يحيى معمر: «يجب على الأمة المسلمة أن تقيم دولة عادلة، فإذا كانت الدولة القائمة جائرة جاز البقاء تحت حكمها وتجب طاعتها في جميع ما لا يخالف أحكام الإسلام، على أنه ينبغي للمسلمين أن لا يستنيموا على الظلم وإنما ينبغي لهم أن يحاولوا تغيير الحكم إذا كان ذلك لا يسبب في إحداث أضرار جسيمة بالأمة»(٣).

ويقول أبو يعقوب الوارجلاني أيضًا: «اعلم يا أخي أن مذهب أهل الدعوة في الخروج على الملوك الظلمة والسلاطين الجورة جائز وليس كما تقول السنية أنه لا يحل الخروج عليهم ولا قتالهم، بل التسليم لهم على ظلمهم أولى.

قالوا: وقد اختلفت الأمة في هذه المسألة على ثلاثة أقوال: قول أهل الدعوة أنه جائز الخروج عليهم وقتالهم ومناصبتهم والامتناع من إجراء أحكامهم علينا إذا كنا في غير حكمهم، وأما إذا كنا تحت حكمهم فلا يسعنا

---

(١) نقلاً عن الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٢٨٩.

(٢) المصدر السابق ص ٢٩١.

(٣) الإباضية بين الفرق ص ٢٩٢.

الامتناع في كثير من أحكامهم، وإن أردنا الشراء والخروج جاز لنا»[١].

ويقول الثعاريتي عن الإمام: «وللأمة عزله بموجب كأن يقع منه ما يخل بأمور المسلمين، فإن أدى عزله إلى الفتنة ارتكب أخف الضررين»[٢].

وبعد فهل كان الخوارج فيما ذهبوا إليه من وجوب الخروج على الحكام ـ هل كانوا فيه على صواب أم على خطأ؟ وذلك بالاستناد إلى ما ورد من نصوص واضحة في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وقبل إيراد بعض تلك النصوص نقول: إنه لا يخفى على أحد مقدار الخسارة التي تلحق بالأمة حين يخرج بعض الناس على الإمام الشرعي، ويؤيده البعض الآخر وما ينتج عن هذا من تشتت الكلمة ودخول الأهواء في كل أمر، وتعاظم الحقد في صدور الناس وسفك الدماء المستحقة والبريئة على حد سواء من جراء تلك الفتن الأهلية، كما وقع ذلك في كل وقت من الأوقات التي يغلب فيها الجهل على العلم والظلم على العدل، ولهذا فقد حث الإسلام على الوحدة واجتماع الكلمة.

يقول الله تعالى: ﴿**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا**﴾ [آل عمران: ١٠٣]، ويقول الله تعالى آمرًا عباده بالتعاون فيما بينهم على الخير واجتناب الشر: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾ [المائدة: ٢].

وقد أمر الله بطاعة أولي الأمر إذ أنه لابد لكل مجتمع من وال لأمرهم يكون مرجعًا في قضاياهم، وإلا لفسد الأمر واختل النظام ووقعت الفوضى وبطل تنفيذ شرع الله، فلهذا أوجب طاعتهم التامة بعد أن أمر بطاعته هو جل وعلا

(١) نقلاً عن المصدر السابق ص ٤٥٨.
(٢) نقلاً عن المصدر السابق ص ٤٨٥.

وطاعة رسوله الكريم ﷺ في قوله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾** [النساء: ٥٩]، والولاة من أولي الأمر.

وقد وردت عدة أحاديث تشير إلى وجوب طاعة أولي الأمر وتحريم الخروج عليهم، ومنها:

١ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني»**(١)، أي أنه اعتبر طاعة الأمير كأنها طاعة له وعصيانه كأنه عصيان له.

٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة»**(٢)؛ فقد أوجب ﷺ طاعة الأمير مهما كان جنسه أو لونه أو منزلته عند الناس، ما دام أنه قد نصب أميرًا شرعيًا على الأمة.

٣ ـ قال ﷺ في التحذير من مفارقة الجماعة بالخروج على الإمام: «عن ابن عباس يرويه قال: قال النبي ﷺ: **من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبرًا فيموت إلا مات ميتة جاهلية»**(٣).

والأحاديث في هذا الباب كثيرة كلها توجب طاعة أولي الأمر لتتم وحدة الأمة ويقوم كيانها به، على أنه وإن تظاهرت الأحاديث بطاعة أولي الأمر والرضا بحكمهم، إلا أن تلك الطاعة ليست على إطلاقها فقد قيدت طاعة

---

(١) صحيح البخاري جـ٨ ص ١٠٤، صحيح مسلم جـ٦ ص ١٣.
(٢) صحيح البخاري جـ٨ ص ١٠٥، ونحوه عند مسلم جـ٦ ص ١٥.
(٣) البخاري جـ٨ ص ١٠٥، مسلم جـ٦ ص ٢١، سنن أبي داود جـ٢ ص ٥٤٢.

الحاكم بما إذا كان ملتزمًا لحكم الله غير آمر بالمعصية، أما إذا كان بخلاف ذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية خالقه تعالى.

يقول ﷺ: «**السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**»[(١)].

٤ ـ عن علي رضي الله عنه قال: «بعث النبي ﷺ سرية وأمّر عليهم رجلاً من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه، فغضب عليهم وقال: أليس قد أمر النبي ﷺ أن تطيعوني قالوا: بلى، قال: عزمت عليكم لما جمعتم حطبًا وأوقدتم نارًا ثم دخلتم فيها، فجمعوا حطبًا فأوقدوا فلما هموا بالدخول فقام ينظر بعضهم إلى بعض فقال بعضهم: إنما تبعنا النبي ﷺ فرارًا من النار أفندخلها؟! فبينما هم كذلك إذ خمدت النار وسكن غضبه، فذكر للنبي ﷺ فقال: **لو دخلوها ما خرجوا منها أبدًا، إنما الطاعة في المعروف**»[(٢)].

وهذا اللفظ في البخاري وقد أورد مسلم عدة روايات في مثل هذا المعنى، وهي واضحة في عدم طاعتهم في المعصية المحرمة.

إلا أنه لا ينبغي أن يفهم منها أنه بمجرد ارتكاب الحاكم المعصية يباح الخروج عليه كما ترى ذلك الخوارج، إذ أن المعاصي لا يمكن أن يخلو عنها بشر، فإذا أبيح الخروج على الحاكم لأنه عصى سترتكب حينئذ من المعاصي أضعاف ما ارتكب، إضافة إلى أن خلفه الذي سينصب لابد وأن يعصي معصية ما فيفضي

---

(١) البخاري جـ٨ ص ١٠٦، صحيح مسلم جـ٦ ص ١٥/ ١٦، ونحو هذا الحديث عند النسائي في سننه جـ٧ ص ١٦٠.

(٢) البخاري جـ٨ ص ١٠٦، صحيح مسلم جـ٦ ص ١٥/ ١٦، ونحو ذلك هذا الحديث عند النسائي في سننه جـ٧ ص ١٦٠.

ذلك إلى الفوضى وارتكاب المنكرات فيضعف الدين، وتبطل حكم التشريع الربانية.

فلا يجوز الخروج على الحكام ما داموا ملتزمين بالشريعة محافظين على الصلاة وسائر شعائر الإسلام، إلا أن يظهروا كفرًا بواحًا فيه دليل لنا عليه من كتاب الله وسنة نبيه، أو أن يأمروا الناس بترك شعيرة من شعائر الإسلام كالصلاة أو الحج وغيرهما من شعائر الإسلام، أو يأمرونهم بفعل المعاصي.

### ٦ - رأي الخوارج في إمامة المفضول:

اختلف الخوارج في صحة إمام المفضول مع وجود الفاضل إلى فريقين متقابلين:

١ - فذهب الفريق الأول منهم إلى عدم الجواز وأن إمامة المفضول تكون غير صحيحة مع وجود الأفضل.

٢ - وذهب الفريق الآخر منهم إلى صحة ذلك وأنه تنعقد الإمامة للمفضول مع وجود الأفضل، وفي هذا يقول أبو محمد بن حزم: «ذهبت طوائف من الخوارج، وطوائف من المعتزلة، وطوائف من المرجئة، منهم محمد بن الطيب الباقلاني ومن اتبعه وجميع الرافضة من الشيعة إلى أنه لا يجوز إمامة من يوجد في الناس أفضل منه. وذهبت طائفة من الخوارج وطائفة من المعتزلة وطائفة من المرجئة وجميع الزيدية من الشيعة وجميع أهل السنة إلى أن الإمامة جائزة لمن غيره أفضل منه»[1].

والإباضية من هذا الفريق الثاني الذي يجوز إمامة المفضول مع وجود

---

(١) الفصل جـ ٤ ص ١٦٣.

الفاضل، قال الثعاريتي الإباضي: «وتجوز (أي الإباضية) إمامة المفضول مع وجود الفاضل خلافًا لقوم كالإمامية، هذا ما عليه أصحابنا وهو بعينه مذهب الأشاعرة»[١].

ومن هنا فإن الطالبي لم يكن دقيقًا عندما أطلق الحكم بأن الخوارج بصفة عامة لا يجيزون إمامة المفضول مع وجود الفاضل، عندما قال: «ولا يجوز عند الخوارج أن يتولى الإمامة شخص مفضول إذا وجد من هو أفضل منه»[٢]. فقد تبين لنا مما سبق من كلام ابن حزم والثعاريتي أن بعضهم يجيز ذلك.

* * *

(١) نقلاً عن الإباضية بين الفرق ص ٤٦٢.

(٢) آراء الخوارج ص ١٢٨.

# رأي الخوارج في إمامة المرأة

الإمامة مسؤولية عظمى وعبء ثقيل يتطلب سعة الفكر وقوة البصيرة ورباطة الجأش، ويتطلب أيضًا مزايا عديدة جعل الله معظمها في الرجال دون النساء، ولقد علم بالضرورة أن الخلفاء والقواد العظام الذين سطرت لهم الصفحات البيضاء في التاريخ كان معظمهم من الرجال، ولا أدل على هذا من اختيار الله جل وعلا لرسالته والتبليغ عنه ممن علم فيه الكفاءة والكمال وذلك من جنس الرجال فقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلاَّ رِجَالاً نُوحِي إِلَيْهِمْ﴾ [الأنبياء: ٧]، وما ذاك إلا لما يعلم من تحمل الرجال لمتاعب المسؤولية العظمى وما أودعه في تركيبهم من أسرار.

وقد أطبق جميع العقلاء على أن الخلافة لا يصلح لها النساء، وقد روى ابن حزم في قوله الآتي اتفاق جميع المسلمين على عدم جواز تولي المرأة الإمامة العظمى فقال:

«قال أبو محمد: وجميع فرق أهل القبلة ليس منهم أحد يجيز إمامة المرأة»[1].

ولكن نجد فرقة من فرق الخوارج وهي الشبيبية كان لها تأثير بالغ في محاربة جيش الخلافة وانتصارهم عليه مرات عديدة - تذهب إلى جواز تولي المرأة الإمامة العظمى، وذلك أن شبيب بن يزيد الشيباني زعيم هذه الطائفة كان في

---

(١) الفصل جـ ٤ ص ١١٠.

جيش صالح بن مسرح الذي ثار على الخلافة الأموية في زمن عبد الملك بن مروان، فقابله جيش الخلافة على باب حصن جلولا فانهزم صالح جريحًا، فلما أشرف على الموت استخلف شبيبًا هذا فأحدث في زمنه القول بجواز تولي المرأة الإمامة العظمى فيذكر عنه البغدادي: «إنه مع اتباعه أجازوا إمامة المرأة منهم إذا قامت بأمورهم وخرجت على مخالفيهم، وزعموا أن غزالة أم شبيب كانت الإمام بعد قتل شبيب إلى أن قتلت، واستدلوا على ذلك بأن شبيبًا لما دخل الكوفة أقام أمه على منبر الكوفة حتى خطبت»[1] .

وهنا يسجل العلماء على هذه الفرقة تناقضهم واتباعهم الهوى في انتقادهم أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حين خرجت تطالب بدم عثمان أول الأمر مجتهدة فتأولوا عليها قول الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، فقالوا إنها خالفت ما أمرها الله به من الستر والحجاب والقرار في البيت، فإذا كانوا ينتقدون خروج عائشة وهي مع محرمها محجبة تقية، فكيف أجازوا لنسائهم تولية الإمامة العظمى والخروج على الحكام يحاربن معهم في ميادين القتال، فقد كانت نساؤهم ـ كما ذكرنا في خصائصهم ـ يتقلدن السيوف ويركبن ظهور الخيل ويحضرن المعارك ويبارزن الشجعان حتى اشتهرن بتلك الصفات.

وعائشة رضي الله عنها خرجت مع جندها الذي كل واحد منهم محرم لها، لأنها أم جميع المؤمنين بنص القرآن، ولم تخرج لطلب الإمامة العظمى، وقد أخبر ﷺ عن المرأة بأنها ناقصة عقل ودين، فكيف يجوز إلقاء مصير الأمة على

---

(١) الفرق بين الفرق ص ١١٠ ـ ١١١ .

عـاتق امرأة واحـدة لا تقـبل شـهادتـهـا بمفـردها على رغـم أنوف دعـاة المرأة إلى الخروج عن قانونها الذي جعلها الله فيه، وقد ورد في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة**»[1].

❊ ❊ ❊

(١) سنن النسائي جـ٨ ص ٢٢٧.

# الفوارق بين الخوارج والشيعة في الإمامة

وإذا أردنا أن نقارن بين آراء الخوارج والشيعة في الإمامة نجد أن بينهم بونًا شاسعًا في هذه القضية كما نتبين ذلك فيما يأتي:

١ ـ فالخوارج منهم من يقول بالاستغناء عن الإمام، والشيعة على العكس ترى أن وجود إمام من آل البيت أصل من أصول الدين.

٢ ـ الإمامة عند الخوارج حق مشاع بين كل طبقات المجتمع إذا وجد الكفء، بينما الشيعة تحصر الخلافة في عليّ ونسله من بعده.

٣ ـ الخوارج لا تقول بعصمة الأئمة والشيعة تدعي عصمتهم.

٤ ـ لا يعتقد الخوارج رجعة أحد من أئمتهم، والشيعة تعتقد رجعة الإمام المنتظر، والقول بعدم رجعة أحد هو قول عامة الخوارج إلا فرقة شذت عنهم تسمى الخلفية ورئيسهم يسمى مسعود بن قيس، ففي أثناء محاربة حمزة بن أكرك لهذه الفرقة وهزيمتها هرب مسعود بن قيس فغرق في واد ومات غريقًا، إلا أن طائفته لم تصدق بموته واعتقدوا رجعته، وصاروا ينتظرونه[1] انتظار الشيعة للإمام المنتظر الذي يسألون له الرجوع وتعجيل الخروج في كل لفظة يذكر فيه المهدي ويرمزون لذلك بحرفي «عج».

٥ ـ يرى الخوارج جواز الخروج مع أي شخص كان ما دام مستقيمًا على

(١) انظر: الفرق بين الفرق ص ٩٩.

الحق، بينما الشيعة يرون أنه لا يجوز الخروج على مخالفيهم إلا مع وجود الإمام الحق، وبدونه لا يجب ولا يلزم بل هو إضرار بالغير، ولا صحة لإمامة من ليس من أهل البيت، فمتى وجد هولاء جاز الخروج معهم على الحكام الجائرين وبدونهم لا يجوز[١].

٦ ـ التقية عند الشيعة واجبة ويحضون على التزامها دائمًا وخصوصًا عندما تقتضي الظروف، أما الخوارج فلا مكان لها عند الأزارقة منه ولا مكان للتقية العملية عند الصفرية كذلك، أما الشيعة فإنهم جميعًا يوجبونها، يقول أحمد أمين: «وعلى عكس الشيعة في القول بالتقية الخوارج»، ويقول: «وحياة الشيعة والخوارج السياسية مظهر من مظاهر قولهم في التقية، فالخارجي يعلن الخروج على الإمام في صراحة ولو كان وحده»[٢].

٧ ـ يرى الزيدية من الشيعة جواز إمامة المفضول مع وجود الفاضل، وهم بذلك يخالفون معظم الخوارج الذين يمنعون ذلك.

وإذا كانت هذه الفوارق تمثل اختلافًا حادًا بين الخوارج والشيعة في كثير من مسائل الإمامة، فإن هذا الخلاف لم يكن جديدًا فيما بينهم فقد بدأ حادًا في قضية الإمامة منذ أول أمرهم حينما انفصل الخوارج عن الشيعة على عهد الإمام علي رضي الله عنه.

* * *

(١) انظر: إبانة المناهج ص ١٦٦.
(٢) ضحى الإسلام جـ ٣ ص ٢٤٩.

# الفصل السادس
# الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل عظيم من أصول الدين الإسلامي لا يماري فيه مسلم لوروده في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ .

قال الله تعالى : ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران : ١٠٤] ، والآيات في هذا المعنى كثيرة .

ويقول ﷺ : «**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**»[١] .

وهذا الأمر عام لكل من يصلح له هذا الخطاب ، ويقول عليه الصلاة والسلام موجبًا ـ حتى على الجالسين على الطرقات ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما يرويه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : «**إياكم والجلوس بالطرقات، فقالوا** : يا رسول الله ما لنا بدٌّ من مجالسنا نتحدث فيها ، قال رسول الله ﷺ : **فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه، فقالوا**: وما حق الطريق يا رسول الله ؟ **قال. غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**»[٢] . والأحاديث في هذا الباب كثيرة .

---

(١) رواه مسلم جـ١ ص ٥٠ .
(٢) رواه البخاري جـ٧ ص ١٢٧ .

وقد اتفق على القول بوجوب تغيير المنكر كل الفرق - وإن اختلف بعضهم عن بعض في الطريقة التي يتم بها - ومنهم الخوارج، يقول ابن حزم في هذا: «وذهبت طوائف من أهل السنة وجميع المعتزلة وجميع الخوارج والزيدية إلى أن سل السيوف في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إذا لم يكن دفع المنكر إلا بذلك»[١].

ويقول القاضي عبد الجبار: «وجملة ما نقول في هذا الموضع أنه لا خلاف بين الأمة في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[٢]. وقد اتفق أهل العلم على أنهما فرض كفاية إذا قام به من يكفي سقط عن الآخرين.

يقول الحنبلي في مختصر الفتاوى لابن تيمية: «والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، وكل واحد من الأمة مخاطب بقدر قدرته، وهو من أعظم العبادات»[٣].

والخوارج - كما قدمنا - كغيرهم من الفرق الإسلامية التي تنادي بإقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولكنهم غالوا في تطبيقه فأوجبوا الخروج تغييراً للمنكر ولو لأدنى سبب وعلى أي حال، حتى ولو كان السبب إهمال الإمام لسنة من السنن مهما كانت، يقول الشهرستاني: إنهم «يرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقًا واجبًا»[٤].

ويقول صاحب إبانة المناهج: إن من أصولهم «القول بالخروج على الإمام

---

(١) الفصل جـ ٤ ص ١٧١.
(٢) شرح الأصول الخمسة ص ٧٤١.
(٣) مختصر الفتاوى ص٥٧٩.
(٤) الملل والنحل جـ ١ ص ١١٥.

الجائر»[١]، ويقول فلهوزن: «وتغيير المنكر واجب على كل فرد بلسانه وبيده، وهذا المبدأ مبدأ إسلامي عام، ولكن تحقيقه بمناسبة وغير مناسبة كان علامة دالة على الخوارج»[٢]. وسنتبين طريقتهم فيما يأتي من عرض أقوالهم.

يقول أول رئيس للخوارج وهو عبد الله بن وهب الراسبي مخاطبًا أتباعه حين اجتمعوا في منزله موجبًا عليهم القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والخروج من أجله: «ما ينبغي لقوم يؤمنون بالرحمن وينسبون إلى حكم القرآن أن تكون هذه الدنيا التي إيثارها عناء؛ آثر عندهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والقول بالحق، فاخرجوا بنا»[٣].

وهذا النص يوضح تمام الوضوح نظرتهم إلى فكرة تغيير المنكر وحمل الناس على التزام المعروف كما يريدون، فهو يدعو إلى الخروج المسلح وترك شهوات الدنيا والرغبة في الآخرة وخوض المعارك والاستشهاد في سبيل الله؛ لأجل تغيير المنكرات التي يرونها في مجتمعهم ذلك.

والخوارج - وهو ما تميزوا به كما قلنا - أرادوا بإقامة هذا الأمر حمل كافة الناس على قبول آرائهم واعتبار كل شيء لا يوافق ما يعتقدونه منكرًا يجب الامتناع عنه، وكانوا يولون ذلك أكبر الاهتمام والمحافظه البالغة على تطبيقه تطبيقًا كاملاً صغر الأمر أو كبر دون هوادة في ذلك مهما كانت النتائج، ولو أدى تغيير المنكر إلى الجهاد الجماعي لمخالفيهم بامتشاق السيف وخوض الحروب، خصوصًا إذا كان المرتكب لذلك المنكر - في نظرهم - أحد حكام

---

(١) إبانة المناهج ص ١٥٤.
(٢) الخوارج والشيعة ص ٤١.
(٣) تلبيس إبليس ص ٩٣.

المسلمين الذي يمثل بطبيعة وظيفته الخلافة الإسلامية، ويناط به الحكم بما أنزل الله، فإن الخروج عليه أوجب وأولى، وفي هذا يقول أحد علمائهم وهو سليمان ابن عبد الله الباروني أن الشراة هم الذين «اشتروا آخرتهم بدنياهم، بمعنى أنهم تخلوا عن الدنيا وعاهدوا الله على إنكار المنكر والأمر بالمعروف بدون مبالاة ولا خوف من الموت ولو أدى بهم ذلك إلى القتال»[١].

وكان زعماؤهم يرددون في كل خطبة لهم على مسامع إخوانهم الخوارج أن تغيير المنكر من الأمور الواجبه عليهم التي لا يعذر الله من قصر في القيام بها؛ نظرًا لما شاع في المجتمع من المظالم وإضاعة معالم الدين.

يقول حيان بن ظبيان وهو أحد رؤسائهم يخاطب أصحابه: «فانصرفوا بنا رحمكم الله إلى مصرنا فلنأت إخواننا فلندعهم إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإلى جهاد الأحزاب، فإنه لا عذر لنا في القعود وولاتنا ظلمة، وسنة الهدى متروكة، وثأرنا الذين قتلوا إخواننا في المجالس آمنون»[٢].

ويقول أيضًا معاذ بن جوين الطائي في دوافع خروجهم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعدم الإعذار في ذلك: «يا أهل الإسلام إنا والله لو علمنا أنا إذا تركنا جهاد الظلمة وإنكار الجور كان لنا به عند الله عذر لكان تركه أيسر علينا وأخف من ركوبه، ولكنا قد علمنا واستيقنا أنه لا عذر لنا وقد جعل لنا القلوب والأسماع حتى ننكر الظلم ونغير الجور ونجاهد الظالمين»[٣].

ويجري هذا المجرى في بيان دوافع الخوارج للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما يقوله صالح بن مسرح مخاطبًا جماعته: «ما أدري ما تنتظرون؟! حتى متى أنتم مقيمون؟ هذا الجور قد فشا، وهذا العدل قد عفا، ولا تزداد هذه

---

(١) الأزهار الرياضية ص ٢١٠.

(٢) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١٧٤.

(٣) تاريخ الطبري جـ٥ ص ١٧٤، وانظر ص ٣١٠، وانظر الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٧٩.

الولاة على الناس إلا غلواً وعتواً وتباعداً عن الحق وجرأة على الرب، فاستعدوا وابعثوا إلى إخوانكم الذين يريدون من إنكار الباطل والدعاء إلى الحق مثل الذي تريدون فيأتوكم فنلتقي وننظر فيما نحن صانعون، وفي أي وقت إن خرجنا نحن خارجون».

ويقول شبيب مخاطبًا صالح بن مسرح المذكور: «اخرج بنا رحمك الله، فوالله ما تزداد السنة إلا دروسًا، ولا يزداد المجرمون إلا طغيانًا»[1].

فدوافع الخوارج في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما جرت على ألسنتهم دوافع دينية تتمثل في ما بدا لهم من شيوع المنكرات والمظالم بين الناس والحكام ومن اندراس معالم الدين في المجتمع، بل إن نافع بن الأزرق كان يرى أن مخالفيهم كفار يجب جهادهم كجهاد الكفار الذين لم ينطقوا بكلمة الشهادة، فقد جاء في كتابه إلى أهل البصرة قوله يحثهم على الخروج: «والله إنكم لتعلمون أن الشريعة واحدة والدين واحد، ففيم المقام بين أظهر الكفار؟ ترون الظلم ليلاً ونهاراً، وقد ندبكم الله إلى الجهاد»[2] إلخ.

ويقول الطبري: «وكانت الخوارج يلقى بعضهم بعضًا ويتذاكرون مكان إخوانهم بالنهروان، ويرون في الإقامة الغبن والوكف وأن في جهاد أهل القبلة الفضل والأجر»[3].

وقد بالغوا في حب الجهاد والاستبسال فيه إلى حد وصفه أبو زهرة بأنه هوس واضطراب في أعصابهم وليس مجرد شجاعة كما يرى فيقول: «بل هناك صفات أخرى منها: حب الفدا، والرغبة في الموت والاستهداف للمخاطر من غير داع قوي يدفع إلى ذلك، وربما كان منشؤه هوسًا عند بعضهم واضطرابًا في

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٢١٩.
(٢) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١٧٤، وانظر ص ٣١٠، الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٧٩.
(٣) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١٧٤.

أعصابهم لا مجرد الشجاعة»[١] .

فكانوا إذا دَعَوا إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يستعملون في سبيل تحقيقه كل ما لديهم من قدرة، ولا ينظرون إلى العواقب أيًا كانت تلك العواقب، وكانوا كما يصفهم أحمد أمين «أشد وأقسى وأعنف، فمتى اعتقدوا الحق في شيء نفذوه بالسيف، ولهذا كان تاريخهم سلسلة حروب وخروج على الخليفة». ويقول أيضًا: «فالواجب في نظر الخوارج يجب أن يفعل ثم لتكن النتيجة ما تكون، وظلوا مخلصين لهذا المبدأ طوال العهد الأموي وصدر الدولة العباسية حتى أبيدوا»[٢] .

وقد اعتبر العلامة ابن القيم هذا الاندفاع والعنف في تحقيق ما يريدون بأنه من تعصب أهل البدع لبدعهم، وأنهم يخرجون بعدهم في قوالب متنوعة بحسب تلك البدع، فيرى أن الخوارج أخرجت استحلال قتال الناس في قالب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك في قوله: «وأخرجت الخوارج قتال الأئمة والخروج عليهم بالسيف في قالب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[٣] . فهو يختلف مع الأستاذ أبي زهرة في تعليل ذلك الاندفاع الذي تميز به الخوارج.

وأيًا كانت دوافع الخوارج في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد كانوا متحمسين في القيام به مستعملين في ذلك كل ما في إمكانهم من قول وفعل، فقد كانوا يستعملون فصاحتهم وقوة بيانهم لإظهار معايب خصومهم واضحة

---

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية جـ١ ص ٦٧ .
(٢) ضحى الإسلام جـ٣ ص ٦٧ .
(٣) إغاثة اللهفان جـ٢ ص ٨١.

أمام الناس لإثارة مشاعرهم ضدهم وبالتالي لتهوين الخروج المسلح عليهم بحجة أنهم ظلمة جائرون مرتكبون لما حرم الله من معاص ومنكرات يجب عليهم تغييرها كما يفرضه عليهم الدين، يصفهم صاحب كتاب الأديان والفرق بأنهم: «أول من أنكر المنكر على من عمل به، وأول من أبصر الفتنة وعابها على أهلها لا يخافون في الله لومة لائم»(١).

وهكذا فقد اعتبروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمرًا جماعيًا يجب على الكل القيام به في أي وقت وعلى أي حال، كما يشهد بذلك فعلهم.

والواقع أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ كما ذكرنا من قبل ـ أصل من أصول الدين، مجمع على وجوبه بين الأمة لما ورد من نصوص في كتاب الله وسنة نبيه توجب القيام به؛ حفظًا لكيان الأمة من التردي في مسالك الرذيلة، ونصحًا للناس؛ لئلا يصبح المجتمع على اتفاق فيما بينهم على ارتكاب الجرائم وانتهاك الأعراض، فتحل عليهم نقمة الله وغضبه.

ومن لطف الله أن جعل وجوبه على الكفاية، إذا قام به من يكفي سقط عن الجميع، وأنه لم يكلف أحدًا بهداية أحد بل أوجب تعالى إقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجعل نتيجة ذلك إليه تعالى وحده؛ لئلا يهن الشخص وييأس من استجابة الناس له؛ فيترك فضيلة القيام بذلك الأمر.

وقد يخدع الشيطان بعض الناس فيريه أنه هو نفسه على محذور فكيف ينصح الآخرين، وهذا من وساوس الشيطان ومكائده التي يريد بها حصر كل إنسان في نفسه فقط؛ لهذا فيجب على الشخص أن يدعو إلى ذلك وإن كان على تقصير في نفسه إذ الكمال لله وحده تعالى، ولعل في نهيه لغيره ما يعود عليه بالخير فيرتدع عن كثير مما ينهى الناس عنه حياءً من الله.

---

(١) كتاب الأديان ص ٩٧.

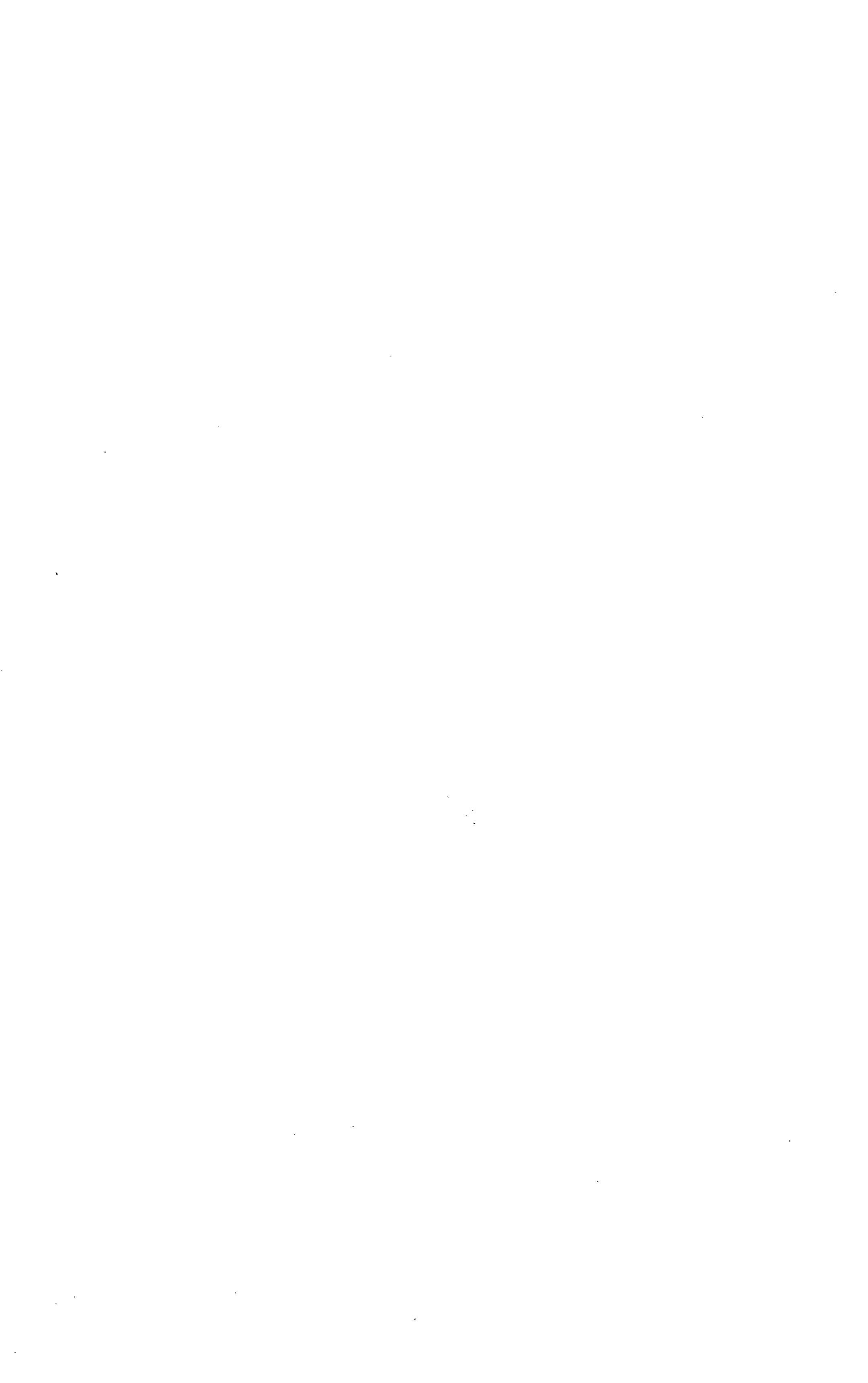
وقد يظن بعض الناس بأن القيام بتلك المهمة إنما يتولاها من كان من أهل السلطة فقط، وهذا خطأ؛ إذ أن الله لم يسند القيام به إلى أحد بخصوصه، سواء كان حاكمًا أو محكومًا، أفرادًا أو جماعات، فإن كل واحد يتعين عليه القيام بما يعرف من أمر الإسلام؛ لأن هناك منكرات ظاهرة يعرفها كل شخص فلا يعذر بترك الإنكار حين يتعين عليه ذلك بحجة أنه غير عالم.

وهناك منكرات قد تخفى على بعض الناس بحيث لم يتبين له الحكم فيها، وهنا يسقط عنه وجوب تغييره، وعلى الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يسير على ما نهج رسول الله ﷺ من طرق في ذلك؛ حيث جعل لتغيير المنكر مراتب ودرجات وأولها التغيير باليد وهو أجدى الطرق وأحسنها، فإن لم يتيسر ذلك انتقل إلى الدرجة الثانية وهو التغيير باللسان فحسب أثمر ذلك أم لم يثمر، فإن كان المجتمع قد تشبع بحب الفساد ووصل الحال إلى حد لا يمكن معه الإصلاح باليد أو باللسان؛ انتقل إلى أضعف الدرجات وهو الإنكار بالقلب، وهو وإن كان ليس تغييرًا للمنكر إلا أنه استشعار للمسؤولية وإنكار على المفسدين حتى يشعروا بأنهم في عزلة عن المجتمع الإسلامي، ولابد أن يقلعوا عن فسادهم إذا أرادوا العودة إلى مجتمعهم، ومن ناحية أخرى فإن في الإنكار بالقلب ضمان لعدم تأثر الصالحين بفساد المفسدين.

وفيما يتعلق بمسلك الخوارج في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ضوء ما قدمنا من حدوده الشرعية؛ فإننا نجد أن الخوارج لا لوم عليهم في مناداتهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنما يلامون على ما تميزوا به من اندفاع وتهور في تغيير المنكر على أي حال دون النظر في عواقب الأمور من تحقيق لمصلحة أو دفع لمضرة، فكانوا يمتشقون السيوف بمجرد ظهور أي مظلمة أو ذنب

مهما كان، ولهذا فقد ارتكبوا في سبيل تحقيق ذلك أفظع الجرائم وأشنعها، وارتكبوا من المنكرات في إزالة ما يرونه منكرًا ما يزيد على أضعافه، وجلبوا من المضار أكثر مما أرادوا النفع، وهذا هو ما يبعد بهم عن هدي الإسلام في إقامة تلك القاعدة الجليلة.





# الفصل السابع
# رأي الخوارج في التقية وموقفهم من القعدة

## التقية:

### ١ - تمهيد:

إن الصراحة في القول والجهر بما تنطوي عليه النفس دون مراعاة أحد أو الخوف منه سواء كان حاكمًا أو محكومًا يتمثل في أوضح صورة لدى الخوارج؛ فهم يرون أن عدم الجهر بالقول الذي يعتقده الشخص حقًا ليس من صفات الرجل الواثق من عقيدته، بل هو من صفات المنافقين المرتابين، وقد كانت سيرتهم في الخروج والكفاح مثلاً واضحًا، لذلك كما رأينا في تأريخنا لحركات الخوارج الثورية وما ذكرناه من أمثلة شجاعتهم وصراحتهم في إعلان الخروج.

ولقد كان نافع بن الأزرق أقوى معبر عن ذلك بما ذهب إليه من تحريم التقية وما أقام على ذلك من أدلة، وإن كان هناك من أجازها مطلقًا من بعض فرق الخوارج الأخرى مخالفة له في ذلك، ومن توسط في أمرها كما سنبين ذلك فيما بعد.

ولقد كان الاختلاف في شأن التقية من الأسباب التي فرقت بين نافع بن الأزرق زعيم الأزارقة وبين نجدة زعيم النجدات وهما من أوائل الخوارج وأشدهم بأسًا، قال الشهرستاني مبينًا سبب ذلك الاختلاف بينهما: «وكان سبب اختلافهما أن نافعًا قال: التقية لا تحل والقعود عن القتال كفر» - إلى أن

يقول: «وخالفه نجدة وقال: التقية جائزة»[١].

وعلى أساس آراء الخوارج المختلفة في التقية منعًا أو تجويزًا، تختلف مواقفهم من القعدة منهم بين مخالفيهم على سبيل التقية رفضًا لقعودهم أو إقرارًا لهم عليه، ولهذا فإننا نبدأ فيما يلي ببيان رأي الخوارج في التقية قبل أن نحدد مواقفهم المختلفة من القعدة.

## ٢ ـ آراء الخوارج في التقية:

### أ ـ القول بعدم جواز التقية:

وهذا هو رأي الأزارقة، فقد كان نافع بن الأزرق زعيمهم من أشد المبغضين لها ويرى أنها تنافي وجوب الجهاد الذي فرضه الله على المسلمين لقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، إذ إن القائل بالتقية لا يمكن أن يندفع إلى قتالهم ما دام يجد ملجأ في التقية وبالتالي فإنه يضعف فيه ذلك العزم والصدق الذي أراده الله من المجاهد، ولذلك فقد «برئوا من أهل التقية»[٢] كما قال الأشعري، وبالتالي فلا محل لها عندهم ولا منزلة لها بينهم سواء كانت في الأقوال أو الأفعال. وقد عد الشهرستاني هذا القول من بدعهم وضلالتهم أي قولهم: «إن التقية غير جائزة في قول ولا عمل»[٣].

ويقول أحمد أمين مقارنًا بين الخوارج والشيعة في الأخذ بالتقية: «وعلى عكس الشيعة في القول بالتقية الخوارج فقالوا: لا تجوز التقية بحال من الأحوال ولو عرضت النفس والمال والعرض للأخطار، وحياة الشيعة والخوارج السياسية مظهر من مظاهر قولهم في التقية، فالخارجي يعلن الخروج على الإمام في صراحة ولو كان وحده ويحاربه ولو كان في نفر قليل مهما بلغ عدوه من

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١٢٥.
(٢) المقالات جـ١ ص ١٧٣.
(٣) الملل والنحل جـ١ ص ١٢٢، البحرين في صدر الإسلام ص ١٢٨.

العدد»[١] .

وكلام أحمد أمين يصدق على الأزارقة وأصحاب الحركات الثورية من الخوارج، وقد يصدق على غيرهم من الفرق الأخرى التي ترفض التقية وإن لم يروي المؤرخون في ذلك عنهم شيئًا بخلاف من يجيزون التقية كالنجدات والصفرية والإباضية وغيرهم ممن سنعرض رأيهم في هذا الفصل.

**ب ـ القول بجواز التقية قولاً وعملاً:**

وهو رأي النجدات، قال الشهرستاني فيما يحكيه عن الكعبي: «وحكى الكعبي عن النجدات أن التقية جائزة في القول والعمل كله وإن كان في قتل النفوس»[٢] . وتحليل النجدات للتقية، والرضى عن القعدة إنما هو لهم، أما أهل الذمة فإنهم لا ينفعهم القول بالتقية، بل يستحلون دماءهم وأموالهم ومن لم يحرمها فهو منهم في منزلة البراءة، وفي هذا يقول الأشعري: «وحكي عنهم أنهم استحلوا دماء أهل المقام وأموالهم في دار التقية وبرئوا ممن حرمها»[٣] .

ويقول الشهرستاني: «واستحل نجدة بن عامر دماء أهل العهد والذمة وأموالهم في حال التقية وحكم بالبراءة ممن حرمها»[٤] . وهذا بخلاف ما عرف عن الخوارج من تسامح مع أهل الذمة وتواصيهم بهم خيرًا في أنفسهم وأموالهم كما اشتهرت بذلك أكثر فرقهم.

ومن القائلين بجوازها من الخوارج أيضًا: أبو بلال مرداس، الشخصية المثالية المحبوب لدى كل فرقهم، ويتبين تجويزه لها من موقفه مع البلجاء المرأة

(١) ضحى الإسلام جـ٣ ص ٢٤٩ .
(٢) الملل والنحل جـ١ ص ١٢٤ ، البحرين في صدر الإسلام ص ١٢٨ .
(٣) المقالات جـ١ ص ١٧٥ .
(٤) الملل والنحل جـ١ ص ٢٤ .

الخارجية المشهورة بمواقفها العنيدة من ابن زياد، فقد قال لها أبو بلال مشفقًا عليها من بطش ابن زياد: «إن الله قد وسع على المؤمنين التقية فاستتري؛ فإن هذا المسرف على نفسه الجبار العنيد قد ذكرك»[١].

وممن أجازها أيضًا من الفرق الأخرى الإباضية فهي جائزة، بل قد تكون واجبة كما يظهر من الأحاديث التي ذكرها الربيع بن حبيب في مسنده، قال الربيع بن حبيب: «باب ما جاء في التقية. ثم أورد الحديث الآتي: قال جابر: سئل ابن عباس عن التقية فقال: قال النبي ﷺ: «**رفع الله عن أمتي: الخطأ، والنسيان، وما لم يستطيعوا، وما أكرهوا عليه**». قال: «وقال ابن مسعود: ما من كلمة تدفع عني ضرب سوطين إلا تكلمت بها، وليس الرجل على نفسه بأمين إذا ضرب أو عذب أو حبس أو قيد»[٢]، أي وهو يجد خلاصًا في الأخذ بالتقية.

### جـ - القول بجواز التقية القولية دون العملية:

وهو قول الصفرية الذين توسطوا بين الأزارقة والنجدات، حيث أجازوا التقية في الأقوال لا في الأعمال حسبما ذكر الشهرستاني عنهم ذلك بقوله: «وقالوا التقية جائزة في القول دون العمل»[٣].

بل تختلف الأحكام عندهم في حال التقية عنها في حال العلانية، فقد جوز الضحاك وهو من الصفرية التزوج في حال التقية من مخالفيهم ومنعها في دار العلانية والغلبة لهم، ويختلف أيضًا تنظيم الزكاة وسهامها في دار التقية، فقد جعلها زياد بن الأصفر سهمًا واحدًا في حال التقية، كما يذكر ذلك الشهرستاني أيضًا في قوله: «ونقل عن الضحاك منهم أنه جوز تزويج المسلمات من كفار

---

(١) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٥٤.

(٢) مسند الربيع بن حبيب جـ ٣ ص ١٢.

(٣) الملل والنحل جـ ١ ص ١٣٧.

قومهم في دار التقية دون دار العلانية، ورأى زياد بن الأصفر جميع الصدقات سهمًا واحدًا في حال التقية»[١]، وقد أخذت بهذا الرأي المعبدية، جماعة معبد بن عبد الرحمن، أي في جواز أن تصير سهام الصدقات سهمًا واحدًا في حال التقية[٢].

### د- أدلة المانعين للتقية:

استدل نافع على تحريم التقية بآيات من القرآن الكريم وردت في الأصل، إما في المشركين أي مشركي العرب وغيرهم، وإما في المنافقين، ولكن نافعًا جعل حكمها شاملاً لمخالفيه من أهل القبلة ومنطبقًا عليهم، فاستدل على منع التقية بقوله تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً**﴾، وبما جاء في أمر الله المؤمنين بالجهاد على ما تيسر من حال بعد أن قطع العذر في التخلف فقال: ﴿**انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً**﴾، أي أن الله أمر بقتل المشركين أمرًا عامًا دون استثناء لحال من الأحوال يجوز فيه القعود عن قتالهم على سبيل التقية.

واستدل أيضًا بقوله تعالى: ﴿**لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ**﴾ [النساء: ٩٥]، وذلك أن الله تعالى وإن كان قد عذر الضعفاء والمرضى والذين لا يجدون ما ينفقون ومن كانت إقامته لعلة، إلا أنه فضل مع ذلك المجاهدين، وأخبر أنهم لا يستوون عنده في الثواب[٣] مع غيرهم من أصحاب الأعذار ومنهم القاعدون عن القتال تقية، وقد استدل نافع كذلك على تحريم التقية بما وصف الله به القعدة في قوله تعالى: ﴿**وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ**﴾ [التوبة: ٩٠]، أي أن القعود عنده من صفات المكذبين لله ورسوله وهم غير المؤمنين.

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١٣٧.
(٢) المصدر السابق جـ١ ص ١٣٢.
(٣) الكامل للمبرد جـ٢ ص ١٧٩.

واستدل أيضًا بأن الله قد ذم الذين يخشون غيره من الناس أو تكون خشيتهم من الناس أشد من خشيتهم من الله وهو من لوازم صفات أهل التقية، وذلك في قوله تعالى: ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧]، ثم مدح تعالى نقيض هؤلاء وهم المجاهدون الذين لا يبالون بغيرهم فقال تعالى: ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ﴾[1] [المائدة: ٥٤].

## هـ - أدلة القائلين بجواز التقية:

وقد استدل نجدة على جواز التقية بقوله تعالى: ﴿لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وبقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾ [غافر: ٢٨]، وبقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَىٰ وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩١]، وبقوله تعالى: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٥].

فقال: إن الله قد جعلهم وهم قعدة كما صرحت الآية بذلك مؤمنين وإن كان قد فضل عليهم المجاهدين فإنه ليس دليل على تحريمها؛ إذ لو كانت محرمة لما سماهم مؤمنين، ولما كانت مفاضلة بينهم، ولعل هذا التوجيه للآية أولى من

---

(١) الملل والنحل جـ١ ص ١٢٥، العقد الفريد جـ٢ ص ٣٩٧.

استدلال نافع بها على تحريم التقية كما قدمنا[١] .

والسلف يرون أن التقية رخصة أباحها الله بشروطها لمن احتاج إليها، والذين أجازوها اعتمدوا على ظاهر قوله تعالى: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ ، ولا يرى بها بأسًا ما دامت الغلبة للكفار حيث لا ينجي صاحب التقية منهم إلا إظهار ولائه لهم وموافقته إياهم في الظاهر .

وبعضهم قال: إن التقية لا تجوز، خصوصًا بعد أن أعز الله الإسلام وانتشر بين الناس وصار المسلمون أهل قوة ومنعة، يقول الشوكاني بعد إيراده الآية ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ : «وفي ذلك دليل على جواز الموالاة لهم مع الخوف منهم، ولكنها تكون ظاهرًا لا باطنًا، وخالف في ذلك قوم من السلف فقالوا: لا تقية بعد أن أعز الله الإسلام[٢] .

والذين أجازوها من السلف يرون أنها لا تكون إلا باللسان فقط لا يتعدى حكمها إلى العمل بحال، كما نقل ذلك عنهم ابن جرير في تفسيره[٣] فقد استشهد بأقوال عدد من العلماء كلهم لا يجيز في التقية إلا القول باللسان مع إضمار عداوة الكفار، وهكذا السيوطي رحمه الله، فقد أورد عدة روايات في حكم التقية وأنها لا تكون إلا باللسان فقط عندما تقتضي الضرورة ذلك[٤] .

---

(١) انظر: الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٧٧ ، وانظر: شرح نهج البلاغة جـ ٤ ص ١٣٦ ، ١٣٧ .
(٢) فتح القدير جـ ١ ص ٣٣١ .
(٣) تفسير الطبري جـ ٣ ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ .
(٤) الدر المنثور جـ ٢ ص ١٦ .

## ٣ ـ موقف الخوارج من القعدة :

اختلف موقف الخوارج تجاه القعدة وتباينت أقوالهم فكانوا فيهم على رأيين :

### أ ـ الرأي الأول:

هو اعتبار القعدة من أهل البراءة وأنهم كفار كمخالفيهم من بقية الناس، وهذا الرأي قد ذهبت إليه الأزارقة وعلى رأسهم نافع بن الأزرق وهو من أحداثه التي عددها الأشعري في قوله عنه : «والذي أحدثه البراءة من القعدة والمحنة لمن قصد عسكره وإكفار من لم يهاجر إليه»[١] .

وقد جاء في كتابه إلى أهل البصرة الذين عابهم فيه بالقعود بين مخالفيهم الظالمين، غير ملتفتين إلى ما يناديهم به القرآن الكريم من آيات تحثهم على الخروج وعلى وجوب جهاد مخالفيهم وتذم القعود ـ جاء في هذا الكتاب قوله لهم : «والله إنكم لتعلمون أن الشريعة واحدة والدين واحد ففيم المقام بين أظهر الكفار؟ ترون الظلم ليلاً ونهاراً، وقد ندبكم الله إلى الجهاد فقال : ﴿ **وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً** ﴾ ، ولم يجعل لكم في التخلف عذراً في حال من الحال فقال : ﴿ **انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً** ﴾ ، وإنما عذر الضعفاء والمرضى والذين لا يجدون ما ينفقون ومن كانت إقامته لعلة، ثم فضل عليهم مع ذلك المجاهدين فقال : ﴿ **لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** ﴾»[٢] .

---

(١) المقالات جـ ١ ص ١٦٩ .

(٢) الكامل جـ ٢ ص ١٧٩ .

وقد اشتد عنف الأزارقة على القعدة فأجمعوا على أنهم مشركون وإن كانوا من موافقيهم في الرأي، يقول البغدادي: «ومنها ـ يعني من بدع الأزارقة ـ قولهم: إن القعدة ممن كان على رأيهم عن الهجرة إليهم مشركون، وإن كانوا على رأيهم»[1]. وهكذا عند الشهرستاني وابن حزم وابن الجوزي وابن الأثير وغيرهم من علماء الفرق والتاريخ.

**ب ـ الرأي الثاني:**

هو القول بأن القعدة غير كفار ولا مشركين، وأن القعود ليس فيه بأس ما دام الشخص على عقيدة راسخة وولاء تام وكره لمخالفيهم، وعلى هذا بعض فرق الخوارج، ومن هؤلاء: النجدات وهم من قدماء الخوارج، فقد رأوا أن القعود بين المخالفين تحت ستار التقية أمر لا غبار عليه حتى ولو بلغت التقية قتل من هم على رأيهم تنفيذًا لأوامر مخالفيهم المقيمين معهم.

ولقد كان قول نافع بإكفار القعدة سببًا في رجوع نجدة عن الانضمام إليه، وذلك أنه قد أراد اللحاق بعسكر نافع للانضمام إليه، ولكنه في أثناء الطريق لقيه جماعة من أصحاب نافع الذين كانوا في جيشه فأخبروه بأن نافعًا قد ابتدع بدعًا منكرة ومنها تكفيره للقعدة وأنهم خرجوا عنه بسبب ما أحدث من أحداث، وكان من بين هؤلاء: أبو فديك وعطية الحنفي وراشد الطويل ومقلاص وأيوب الأزرق وغيرهم، ثم ثنوا نجدة عن عزمه ورجع إلى اليمامة ناقمًا على نافع تلك الأحداث ومنها تكفيره القعدة، وقد اشتد في خلافه مع نافع في هذه المسألة فاعتبر القول بإكفار القعدة كفرًا من قائله، يقول البغدادي عن النجدات:

---

(١) الفرق بين الفرق ص ٨٣، الملل والنحل جـ ١ ص ١٢١، الكامل لابن الأثير جـ ٤ ص ١٦٧، الفصل جـ ٤ ص ١٨٩.

«وكفروا من قال بإكفار القعدة منهم عن الهجرة إليهم»[١] .

ويقول الشهرستاني في هذا حاكيًا عن الكعبي: «وحكى الكعبي عن النجدات أن التقية جائزة في القول والعمل كله وإن كان في قتل النفوس»[٢] .

وقد جاء في كتاب نجدة الذي وجهه إلى نافع عتاب شديد له بسبب تكفيره القعدة، يقول فيه: «وأكفرت الذين عذرهم الله في كتابه من قعدة المسلمين وضعفتهم فقال جل ثناؤه وقوله الحق ووعده الصدق: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَىٰ وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، ثم سماهم بأحسن الأسماء فقال: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾ . . .» إلخ.

فلما قرأ نافع كتاب نجدة أجاب عن كل مسألة فيه، أما بخصوص القعدة فقد قال مدافعًا عن رأيه: «وعبت علي ما دنت به من إكفار القعدة وقتل الأطفال واستحلال الأمانة، وسأفسر لك لم ذلك إن شاء الله أما هؤلاء القعدة فليسوا كمن ذكرت ممن كان بعهد رسول الله ﷺ لأنهم كانوا بمكة مقهورين محصورين لا يجدون إلى الهرب سبيلاً ولا إلى الاتصال بالمسلمين طريقًا، وهؤلاء قد فقهوا في الدين وقرأوا القرآن، والطريق لهم نهج واضح وقد عرفت ما يقول الله فيمن كان مثلهم إذ قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾، وقال: ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلافَ رَسُولِ اللَّهِ﴾، وقال: ﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ

---

(١) الفرق بين الفرق ص ٨٧.

(٢) الملل والنحل جـ١ ص ١٢٤.

وَرَسُولَهُ﴾، فخبر بتعذيرهم وأنهم كذبوا الله ورسوله، وقال: ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. فانظر إلى أسمائهم وسماتهم»[1]. وهكذا تباين موقف الأزارقة والنجدات في القعدة.

ولكن نجد بعض العلماء يذكر عن النجدات خلاف ما تقدم، فالأشعري يذكر عنهم قولهم: إن «من ثقل عن هجرتهم فهو منافق»[2].

ويقول ابن حزم عنهم كذلك «وقالوا من ضعف عن الهجرة إلى عسكرهم فهو منافق، واستحلوا دم القعدة وأموالهم»[3].

فهناك حكمان: الأول هو تجويزهم القعود على سبيل التقية، والثاني الذي يذكره الأشعري وابن حزم هنا أنهم يرون أن من ضعف عن الهجرة إليهم فهو منافق، وهذا يشير إلى أنهم يحرمون القعود باعتباره نفاقًا، مع العلم بأن قعود المستضعف لا يكون إلا تقية، والتقية عند النجدات جائزة لا شيء فيها، فهل هم يجيزون التقية ويحرمون القعود على سبيل التقية؟ وهذا تناقض، وهو خلاف المشهور عنهم من تجويزهم القعود والتقية.

وقد سبق القول ـ كما ذكرنا آنفًا ـ أنهم لا يرون بالقعود بأسًا، بل إنهم يعتبرون من يكفر القاعد عن الهجرة إليهم كافرًا، وبذلك يتضح أن الحكم الأول أولى بالقبول عن النجدات لكثرة رواته عنهم وشهرتهم به واتساقه مع مذهبهم في القول بالتقية، بخلاف رواية الأشعري وابن حزم التي تتناقض مع قولهم هذا وهو تجويز التقية، بالإضافة إلى أن ما ذكر على لسان نجدة في أمر القعدة في خطابه إلى نافع بن الأزرق لا ينبغي أن يقابل برواية أخرى تخالفه.

أما العوفية من البيهسية فقد أجازت القعود كالنجدات ورأت أن لا بأس به

---

(١) انظر: العقد الفريد جـ ٢ ص ٣٩٦ـ٣٩٨.

(٢) المقالات جـ ١ ص ١٧٥.

(٣) الفصل جـ ٤ ص ١٩٠.

إلا لمن قد هاجر أو خرج مهاجراً، فإنهم اختلفوا فيه على فرقتين: «فرقة تقول: من رجع من دار هجرتهم ومن الجهاد إلى حال القعود نبرأ منهم، وفرقة تقول: لا نبرأ منهم؛ لأنهم رجعوا إلى أمر كان حلالاً لهم»[١]. وهذا نص الأشعري ومثله البغدادي والشهرستاني.

وقد أجازت القعود فرقة المعلومية أيضًا فتولوا القعدة، قال البغدادي: «وهذه الفرقة ـ يعني المعلومية ـ تدعي إمامة من كان على دينها وخرج بسيفه على أعدائه من غير براءة منهم عن القعدة عنهم»[٢].

أما الصفرية فإنهم لم يكفروا القعدة إذا كانوا من موافقيهم، يقول الشهرتساني عنهم: «إنهم لم يكفروا القعدة عن القتال إذا كانوا موافقين في الدين والاعتقاد»[٣]، بل غالوا في تجويزها حتى صار عامتهم قعدًا كما ذكر المبرد[٤].

وهكذا العجاردة فإنهم قد اعتبروا القعدة المعروفين بحب الدين والتمسك به من أهل ولايتهم وإن كانوا مقيمين بين مخالفيهم، إلا أنهم فضلوا الهجرة إليهم ولم يوجبوها كالأزارقة، فهم «يتولون القعدة إذا عرفوهم بالديانة ويرون الهجرة فضيلة لا فريضة»، وهذا القول موافق لما تقوله الإباضية في هذا الباب كما يقول صاحب كتاب الأديان الإباضي[٥].

ولعل موقف أصحاب هذا الرأي الأخير من القعدة أكثر تسامحًا من موقف الأزارقة المتشدد إلى درجة الغلو حتى مع من هم على مثل رأيهم بمجرد وجودهم مع المخالفين لهم من عامة المسلمين.

(١) المقالات جـ ١ ص ١٩٢، الفرق بين الفرق ص ١٠٩، الملل والنحل جـ ١ ص ١٢٦.
(٢) الفرق بين الفرق ص ٩٧.
(٣) الملل والنحل جـ ١ ص ١٣٧.
(٤) الكامل جـ ٢ ص ١٨٠.
(٥) كتاب الأديان والفرق ص ١٠٤.

# الفصل الثامن
# موقف الخوارج من مخالفيهم

## ١ - تمهيد في الولاية والبراءة عند الخوارج:

الحب في الله والبغض في الله والولاية لأولياء الله والبراءة من أعداء الله، هذه مبادئ إسلامية مقررة، وعلى أساس تقريرها والالتزام بها يتحدد موقف المسلم من غيره توليًا أو تبريًا، والخوارج بصفة عامة يلتزمون بهذا المبدأ ولكنهم ينحرفون في تطبيقه على مخالفيهم من المسلمين فيتبرأون منهم ولا يتولون إلا أنفسهم، فعلى أساس ضرورة الالتزام بمبدأ الولاية والبراءة يزن الخوارج أعمال مخالفيهم فيحددون موقفهم منهم وآراءهم فيهم، وإن كانوا - كما قلنا - ينحرفون في نظرتهم إلى غيرهم وما ينبني عليها من أحكام.

ونحب قبل أن نحدد رأي الخوارج في مخالفيهم وموقفهم منهم أن نقدم هذه الكلمة عن مبدأ الولاية والبراءة في نظر الخوارج بصفة عامة والإباضية بصفة خاصة، حيث عنيت مصادر هؤلاء ببيان حقيقتها وأهميتها ووجوبها والشرائط الموجبة لها والأدلة الشرعية على ذلك كله.

يقول المبرد: «والخوارج في جميع أصنافها تبرأ من الكاذب ومن ذي المعصية الظاهرة»[1]، ومعروف أن الخوارج يعتبرون كل من سواهم، من

---

(١) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٠٦.

أصحاب المعاصي الظاهرة.

والولاية والبراءة عند الإباضية تأتي في الأهمية بعد التوحيد، فمن لم يوال أو يعاد فإنه لا دين له، إذ أن صاحب الدين لابد أن يكون على أحد أمرين: إما مواليًا لأولياء الله فهو مؤمن، أو مبغضًا لهم فهو غير مؤمن.

ونوجز الحديث عنهم بما تدعو إليه الحاجة في هذا المقام مستغنين عن تفصيلاتهم الكثيرة في هذا الموضوع.

فقد عرف الجيطالي الولاية بقوله: «والولاية في الشريعة: إيجاب الترحم والاستغفار للمسلمين»[١].

وعرفها النفوسي الإباضي بقوله:

فإن قيل ما معنى الولاية قل له     دعاؤك بالغفران والحب بالضمن[٢]

ويستشهد الجيطالى على تفسيره للولاية والبراءة ووجوبهما من القرآن بقوله تعالى: ﴿ **وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ** ﴾ [محمد: ١٩].

ومن السنة بقول الرسول ﷺ لابن مسعود: «**يابن مسعود أي عرى الإسلام أوثق؟** قال: الله ورسوله أعلم، قال: **الولاية في الله والبغض في الله**»[٣].

(١) قواعد الإسلام ص ٤٥.
(٢) متن النونية في عقيدة التوحيد ص ١١.
(٣) قواعد الإسلام ص ٤٥.

ويستشهد الإباضية كذلك على وجوبها بما روي عن ابن عمر أنه قيل له: إن فلانًا يقرئك السلام، فقال رضي الله عنه: «لقد بلغني أنه يقول بالقدر فإذا كان باقيًا على شيء من ذلك فلا تبلغه عني السلام». وبما روى أيضًا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «من رأينا منه خيراً وظننا فيه خيراً، قلنا فيه خيراً وتوليناه، ومن رأينا منه شراً وظننا فيه شراً، قلنا فيه شراً وتبرأنا منه». وبقوله ﷺ: «من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله؛ فقد استكمل الإيمان»، وكذلك قوله تعالى: ﴿لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾[1] [المجادلة: ٢٢].

والولاية فى الله والبراءة في الله كذلك تتمثل فيها حقيقة الإيمان، يقول الجيطالى في ذلك: «وكذلك عند أصحابنا رحمهم الله الولاية في الله والبغض في الله هى حقيقة الإيمان، فمن لم يبن بها فلا دين له ولا ولاية له عندهم»[2]، ومن ثم كانت الولاية والبراءة من أوجب الواجبات بعد التوحيد، يقول النفوسي:

ومما يلي التوحيد في الضيق فرضه ... براءة موسى مع ولاية محسن

فمن لم يوال أو يعاد فإنه ... من الدين صفر الكف واهي التدين[3]

وتجب معرفة الولاية والبراءة عندهم عند بلوغ الشخص سن التكليف، فحينئذ لا عذر لمن يجهلها، وتكون في حقه «فريضة مضيقة من لم يعتقد فرضيتها فهو مشرك»[4]، ويجب على المكلف القيام بولايتين: ولاية جملة وهي باتفاق الأمة، وولاية أشخاص، وهذه فيها خلاف عندهم، وفي هذا يقول

---

(١) انظر: الإباضية في موكب التاريخ ص ٨٦، ٨٧.
(٢) انظر: قواعد الإسلام ص ٤٥.
(٣) متن النونية ص ١١.
(٤) قواعد الإسلام ص ٤٥.

الجيطالي: «فليس بين الأمة اختلاف في ولاية الجملة، وإنما الاختلاف بينهم في ولاية الأشخاص»[١].

وفي ذلك يقرر قطب الأئمة أن ولاية الجملة وبراءتها فرض على كل مسلم بنص الكتاب والسنة والإجماع، ولا يوجد خلاف إلا في ولاية الأشخاص وبراءتها هل هي واجبة أم غير واجبة؟ ثم يرجح أنها واجبة، بخلاف غيرهم فإنه لم يوجبها ويوضح هذا بقوله: «ولاية الجملة وبراءتها فريضتان بالكتاب والسنة والإجماع على كل مكلف عند بلوغه إن قامت عليه الحجة»، ثم قال: «وأما ولاية الأشخاص وبراءتها فواجبتان قياسًا عليهما، ولورود أحاديث في حب الإخوان في الله ومدح حبهم في القرآن»[٢].

ويقسم الإباضية الولاية إلى أقسام:

١ ـ ولاية الجملة: ويمثلون لها بالأنبياء والرسل وأصحاب الكهف وأصحاب الأخدود والسحرة [٣] وأمثالهم.

٢ ـ ولاية الأفراد: وهذه تنقسم إلى قسمين: مسمى كآدم، وغير مسمى كمؤمن آل فرعون وأمثالهما.

٣ ـ ولاية الذكور وهم نوعان: الأنبياء والأولياء.

٤ ـ ولاية الإناث وهي نوعان أيضًا: مسميات كمريم بنت عمران، وغير مسميات كامرأة فرعون وأمثالها.

وهذه الأقسام هي التي وردت في القرآن للأولياء الموصوفين بالعصمة والاصطفاء كما قال الجيطالي.

---

(١) قواعد الإسلام ص ٤٥.

(٢) الإباضية في موكب التاريخ ص ٨٤، نقلاً عن الشامل لأبي إسحاق.

(٣) يقصد سحرة آل فرعون.

٥ ـ ولاية البيضة: أي ولاية الإمام العادل الذي لم يظهر منه ما يخل بإسلامه في أقواله وأفعاله.

٦ ـ ولاية الخارج من الشرك إلى الإسلام، وتكون عندما يدخل المشرك في الإسلام ويترك اقتراف المعاصي.

٧ ـ ولاية الخارج من مذهب مخالفيهم إلى مذهب أهل الوفاق (أي الإباضية)، وهذا لا يخلو إما أن يكون من المتدينين سابقًا أو من غير المتدينين، فإذا كان من غير المتدينين فيكفي لولايته توبته ورجوعه إلى المسلمين، وأما إن كان من المتدينين فقد أوثقوه باجتيازه لشروط وامتحان عسير لولايته، يقول الجيطالي: «فالمتدين تكون ولايته حتى يرجع من مقالته إلى مقالة المسلمين قصدًا، وأيضًا يعدد أخطاءه ويتوب منها ويعترف فيها بالخطأ واحدة بعد أخرى»[1].

وكأن هذه الشروط وضعت للمتدين حتى لا يرجع إلى تدينه القديم على مذهب مخالفيهم الذي تاب منه ودخل في المذهب الإباضي معترفًا بخطئه فيما سلف.

وليست الولاية في الله لأي إنسان اتفق، بل لابد فيها من شروط دينية دقيقة إذا توفرت في شخص ما حق له الولاية وفي هذا يقول السالمي:

| | |
|---|---|
| ثم الولاية توحيدًا تكون | وأخرى طاعة إن شرطها حصلا |
| كذا البراءة والشرط الذي وجبت | به الولاية أن تلفيه ممتثلا[2] |

ومن شروط الإباضية التي يشترطونها في من يكون أهلاً للولاية:

١ ـ أن يظهر حلية وحالة ترضاها العين.

---

(١) قواعد الإسلام ص ٥١.

(٢) غاية المراد ص ١١.

٢ ـ أن ينقل عنه الوفاء في الدين قولاً وعملاً.

٣ ـ سكون القلب إلى ما تؤدي إليه الحواس لقوله ﷺ: «**استفت قلبك**».

ويقول أبو راس: إنه يجمعها قول الشيخ أبي نصر ـ أحد علمائهم ـ:

إذا رضـيت إذن وعين بما رأت ... ووافق في دين الإله المهيمن[1]

وبناء على ما قدمنا من حقيقة الولاية ووجوبها وشروطها يتحدد ـ كما قلنا ـ موقف الخوارج من مخالفيهم حسبما نعرضه فيما يأتي:

## ٢ ـ موقفهم من الخلفاء الراشدين وبعض الصحابة رضوان الله عليهم:

### ١ ـ موقفهم من الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم:

لا يعترف الخوارج بالإمامة الكاملة لأحد من الصحابة إلا بإمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما إمامة شرعية لاشك في صحتها ولا ريب في شرعيتها، وأنها كانت برضى المؤمنين ورغبتهم، وقد سارا على الطريق المستقيم الذي أمر الله به لم يغيرا ولم يبدلا حتى توفاهما الله على ما يرضى الله من العمل الصالح والنصح للرعية، وهذا حق؛ فلقد كانا رضي الله عنهما كذلك لا يشك في ذلك إلا هالك، ولقد كان موقف الخوارج إزاءهما موفقًا.

ثم بعد وفاتهما انتخبت الأمة خليفتين آخرين هلك فيهما الخوارج وخرجوا عن الحق والصواب في تقديرهم لهما ولم يوفقوا في القول فيهما وأكثروا من الافتراءات الكاذبة عليهما، ووصفوهما بما كرمهما الله عنه وقد بلغ بعضهم في بغضهم إلى المغالاة التي تؤدي إلى الكفر الصريح، وفي هذا يقول الأشعري: «والخوارج بأسرها يثبتون إمامة أبي بكر وعمر، وينكرون إمامة عثمان ـ رضوان الله عليهم ـ في وقت الأحداث التي نقم عليه من أجلها، ويقولون بإمامة علي

(١) غاية المراد ص ١٢.

قبل أن يحكم وينكرون إمامته لما أجاب إلى التحكيم»[١] .

ويقول ج . ج لوريمر : «وقد وافقوا السنة في اعتبار أبي بكر وعمر من الخلفاء المنتخبين، وبالتالي فهما جديران بالاحترام، ولكنهم اختلفوا مع السنة والشيعة في رفضهم لباقي الخلفاء واعتبارهم مغتصبين»[٢] .

بل يذكر الجيلاني أن الخوارج أنكرت إمامة علي مطلقًا[٣] ، «ولعل هذا كان رأيًا لبعض المتأخرين من غلاة الخوارج»[٤] ـ كما قال الطالبي في اعتذاره عن مبالغة الجيلاني هذه .

أما فيما يتعلق بموقفهم من عثمان رضي الله عنه ـ وهو موقف كما قلنا في غاية الخطأ والبعد عن الحق ـ فنحن لا نذكره عنهم افتراء بل ننقله من كتبهم، ومن أهمها كتاب «كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة»؛ فإن قارئه يحس أنه أمام خصم عنيد لا يتورع عن اتهام خصمه وإقامة الحجة عليه بأي قول كان، وسنورد من أقواله ما يبين صحة ما قدمنا .

فمنها قوله يصفه بأنه أشد فتنة من الدجال وذلك حسب روايته التي اختلقها على لسان ابن مسعود رضي الله عنه فيقول : «وبلغنا أنه ـ يعني ابن مسعود ـ ذكره ـ أي ذكر عثمان ـ حديثًا قال النبي ﷺ لقوم وفيهم عثمان وعبد الله وكانوا يتذاكرون الدجال، فقال النبي ﷺ : «**فيكم من هو أشد على أمتي من الدجال وأعظم فتنة**. فقال ابن مسعود : أفلان يا رسول الله؟ قال : لا ، قال : أفلان؟ قال : لا ، حتى استكملهم ولم يبق إلا هو وعثمان ، وفي كلهم يقول النبي : لا ، قال ابن مسعود لعثمان : أما هذا فهذا آخر أيامي من أيام الدنيا وأول يوم من أيام

(١) المقالات جـ١ ص ٢٠٤ .
(٢) دليل الخليج جـ٦ ص ٣٤٠٤ .
(٣) الغنية جـ١ ص ٧٧ .
(٤) آراء الخوارج ص ١٢٨ .

الآخرة وأنت صاحبها يا عثمان»[١] . فهذه روايته عن ابن مسعود المفتراة التي يكذبها شهادة رسول الله ﷺ لعثمان بالجنة، ويكذبها حب الرسول له وتاريخه في نصرة الإسلام.

أما روايته عن عائشة فيقول فيها: «وقالت عائشة رضي الله عنها: ما رأيت شيخًا أقر على نفسه بمثل ما أقر عثمان، وخرجت بمصحف كان معها وقالت أشهد بالله بأن عثمان كفر بما في هذا المصحف». فهل تشهد عائشة عليه بالكفر المستوجب للنار في مقابلة شهادة رسول الله ﷺ له بالجنة وثنائه عليه في كثير من المناسبات؟!

ثم ينقل بعد تلك الأقوال قولاً للمقداد بن الأسود يحذر فيه الصحابة من تولية عثمان لأنه لم يشهد بيعة الرضوان وفر يوم أحد فقال: «وأقبل المقداد بن الأسود الكندي فناشدهم الله وقال: لا تولوا أمركم رجلاً لم يشهد بيعة الرضوان وفر يوم الأحد[١] - يعني عثمان بن عفان». فهل يعقل أن يقف الصحابي الجليل من صحابي مثله هذا الموقف وهو يعرف قدره ومنزلته بين المسلمين؟! وهل يعيره بعدم حضوره بيعة الرضوان وقد بايع بيعة غبطه عليها جميع المسلمين؛ فقد بايع عنه رسول الله ﷺ حيث ضرب بيمينه على شماله وقال: «**هذه عن عثمان**»؟! وقد كان غياب عثمان في أنبل وأشرف مهمة وهي الوساطة للصلح بين الرسول وقريش، وأما فراره يوم أحد فما كان ليعيره بما عفى الله عنه وهو يتلوه في كل حين.

ثم يلمزه المؤلف باللقب الذي سماه به خصومه نعثل، ويضيف هذا اللقب إلى المسلمين عمومًا، وهو اللقب الذي كان يكرهه عثمان ويتبرأ منه، فقال المؤلف: «ولقبه المسلمون نعثلاً حين أحدث الأحداث».

---

(١) كشف الغمة ص ٢٦٨.

(٢) هكذا النص.

وقد افترى عليه فزعم أنه عطل الحدود واستعمل السفهاء من قرابته وحرق كتاب الله، وولى الوليد بن عقبة بن أبي معيط وهو من أفسد أهل زمانه ـ على الكوفة ، وارتقى المنبر في موضع رسول الله ﷺ .

إلى أن يقول: «وتجبر وتكبر فقيل: إنه كان يمر بخيلائه وجنوده على بيت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها فتخرج قميص رسول الله فتقول: يا عثمان هذه برد رسول الله ﷺ لم تبل وسنته قد بليت، فيقول لها: اسكتي يا حميراء وإلا سلطت عليك من لا يرحمك»!! إلى آخر ما قاله من سباب وفحش يطول نقله نثرًا ونظمًا.

وهذه الافتراءات لا تقل عن افترائه على علي بن أبي طالب بأنه كان في مسجد رسول الله ﷺ يحرض الناس وعليه سلاحه ومثله طلحة بن عبيد الله، ورد على الذين يقولون بأن علي بن أبي طالب غير راض بقتله بأنهم على خطأ.

وجاء في كتاب الكفاية قوله: «فإن قال: ما قولكم في عثمان بن عفان؟ قلنا له: في منزلة البراءة عند المسلمين». ثم أورد كلامًا فارغًا واحتجاجًا محجوجًا على أن عثمان يستحق أن يكون في منزلة البراءة عندهم[1].

ومثل ما تقدم في كشف الغمة نجده في كتاب الأديان إلا أنه زاد عليه فذكر موقف الأمة تجاه قتله، وأنهم انقسموا فيه إلى ثلاث فرق: فرقة قتلته، وفرقة وقفت عنه، وفرقة طالبت بدمه.

ثم يبين موقف هذه الفرق بقوله المفترى: «فالفرقة القاتلة له فعلي بن أبي طالب وأصحابه من أهل المدينة والمهاجرون والأنصار». وهذا كلام ظاهر الافتراء إذ أن القاتلين له هم أهل الأهواء الذين جاؤوا من مصر والعراق واجتمعوا في المدينة وغلبوا أهلها على أمرهم وأخافوهم خوفًا شديدًا وكانت لهم

---

(١) انظر لمزيد التفصيل: كتاب كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة ص ٢٦٥ـ٣٠٤.

السيطرة الفعلية فيها حتى تولى الإمام علي.

ويذكر أن «الفرقة الواقفة عنه سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر ومحمد ابن مسلمة وأسامة بن زيد، والفرقة الطالبة بدمه فطلحة بن عبد الله والزبير بن العوام ومعاوية بن أبي سفيان».

وبعد هذا البيان للأشخاص سمى كل فرقة باسم مختلق يناسب ميول الخوارج تجاه عثمان فيقول: «فسميت الفرقة الأولى وهي القاتلة أهل الاستقامة، والفرقة الواقفة الشكاك، والفرقة الطالبة بدمه العثمانية»[1].

وكما تقدم نجد مثله عند الوارجلاني[2] لترى موقفهم من خلفاء المسلمين الراشدين الذين توفي الرسول ﷺ وهو عنهم راض، الذين اتبعوه في ساعة العسرة والذين لو أنفق أحد ممن بعدهم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفه، وقد وصفوا عثمان رضي الله عنه بأوصاف يخيل فيها للسامع أنه أمام إمبراطور عنيد لم يدخل الإسلام قرارة نفسه، ولقد ردوا قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا**﴾ [الحشر: ١٠]، فاعتبروا خيرة السلف الذين قام الإسلام بفضل الله ثم بجهادهم في منزلة البراءة ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وقد جاء في كتاب عبد الله بن إباض ذكرُ تُهَم كثيرة وجهها إلى عثمان ثم قال بعدها: «فلو أردنا أن نخبرك بكثير من مظالم عثمان لم نحصها إلا ما شاء الله، وكل ما عددت لك بعمل عثمان يكفر الرجل أن يعمل ببعض هذا، وكان من عمل عثمان أنه لم يحكم بما أنزل الله وخالف سنة النبي ﷺ والخليفتين الصالحين أبي بكر وعمر»[3]. فهل يتصور أن يترك عثمان الحكم بما أنزل الله ويحكم

---

(١) قطعة من كتاب الأديان ص ٢٦ ـ ٢٧.

(٢) انظر: كتاب الدليل لأهل العقول للوارجلاني ص ٢٧، ٢٨.

(٣) انظر: كشف الغمة ص ٢٨٩ ـ ٢٩٥، وانظر: الدليل لأهل العقول ص ٢٧، ٢٨.

رسول الله بغيره؟! ولماذا لم يبين ابن إباض بأي قانون حكم إن كان ما زعمه صحيحًا؟!

ولولا إرادة إثبات موقف الخوارج عمومًا والغلاة من الإباضية خصوصًا من عثمان لما كان هناك ما يدعو إلى ذكر تلك المفتريات الكاذبة.

والواقع أن موقف الخوارج من عثمان موقف خاطئ، فعثمان رضي الله عنه كان من السابقين الأولين إلى الإسلام الذين مدحهم الله في كتابه، وأثنى عليهم رسول الله ﷺ ومن الذين جاهدوا مع رسول الله في غزواته لإعلاء كلمة الله، وكان على غاية من الكرم والإحسان، وقد زوجه الرسول ﷺ بابنتيه، وأهم من هذا كله فقد شهد له الرسول بالجنة وبشره بها وهو حي يمشي على الأرض، وله مناقب عديدة مشهورة ولا يقع فيه بالذم أو التنقيص إلا من سفه نفسه وهو أشهر من أن يمدح، ولقد صدق عليه قول الشاعر:

وإذا أتتك مذمتي من ناقص ... فهي الشهادة لي بأني كامل

ولقد امتحن الله هؤلاء الناقصين بذمه؛ لهوانهم عليه لما في قلوبهم من الجفاء والغلظة لأصحاب رسول الله ﷺ.

وأما فيما يتعلق بموقف الخوارج من الإمام علي رضي الله عنه فقد اعترفوا بأنه خليفة شرعي إلى أن حكم ومن هنا خرج عن الصراط المستقيم في نظرهم، ولم يعد خليفة للمسلمين، ولا سمع ولا طاعة له على أحد؛ لأنه حكم البشر في كتاب الله فكفر ـ كما زعموا ـ.

وكما كان عثمان في منزلة البراءة عندهم كان علي مثله أيضًا في منزلة البراءة كما ذكر صاحب كتاب كشف الغمة تحت عنوان: «فصل من كتاب الكفاية» ـ قوله: «فإن قال: ما تقولون في علي بن أبي طالب؟ قلنا له: إن عليًا مع المسلمين في منزلة البراءة». ثم ذكر الأسباب التي توجب البراءة منه، وهي تركه حرب معاوية والتحكيم وقتاله أهل النهروان.

ويزعم أنه كان يضع الأحاديث لمصلحته، وذلك حين يورد المحاورة الآتية بين علي وابن عباس وما نتج عنها بقوله: «ثم إن عليًا ندم على قتل أهل النهروان وقال لابن عباس: ما صنعنا؟ قتلنا خيارنا وقراءنا، وأظهر للناس الندامة فأتوه وقالوا: كأنهم يحاجونه: أمرتنا بقتلهم ثم تندم، فإنك مقتول، ففزع من هذا فأخذ في تسكين أصحابه بالكذب فقال: لولا أن تنظروا[1] لأحدثكم بما جعل لكم من المخرج على لسان نبيه؛ إذ قال: «**سيخرج من بعدي قوم صعاب شبابهم قصارى شأنهم يمرقون من الدين كمروق السهم من الرمية**». فالمؤلف يزعم أن هذا الحديث ـ وهو من أحاديث المروق الصحيحة ـ يزعم أنه من وضع علي بن أبي طالب إرضاء للعامة.

وما جرأه على هذا الافتراء إلا سوء معتقده وعدم معرفته بقدر الصحابة وورعهم، فيظن أنهم يتقولون على رسول الله لمصلحتهم الشخصية وحاشاهم من ذلك.

وكذا قوله: «وإن عليًا قال: إن في قتلاهم ـ يعني أهل النهروان ـ شيطانًا وهو يعني به الورع الناسك» ـ يشير إلى ذي الثدية، حيث قال بعد أسطر: «فلما تذكر من ثدي الرجل ذكره قال له ابنه: يا أبت ذلك مولا[2] تأمله من أصحاب رسول الله ﷺ قال: اسكت يا بني، إن الجواب خدعة، ففتح لأصحابه أبواب الكذب فاتخذوها خلقًا»!!

فهل يعتقد مسلم يعرف قدر الصحابة أن عليًا سيبلغ إلى هذا الحد الذي لا يجرؤ عليه إلا من قل حظه من الدين ولا يبالي بالكذب ووضع الأحاديث؟!

ولكن نجد إمامًا آخر من أئمتهم هو العيزابي الإباضي يأتي بحديث المروق فلا يتجاسر على نسبته إلى علي بأنه وضعه ويرى أن الحديث ثابت، ولكنه يرد

(١) هكذا النص ولعله «تبطروا».
(٢) هكذا النص.

معناه إلى الصفرية وأنهم هم المعنيون به[١] .

ويقول الوارجلاني «وأما علي فقد حكم بأن من حكم فهو كافر ثم رجع على عقبيه وقال: من لم يرض بالحكومة كافر، فقاتل من رضي الحكومة وقتله، وقاتل من أنكر الحكومة وقتله، وقتل أربعة آلاف أواب من أصحابه واعتذر، فقال: إخواننا بغوا علينا فقاتلناهم، فقد قال الله عز وجل فيمن قتل مؤمنًا واحدًا: ﴿ **وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا** ... ﴾ إلى قوله: ﴿ **عَذَابًا عَظِيمًا** ﴾، فحرمه الله من سوء بخته الحرمين وعوضه دار الفتنة العراقين، فسلم أهل الشرك من بأسه وتورط في أهل الإسلام بنفسه»[٢] .

وقد اشتهر عن الخوارج تكفيرهم لعلي رضي الله عنه وأنهم مجمعون على كفره هو وعثمان وطلحة والزبير وعائشة ومعاوية وعمرو بن العاص وأهل التحكيم[٣] .

ويقول ج. ج لوريمر عن موقف الإباضية وأنهم يكفرون عليًا كما قلنا وإن هذا الموقف قد سجله عليهم حتى علماء هذا العصر - يقول لوريمر عن جماعة المطاوعة منهم: «ويعتقد المطوعون أن الخليفة عليًا لم يكن مسلمًا على الإطلاق بل كان كافرًا»[٤] . ويقصد لوريمر بالمطوعين فرقة من الإباضية في عمان في غاية التشدد في أمور الدين وذكر بعض الأمثلة على ذلك، وقد كان لهؤلاء المطوعين دور هام في توجيه سياسة الحكام في عمان.

بل لقد بلغت الجرأة بحفص بن أبي المقدام - زعيم الحفصية من الإباضية - أن يتأول آيات القرآن بما يتفق مع بغضهم للإمام علي رضي الله عنه وما يلصقونه به

(١) وفاء الضمانة جـ٣ ص ٢٣ .
(٢) الدليل لأهل العقول ص ٢٨ .
(٣) انظر: رسالة الدبسي ص ١٣ ، وانظر: المقالات جـ١ ص ٢٠٤ ، والملل والنحل جـ١ ، ص١١٥ ، والفرق بين الفرق ص ٧٣ ، والتنبيه والرد ص ٥٣ .
(٤) دليل الخليج جـ٦ ص ٣٤٠٦ .

من تهم فيزعم - وهو كاذب في هذا، مفتر على الله غير الحق - أن قوله تعالى: ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى ائْتِنَا﴾ [الأنعام: ٧١] - أن الحيران هو علي بن أبي طالب، وأن الأصحاب الذين يدعون إلى الهدى هم أهل النهروان، وقد قال بقول نافع في زعمه أن الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، والآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ - أنهما نزلتا في علي وابن ملجم[1] كما سيأتي بيانهما في الرد على نافع.

ومن الغريب أن ابن أبي الحديد الشيعي يذكر فيما يحكيه عن أبي جعفر - من شيوخه - أن معاوية هو الذي أغرى سمرة بن جندب حتى يقول بأن نزول هاتين الآيتين كان في علي وابن ملجم، وهذا بعيد كل البعد أن يتدنى الصحابة إلى هذا السخف، وهو ما يثبته ابن أبي الحديد بقوله: «قال أبو جعفر: وقد روي أن معاوية بذل لسمرة بن جندب مائة ألف درهم؛ حتى يروي أن هذه الآية نزلت في علي بن أبي طالب: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ...﴾ إلى ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٤، ٢٠٥]، وأن الآية الثانية نزلت في ابن ملجم وهو قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، فلم يقبل فبذل له مائتي ألف درهم فلم يقبل، فبذل له ثلاثمائة ألف درهم فلم يقبل، فبذل له أربعمائة ألف فقبل وروى ذلك»[2].

وكلا القولين: أي قول حفص وقول أبي جعفر باطل، بل هو من أشنع الأباطيل وأكذب الكذب.

ومع هذا فلابد أن نذكر أنه قد اعتدل فريق من الإباضية في حق الإمام علي رضي الله عنه، وأورد شواهد في فضائله وأن الذين يسبونه ويشتمونه هم

(١) انظر: المقالات جـ ١ ص ١٨٣، ١٨٤، الفرق بين الفرق ص ١٠٤.
(٢) شرح نهج البلاغة جـ ٤ ص ٧٣.

الصفرية لا الإباضية فقد أورد مؤلف كتاب «وفاء الضمانة بأداء الأمانة» الحديث الآتي:

«قال رسول الله ﷺ: **من سب الأنبياء قتل، ومن سب أصحابي جلد، ومن سب عليًا فقد سبني، ومن سبني فقد سب الله**»، ثم قال: «أشار إلى الصفرية الذين يحكمون بشركه لقتله أهل النهر كما قال ﷺ له: «**تهلك فيك طائفتان مفرطة** ـ يعني الصفرية ـ، **وغالية** ـ يعني الروافض ـ»، وكان لعلي من يبغضه ويشتمه على عهد رسول الله ﷺ حسدًا بما لا يستحق الشتم به، وليس من الشتم أن يقال: استحق كذا بفعله كذا فإن ذلك لحكم الله وقيامًا بالحق»[1].

وقد أورد علي يحيى معمر فصلاً طويلاً بين فيه اعتقاد الإباضية في الصحابة بأنهم يقدرونهم حق قدرهم ويترضون عنهم ويرون السكوت عما جرى بينهم، وأنهم لا يبغضون الإمام عليًا ولا ينقصونه قدره، ومن هذه النقول ما قاله عن أبي إسحاق أطفيش في رده على الأستاذ محمد بن عقيل العلوي أنه قال له: «أما ما زعمت من شتم أهل الاستقامة لأبي الحسن علي وأبنائه فمحض اختلاق»[2].

ثم قال: «ولم يكن يومًا من الأصحاب شتم له أو طعن، اللهم إلا من بعض الغلاة، وهم أفذاذ لا يخلو منهم وسط ولا شعب»[3].

ويقول عن الثعاريتي أنه كان يقول: «وكيف يجوز لمن يؤمن بالحي الذي لا ينام أن يكفر صهر نبيه عليه السلام الذي لم يسجد قط للأصنام»[4].

ويقول البدر الثلاثي من أبيات في ديوانه:

بنت الرسول زوجها وابناها ... أهل لبيت قد فشى سناها

(١) وفاء الضمانة بأداء الأمانة جـ٣ ص ٢٢.
(٢) نقلاً عن الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٢٨٣.
(٣) المصدر السابق ص ٢٨٦.
(٤) المصدر السابق ص ٢٨٩.

رضى الإله يطلب الثلاثي لهم جميعًا ولمن عناها

وكذا ما قاله أيضًا أبو حفص عمرو بن عيسى التندميرتي الإباضي من أبيات قال فيها:

وعلى الهادي صلاة نشرها عنبر ما خب ساع ورمل

وسلام يتوالى وعلى آله والصحب ما الغيث هطل

سيما الصديق والفاروق والجامع القرآن والشهم البطل [١]

وقد وردت عن الإباضية أقوال كثيرة في مدح الصحابة عمومًا، وأنهم لا يختلفون في موالاتهم ولكنهم يرون أنه «لا غبار على من صرح بخطأ المخطىء منهم بدون الشتم والثلب بعد التثبت من ذلك والتبين، وإن أمسك لعموم الأحاديث الواردة فيهم وترك الأمر إلى الله فهو محسن»[٢]. كما قاله أبو إسحاق أطفيش.

ولعل كلمة أبي إسحاق هذه تصلح عذرًا عن الإباضية بأن المبغضين لعلي منهم إنما هم الغلاة منهم، وأما أكثريتهم فتقول بموالاته، ويكون اعتبار المبغضين له شواذًا، وهذا ما يقرب بينهم وبين السلف.

أما الشخصية الهامة في الخوارج فهو نافع بن الأزرق، فإنه لم يختلف عن بقية الخوارج في غلوه في بغض الإمام علي حيث زعم أن الله تعالى أنزل فيه آية تتلى إلى يوم القيامة تصفه بأقبح الصفات من نفاق وعداوة للإسلام، حين زعم أن الله تعالى أنزل في شأنه: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ**﴾ [البقرة: ٢٠٤]، وفي المقابل أشقى خلق الله يصفه بأن الله أنزل فيه ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ**﴾[٣]، وهذا

(١) الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٢٨٧.

(٢) المصدر السابق ص ٢٨٣.

(٣) انظر: مقالات الإسلاميين جـ ١ ص ١٧٠، والملل والنحل جـ ١ ص ١٢٠.

لا يشك مسلم أنه محض افتراء على الله لا يصدقه عاقل.

أولاً لما عرف عن علي من فضائل وأعلاها حب الله ورسوله، وثانيًا أن الله أنزل القرآن منجمًا على حسب الحوادث وقد عرف أهل العلم سبب نزول كل آية، فهل حادثة علي وعبد الرحمن بن مجلم وقعت في حياة الرسول حتى يمكن القول بأنها نزلت فيها؟!

وأهل التفسير يذكرون أن سبب نزول الآية الأولى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ﴾ إلخ الآية الكريمة كانت في الأخنس بن شريق على أحد الأقوال، وأما الآية الثانية هنا وهي قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ﴾؛ فقد نزلت في صهيب حين هاجر إلى مكة على أحد الأقوال[٢]، فلم يكن سبب النزول هو ما يراه نافع، ولكن البغض والجهل يخرج المرء عن الحقيقة، فقد كانوا في غاية البغض لعلي رضي الله عنه كما قال عمران بن حطان مفتيهم وشاعرهم الأكبر في ابن ملجم:

يا ضربة من تقي ما أراد بها إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا

إني لأ ذكره يومًا فأحسبه أوفى البرية عند الله ميزانا

ومثل نافع صالح بن مسرح، فقد جاء في كتابه قوله مبينًا رأيه في عثمان وعلي معًا رضي الله عنهما: «وولي المسلمين من بعده ـ يعني بعد عمر ـ عثمان، فاستأثر بالفيء وعطل الحدود وجار في الحكم، واستذل المؤمن وعزز المجرم فثار إليه المسلمون فقتلوه، فبرئ الله منه ورسوله وصالح المؤمنين، وولي أمر الناس من بعده علي بن أبي طالب فلم ينشب أن حكم في أمر الله الرجال وشك في أهل الضلال وركن وأدهن، فنحن من علي وأشياعه براء»[٢].

---

(١) انظر: فتح القدير جـ١ ص ٢٠٧ـ ٢١٠.

(٢) تاريخ الطبري جـ٦ ص ٢١٧.

وما قلناه من الدفاع عن عثمان سابقًا نقوله عن علي رضي الله عنه، وما قيل فيه من ذم فإنه من مزاعم المفتري عليه وهي أكذب من أن يصدقها أو يهتم بردها أحد، وما ظنك بابن عم رسول الله ﷺ وصهره ومن تربى على يديه وفي بيت النبوة، ومن شهد مع الرسول ﷺ مشاهده واشتهر فيها بأنه الشجاع المقدام؟!

لقد أسلم رضي الله عنه مبكرًا فلم تلحقه تلك الاعتقادات الجاهلية، وقد زوجه الرسول ﷺ ابنته فاطمة أم الحسن والحسين رضي الله عنهما، وبشره رسول الله ﷺ بالجنة، وما نسب إليه من رضاه بقتل عثمان، أو إدهانه في تحكيم كتاب الله، فهذا كذب محض وافتراء من حاقد جاهل، وهو بريء من هذه الأكاذيب، ولو رجع هؤلاء لعقولهم وحكومها لكانت رادعة لهم عن تنقصه، زاجرة لهم عن شتمه، فضلاً عن رجوعهم إلى النصوص الشرعية.

### ب ـ موقفهم من بعض كبار الصحابة:

يعتقد الخوارج تكفير بعض الصحابة رضي الله عنهم مع أن بعضهم من المشهود لهم بالجنة، ولكن الخوارج حسب اعتقادهم المعكوس فيهم يرون أنهم قد كفروا ببعض الذنوب التي اقترفوها مع أنها كانت في الحقيقة لم تكن ذنوبًا أو كانت ناتجة عن اجتهاد كما سيتضح لنا ذلك فيما بعد، نقول هذا عنهم ونحن نقطع بأنه لا عصمة لبشر عن الذنوب بعد الأنبياء.

وأول من اشتد الخوارج في تكفيرهم من الصحابة ـ بعد عثمان وعلي رضي الله عنهما ـ معاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وأبو موسى الأشعري وأهل التحكيم ومن رضي به من غيرهم، قال الأشعري: «ويكفرون معاوية وعمرو ابن العاص وأبا موسى الأشعري»(١).

(١) المقالات جـ١ ص ٢٠٤.

وقد وقفوا موقف العداء المستحكم من معاوية وعمرو بن العاص فكفروهما، ووصفوهما بكل صفة سوء ونفوا عنهما كل خير، بل وأثبتوا لهما النار، كما يقول الورجلاني: «وأما معاوية ووزيره عمرو بن العاص فهما على ضلالة لانتحالهما ما ليس لهما بحال، ومن حارب المهاجرين والأنصار فرقت بينهما الدار وصار من أهل النار»[١]، ولا يستبعد منهم أن يقفوا هذا الموقف، بل وأشد منه ما داموا قد وقفوا ممن هو خير منهما ذلك الموقف المشين.

وقد وصف زعيم الإباضية عبد الله بن إباض معاوية بن أبي سفيان ـ كما جاء في كتابه إلى عبد الملك ـ بعدة صفات يزعم فيها أن الرجل يكفر بأقل منها، فقد جاء في ذلك الكتاب قوله: «فلا تسأل عن معاوية ولا عن عمله ولا صنيعه، غير أنا قد أدركناه ورأينا عمله وسيرته في الناس، ولا نعلم من الناس شيئًا لأحد أترك من الغنيمة التي قسم الله، ولا يحكم بحكم حكمه الله، ولا أسفك لدم حرام منه، فلو لم يصب من الدماء إلا دم ابن سمية لكان في ذلك ما يكفره».

ثم قال مبينًا رأي الإباضية في عثمان ومعاوية ويزيد جميعًا: «فإنا نشهد الله وملائكته أنا براء منهم وأعداء لهم بأيدينا وألسنتنا وقلوبنا، نعيش على ذلك ما عشنا ونموت عليه إذا متنا ونبعث عليه إذا بعثنا، نحاسب بذلك عند الله»[٢].

وفي كل ما تقدم مخالفة صريحة لقوله ﷺ: **«لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه»**[٣]؛ مما يقتضي عفة لسان المسلم عن أن يخوض في أعراض هؤلاء الصحابة على هذا النحو الشائن، فضلاً عن مخالفتهم لما ورد في معاوية وعمرو

---

(١) الدليل لأهل العقول ص ٢٨.

(٢) كشف الغمة ص ٢٩٥.

(٣) صحيح مسلم جـ ٧ ص ١٨٨.

ابن العاص من ثناء الرسول ﷺ، بل يجب أن نكل أمرهما إلى الله في ما اجتهدا فيه من أمر.

أما موقف الخوارج من الحسن رضي الله عنه فإنه هو نفس موقفهم من أبيه، فالمراجع لكتاب كشف الغمة يجد المؤلف يكيل الافتراءات ويغمز فيه بما لا يصح؛ فيذكر أن الحسن لما تولى الخلافة خدعه معاوية كما خدع أباه من قبل بما حمل إليه من أوقار الذهب ومناه بالخلافة بعده، وأنه ترك ما كان يطلب بالأمس من كتاب الله وسنة نبيه وقتال الفئة الباغية، وأن أهل النخيلة اجتمعوا لحرب معاوية ولكنه وبمساعدة أهل الكوفة والحسن قتلوهم، مع أن المؤرخين يذكرون أن الحسن امتنع عن تولي محاربتهم وقال لمعاوية: لو كنت أريد قتال أحد من أهل القبلة لبدأت بك، ولكن تركتها حقنًا للدماء.

فمن أين لمؤلف كشف الغمة أن الحسن تولى قتال أهل النخيلة؟! ثم يوالي افتراءه الذي يدل على عدم احترامه للسلف الصالح فيلمز الحسن بأنه باع آخرته بدنياه، وحرض أصحابه على الدخول في طاعة معاوية، وأن ابن عباس غضب عليه غضبًا شديدًا وقال له: إنكم لأحقر أهل بيت من العرب ثم شبههم ببني إسرائيل وجبنهم حين أبوا ملاقاة عدوهم فضربهم الله بالتيه[1].

وفي كتاب الكفاية: «فإن قال: ما تقولون في الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب؟ قلنا: إنهما في البراءة، فإن قال: من أين أوجبتم عليهما البراءة وهما ابنا فاطمة بنت رسول الله؟ قلنا: أوجبنا عليهما البراءة بولايتهما لأبيهما على ظلمه وغشمه وجوره، وبقتلهما عبد الرحمن بن ملجم رحمه الله، وتسليمهما الإمامة لمعاوية بن أبي سفيان، وليس قرابتهما من رسول الله ﷺ بمغنية عنهما شيئًا؛ لأن النبي محمدًا ﷺ قال في بعض ما يوصي به قرابته: «يا فاطمة

---

(١) راجع كشف الغمة ص ٢٨٩.

**بنت رسول الله، ويا صفية عمة رسول الله، ويا بني هاشم؛ اعملوا لما بعد الموت»**[١].

هذا ما حكاه المؤلف عن كتاب الكفاية، أما هو فيقول: «ثم إن الحسن بن علي ولي أمر أبيه من بعده، فباع دينه وأمر ربه بأواق من الذهب والفضة»[٢]. فإذا كان قصد الحسن جمع الذهب والفضة ـ كما يزعم مؤلف كشف الغمة ـ فمما لاشك فيه أن توليه الخلافة هو الأفضل لجمعهما لا التنازل عنها، ولم يعلم صاحب كشف الغمة أن تنازل الحسن كان تصديقًا لقول النبي ﷺ فيه: «**ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين**»[٣]، وقد وقع كما قال عليه السلام، فلم يفسر صاحب كشف الغمة تنازل الحسن إلا لانخداعه برؤية بريق أواقي الذهب والفضة.

وما قاله عن الحسن فإنه رد عليه، فلقد كان الحسن رضي الله عنه ذا خلق فاضل ودين وورع، لا يهمه شرف الخلافة ولا العلو في الأرض، فقد فضل أن تحقن دماء المسلمين وينعم الناس بالأمن والهدوء، ولو كان ذلك على هضم حقه في الخلافة بعد أن تمت له البيعة بها، فقد كان رضي الله عنه لا يوازن بين مصلحته ومصلحة المسلمين بل يقدم مصلحة المسلمين ويبقي مصلحته ذخرًا عند الله؛ لينال ثوابها يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

أما موقف غلاة الإباضية من طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام فهو لا يقل عن موقفهم من علي وعثمان فهما عندهم في منزلة البراءة والبعد، وينسبون هذا الموقف الخاطئ إلى جميع المسلمين، كما جاء في كتاب الكفاية، «فإن قال قائل: فما تقولون في طلحة والزبير بن العوام؟ قلنا: إنهما عند المسلمين

---

(١) انظر: كشف الغمة ص ٢٨٨ ـ ٢٨٩، وكذا ص ٣٠٥.

(٢) المصدر السابق ص ٣٠٢.

(٣) أخرجه البخاري جـ ٤ ص ١٨٤.

بمنزلة البراءة»[١] .

ويوضح الورجلاني أيضًا موقف الإباضية منهما بأنهما ممن أوجب الله لهما النار وحرم عليهما الجنة بعكس ما نطق به من لا ينطق عن الهوى، فقد بشرهما الرسول ﷺ بالجنة وهم يبشرونهما بالنار !! - يقول الورجلاني: «وأما علي بن أبي طالب فإن ولايته حق عند الله تعالى - يعني به قبل التحكيم - وكانت على أيدي الصحابة وبقية الشورى، ثم قاتل طلحة والزبير وعائشة أم المؤمنين فقتاله حق عند الله لشقهم العصا عصا الأمة، ونكثهم الصفقة، فسفكوا الدماء وأظهروا الفساد، فحل لعلي قتالهم وحرم الله عليهم الجنة، فكانت عاقبتهما إلى النار والبوار»[٢] .

فسبحان الله العظيم! ما أجرأ أهل الزيغ على شتم الصحابة الأخيار الذين نصروا الإسلام بأنفسهم وأموالهم وكانوا من جنوده البواسل في ساعة العسرة، قبل أن يوجد آباء وأجداد هؤلاء المعتدون الذين ينتقصونهم ويحكمون عليهم بالنار، لقد كان طلحة والزبير رضي الله عنهما من خيار الصحابة ومن المشهود لهم بالجنة من رسول الله ﷺ الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه، ولهم مواقف مشرفة مع رسول الله ﷺ سواء كانت في السلم أو في الحرب من طاعة وتضحية وإقدام في مجاهدة الكفار، وما أحرى بالمسلم أن يترك تنطع الخوارج والشيعة في موقفهم من الصحابة، فإنه لا يقف موقفهم أحد فيسلم إلا أن يتداركه الله برحمته ويلهمه التوبة.

يجب علينا أن نحسن الظن بالصحابة وأن نعتبر ما جرى بينهم من فتن

---

(١) كشف الغمة ص ٣٠٤.

(٢) الدليل لأهل العقول ص ٢٨.

لأمور وحكم أرادها الله ، ونكل أمرهم فيها إلى الله ولا نقول فيهم إلا خيراً ونترحم عليهم وهم سلفنا وخيارنا رضي الله عنهم أجمعين .

### ٣ ـ موقف الخوارج من عامة المسلمين المخالفين لهم :

#### أ ـ موقف الغلاة منهم :

يذكر الأشعري أن الخوارج مجمعون على أن مخالفيهم يستحقون السيف حلال دماؤهم ، إلا فرقة الإباضية فإنها لا ترى ذلك إلا مع السلطان كما عبر عن هذا بقوله : «وأما السيف فإن الخوارج جميعًا تقول به وتراه ، إلا أن الإباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف ، ولكن يرون إزالة أئمة الجور ومنعهم من أن يكونوا أئمة بأي شيء قدروا عليه ، بالسيف أو بغير السيف»[١] .

ويقول الشاطبي في كلامه عن الاختلافات الضالة التي أدت بالمسلمين إلى تكفير بعضهم بعضًا وسفكوا بسببها دماءهم ـ قال : «ألا ترى كيف كانت ظاهرة في الخوارج الذين أخبر بهم النبي ﷺ في قوله : «**يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان**»»[٢] .

وقد اختلف علماء الفرق في تحديد أول من حكم بتشريك أهل القبلة وتكفيرهم ، هل هم الأزارقة أم هم المحكمة الأولى؟ ، فهناك من يرى أن الأزارقة هم الذين ابتدعوا القول بإكفار المسلمين ، يقول الأشعري : «وأول من أحدث الخلاف بينهم نافع بن الأزرق الحنفي ، والذي أحدثه البراءة من القعدة

---

(١) المقالات جـ ١ ص ٢٠٤ .
(٢) الاعتصام جـ ٢ ص ٢٣٣ .

والمحنة لمن قصد عسكره وإكفار من لم يهاجر إليه»[١] .

ويرى البغدادي أن الأزارقة هم الذين ابتدعوا القول بتشريك المسلمين ، أما المحكمة فلم يحكموا عليهم إلا بالكفر ، وذلك حسب قوله : «ومنها ـ أي من بدع الأزارقة ـ قولهم بأن مخالفيهم من هذه الأمة مشركون ، وكانت المحكمة الأولى يقولون إنهم كفرة لا مشركون»[٢] .

ومثل ما ذكره البغدادي في هذا المقام نجده عند صاحب كتاب الأديان الإباضي ، فإنه يرى أن نافعًا لم يسبقه أحد بالقول بتشريك المخالفين واستحلال دماء أطفال مخالفيه ، ويرى أن الخوارج كلهم على حق وصواب أحربهم في الخروج ، لولا زلة الخوارج نافع بن الأزرق وخروجه على أهل الحق ، كما يرى المؤلف[٣] .

والواقع أنه سيتبين لنا فيما يأتي من دراستنا لما صدر عن المحكمة الأولى من أقوال وأفعال ، وما دار بينهم وبين مخالفيهم من محاورات ومناظرات ، أنهم كانوا سابقين إلى تكفير مخالفيهم من المسلمين وتشريكهم ومعاملتهم على هذا الأساس ، وأن الأزارقة لم يكونوا في ذلك إلا تبعًا لهم ، وإن كانوا قد غالوا في هذا الموقف غلواً شديداً كما سنرى فيما بعد .

وأول ما نستشهد به على موقف المحكمة الأولى من مخالفهيم من المسلمين هو ما ذكره قيس بن سعد بن عبادة في محاورته لهم ليرجعوا إلى الطاعة والجماعة ، ويخطئهم في موقفهم تجاه المسلمين حين اعتبروهم مشركين ؛ فسفكوا دماءهم واستحلوا حرماتهم ومنه قوله يقرر عليهم أفعالهم : «فإنكم ركبتم عظيمًا من الأمر تشهدون علينا بالشرك ، والشرك ظلم عظيم ، وتسفكون

(١) المقالات جـ ١ ص ١٦٩ .
(٢) الفرق بين الفرق ص ٨٣ .
(٣) كتاب الأديان ص ٩٧ .

دماء المسلمين وتعدونهم مشركين»[١] . فهذه شهادة من شاهد عيان بأن المحكمة الأولى كانوا يعدون مخالفيهم مشركين، هذا ما رواه عنه الطبري.

ويذكر نصر بن مزاحم المنقري أن المحكمة قالوا بتشريك مخالفيهم وعلى رأسهم الإمام علي، فبرئ علي منهم وبرئوا منه وافترقوا على هذا، وذلك في قوله عنهم: «فبرئوا من علي وشهدوا عليه بالشرك وبرئ علي منهم»[٢]، وكما أشرك - في نظرهم - الإمام علي أشرك كذلك ابنه الحسن رضي الله عنهما؛ فقد أقبل عليه الجراح بن سنان - وذلك بعد مصالحته معاوية - وقال له: «أشركت كما أشرك أبوك، ثم طعنه في أصل فخذه»[٣] .

فالمحكمة كما ظهر مما سبق قد حكمت بالشرك علي مخالفيهم، وقد حكموا أيضًا عليهم بالكفر كما يرويه عنهم الملطي بقوله: «والفرقة السابعة: الحرورية، يقولون بتكفير الأمة»[٤] . ومن الحوادث التي تثبت تكفيرهم لمخالفيهم وبالتالي استحلالهم لدمائهم ما هو معروف مشهور من قتلهم عبد الله ابن خباب صاحب رسول الله ﷺ وغيره من المسلمين.

فقد ورد أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه «بعث إلى أهل النهروان أن ادفعوا إلينا قتلة إخواننا منكم نقتلهم بهم ثم أنا تارككم وكاف عنكم حتى ألقى أهل الشام، فلعل الله يقلب قلوبكم ويردكم إلى خير مما أنتم عليه من أمركم، فبعثوا إليه: كلنا قتلهم وكنا نستحل دماءهم ودماءكم»[٥] . فلو لم يكونوا معتقدين كفرهم وخروجهم عن الإسلام في زعمهم لما استحلوا دماءهم.

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٨٣.
(٢) وقعة صفين ص ٥١٨.
(٣) تلبيس إبليس ص ٩٥.
(٤) التنبيه والرد ص ٥٦.
(٥) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٨٣.

وقدكان رجل يسمى الخريت بن راشد من أشد الخارجين على علي وعلى المسلمين عمومًا، فقد كان في طريقه يقتل كل من يقول إنه مسلم ويخلي سبيل من لا يعتقد الإسلام، وكان هذا الفعل منه مصداقًا للحديث القائل: «**يقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأوثان**»، أو كما قال عليه السلام.

هذا الرجل خرح على الإمام علي فيمن أطاعه من قومه وغيرهم، وفي أثناء سيرهم نحو قرية يقال لها نفر ـ حدث ما بينه كتاب أحد عمال أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ويسمى قرظة بن كعب الأنصاري يخبره فيه بمسير الخوارج، قال فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم، أما بعد فإني أخبر أمير المؤمنين أن خيلاً مرت بنا من قبل الكوفة متوجهة نحو نفر وأن رجلاً من دهاقين أسفل الفرات قد صلى يقال له: زاذان فروخ أقبل من قبل أخواله بناحية نفر فعرضوا له، فقالوا: أمسلم أنت أم كافر؟ فقال: بل أنا مسلم قالوا: فما قولك في علي؟ قال: أقول فيه خيرًا، أقول: إنه أمير المؤمنين وسيد البشر، فقالوا له: كفرت يا عدو الله. ثم حملت عليه عصابة منهم فقطعوه»[١].

بل إنهم قالوا في تكفير الناس لأقل سبب حتى حكموا على أنفسهم بالكفر حين قبلوا التحكيم أول الأمر، ففي أثناء محاورتهم مع علي أقروا على أنفسهم أنهم قد كفروا ثم تابوا، وأن هذا الحكم عام على الجميع حتى على نفسه، فإن عليه إذا أراد الإسلام أن يعلن كفره وتوبته، هكذا بلغ بهم العناد والجهل فقالوا له: «إنا حكمنا، فلما حكمنا أثمنا وكنا بذلك كافرين وقد تبنا، فإن تبت كما تبنا فنحن منك ومعك، وإن أبيت فاعتزلنا فإنا منابذوك على سواء، إن الله لا يحب الخائنين»، فأجابهم علي رضي الله عنه بقوله: «أصابكم حاصب ولا بقي منكم

---

(١) تاريخ الطبري جـ٥ ص ١١٧.

وابر - أي أحد - ! أبعد إيماني برسول الله ﷺ وهجرتي معه وجهادي في سبيل الله أشهد على نفسي بالكفر ؟! لقد ضللت إذًا وما أنا من المهتدين»[١] .

وهكذا يتبين لنا مما سبق ومن غيره مما لم نرد إطالة القول بذكره ثبوت تكفير المحكمة وتشريكهم لأهل القبلة، ومعاملتهم لهم على هذا الأساس، وقد تابعهم على ذلك الخوارج فيما بعد ولا سيما نافع بن الأزرق.

ويذكر المبرد أن نافعًا كان لا يرى أول الأمر أن مخالفيه مشركون، ولا يرى أيضًا قتل الأطفال حتى جاء مولى لبني هاشم فقال له تلك المقالة، فانتهره بادي الأمر ولكنه ما زال به حتى أقنعه بذلك الرأي الخاطئ، ومن هنا أخذ في تطبيقه بكل قسوة وعنف، يقول المبرد: «ولم يزالوا على رأي واحد يتولون أهل النهر ومرداسًا ومن خرج معه، حتى جاء مولى لبني هاشم إلى نافع فقال له: إن أطفال المشركين في النار وإن من خالفنا مشرك، فدماء هؤلاء الأطفال لنا حلال، قال له نافع: كفرت وأدللت على نفسك، قال له: إن لم آتك بهذا من كتاب الله فاقتلني: ﴿ **وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لا تَذَرْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا** (٢٦) **إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلا يَلِدُوا إِلاَّ فَاجِرًا كَفَّارًا** ﴾ [نوح: ٢٦، ٢٧]، فهذا أمر الكافرين وأمر أطفالهم، فشهد نافع أنهم جميعًا في النار ورأى قتلهم»[٢] .

وأيًا كان الأمر، فإن كون هذا الموقف لنافع ابتداءً أو بعد تلك المحاورة، فالمهم أنه اقتنع به، بل وغالى فيه حتى أصبح الأزارقة هم أكبر من تزعم القول بتشريك المخالفين وإخراجهم عن الملة واستباحة كل شيء منهم، وقد أتبعوا قولهم بالفعل فسفكوا الدماء، وانتهكوا المحرمات، وقتلوا مخالفيهم كبارهم

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٨٤.
(٢) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٧٦.

وصغارهم، لم يراعوا في ذلك فيهم إلاً ولا ذمة، وقد تواترت أقوال العلماء في ذلك يؤيد بعضهم بعضًا على أن الأزارقة هم شر الفرق وأشدهم على أهل الإسلام.

وقد ذكر موقفهم من مخالفيهم علماء الإسلام، ومنهم الأشعري حيث قال في معرض بيانه لأقوال الأزارقة: وإنهم يقولون: «إن الدار دار كفر، يعنون دار مخالفيهم»[١]. وما دام مخالفوهم بهذه الصفة، فلا بأس في حقهم حتى في ارتكاب ما ينافي الأخلاق والعرف بين الناس، فيجوز خيانة الأمانة، وعدم أدائها إليهم، «واستحلوا خفر الأمانات التي أمر الله بأدائها، وقالوا: قوم مشركون لا ينبغي أن تؤدى الأمانة إليهم»[٢].

ويقول البغدادي: «وزعم نافع وأتباعه أن دار مخالفيهم دار كفر»[٣].

ويقول الملطي: «فصنف منهم يقال لهم الأزارقة وهم أصعب الخوارج وأشرهم فعلاً وأسوأهم حالاً»[٤]؛ وذلك بما اعتقدوه في الناس وما فعلوه بهم، بل إنهم يعتبرون حتى أنفسهم مشركين بمخالطتهم مخالفيهم والإقامة معهم حتى يخرجوا عنهم فيثبت إسلامهم عند ذاك، وإلا فهم مثلهم مشركون، كما يقول ابن الجوزي مبينًا ذلك: «وكان أصحاب نافع بن الأزرق يقولون: نحن مشركون ما دمنا في دار الشرك، فإذا خرجنا فنحن مسلمون، قالوا: ومخالفونا في المذهب مشركون»[٥].

وهذا يدل على غاية جهلهم وتعصبهم لرأيهم، فهل كان الرسول ﷺ حين كان في مكة قبل الهجرة بين المشركين مشركًا بسبب مقامه؟! هذا منهم ضلال

(١) مقالات الإسلاميين جـ١ ص ١٧٠.
(٢) المصدر السابق جـ١ ص ١٧٤.
(٣) الفرق بين الفرق ص ٨٤.
(٤) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ص ١٦٧.
(٥) تلبيس إبليس ص ٩٥.

إضافة إلى ضلالتهم في اعتبارهم المسلمين المخالطين لهم مشركين، ولكن الله قد جعل بأسهم بينهم يقتل بعضهم بعضًا ويغنم بعضهم مال بعض شأن أهل الأهواء والبدع، بقول صاحب كتاب الأديان: «وأجمعوا على تشريك أهل القبلة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم، ومنهم من يستحل قتل السريرة والعلانية، واعترضوا الناس بالسيف على غير دعوة ومنهم من لا يستحل قتل السريرة وهم مختلفون فيما بينهم، يقتل بعضهم بعضًا، ويغنم بعضهم مال بعض، ويبرأ بعضهم من بعض»[1].

وقد استدل نافع بالآيات التي وردت في المشركين زاعمًا أنها تشمل مخالفيه من المسلمين، وذلك حين قام خطيبًا في أصحابه يذكرهم بنعمة الله عليهم حيث عرفهم من الحق ما لم يعرفه غيرهم، وأنه لا ينبغي لهم ولاية أحد من مخالفيهم، فلا يجوز التزوج منهم، أو موارثتهم، أو حتى الإقامة معهم، ومن قوله في ذلك: «فقد أنزل الله تبارك وتعالى: ﴿**بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ**﴾ [التوبة: ١]، وقال: ﴿**وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ**﴾ [البقرة: ٢٢١]، فقد حرم الله ولايتهم، والمقام بين أظهرهم، وإجازة شهادتهم وأكل ذبائحهم، وقبول علم الدين عنهم، ومناكحتهم وموارثتهم، وقد احتج الله علينا بمعرفة هذا وحق علينا أن نعلم هذا الدين الذين خرجنا من عندهم ولا نكتم ما أنزل الله، والله عز وجل يقول: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ**﴾ [البقرة: ١٧٤]».

قال الطبري: «فاستجاب له إلى هذا الرأي جميع أصحابه»[2].

وقد أورد الشاطبي رحمه الله قصة عجيبة لهم تدل على فساد اعتقادهم

---

(١) من كتاب الأديان والفرق ص ٩٧.

(٢) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ٥٦٧.

وخروجهم عن الجادة بقتلهم من يقول إنه مسلم دون التحقق من صدقه أو كذبه، وكأنما قول المخالف لهم: أنا مسلم يساوي قوله أنه كافر، كما سنراهم حين يأخذون عبادة بن قرط الذي رجع من غزو الكفار الحقيقيين، والذي جاءهم حين سمع الأذان لا ليشاهد كيفية الصلاة ولكن ليدخل في الصلاة مسلمًا مؤمنًا بربه ونبيه، هذه القصة عبر عنها الشاطبي بقوله: «روي في حديث خرجه البغوي في معجمه عن حميد بن هلال أن عبادة بن قرط غزا فمكث في غزاته تلك ما شاء الله ثم رجع مع المسلمين منذ زمان، فقصد نحو الأذان يريد الصلاة، فإذا هو بالأزارقة - صنف من الخوارج - فلما رأوه قالوا: ما جاء بك يا عدو الله؟ قال: ما أنتم يا إخوتي، قالوا: أنت أخو الشيطان لنقتلنك، قال: أما ترضون مني بما رضي به رسول الله ﷺ ؟! قالوا: وأي شيء رضي به منك؟ قال: أتيته وأنا كافر، فشهدت أن لا إله إلا الله وأنه رسول الله ﷺ فخلى عني. قال: فأخذوه فقتلوه»[1].

فهل بعد فعلتهم هذه حماقة أو جهالة ؟! رجل يحدثهم بموقفه مع رسول الله ﷺ وهو أشد من موقفه معهم، فيقبل منه رسول الله ﷺ إسلامه بغض النظر عما سلف منه وهم لا يقبلونه، فهل كانوا أحرص على الإسلام وأغير من رسول الله ﷺ على الإسلام ؟!

ويذكر ابن حزم تفرقتهم بين المسلمين والذميين في المعاملة فيقول: «وقالوا باستعراض كل من لقوه من غير أهل عسكرهم ويقتلونه إذا قال: أنا مسلم، ويحرمون قتل من انتمى إلى اليهود أو إلى النصارى أو المجوس، وبهذا شهد رسول الله ﷺ عليهم بالمروق من الدين كما يمرق السهم من الرمية، إذ قال عليه السلام إنهم يقتلون أهل الإسلام، ويتركون أهل الأوثان، وهذا من أعلام نبوته ﷺ إذ أنذر بذلك، وهو من جزئيات الغيب فخرج كما قال»[2].

---

(١) الاعتصام جـ ٢ ص ٢٢٦.

(٢) الفصل جـ ٤ ص ١٨٩، وانظر: الكامل لابن الأثير جـ ٤ ١٦٧.

ويقول ابن عبد ربه كذلك: «فقال نافع باستعراض الناس والبراءة من عثمان وعلي وطلحة والزبير، واستحلال الأمانة وقتل الأطفال»[١].

وقد عاب نجدة بن عامر على نافع ما ذهب إليه من تكفيره للقعدة واستحلاله قتل الأطفال، ثم رأيه في عدم أداء الأمانة إلى من ائتمنه من مخالفيه، واستدل عليه في كل ما تقدم بأدلة من القرآن[٢]، وذلك في كتاب أرسله نجدة إليه.

وقد أجاب نافع عن كتاب نجدة بكلام جاء فيه بالنسبة لمخالفيهم قوله: «وأما استحلال الأمانات، فمن خالفنا فإن الله عز وجل أحل لنا أموالهم كما أحل لنا دماءهم، فدماؤهم حلال طلق، وأموالهم فيء للمسلمين»[٣]. وفي هذا تبرير منه لأمر باطل بأمر باطل مثله، فما أحل الله له دماء المسلمين حتى يبني عليه استحلاله لأموالهم.

وقد وصف سليمان مظهر معاملتهم لمخالفيهم بأنهم «كانوا يأتون بأفظع المنكرات، كأنهم لا يدينون بإله ولا يعرفون شفقة ولا رحمة»[٤].

ويذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنهم يستحلون من مخالفيهم المسلمين ما لا يستحلون من الكافر الأصلي[٥].

ومثل تشدد الأزارقة تجاه مخالفيهم في حكمهم عليهم بالشرك واستحلال

(١) العقد الفريد جـ ١ ص ٢٢٣.
(٢) المصدر السابق جـ ٢ ص ٣٩٦.
(٣) المصدر السابق ص ٣٩٧.
(٤) قصة الديانات ص ٥٥١.
(٥) مجموعة فتاوى شيخ الإسلام جـ ٣ ص ٣٥٥.

دمائهم وأموالهم ـ ما نجده عند طائفة من فرقة البيهسية فهي تقول بأن مخالفيهم مشركون حلال دماؤهم وأموالهم، وهي لا تقل في ذلك عنفًا عن الأزارقة، يقول الأشعري مبينًا أقوال هذه الطائفة: «وقالت: الدار دار شرك وأهلها جميعًا مشركون، وتركت الصلاة إلا خلف من تعرف، وذهبت إلى قتل أهل القبلة وأخذ الأموال، واستحلت القتل والسبي على كل حال»[1].

ثم زاد هذا تأكيدًا في موضع آخر عن حاك لم يعينه يذكر أن هذا الحكم هو ما يعتقده جميع البيهسية، فهو يقول: «وحكي أن البيهسية تقول بقتل أهل القبلة وأخذ الأموال، وترك الصلاة إلا خلف من تعرف، والشهادة على الدار بالكفر»[2].

ومثل هذه الطائفة من البيهسية التي استحلت قتل مخالفيهم وغنيمة أموالهم مثلها طائفة من الصفرية إلا أن هذه الطائفة تفوق تلك بتعمقها بدرجة أكبر في الفوضوية والجهل، فهي تعتبر القتل مقصودًا لذاته من أي ملة كان، سواء كان مؤمنًا في ميزانهم أم كافر، من غير تمييز، وذلك فيما يذكره ابن حزم بقوله: «وقالت طائفة من الصفرية بوجوب قتل كل من أمكن قتله من مؤمن عندهم أو كافر، وكانوا يؤولون الحق بالباطل»[3]. فإذا كانوا بهذه المثابة فكيف يمكن أن يتعايشوا مع الناس، بل كيف يمكن تعايشهم أيضًا فيما بينهم؟! اللهم إلا كتعايش الحيوانات المتوحشة في الغابات.

(١) المقالات جـ١ ص ١٩٤.
(٢) المصدر السابق ص ٢٠٥.
(٣) الفصل جـ٤ ص ١٩٠.

ونضيف إلى هؤلاء الغلاة المتشددين من الخوارج مع غيرهم بل مع الخوارج أنفسهم حمزة بن أكرك، فمع أنه كان لا يرى قتل مخالفيه إلا بعد إعلان الحرب؛ إلا أنه بلغت به الشدة على من لا يوافقه على آرائه أن يعتبره كافراً مشركًا وإن كان من الخوارج القعدة الذين يواليهم، وكان مفسداً متجاوزاً حد الرحمة مع مخالفيه، وهو ما يذكره عنه البغدادي في قوله: «ثم إنه والى القعدة من الخوارج مع قوله بتكفير من لا يوافقه على قتال مخالفيه من فرق هذه الأمة مع قوله يأتهم مشركون، وكان إذا قاتل قومًا وهزمهم أمر بإحراق وعقر دوابهم، وكان مع ذلك يقتل الاسراى من مخالفيهم»[١].

وله مواقف عديدة وحروب عنيفة مع فرق الخوارج الذين أبوا من موافقته والدخول في طاعته، فقد تابع عليهم الحملات حتى أباد كثيراً منهم في معارك رهيبة تمثلت فيها غاية القسوة والبطش.

### ب - موقف المعتدلين منهم:

ورغم ما تقدم من تشدد الخوارج تجاه مخالفيهم إلا أننا نجد بعض الفرق منهم قد خففت من وطأتها وإن كان تخفيفًا لا يكاد يذكر، فنجد مثلاً الأخنسية مهنم يحرمون الغدر وشبهه بمخالفهم، أو قتله قبل الدعوة ما دام شخصًا مجهول الحال، أما إذا عرف بما يوجب قتله عندهم فإنه يقتل كيف ما كان، وهذا ما يقوله الأشعري عنهم: «ويحرمون الاغتيال والقتل في السر. وأن يبدأ بأحد من أهل البغي من أهل القبلة بقتال حتى يدعى إلا من عرفوه بعينه»[٢].

---

(١) الفرق بين الفرق ص ٩٨.

(٢) مقالات الإسلاميين جـ١ ص ١٨٠، الفرق بين الفرق ص ١٠١، الملل والنحل جـ١ ص١٣٢.

بل وصل بهم التسامح إلى أن جوزوا تزويج المسلمات من مخالفيهم المشركين أهل الكبائر والذنوب، وهذا ما يرويه الشهرستاني عنهم بقوله: «وقيل إنهم جوزوا تزويج المسلمات من مشركي قومهم أصحاب الكبائر»[١].

ويؤيد ما قاله الشهرستاني عنهم ما جاء في كتاب الأديان لمؤلفه الإباضي؛ حيث يذكر أنهم في حكمهم المتقدم يوافقون الإباضية إلا في مسألة سبي وغنيمة مخالفيهم، فإنهم على مذهب الخوارج كما قال عن رئيسهم الأخنس: «وجوز تزويج نساء أهل الكبائر من قومهم على أصول أهل الاستقامة، إلا أنه خالفهم في السبا والغنيمة من أهل القبلة على مذهب الخوارج»[٢].

ومثل هذا التسامح الضئيل من الأخنسية نجده عند الحمزية من العجاردة أو العجاردة كلهم على ما جاء في تعبيرات بعض علماء الفرق عنهم، نجد هذه الفرقة لا تبيح قتل مخالفيهم من أهل القبلة أو استحلال أموالهم، إلا بعد إعلان الحرب وخوضها، فإذا قامت الحرب فإن الأموال لا تباح حتى يقتل أصحابها، فيعتبر قتل صاحب المال تحليلاً ورفعًا للإثم في أخذ ماله، أي أن ارتكاب جريمة القتل تبيح جريمة استحلال ماله في ميزانهم المعكوس.

يقول الأشعري فيما يحكيه عن أحد الرواة المسمى زرقان: «وحكى زرقان أن العجاردة أصحاب حمزة لا يرون قتل أهل القبلة ولا أخذ المال في السر حتى يبعث الحرب»[٣].

أما البغدادي فيعمم الحكم على جميع العجاردة بقوله: «والعجاردة لا

(١) الملل والنحل جـ ١ ص ١٣٢.
(٢) من كتاب الأديان ص ١٠٥.
(٣) المقالات جـ ١ ص ١٧٧.

يرون أموال مخالفيهم فيئًا إلا بعد قتل صاحبه»[١] .

وأما الشهرستاني فيجعل الحكم ليس للعجاردة ولا للحمزية ولكنه من أقوال عبد الكريم بن عجرد رئيس العجاردة، وأنه مما تفرد به عبد الكريم كما هو الظاهر من قوله عنه: «ولا يرى المال فيئًا حتى يقتل صاحبه»[٢] .

ولعل أكثر الخوارج اعتدالاً تجاه مخالفيهم وأكثر تسامحًا معهم والشخصية المثالية لدى الخوارج بل والشيعة أيضًا هو أبو بلال مرداس بن أدية، فقد كان معتدلاً زاهدًا مجتهدًا في العبادة معظمًا عند كل الخوارج، وكان مسالمًا، فعندما خرج بأصحابه فارًا بدينه من أحكام الظلمة - يعني حكام بني أمية - لقيه أحد أصدقائه فأشار عليه بعدم الخروج خوفًا عليه من بطش زياد، فطمأنه بأنه سوف لا يخيف آمنًا ولا يجرد سيفًا إلا على من قاتله .

وكان مما أثار هيجانه وجعله يخرج أن زيادًا ذات يوم خطب على المنبر وكان مرداس يسمعه، فكان من قوله: «والله لآخذن المحسن منكم بالمسيء، والحاضر منكم بالغائب، والصحيح بالسقيم». وهذا بالطبع ما لا تحتمله الخوارج، إذ يعلن جوره في أحكامه علانية غير مبال بالخوف من الله أو على الأقل من فتنة الناس، فثارت ثائرة مرداس «فقام إليه مرداس فقال: قد سمعنا ما قلت أيها الإنسان، وما هكذا ذكر الله عز وجل عن نبيه إبراهيم عليه السلام إذ يقول: ﴿ **وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ (٣٧) أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ (٣٨) وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ (٣٩) وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَىٰ (٤٠) ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَىٰ** ﴾ [النجم: ٣٧ - ٤١] وأنت تزعم أنك تأخذ المطيع بالعاصي، ثم خرج عقب هذا اليوم»[٣] .

ويثبت المبرد هنا أن المعتزلة والشيعة تنتحله، وأنه حينما أراد الخروج بعدما

---

(١) الفرق بين الفرق ص ٩٤ .

(٢) الملل والنحل جـ ١ ص ١٢٨ .

(٣) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٣٦ .

عيل صبره وانتهى أمله في صلاح حكامه ـ قال: «والله ما يسعنا المقام بين هؤلاء الظلمة تجري علينا أحكامهم مجانبين للعدل مفارقين للفصل، والله إن الصبر على هذا لعظيم وإن تجريد السيف وإخافة السبيل لعظيم، ولكننا ننتبذ عنهم ولا نجرد سيفًا ولا نقاتل إلا من قاتلنا»(١).

فهو يرى أنه بين خيارين: إما أن يستكين لظلم الولاة وهذا عظيم أو يجرد السيف في وجوههم وهذا عظيم أيضًا لما يترتب عليه من سفك الدماء، ولكنه أراد حلاً وسطًا وهو الهرب بدينه وعدم تجريد السيف، ولكن هذا الحل لا يمكن أن يقبله الحكام الأمويون بالبداهة.

ومن المعتدلين من الخوارج أبو بيهس هيصم بن جابر الضبعي، ولكنه اعتدال غير كامل، فقد أحل المقام بين مخالفيه وجوز مناكحتهم وموارثتهم ولكنه اعتبرهم في الأحكام الدنيوية منافقين يظهرون الإسلام ويخفون النفاق، وأما حكمهم عند الله، فقد زعم بأنه حكم المشركين(٢).

وكذلك صالح بن مسرح، فقد كان يرى أنه يجب دعوة مخالفيه قبل قتالهم؛ لأنه أقطع للعذر وأبلغ في الحجة عليهم، بينما كان شبيب وهو الزعيم الثاني بعد صالح يحبذه على القول بالفتك بمخالفيهم قبل الدعوة، فحينما اجتمع شبيب بصالح بعد المكاتبة بينهما واتفاقهما على الخروج ـ يروي بنفسه ما جرى بينه وبين صالح بن مسرح فيقول: «لما هممنا بالخروج، اجتمعنا إلى صالح بن مسرح ليلة خرج، فكان رأيي استعراض الناس لما رأيت من المنكر والعدوان والفساد في الأرض، فقمت إليه فقلت يا أمير المؤمنين: كيف ترى في السيرة في هؤلاء الظلمة؛ أنقتلهم قبل الدعاء أو ندعوهم قبل القتال؟ وسأخبرك

---

(١) الكامل للمبرد جـ٢ ص ١٥٥، ١٥٦.
(٢) انظر: العقد الفريد جـ١ ص ٢٢٣.

برأيي فيهم قبل أن تخبرني فيهم برأيك، أما أنا فأرى أن نقتل كل من لا يرى رأينا قريبًا كان أو بعيدًا، فإنا نخرج على قوم غاوين طاغين باغين قد تركوا أمر الله واستحوذ عليهم الشيطان، فقال: لا بل ندعوهم، فلعمري لا يجيبك إلا من يرى رأيك وليقاتلنك من يزري عليك والدعاء أقطع لحجتهم وأبلغ في الحجة عليهم، قال: فقلت له: فكيف ترى فيمن قاتلنا فظفرنا به؟ ما تقول في دمائهم وأموالهم؟ فقال: إن قتلنا وغنمنا فلنا وإن تجاوزنا وعفونا فموسع علينا ولنا. قال: فأحسن القول وأصاب رحمة الله عليه وعلينا»[1].

فهذه المحاورة الفقهية السياسية في شأن مخالفيهم تعلقت بأمور هي: هل عليهم دعوة مخالفيهم قبل القتال أو لا؟ وهل الأسرى يجب قتلهم أو استبقاؤهم؟ ثم الحكم في الأموال ثم الغنائم، وهكذا.

وهذا يفيد أنهم نوعًا ما كانوا أخف وطأة من الأزارقة وإن كانوا قد عقدوا العزم على قتال مخالفيهم أو يذعنوا لطاعتهم؛ لأنهم في نظرهم خارجون عن تطبيق الإسلام الصحيح، فيجب أن توضع الحلول لتلك المسائل التي تعلقت بمخالفيهم، ولهذا فقد أنكر صالح على نافع بن الأزرق غلوه وعلى ابن إباض في تقصيره في الحكم على مخالفيهم، فقال لابن إباض: «برئ الله منك فقد قصرت، وبرئ الله من ابن الأزرق فقد غلا»[2].

ونحب أن نذكر هنا موقف الإباضية من مخالفيهم، سواء ما قاله علماء الفرق أو ما قالوه هم عن أنفسهم، لنرى مدى التقارب أو التباعد بينهم وبين غيرهم من فرق الخوارج في هذه المسألة.

---

(١) تاريخ الطبري جـ٦ ص ٢١٩.

(٢) الكامل لابن الأثير جـ٤ ص ١٦٨.

والواقع أن حكم الإباضية في مخالفيهم قد تميز بنوع من الاعتدال وحب التقارب مع غيرهم، فهم لا يحكمون عليهم بالشرك، وإن كانوا لا يعتبرونهم كاملي الإسلام بل هم كفار.

وهذا التعبير هو ما يستعمله الأشعري والبغدادي والشهرستاني.

يقول الأشعري: «وجمهور الإباضية يتولى المحكمة كلها إلا من خرج، ويزعمون أن مخالفيهم من أهل الصلاة كفار وليسوا بمشركين»[١].

وهكذا عند البغدادي، فقد ذكر أنهم يرون أن مخالفيهم «براء من الشرك والإيمان وأنهم ليسوا مؤمنين ولا مشركين ولكنهم كفار»[٢]. وكذا عند الشهرستاني[٣].

وقد زاد البغدادي حكمًا آخر عن الإباضية وهو أنهم يعتبرون مخالفيهم محاربين لله ولرسوله، فيكون قد تميز بذكر حكمين لمخالفيهم، أي أنهم كفار وأنهم محاربون، وذلك في قوله: «وزعموا أنهم ـ يعني مخالفي الإباضية ـ في ذلك محاربين لله ولرسوله لا يدينون دين الحق»[٤].

ولكن هل يطبقون حكم المحاربين عليهم؟ سنرى فيما بعد ما يقوله الإباضية عن أنفسهم.

وقد انتقد على معمر هذا الأسلوب في حكم الإباضية على مخالفيهم ووصفه بأنه أسلوب موهم غامض، وأن كثيرًا مما قيل عن الإباضية في هذا

---

(١) المقالات جـ١ ص ١٨٤.
(٢) الفرق بين الفرق ص ١٠٣.
(٣) الملل والنحل جـ١ ص ١٣٤.
(٤) الفرق بين الفرق ص ١٠٣.

الباب «إنما هو ـ كما يقول معمر ـ تشنيعات وتلفيقات من ناس يريدون أن يوقدوا نار الفتنة ضد الإباضية، وأن يجعلوهم مكروهين من بقية إخوانهم المسلمين فينسبون إليهم عقائد ومقالات يبرأون منها وممن يقول بها، ويسوقون عنهم أقوالاً في غاية الغموض والإبهام؛ لإثارة الرأي العام ضدهم . . . إلخ»[1].

ومن هذه الإيهامات ـ كما يرى ـ ذلك التعبير الذي تقدم عند الأشعري ومن أخذ عنه، حيث لم يبينوا ما إذا كان المسلمون في نظر الإباضية كفار ملة أو كفار نعمة.

وقد تقدم أن الإباضية يرون أن مخالفيهم من المسلمين كفار نعمة لا كفار ملة، ولا ندري كيف جمع الأشعري والبغدادي بين القول بتكفير الإباضية لمخالفيهم تكفيراً مطلقًا، والقول باعتبار دارهم دار توحيد إلا معسكر السلطان؟!

يقول الأشعري في هذا: «وزعموا أن الدار ـ يعنون دار مخالفيهم ـ دار توحيد إلا معسكر السلطان فإنه دار كفر، يعني عندهم»[2]. وهكذا عند البغدادي إلا أنه قصر الدار على مكة، فهي دار التوحيد عندهم إلا معسكر السلطان، فالأشعري يذكر أنهم عمموا الحكم على جميع دور مخالفيهم، والبغدادي خصصها بدور مكة والتناقض في هذه الرواية عن الإباضية ظاهر إذا كانا يقصدان هنا بتكفير الإباضية لمخالفيهم أنه كفر ملة، وإلا كان تساهلاً منهم في التعبير عن مذهب الخوارج.

أما رأي الإباضية في الدار فإنهم يقسمونها إلى قسمين: دار إسلام ودار كفر، ودار الكفر لا تنطبق بأي حال على دور مخالفيهم من المسلمين، سواء في ذلك عامة الناس أو معسكر السلطان، خلافًا لما ذكره الأشعري وغيره من اعتبار

---

(١) الإباضية بين الفرق ص ٣٣، ٤٣.
(٢) انظر: المقالات جـ١ ص ١٨٥، والفرق بين الفرق ص ١٠٦.

معسكر السلطان دار كفر عند الإباضية، ودار الإسلام لا تخلو عندهم عن أربع صور هي:

١ ـ أن يكون أهل الوطن كلهم مسلمين والسلطان عادل ملتزم بالمنهج الإسلامي، وفي هذه الصورة تكون الدار دار إسلام ومعسكر السلطان معسكر إسلام.

٢ ـ أن يكون أهل الوطن مسلمين ولكن حاكمهم وصل إلى الحكم بطرق غير مستكملة للشروط، ولكن بعد أن تسلم زمام الحكم التزم المنهج الإسلامي، وهذه الصورة في الحكم كسابقتها.

٣ ـ أن يكون أهل الوطن مسلمين ويصل حاكمهم إلى الحكم بطرق شرعية، ولكنه بعد أن يتم له الأمر ينحرف، وفي هذه الصورة تكون الدار دار إسلام ومعسكر السلطان معسكر إسلام إلا أنه معسكر بغي وظلم.

٤ ـ أن يكون أهل الوطن مسلمين ويصل حاكمهم إلى الحكم بطرق غير شرعية ولم يلتزم المنهج الإسلامي، ففي هذه الحال «تعتبر الدار دار إسلام، ومعسكر السلطان معسكر إسلام، إلا أنه معسكر بغي وظلم وعدوان»[1].

فالإباضية إذاً لا يرون في هذه الصور من صور الحكم في بلاد الإسلام صورة يعتبرون فيها دار المسلمين من غيرهم دار كفر ولا معسكر سلطانهم كذلك، وأقصى ما وصفوا به معسكر السلطان هو البغي والظلم والعدوان.

أما ما يذكره أهل الفرق عن معاملة الإباضية لغيرهم فهو القول بأن الإباضية يعتبرون أن مخالفيهم حلال مناكحتهم وموارثتهم. . . وحرام قتلهم وسبيهم

(١) انظر: الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٢٩٥.

في السر إلا من دعا إلى الشرك في دار التقية ودان به. . . وأنهم أجازوا شهادة مخالفيهم على أوليائهم وحرموا الاستعراض إذا خرجوا وحرموا دماء مخالفيهم حتى يدعوهم إلى دينهم.

هكذا قيل عن سماحة الإباضية في حالة السلم، أما في حالة الحرب فيوصفون بأنهم لا يستحلون من أموال مخالفيهم بعد المعركة غير عدة الحرب وما يتقوى به عليه من السلاح والخيل ونحوهما.

كذلك من عاداتهم أنهم لا يتبعون المنهزمين في الحرب إذا كانوا من أهل القبلة، إلا أن يكونوا من المشبهة، فهم عندهم كأهل الردة يجوز قتلهم وسبيهم وغنيمة أموالهم واتباع المنهزم منهم.

وفي المعركة لا يقتلون النساء ولا الأطفال على عكس ما يفعله الأزارقة[١].

ومع هذا التسامح الذي ذكره الأشعري وغيره عن الإباضية إلا أنه يقول عنهم: «وقالوا جميعًا أن الواجب أن يستتيبوا من خالفهم في تنزيل أو تأويل، فإن تاب وإلا قتل، كان ذلك الخلاف فيما يسع جهله أو فيما لا يسع جهله»[٢]. ويبقى هنا إشكال في هذا التعبير وهو: هل يستتيبون جميع المخالفين لهم عندما يكونون في دارهم أو في غير دارهم؟ أم أن هذا خاص بالأسرى؟ ومهما كان فكيف يبلغ بهم التشدد والتعصب حتى إنهم يقتلون من خالفهم، ولو كان هذا الخلاف فيما يسع جهله، فإن هذا تشدد ظاهر.

والواقع أن كتاب الإباضية ينفون هذه المعاملة لمخالفيهم عن أنفسهم، فيرى علي يحيى معمر ـ وهو أكبر من تزعم الدفاع عن الإباضية ـ أن الأشعري لم يلتزم

---

(١) انظر: المقالات جـ ١ ص ٢٨٥، وص ١٨٨، وانظر: الفرق بين الفرق ص ١٠٣.

(٢) المقالات جـ ١ ص١٨٦، ومثله البغدادي ص ١٠٧.

بتحري الحقيقة في آراء الإباضية وإنما أخذها عن أناس مغرضين كانوا يهدفون إلى تشويه الإباضية عند مخالفيهم والتسنيع عليهم، واعتبر أن قول الأشعري: «وقالوا جميعًا أن الواجب أن يستتيبوا من خالفهم في تنزيل أو تأويل، فإن تاب وإلا قتل»، وبين قوله عنهم: «ويزعمون أن مخالفيهم من أهل الصلاة كفار وليسوا بمشركين، حلال مناكحتهم وموارثتهم، حرام قتلهم وسبيهم» - اعتبر ذلك من أمثلة تناقض أهل المقالات والمؤرخين - وبالذات الأشعري - في شأن الإباضية، إلا أنه لم يجعل المسئولية كاملة على الأشعري، وإنما على من ألقى إليه هذه المعلومات الخاطئة حسب زعمه[1].

ويشهد لما تقدم من رأي علي يحيى معمر ما رد به صاحب كتاب الأديان والفرق الإباضي على الأزارقة؛ من تخطئتهم في تشريكهم أهل القبلة ثم معاملتهم لهم على هذا الأساس الذي لا يقره الإباضية الذين أجازوا التعامل مع مخالفيهم في كل المجالات، وأن الإباضية لا يستحلون من مخالفيهم غير دمائهم في الحرب إذا وقعت بينهم - فقال: «وأما نقض ما احتجوا به - يعني الأزارقة - من تشريك أهل القبلة واستعراضهم بالسيف، فإن الله سبحانه حكم في أهل القبلة خلاف ما حكم به في المشركين، وأنه لم يحكم في أهل البغي بالسبي والغنيمة، وإنما حكم فيهم بدمائهم وحلها، ولم يحل منهم غير دمائهم، ولما قتل المسلمون عثمان لم يستحلوا منه غير دمه ولم يسبوا له عيالاً ولا غنموا له مالاً»[2]

ونحو ما تقدم نجده عند عالم آخر من علمائهم هو أبو زكريا يحيى بن الخير

---

(١) انظر: الإباضية بين الفرق ص ٢٧، ٢٨.
(٢) قطعة من كتاب في الأديان ص ٩٩.

الجناوني، فقد أجاز معاملة المخالفين معاملة حسنة غير أنه ينبغي أن يدعوا إلى ترك ما به ضلوا، فإن أصروا ناصبهم إمام المسلمين الحرب حتى يذعنوا للطاعة ولا يحل منهم غير دمائهم[1].

ولعل هذا الاستثناء يؤيد ما قاله الأشعري من ضرورة استتابة المخالفين وإلا قتلوا، وإن جعله معمر من التهم التي قيلت في الإباضية.

ويوضح السالمي أيضًا موقف الإباضية من مخالفيهم بإيضاح بين، وذلك في قوله: «لا نرى الفتك بقومنا ـ يعني مخالفيهم ـ ولا قتلهم غيلة في السر؛ لأن الله لم يأمر به في كتابه ولم يفعله أحد من المسلمين». ويقول أيضًا: «نرى أن مناكحة قومنا وموارثتهم لا تحرم علينا ما داموا يستقبلون قبلتنا». ويقول عن الاستعراض الذي تدين به الأزارقة: «ولا نرى استعراض الناس بالسيف ما داموا يستقبلون القبلة»[2].

ويقول الورجلاني عن مخالفيهم وما يكون عليه الإباضية في ساحة الحرب تجاههم: «وإن حاربناهم وهزمناهم فإنا لا نتبع مدبرًا ولا نجهز على جريح، وأموالهم مردودة عليهم إلا ما كان لبيت المال، فإنا نحوزه على وجهه ولا نتورع عن جميع ما في أيديهم من المظالم عندنا إذا كان جائزًا في مذهبهم وما كان في أيديهم من بيت مال المسلمين فإنا نأخذه ولا نرده إليهم، ونصرفه في وجوهه، وإن كان مظلمة رددناها إلى أهلها»[3].

ويرى الثعاريتي ـ وهو أحد علماء الإباضية ـ أن ما قيل عن الإباضية من

---

(١) كتاب الوضع للجناوني.
(٢) نقلاً عن الإباضية بين الفرق ص ٣١١.
(٣) نقلاً عن الإباضية بين الفرق ص ٣٣٥، وانظر: الدين والعلم الحديث لإبراهيم محمد عبد الباقي ص ٢٥٢.

تحليلهم لغنيمة أموال مخالفيهم من سلاحهم وكراعهم عند الحرب غير صحيح، «إذ تآليف أصحابنا ـ كما يقول ـ كلها ناطقة بتحريم أموال أهل القبلة في الحرب وغيرها للغني والفقير»[1].

وأما ما حكاه الأشعري وغيره عنهم من استباحتهم قتل المشبهة وسبيهم وغنيمة أموالهم واتباع موليهم باعتبار أنهم مرتدون، فإن الإباضية لا تقر هذا التعبير على عمومه، بل يرون أنه صيغ بهذا الالتواء بقصد التشنيع على الإباضية كما يرى معمر، وذلك لأنه يشمل بعض من يعاملهم الإباضية معاملة المسلمين وإن اعتبروهم من المشبهة بسبب خطئهم في التعبير عن ذات الله تعالى، ذلك أن المشبهة عندهم ثلاثة أقسام: مجسمة وهم الذين يصفون الله بأنه جسم كالأجسام ثم يحددونه، وشبه مجسمة وهم كالمجسمة يحددونه، ولكن يحترزون بقولهم «ونحن لا نعرف ذلك» كما عبر علي معمر، فأهل هذين القسمين هم عند الإباضية مشركون مرتدون، يقول معمر عن رأي الإباضية فيهم: «فالمجسمة يعتبرهم الإباضية مشركين لا فرق بينهم وبين عبدة الأوثان بسبب تصورهم وتصويرهم لإلههم بصورة المخلوق المحدود».

أما القسم الثالث فهم الذين «يثبتون المعاني الحرفية لبعض الكلمات التي وردت في القرآن تثبت له الحركة أو الجوارح كاليد والعين والساق والمجيء والنزول والاستواء والمسرة والضحك، فيمسكون عن تأويلها بالمعنى المناسب ويقولون: كما أراد الله». وأهل هذا القسم يعتبرهم الإباضية مشبهة بسبب خطئهم في التأويل ولكنهم يعاملونهم معاملة المسلمين، ولا يطلقون عليهم اسم

(١) نقلاً عن الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٢٨٥ .

المشبهة إلا في مواطن الجدل العنيف[1] .

وهكذا يتضح لنا ما قلناه سابقًا من تسامح الإباضية في حكمهم على مخالفيهم ومعاملتهم لهم، حتى كانوا بذلك أقرب فرق الخوارج إلى الجماعة الإسلامية.

ولقد اعتبر هذا الموقف المتسامح عند الإباضية بمثابة تغير في موقف قدماء الخوارج المتشدد من مخالفيهم.

ولقد علل الغرابي رحمه الله تساهل الإباضية فأرجعه إلى سببين:

**الأول**: هو أنهم ضعفوا لكثرة حروبهم، فهم يريدون أن يتقربوا من مخالفيهم شيئًا فشيئًا حتى لا تقوم بينهم الحرب.

**الثاني**: هو «أنهم لما اتسعت مداركهم وعرفوا ما لم يكن يعرفه سلفهم الذين كانوا من عرب البادية وفيهم سذاجة وعدم عمق في التفكير؛ كانوا أكثر تسامحًا مع مخالفيهم من سلفهم».

ولكنه لم يجزم بواحد من هذين السببين بل قال: «ولا مانع من أن يكون قد اجتمع لديهم السببان معًا»[2] .

والمهم هنا هو أن نعرف موقف الإباضية من هذا التحليل السابق الذكر هل يعترفون بأنهم أكثر تساهلاً من خلفهم؟ وهل فعلاً أضعفتهم الحروب الدموية مع مخالفيهم؛ فأحبوا التقرب إليهم اتقاء شرهم؟ وهل يعترفون بأن سلفهم كانوا على جانب من البداوة التي كانت تظهر في سذاجتهم وعدم عمق في تفكيرهم الذي كان سطحيًا يأخذ الأمور ببراءة البدوي وطباعه أم أنهم كانو ضد ذلك وضد تلك الصفات؟ سنجد أن المدافع الأكبر عن الإباضية - علي يحيى

---

(١) انظر: الإباضية بين الفرق ص ٣٣٥-٣٣٧.
(٢) تاريخ الفرق الإسلامية ص ٢٨١، ٢٨٢.

معمر - يتصدى للرد على هذه التهم كلها ويصفها بأنها افتراضات غير صحيحة، وأن القول بسلف متشدد وخلف متساهل كان من جراء ربط الإباضية بالخوارج، وهو ربط يصفه المؤلف بأنه انسياق مع كتاب المقالات من غير رجوع إلى كتب الإباضية ومصادرها.

ثم يذكر أنه لا مانع من تغير الاجتهادات في غير القطعيات، بل هو من محاسن الشريعة، ولم يخل منها مذهب من المذاهب الإسلامية، إلى أن يقول عن الغرابي بخصوصه: «ومع هذا فأنا أؤكد للأستاذ الغرابي أن المسائل التي أوردها لم يتغير فيها رأي خلف الإباضية عن سلفهم، فيما عدا مسألة واحدة هي مسألة أطفال المشركين، فقد كانت عند السلف خلافية، ورجح الخلف أنهم من أهل الجنة خدمًا للمسلمين طبقًا للأحاديث الواردة في الموضوع». وقد استشهد بعدة أمثلة تبين اجتهاد الخلف وتيسيرهم في بعض المسائل.

أما القول بأن الحروب أضعفتهم فأحبوا مسالمة الناس، فقد نفى معمر صحة هذا، ولم يثبت من حروبهم غير الحركة التي قام بها طالب الحق في الجزيرة العربية طيلة عهد الدولة الأموية، ثم جاء ببيان لدول الإباضية التي قامت في الشرق والغرب أثبت من خلاله أن الإباضية كانوا لا يعتدون على أحد من مجاوريهم[1]؛ ومن ثم فلم يكن تسامحهم عن غيرهم ناشئًا عن ضعف.

ويجدر بنا أن نقرر هنا أن الإباضية لم يكونوا جميعًا على هذا القدر الذي تقدم من التسامح في الحكم على مخالفيهم في معاملتهم لهم، بل كان منهم المغالون في التشدد تجاه مخالفيهم، ومن الشواهد على ذلك ما رواه الجيطالي الإباضي عن الإمام عبد الوهاب: «أنه قال: سبعون وجهًا تحل بها الدماء،

(١) انظر لهذا الفصل: كتاب الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٧٠ إلى ص ٨٢.

فأخبرت منها لأبي مرداس بوجهين فقال: من أين هذا، من أين هذا؟ وفي كتاب سير المشائخ أن الإمام كان يقول: عندي أربعة وعشرون وجهًا تحل بها دماء أهل القبلة، ولم تكن منهم عند أبي مرداس رحمه الله إلا أربعة أوجه، وقد شدد علي فيهم»[١].

وقد اعتبر علي معمر معرفة الإمام عبد الوهاب بهذه الأوجه الكثيرة التي تحل بها دماء المسلمين أهل القبلة من باب السعة في العلم ـ كما يرى[٢].

أما المارغيني فإنه يحكم على مخالفيهم بالهلاك والنار في الدار الآخرة وأن الشخص ليس على شيء ما دام غير متمسك بالمذهب الإباضي قولاً وعملاً حتى يلقى الله به سعيدًا مقبول العمل.

يقول المارغيني في رسالته عن مشائخهم: «وقالت المشائخ: إن هذا الدين الذي دان به الوهبية من الإباضية من المحكمة دين المصطفى ﷺ هو الحق عند الله، وهو دين الإسلام، من مات مستقيمًا عليه فهو مسلم عند الله، ومن شك فيه فليس على شيء منه، ومن مات على خلافه أو مات على كبيرة موبقة فهو عند الله من الهالكين أصحاب النار»[٣].

فقد قصر الإسلام عند الله على المذهب الإباضي ومن جاء بغيره فهو على هلاك وتبار؛ بل ويتبرأون ممن لا يدين بالقول بخلق القرآن من أهل السنة، كما في قول ابن جميع الإباضي: «وليس منا من قال إن القرآن غير مخلوق. . . ولا من قال إن جميع من يحل دمه يحل ماله»[٤].

---

(١) قواعد الإسلام ص ١٠٥.
(٢) الإباضية في موكب التاريخ جـ ٢ ص ٣٩.
(٣) رسالة في فرق الإباضية المغرب ص ١٣.
(٤) مقدمة التوحيد لابن جميع ص ١٩.

ومما جاء في تزكية مذهبهم وإبطال ما خالفه قول العيزابي الإباضي: «الحمد لله الذي جعل الحق مع واحد في الديانات، فنقول معشر الإباضية الوهبية: الحق ما نحن عليه، والباطل ما عليه خصومنا؛ لأن الحق عند الله واحد، ومذهبنا في الفروع صواب يحتمل الخطأ ومذهب مخالفينا خطأ يحتمل الصدق»[1].

أما الوارجلاني من علمائهم المشهورين فقد قضى على أمة أحمد بالهلاك والثبور، ولم ينج منهم إلا من كان على المذهب الإباضي، ويورد أدلة على ذلك واستشكالات، ثم يذكر جوابها مدعيًا أن حديث افتراق الأمم قد نص على هلاك من عدا الإباضية، وأن السبب في بقاء الإباضية على الحق هو أنهم لم يقلدوا الآباء دون محاسبتهم كما كان الحال عند غيرهم، بل اتبعوهم تقييدًا لا تقليدًا.

ومن تساؤلاته قوله: «فإن قال قائل: هذه أمة أحمد ﷺ قد قضيتم عليها بالهلاك وبالبدعة والضلال، وحكمتم عليها بدخول النار ما خلا أهل مذهبكم. قلنا: إنما قضاه رسول الله ﷺ لا نحن بقوله حيث يقول: ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلهن في النار ما خلا واحدة ناجية، كلهم يدعي تلك الواحدة».

ولئلا يستعظم المستمع هذا الكلام جاء بما يجول في خاطره من أسئلة وأهمها ما ذكره بقوله: «فإن قال قائل: هذه أمة أحمد قد أصيبت باتباع أوائلها وما يدريكم لعلكم أنتم أيضًا ممن أصيب باتباع أوائله، ولم قضيتم أن أوائلكم على الهدى وأوائل غيركم على الردى، وأوائلكم غير معصومين كأوائل غيركم؟».
هذا سؤال ولا شك مهم، ولكن المؤلف قد أجاب بما لا مقنع فيه، أجاب بما حاصله أن الإباضية اتبعوا أوائلهم بعد المحاسبة لهم، وأن أوائلهم عولت على

---

(١) الحجة في بيان المحجة في التوحيد بلا تقليد ص ٣٧.

الوزن بالقسطاس المستقيم والبرهان القويم وهو الكتاب والسنة ورأي المسلمين، وذلك أنهم كانوا دائمًا مع الفرقة المحقة، ولاشك أن هذه الدعوى بطبيعة الحال تدعيها كل فرقة، وهذا ديدن أصحاب المذاهب، ولهم أن يفخروا بما يرون أنه من مفاخرهم، ولكن ماذا معهم من الفخر حين يفخرون بأنهم كانوا في جانب الجيش الذين قتلوا عثمان، ثم في جانب الجيش الذين خرجوا على علي؟! كما ذكر المؤلف[1] .

وقد أورد صاحب العقود الفضية كثيرًا من النصوص عن علمائهم تشهد بأن المذهب الإباضي هو خير المذاهب وأصوبها، لا يقبل الله من غيره أي مذهب، وأن من خالفه فليس له إلا النار وبئس المصير، ومن تلك النصوص ما جاء عن أبي الحسن علي بن محمد البسياني قوله: «فحصت الأديان ظهرًا وبطنًا فلم أجد دينًا أصفى من ديننا، ولو علمنا غيره خيرًا منه لما سمحنا لجهنم بأنفسنا»، إلى أن يقول: «فعلمنا أنه هو الدين الذي لا يرضى الله إلا به؛ لأنه مذهب منزه صريح صحيح واضح من طريق الشريعة لا من طريق اللغة»[2] .

ومنها قول السالمي: «والله الذي لا إله إلا هو إن الحق لمع هذه العصابة»[3] . ومنها قول جاعد بن خميس بن مبارك الخروصي: «إني لأقسم بالله قسم من بر في يمينه فلا حنث، أن من مات على الدين الإباضي الصحيح غير ناكث لما عاهد الله عليه من قبل ولا مغير حقيقته، كلا ولا مبدل طريقته - أنه من السعداء، ومن أهل الجنة مع الأنبياء والأولياء، وأن مات على خلافه فليس له في الآخرة إلا النار وبئس المصير»[4] .

---

(١) انظر: كتاب الدليل لأهل العقول ص ٣٥ إلى ٣٧ .
(٢) العقود الفضية ص ١٦٩ .
(٣) المصدر السابق ص ١٧٢ .
(٤) المصدر السابق ص ١٧٢ .

ويقول مؤلف كشف الغمة في تشنيعه على مخالفيهم : «ووجدنا من خالفنا يجمع بين الأضداد، ويساوي بين أهل الصلاح والفساد ، ويجمع بين القاتل والمقتول، والظالم والمظلوم، فيتولونهم ويستغفرون لهم . . . فهذا من أوضح السبل وأبين الأدلة وأقوى حجة على من خالفنا»[١] .

ومن أجل كتبهم الفقهية عندهم وأكبرها كتاب «النيل وشفاء العليل»، هذا الكتاب يذكر فيه مؤلفه عن معاملة الإباضية لمخالفيهم بأنهم يعاملونهم على حسب ظاهر الفرق ومعتقداتها : «ويحكم فيهم بحكم التوحيد من دعاء إلى ترك ما به ضلوا، وما هم عليه من إظهار بدعتهم، ومن جواز مناكحتهم ومؤاكلة لذبائحهم والحج معهم» .

أما الأئمة فإنهم يقفون منهم موقفًا صلبًا لا هوادة فيه، فالحكم فيهم أن «يبرأ من إمامهم وقائدهم وعسكرهم ومقويهم على خلافهم، وإن مؤذنًا أو قاضيًا؛ لما في ذلك من الآثار والأحاديث فيمن كثر سواد قوم فهو منهم، ومن ثم كره الغزو والجهاد معهم وحضور جوامعهم ومجالسهم» .

ثم يتطرق إلى مسائل فرعية لا ترتفع إلى درجة البراءة أو عدمها لتفاهة الخلاف فيها فيقول: «وهل يبرأ منهم بعلامات انفردوا بها كرفع اليدين وترك التسمية في الصلاة والقنوت فيها ونحو ذلك أو لا؟ قولان»[٢] .

---

(١) كشف الغمة ص ٣٠٦.

(٢) النيل وشفاء العليل جـ٣ ص ١٠٦١ـ١٠٦٢ .

ويذكر في موضع آخر بعض المسائل في الأسماء والصفات، وبعض المسائل الكلامية التي دانوا بها، وأن من خالفهم فيها «حل قتله»، وقد يستغرب السامع حينما تمر عليه تلك الخلافات الكلامية التي أحل المؤلف بها سفك دماء مخالفيهم، وذلك في قوله الآتي: «ومن قصد لخصلة مما دانوا به وخالفوا فيه غيرهم، كقدم الأسماء والصفات ونفي زيادتها على الذات، والرؤية، وحدوث الكلام، وإثبات الخلود والكسب للعبد، والخلق والأمر لله تعالى، وخطئها، أو ما اجتمعت عليه الأمة ـ حل قتله»[1]. ولكن قتله يكون في دور الظهور والغلبة لهم لا في دور الكتمان.

وهكذا نجد بعض أصوات الإباضية ترتفع بمثل هذا التشدد في الحكم على مخالفيهم واستحلال دمائهم، والتبرؤ منهم مما لا يتفق مع ما هو معروف عن المذهب الإباضي من أنه أكثر مذاهب الخوارج تسامحًا مع غيرهم من المسلمين، وهذ يدل على أن في الإباضية من قد خرج عن تلك التعاليم التي توحي إليهم بالتسامح مع مخالفيهم، ولين جانبهم معهم.

ومما تجدر الإشارة إليه أن أولئك العلماء الذين قدمنا ذكرهم، من أفاضل العلماء عند الإباضية ومن المعتبرين عندهم في المذهب من قدماء علمائهم، ولكن يبدو أن هذا الاتجاه المتشدد عندهم لم يكن هو السائد في الأوساط الإباضية، بل كان السائد هو التسامح، ولهذا اعتبر المذهب الإباضي ـ كما قلنا ـ أقرب المذاهب إلى الجماعة الإسلامية، وكان ذلك سببًا في بقائه وبقاء أتباعه حتى الآن دون فرق الخوارج الأخرى.

---

(١) النيل وشفاء العليل جـ٣ ص ١٠٦٧ .

## ٤ ـ موقف الخوارج من أهل الذمة:

ومن غريب أمر الخوارج أن تلك الشدة التي اتصفوا بها وتلك الاستهانة المتناهية بسفك الدماء، إنما كانت على من يخالفهم ممن يقول إنه مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فكأنهم يقاتلون المسلمين لينشروا الإسلام بزعمهم، وفي مقابل ذلك نجد أن معاملتهم لأهل الذمة كانت على النقيض من معاملتهم للمسلمين، فقد كانوا معهم على ما لا يتصور من اللين والمسامحة.

والشواهد على هذه الدعوى كثيرة في كتب الفرق والمؤرخين، وقد سبق أن ذكرنا قصة زاذان فروخ الذي جاء ذكره في كتاب أحد عمال علي رضي الله عنه حينما خرج الخريت بن راشد عن طاعة علي وأعلن الحرب عليه، ففي أثناء سيرهم وجدوا هذا الرجل فعرضوا له يسألونه: أمسلم أنت أم كافر؟ فقال: بل أنا مسلم، فسألوه عن علي، فأجابهم بالحق فقالوا له: كفرت يا عدو الله، ثم حملوا عليه فقطعوه قطعًا وأشلاء متناثرة، ويضيف الطبري قائلاً: «ووجدوا معه رجلاً من أهل الذمة فقالوا: ما أنت؟ قال: رجل من أهل الذمة، قالوا: أما هذا فلا سبيل عليه»[1].

وحين بلغ عليًا رضي الله عنه هذا الموقف الخاطئ منهم أجاب عن كتاب عامله بجواب جاء فيه: «أما بعد، فقد فهمت ما ذكرت من العصابة التي مرت بك فقتلت البر المسلم وأمن عندهم المخالف الكافر، وأن أولئك قوم استهواهم الشيطان فضلوا، وكانوا كالذين حسبوا ألا تكون فتنة فعموا وصموا؛ فأسمع

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١١٧.

بهم وأبصر يوم تخبر أعمالهم»[١] .

بل إنهم كانوا إذا وجدوا غير مسلم يتواصون به خيرًا كما حدث في أثناء خروجهم إلى النهروان فقد «لقوا مسلمًا ونصرانيًا فقتلوا المسلم وأوصوا بالنصراني خيرًا، وقالوا: احفظوا ذمة نبيكم»[٢] .

وقد استراب من موقفهم هذا حتى من لا يدين بالإسلام من النصارى وغيرهم، فقد حدث أثناء سيرهم إلى النهروان أن مروا بنخل فساموا رجلاً نصرانيًا جنى نخلته فوهبها لهم، ولكنهم استعفوا عن أكلها بالمجان و «قالوا: ما كنا نأخذها إلا بثمن» فتعجب النصراني وقال لهم: «ما أعجب هذا! أتقتلون مثل عبد الله بن خباب ولا تقبلون منا جنى نخلة إلا بثمن؟!»[٣] .

ويذكر ابن الأثير من أعاجيبهم أنهم ساروا «حتى نزلوا تحت نخل مواقير فسقطت منه رطبة فأخذها أحدهم فتركها في فيه فقال آخر: أخذتها بغير حلها وبغير ثمن، فألقاها، ثم مر بهم خنزير لأهل الذمة، فضربه أحدهم بسيفه، فقالوا: هذا فساد في الأرض فلقي صاحب الخنزير فأرضاه»[٤] .

وقد حدث هذا وعبد الله بن خباب ينظر إليهم، فلما شاهد فعلهم ظن أن وراءه دينًا وعقلاً؛ فطمع في العفو عنه وإطلاقه من قبضتهم؛ لأنهم اعتبروا قتل الخنزير من الفساد في الأرض فما الظن بقتل ابن صاحب رسول الله ﷺ؟!

---

(١) تاريخ الطبري جـ ٥ ص ١١٧ .
(٢) العقد الفريد جـ ٢ ص ٣٩٠ .
(٣) المصدر السابق جـ ٢ ص ٣٩١ .
(٤) الكامل لابن الأثير جـ ٣ ص ٣٤٢ .

ولكنهم كانوا على عكس ما رأى منهم وأمل، فقد ذبحوه ولم يندموا على قتله كما ندموا على قتل الخنزير، وكان الأولى بهم أن يندموا على قتل النفس المحرمة، ولكنه الجهل واتباع الهوى.

وقد كان الاتصاف باليهودية والنصرانية من الأمور المنجية من قتلهم، فمن قال إنه يهودي أو نصراني أو على أي دين كان آمن عندهم، غير مدعي الإسلام؛ فمما يذكر من حيل الناس في النجاة من قبضتهم ما يرويه الأصمعي عن عيسى بن عمر قال: «بينما ابن عرباض يمشي مقدمًا لطيّه إذ استقبلته الخوارج يجزون الناس بسيوفهم، فقال لهم: هل خرج إليكم في اليهود شيء؟ قالوا: لا، قال: فامضوا راشدين، فمضوا وتركوه»[1].

ويصف المبرد بعض تلك المواقف الخاطئة بما يحكيه عن واصل بن عطاء حينما كان هو ورفقته سائرين فاجتازوا بالخوارج؛ يقول المبرد: «وحدثت أن واصل بن عطاء أبا حذيفة أقبل في رفقة فأحسوا الخوارج، فقال واصل لأهل الرفقة: إن هذا ليس من شأنكم، فاعتزلوا ودعوني وإياهم، وكانوا قد أشرفوا على العطب فقالوا: شأنك، فخرج إليهم، فقالوا: ما أنت وأصحابك؟ قال: مشركون مستجيرون ليسمعوا كلام الله ويعرفوا حدوده، فقالوا: قد أجرناكم، قال: فعلمونا فجعلوا يعلمونه أحكامهم، وجعل يقول: قد قبلت أنا ومن معي، قالوا: فامضوا مصاحبين، فإنكم إخواننا، قال: ليس ذلك لكم قال الله تبارك وتعالى: ﴿**وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ**

---

(١) العقد الفريد جـ ٢ ص ٤٦٤.

مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ٦]، فأبلغونا مأمننا، فنظر بعضهم إلى بعض ثم قالوا: ذلك لكم، وصاروا بأجمعهم حتى بلغوهم المأمن»[١].

وقد مر رجل يسمى الفزر بن مهزم العبدي بجماعة من الأزارقة فسألوه عن خبره وأرادوا قتله، فأقبل على قطري وقال: إني مؤمن مهاجر فسأله عن أقاويلهم فأجاب إليها، فخلوا عنه، وفي ذلك يقول:

فشدوا وثاقي ثم ألجوا خصومتي إلى قطري ذي الجبين المفلق
وحاججتهم في دينهم فحججتهم وما دينهم غير الهوى والتخلق[٢]

وقال ابن الجوزي في ذلك: «قال القرشي: وحدثنا أبو جعفر المدايني قال: خرج قوم من الخوارج بالبصرة فلقوا شيخًا أبيض الرأس واللحية، فقالوا له: من أنت؟ قال: أعهد إليكم في اليهود بشيء؟ أو بدا لكم في قتل أهل الذمة؟ قالوا: اذهب عنا إلى النار»[٣].

ومن هنا يتبين لنا أن أحمد أمين كان محقًا حين يصفهم بأنهم «محدودو النظر ضيقو الفكر في نظرهم إلى مخالفيهم»[٤].

ويجدر بنا في نهاية هذه المسألة أن نذكر أن النجدات خالفوا الخوارج في حفظهم لدماء أهل الذمة فساووا بينهم وبين مخالفيهم من المسلمين في إهدار دمائهم.

---

(١) الكامل للمبرد جـ ٢ ص ١٠٦، الأذكياء ص ١٢٢.
(٢) شرح نهج البلاغة جـ ١ ص ١٦١.
(٣) الأذكياء لابن الجوزي ص ١٢٨.
(٤) ضحى الإسلام جـ ٣ ص ٣٣٢.

## ٥ ـ حكم الخوارج في أطفال مخالفيهم :

هذا هو موقف الخوارج من مخالفيهم بصفة عامة، وإتمامًا للبحث، لابد من بيان موقفهم من أطفال مخالفيهم؛ لأنه لابد وأن يكون في حكم العقل تمييز بين معاملة الصغير الذي لم يبلغ سن التكليف وبين الكبير المكلف، ونحب أن نبين موقف الخوارج، هل كانوا جميعًا على هذا المبدأ الذي قدمناه أم كان بعضهم من الجفاء بحيث لا يميز بين الصغير والكبير في الحكم والمعاملة فيهم؟

وللإجابة عن ذلك نقول بصفة إجمالية: إن الخوارج لم يتفقوا على حكم واحد في الأطفال، سواء كان ذلك الحكم في الدنيا أو في الآخرة، فمنهم من عاملهم أشد المعاملة وأقساها فاعتبرهم في حكم آبائهم المخالفين، فاستباح قتلهم باعتبار أنهم مشركون من أهل النار كآبائهم، والمشرك بالطبع غير معصوم الدم.

ومنهم من اعتبرهم أبرياء يخطئ من يستبيح قتلهم أو الحكم عليهم بدخول النار، بل هم من أهل الجنة، وقد جعلهم بعضهم خدمًا لأهل الجنة.

ومنهم من توقف فيهم ما داموا تحت سن التكليف، إلى أن يبلغوا ويختاروا لأنفسهم الدين الذي يرتضونه، ومن هنا تحدد معاملتهم، ومنهم من تولى أطفال المؤمنين وتوقف في أطفال المشركين.

فمن حكم عليهم بأنهم تابعون لآبائهم في شركهم عاملهم في الدنيا بحسب ذلك الحكم، ومن تولاهم ورأى أنهم ليسوا بكفار وأن حكمهم ليس كحكم آبائهم ـ عاملهم بالحسنى في الدنيا؛ فحرم قتلهم وحرم القول فيهم بأنهم من أهل النار، ومن توقف فيهم عاملهم كذلك بالحسنى إلى أن يبلغوا مبلغ التكليف.

وفيما يلي تفصيل هذا الإجمال:

١ ـ أما القول باتباع أطفال المخالفين لآبائهم واعتبارهم مشركين كآبائهم تستباح دماؤهم، فهو قول الأزارقة، وقد عد العلماء هذا القول من بدع نافع بن الأزرق الذي تولى كبره هو وأتباعه، يقول الأشعري فيهم: «ويرون قتل الأطفال»(١).

ويوضح قولهم أيضًا البغدادي، فيقول في بيانه لبدعهم: «ومنها أنهم استباحوا قتل نساء مخالفيهم، وقتل أطفالهم، وزعموا أن الأطفال مشركون، وقطعوا بأن أطفال مخالفيهم مخلدون في النار»(٢). وهكذا عند الشهرستاني وابن حزم وابن الأثير. ويقول ابن الجوزي: «وأباح هؤلاء ـ يعني الأزارقة ـ قتل النساء والصبيان من المسلمين وحكموا عليهم بالشرك»(٣).

ومن البديهي أن يكون أطفال المخالفين عند الأزارقة تبعًا لآبائهم في عذاب الآخرة، كما كانوا تبعًا لهم في شركهم واستباحة دمائهم في الدنيا.

وقد استدل الأزارقة في قولهم بتعذيب الأطفال في النار من القرآن الكريم بقوله تعالى حاكيًا عن نوح عليه السلام قوله: ﴿**إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا**﴾ [نوح: ٢٧].

ومن السنة بما روي عن رسول الله ﷺ أن خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: «يا رسول الله، أين أطفالي منك؟ قال: **في الجنة**، قالت: فأطفالي من غيرك؟ قال: **في النار**. فأعادت عليه فقال لها: **إن شئت أسمعتك تضاغيهم**».

---

(١) المقالات جـ ١ ص ١٧٠.

(٢) الفرق بين الفرق ص ٨٢، الملل والنحل جـ ١ ص ١٢١، الكامل لابن الأثير جـ ٤ ص ١٦٧، الفصل لابن حزم جـ ٤ ص ١٨٩.

(٣) تلبيس إبليس ص ٩٥.

وبما روي أيضًا عنه ﷺ أنه قال: «**الوائدة والمؤودة في النار**».

واستدلوا أيضًا بدليل عقلي، فقالوا لمن حكم بدخولهم الجنة: إن كانوا عندكم في الجنة فهم مؤمنون؛ لأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، فإن كانوا مؤمنين فيلزمكم أن تدفنوا أطفال المشركين مع المسلمين، وأن لا تتركوه يلتزم إذا بلغ دين أبيه فتكون ردة وخروجًا عن الإسلام إلى الكفر، وينبغي لكم أن ترثوه وتورثوه من أقاربه المسلمين.

قال ابن حزم بعد ذكر استدلالاتهم تلك: «هذا كل ما احتجوا به، ما يعلم لهم حجة غير هذا أصلاً»[1].

وممن قال بتعذيب الأطفال تبعًا لآبائهم بعد الأزارقة العجاردة، فإنهم كانوا يقولون أن «أطفال المشركين في النار مع آبائهم»[2]، وكذا الحمزية والخلفية فإنهم يعتبرون الأطفال كلهم - أي من مخالفيهم - من أهل القبلة أو من المشركين؛ هؤلاء عندهم كلهم في النار، وتعتبر الشبيبية من هذا الفريق المتشدد، حيث حكموا على أطفال المؤمنين «بأنهم مؤمنون أطفالاً وبالغين حتى يكفروا، وأن أطفال الكفار كفار أطفالاً وبالغين حتى يؤمنوا»[3].

٢ - وأما قول الخوارج ببراءة أطفال مخالفيهم فهو قول النجدات، أتباع نجدة ابن عامر، فإنهم كانوا لا يرون قتل الأطفال بل يرونهم معذورين بصغرهم عن تحمل التبعات التي تقع على آبائهم، ويظهر من كتاب نجدة الذي كتبه إلى نافع أنه كان يرى أن قتل الأطفال ليس من صفات الرحماء الذين مدحهم الله في كتابه، وأن القائد ينبغي عليه التمسك بالعدل وإنصاف المظلوم، وقتل هؤلاء الأطفال ظلم وإغواء من الشيطان.

---

(١) الفصل جـ ٤ ص ٧٣.

(٢) الملل والنحل جـ ١ ص ١٢٨.

(٣) المقالات جـ ١ ص ١٩٤.

فمما جاء فيه قوله يعاتبه: «ثم استحللت قتل الأطفال، وقد نهى رسول الله ﷺ عن قتلهم، وقال جل ثناؤه: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾». فأجابه نافع بقوله: «وأما أمر الأطفال فإن نبي الله نوحًا كان أعرف بالله يا نجدة مني ومنك: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴿٢٦﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٦، ٢٧]، فسماهم بالكفر وهم أطفال، وقبل أن يولدوا، فكيف جاز ذلك في قوم نوح ولا يجوز في قومنا؟! والله يقول: ﴿أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُولَٰئِكُمْ أَمْ لَكُم بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾ [القمر: ٤٣]»[(١)].

ومثل النجدات في هذا الرأي ما يذهب إليه الصفرية، فإنهم لا يجوزون قتل أطفال مخالفيهم كما تفعل الأزارقة، يقول البغدادي: «غير أن الصفرية لا يرون قتل أطفال مخالفيهم ونسائهم، والأزارقة يرون ذلك»[(٢)]. وهذا الحكم عام عندهم حتى في أطفال المشركين، فلم يروا قتلهم، وبالتالي فإنهم لا يجوزون القول بأنهم في النار، وفي ذلك يقول عنهم الشهرستاني: «ولم يحكموا بقتل أطفال المشركين وتكفيرهم وتخليدهم في النار»[(٣)].

ويصفهم الأشعري بأنهم: «لا يوافقون الأزارقة في عذاب الأطفال»[(٤)] بل يحرمونه، وقد كان هذا الحكم ناتجًا عن رأيهم فيهم في الدنيا وأنهم معذورون بصغرهم الذي يوجب عدم مؤاخذتهم بما يؤاخذ به الكبار.

وقريب مما ذهب إليه النجدات والصفرية قول من يذهب إلى الجزم بأن الأطفال على أي اعتقاد كان كلهم في الجنة، وهذه الفرقة القائلة بهذا القول هي

---

(١) العقد الفريد جـ٢ ص ٣٩٧، ٣٩٨.
(٢) الفرق بين الفرق ص ٩١.
(٣) الملل والنحل جـ١ ص ١٣٧.
(٤) المقالات جـ١ ص ١٨٢.

فرقة الميمونية أتباع ميمون الذي كان يقول: «إن أطفال المشركين والكفار كلهم في الجنة، واحتج بقول النبي ﷺ: «**كل مولود يولد على الفطرة وإنما أبواه هما اللذان يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه**»»[(١)].

ومن الغريب أن ميمونًا كان يدين بقول القدرية، ولكنه «زعم مع ذلك أن أطفال المشركين في الجنة»[(٢)]، كما يذكر البغدادي والشهرستاني.

٣ ـ وأما الذين توقفوا من الخوارج في أمر أطفال مخالفيهم فهم فريق من الصلتية حيث لم يجدوا في الأطفال ما يوجب ولايتهم ولا عداوتهم إلى أن يبلغوا، وفي ذلك يقول الشهرستاني عنهم: «ويحكى عن جماعة منهم (أي الصلتية) أنهم قالوا ليس لأطفال المشركين والمسلمين ولاية ولا عداوة حتى يبلغوا فيدعوا إلى الإسلام فيقروا أو ينكروا»[(٣)].

ولعل هذا الفريق من الصلتية أوضح في التوقف في أمر الأطفال من زعيمهم عثمان بن أبي الصلت الذي كان يقول: «إذا استجاب لنا الرجل وأسلم توليناه وبرئنا من أطفاله؛ لأنه ليس لهم إسلام حتى يدركوا فيدعوا إلى الإسلام فيقبلونه»[(٤)].

فإذا لم يكن للأطفال من المسلمين ما يدعو إلى ولايتهم، فليس لهم من الكفر ما يدعو إلى البراءة منهم، كما ذهب إليه ابن أبي الصلت، وهذا هو ما يدعو إلى التوقف التام في شأنهم.

وهذا الموقف هو نفسه موقف فرقة الثعالبة، فهم يقولون: «ليس لأطفال الكافرين ولا لأطفال المؤمنين ولاية ولا عداوة ولا براءة حتى يبلغوا فيدعوا إلى

(١) قطعة من كتاب الأديان والفرق ص ١٠٤.
(٢) الفرق بين الفرق ص ٢٨٠، الملل والنحل جـ١ ص ١٢٩.
(٣) الملل والنحل جـ١ ص ١٢٩.
(٤) المقالات جـ١ ص ١٧٩، الفرق بين الفرق ص ٩٧.

الإسلام فيقروا به أو ينكروه»[١] ، وظاهر هذا الكلام أنهم توقفوا في الحكم فيهم.

ولكن الأشعري بعدما ذكر ما سبق عنهم، عاد فقال بعد قليل من كلامه السابق: «ومن قول الثعالبة في الأطفال: إنهم يشتركون في عذاب آبائهم، وإنهم ركن من أركانهم، يريدون بذلك أنهم بعض من أبعاضهم »[٢] . فكيف يتم هذا الحكم مع ما نقله عنهم من قولهم السابق بالتوقف في شأنهم قبل البلوغ؟! إلا أن يكون ذلك التوقف في الدنيا وأما في الآخرة فإنهم يوجبون لهم النار، وإلا لكان تناقضًا في النقل عنهم.

ولقد كان القول بولاية الأطفال أو عدمه قبل البلوغ هو السبب في انشقاق ثعلبة عن عبد الكريم بن عجرد زعيم العجاردة، فقد كان عبد الكريم يرى القول بالبراءة من الأطفال قبل البلوغ، بينما ثعلبة كان يقول: «نحن على ولايتهم صغارًا وكبارًا إلى أن يتبين لنا منهم إنكار للحق»[٣] .

ولكن أغلبية العجاردة فيما يظهر مختلفون في حكم الأطفال، فالذي عليه أكثرهم هو وجوب البراءة منهم قبل البلوغ، ووجوب دعوتهم إلى الإسلام حين بلوغهم، بل يذكر البغدادي أنهم مجمعون على هذا القول[٤]، أما الأقلية منهم فقد توقفوا فيهم إلى أن يبلغوا سن الرشد ويلفظوا بالإسلام، وهذه الطائفة منهم ذكرها ابن حزم[٥] .

٤ ـ وآخر أقوال الخوارج في هذا المقام هو ما يذهب إليه الإباضية، فقد تولوا أطفال المسلمين وتوقفوا في أطفال المشركين فلم يحكموا لهم بنعيم أو جحيم،

---

(١) المقالات جـ ١ ص ١٨٠ .

(٢) المصدر السابق جـ ١ ص ١٨٢ .

(٣) الفرق بين الفرق ص ١٠١ .

(٤) الفرق بين الفرق ص ٩٤ ، الأديان والفرق ص ١٠٤ .

(٥) الفصل جـ ٤ ص ١٩١ .

يقول قطب أئمتهم: «منا من توقف في أطفال المشركين، ومنا من يقول إنهم في الجنة»[١].

ويقول ابن جميع منهم: «وولاية أطفال المسلمين، وأما أطفال المشركين والمنافقين فالوقوف فيهم»[٢].

ويقول صاحب كتاب الأديان: «قال أبو محمد أيده الله: اختلفت أصحابنا في أطفال المشركين والمنافقين على قولين: فقالت طائفة منهم: حكمهم في الدنيا والآخرة حكم آبائهم قياسًا على حكم أولاد المؤمنين».

إلى أن يقول عن هذه الطائفة: «وقالوا: لما كان أطفال المؤمنين يتنعمون مع آبائهم بالاتفاق، ولم يعملوا عملاً صالحًا يجازون عليه، جاز أن يعذب أطفال المشركين والمنافقين بما لم يعملوا، ولله أن يفعل ما يشاء وهو على كل شيء قدير. وقالت الفرقة الأخرى: أطفال المؤمنين ينعمون مع آبائهم».

ثم وقفت هذه الفرقة في أطفال غير المؤمنين قالوا: «لأن الله سبحانه لم يتعبدنا بأن نعلم بأنهم في الجنة أو في النار، فلما كان القول فيهم مما يسع جهله، وكانت الأخبار الواردة فيهم مختلفة أحكامها في الظاهر، رأينا الاعتصام بالسكوت عن حكمهم ورأينا الوقوف أسلم في أمرهم».

ثم قال مؤلف هذا الكتاب: «وعلى هذا المذهب الأخير أدركنا أشياخنا رحمهم الله»[٣].

ويذكر الأشعري والشهرستاني أن كثيرًا من الإباضية قد توقفوا في إيلام أطفال المشركين في الآخرة «فجوزوا أن يؤلمهم الله سبحانه في الآخرة على غير طريق الانتقام، وجوزوا أن يدخلهم الجنة تفضلاً».

ولكن يختلف الشهرستاني معه في أسباب مجازاتهم بالنار، فالأشعري

---

(١) انظر: الإباضية بين الفرق ص ٤٨٤.
(٢) مقدمة التوحيد ص ١١.
(٣) الأديان والفرق ص ٢٢-٢٤.

يذكر أنهم يقولون: إن الله يؤلمهم ولكن ليس على سبيل الانتقام[١]، والشهرستاني يقول: إنه على سبيل الانتقام. وعلى كل حال فإن كان على طريق الانتقام فما ذنبهم حتى ينتقم الله منهم؟! وإن كان على غير طريق الانتقام، فما الداعي لتعذيبهم بدون استحقاق منهم لذلك الانتقام؟!

وهناك من الإباضية من يلحق أطفال المشركين بأطفال المؤمنين، فلا يتوقف فيهم، بل يقول إنهم من أهل الجنة وهو ما يقوله أطفيش في تعليقه على قول السالمي: «ولا نرى قتل الصغير من أهل قبلتنا ولا غيرهم» . قال أبو إسحاق تعليقًا على ذلك: «لأن حكم الأطفال أنهم من أهل الجنة لقوله ﷺ : «**سألت الله في اللاهين فأعطانيهم خدمًا لأهل الجنة**»، وهذا رد لقول الخوارج إن الأطفال تبع لآبائهم مستدلين على زعمهم بقوله تعالى في قوم نوح: ﴿**ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا**﴾ حملاً للآية على قاعدتهم»[٢] .

وإزاء اختلاف الخوارج في الحكم على أطفال مخالفيهم على هذا النحو، نحب أن نعقب ببيان رأي علماء السلف في قضية أطفال المؤمنين الذين يعتبرهم الخوارج مخالفين لهم، وكذلك أطفال المشركين.

أما أطفال المؤمنين فإن بعض أهل العلم يذهب إلى أن هؤلاء الأطفال إن كانوا كبارًا وقد ماتوا على الإيمان؛ فإن الله تعالى يدخلهم الجنة مع آبائهم، وإن نقصت أعمالهم عنهم، لتقر أعين آبائهم بهم وإن كانوا صغارًا فإنهم مع آبائهم في الجنة تفضلاً من الله تعالى عليهم، دون أن ينقص دخولهم من عمل آبائهم شيئًا[٣] .

(١) المقالات جـ١ ص ١٨٩، الملل والنحل جـ١ ص ١٣٥ .
(٢) نقلاً عن الإباضية بين الفرق ص ٤٧٩ .
(٣) انظر: التفسير القيم ص ٤٥١، فتح القدير جـ٥ ص ٩٨، جامع البيان جـ٢٧ ص ٢٥، الدر المنثور جـ٦ ص ١١٩، حادي الأرواح ص ٢٧٩، ٢٨١ .

وقد جزم الإمام أحمد بأنهم في الجنة باتفاق العلماء، يقول شمس الدين ابن القيم: «وأما أطفال المسلمين فقال الإمام أحمد: لا يختلف فيهم أحد، يعني أنهم في الجنة»[١]، وهناك من يخالف هذا الحكم على أطفال المؤمنين، ويرى أنهم تحت المشيئة، كما ذكر ذلك ابن القيم رحمه الله.

ويروي السيوطي عن عبد الله بن أحمد عن علي: قال: «قال رسول الله ﷺ: **إن المؤمنين وأولادهم في الجنة، وإن المشركين وأولادهم في النار**»[٢].

والحكم على أطفال المؤمنين بالجنة ينقض ما ذهب إليه نافع بن الأزرق ومن على رأيه من الحكم عليهم بدخول النار، وجدير بالذكر أن أطفال المؤمنين الذين نتحدث عنهم هنا هم الذين يعتبرهم ابن الأزرق ومن على رأيهم أطفال مشركين، فمخالفوهم في نظرهم مشركون، كما تقدم، وأما أطفال المشركين الذين هم عند أهل الحق عبدة الأوثان ومن في حكمهم؛ فإن العلماء قد اختلفوا فيهم اختلافًا كثيرًا حاصله:

١ ـ التوقف في أمرهم، فلا يحكم لهم بجنة ولا نار، ويقولون فيهم: «الله أعلم ما كانوا عاملين».

٢ ـ أنهم في النار.

٣ ـ أنهم في الجنة.

٤ ـ أنهم في منزلة بين المنزلتين ـ أي بين الجنة والنار ـ، وهذا قول ضعيف، إذ أن الحياة الآخرة، إما أن يكون صاحبها في الجنة أو في النار، وقد دعاهم إلى هذا القول أنهم رأوا أن هؤلاء الأطفال ليس لهم إيمان فيدخلون به الجنة، وليس لآبائهم من الفوز ما يلحقهم بهم، وليس لهم أيضًا أعمال يستحقون بها النار.

---

(١) طريق الهجرتين ص ٣٨٧.
(٢) الدر المنثور جـ٦ ص ١١٩.

٥ ـ أنهم خدم أهل الجنة ومماليكهم.

٦ ـ أنهم تحت مشيئة الله تعالى، يحكم فيهم بما يريد، فيجوز أن يعذبهم، وأن يرحمهم، وأن يرحم بعضهم ويعذب بعضهم، ولكن هذا لا يقال إلا بدليل ينص على أحد الأمور، وهو رأي كثير من أهل البدع كالجبرية وغيرهم.

٧ ـ أن حكمهم حكم آبائهم في الدنيا والآخرة، أي تبعًا لآبائهم «حتى ولو أسلم الأبوان بعد موت أطفالهما لم يحكم لأفراطهما بالنار».

٨ ـ أنهم يمتحنون في عرصات القيامة بطاعة رسول يرسله الله إليهم، فمن أطاعه منهم دخل الجنة، ومن عصاه دخل النار، فيكون بعضهم من أهل الجنة، وبعضهم من أهل النار.

وقد استعرض ابن القيم أدلة القائلين بهذه الآراء، وانتهى من نقدها إلى نصرة هذا الرأي الأخير، وقال: «وبهذا يتألف شمل الأدلة كلها، وتتوافق الأحاديث، ويكون معلوم الله الذي أحال عليه النبي ﷺ حيث يقول: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**»».

وقد بسط ابن القيم القول في حكم الأطفال؛ وأورد هذه الآراء وناقشها في كتابه طريق الهجرتين[1].

وقد أيد ابن حزم القول بأن أطفال المشركين في الجنة، وأكثر من الاحتجاج عليه والرد على من يقول بغير ذلك، ورد على الأزارقة في كل ما احتجوا به لرأيهم، وبين أن تلك الحجج كلها غير صحيحة، أما الآية: فذكر أن نوحًا لم يقل ذلك على جميع الكفار، بل عن كفار قومه الذين أخبره الله عنهم بقوله تعالى: ﴿**أَنَّهُ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلاَّ مَن قَدْ آمَنَ**﴾ [هود: ٣٦]، وعندها أيقن بأن بقاءهم لا فائدة وراءه للإيمان، فدعى عليهم بخصوصهم، لما علم

(١) طريق الهجرتين ص ٣٨٧ ـ ٣٩٦.

بنهاية أمرهم، وأجاب عن حديث خديجة بأنه «ساقط مطرح لم يروه قط من فيه خير»، وعن حديث الوائدة بأن تلك المؤودة كانت قد بلغت الحنث بخلاف قول من أخبره بأنها لم تبلغ الحنث، فقال هذا إنكاراً لقولهما، وتمام الحديث: «عن سلمة بن يزيد الجعفي قال: أتيت أنا وأخي رسول الله ﷺ فقلنا له: إن أمنا ماتت في الجاهلية، وكانت تقري الضيف، وتصل الرحم، فهل ينفعها من عملها ذلك شيء؟ قال: لا، قلنا: فإن أمنا وأدت أختًا لنا في الجاهلية لم تبلغ الحنث، فقال رسول الله ﷺ: **المؤودة والوائدة في النار، إلا أن تدرك الوائدة الإسلام فتسلم**»[1].

وقد قال كثير من المفسرين بما أورده ابن حزم من تخصيص نوح بالدعاء على كفار قومه فقط[2]، وأما حديث خديجة فقد ذكر ابن القيم أنه معلول من وجهين:

١ ـ أحدهما أن محمد بن عثمان أحد رواة الحديث مجهول.

٢ ـ أن زاذان الراوي للحديث عن علي لم يدركه.

وأما حديث خديجة وهو قوله ﷺ: «**إن شئت أسمعتك تضاغيهم**» ـ فقد حكم عليه بأنه حديث باطل موضوع.

وقد قال عن حديث الوائدة: «وكونها مؤودة لا يمنع من دخولها النار بسبب آخر»، وذكر أن أحسن ما يقال فيه: إن المؤودة «في النار ما لم يوجد سبب يمنع من دخولها النار»[3].

---

(١) انظر: الفصل جـ ٤ ص ٧٤.

(٢) انظر: الدر المنثور جـ ٦ ص ٢٧٠، فتح القدير جـ ٥ ص ٣٠١.

(٣) طريق الهجرتين ص ٣٩٥.

أما شيخ الإسلام ابن تيمية فإنه يرى التوقف في أطفال المشركين، وقال بأن أصح الأوجه فيهم جواب رسول الله ﷺ كما في الصحيحين عنه أنه قال: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة» الحديث. قيل: يا رسول الله، أرأيت من يموت من أطفال المشركين وهو صغير؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»، فلا يحكم على معين منهم لا بجنة ولا نار، ويروى أنهم يوم القيامة، يمتحنون في عرصات القيامة، فمن أطاع الله حينئذ دخل الجنة، ومن عصى دخل النار، ودلت الأحاديث الصحيحة أن بعضهم في الجنة وبعضهم في النار[1].

بل لقد جزم الإمام النووي بأن أطفال الكفار في الجنة إذا ماتوا قبل البلوغ[2]، واختار هذا الرأي دون القول بدخولهم النار، أو بالتوقف في شأنهم، ويذكر البعلي الحنبلي أن أصحاب أحمد قد اختلفوا في الأطفال، فبعضهم قال: يعذبون تبعًا لآبائهم، وبعضهم قال: يدخلون الجنة، ويذكر أن «أكثر نصوص أحمد الوقف، لا يحكم بجنة ولا بنار»[3].

وغاية القول أن أطفال المشركين الحقيقيين، سواء في نظر المسلمين أو في نظر الأزارقة ومن معهم ـ غاية القول في شأنهم التوقف في الحكم عليهم، فلا يصح حكم الخوارج عليهم بدخول النار.

أما مسألة جواز قتل الأطفال ومن في حكمهم من العجزة كالنساء، فقد أخطأت الأزارقة فيه حين زعموا جواز ذلك، سواء كانوا من المسلمين أو من

---

(١) الفتاوى الكبرى جـ ٢ ص ١٧٨.
(٢) شرح النووي جـ ١٢ ص ٥٠.
(٣) مختصر الفتاوى جـ ١ ص ٢٥٥.

المشركين، فقد وردت أحاديث صحيحة تمنع من قتلهم، إلا أن يكون ذلك في بيات لا يتميز فيه الأطفال والنساء، فلا بأس حينئذ في قتلهم إذا وقع دون عمد، فيكونون كآبائهم في حكم قتلهم وإهدار دمائهم.

ومن الأدلة على هذا ما جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنه قال: «وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي، فنهى رسول الله عن قتل النساء والصبيان»[١].

وكذا حديث الصعب بن جثامة قال: «سئل النبي ﷺ عن الذراري من المشركين يبيتون فيصيبون من نسائهم وذراريهم، فقال: **هم منهم**»[٢].

قال النووي بعد إيراد حديث ابن عمر: «أجمع العلماء على العمل بهذا الحديث، وتحريم قتل النساء والصبيان، إذا لم يقاتلوا، فإن قاتلوا، قال جماهير العلماء: يقتلون»[٣].

وقال ابن حجر في معنى قوله ﷺ: «**هم منهم**»: «أي في الحكم في تلك الحالة، وليس المراد إباحة قتلهم بطريق القصد إليهم، بل المراد إذا لم يمكن الوصول إلى الآباء إلا بوطأ الذرية، فإذا أصيبوا لاختلاطهم بهم جاز قتلهم»[٤].

---

(١) أخرجه البخاري جـ ٤ ص ٢١، مسلم جـ ٥ ص ١٤٤، واللفظ لمسلم.
(٢) أخرجه البخاري جـ ٤ ص ٢١، مسلم جـ ٥ ص ١٤٤، واللفظ لمسلم.
(٣) شرح النووي جـ ١٢ ص ٤٨.
(٤) فتح الباري جـ ٦ ص ١٤٧.

# الفصل التاسع
# الحكم على الخوارج

اختلف حكم العلماء على الخوارج على قولين:

أحدهما: الحكم بتكفيرهم، والثاني: حكم من يكتفون بتفسيقهم أو تبديعهم أو باعتبارهم بغاة أو ضلالاً، أو من ينظر إليهم على أنهم فرقة من الفرق تخطئ وتصيب.

## أ- الحكم بتكفير الخوارج:

وقد نظر الذين كفروا الخوارج أو كفروا بعضهم إلى ما أحدثوه من عقائد وأحكام مخالفة لما هو معلوم من الدين بالضرورة، فكفروهم ومن هؤلاء المكفرين من رد سلفهم القديم إلى ذي الخويصرة، ونظر إلى ما ورد في حقهم من الأحاديث التي تصفهم بالمروق من الدين؛ فكفرهم.

وقد وردت عن علي بن أبي طالب وغيره من الصحابة جملة من هذه الأحاديث الصحيحة ومنها:

١ - حديث علي رضي الله عنه، وفيه «وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **سيخرج قوم في آخر الزمان، حداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة**».

٢ - حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «سمعت النبي ﷺ يقول: **يخرج في هذه الأمة - ولم يقل: منها - قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حلوقهم - أو: حناجرهم - يمرقون من الدين مروق السهم من**

**الرمية، فينظر الرامي إلى سهمه، إلى نصله، إلى رصافه؛ فيتمارى في الفوقة هل علق بها من الدم شيء**».

٣ـ حديث عبد الله بن عمر، وذكر الحرورية فقال: «قال النبي ﷺ: **يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية**».

٤ ـ حديث ذي الخويصرة التميمي «عن أبي سعيد قال: بينا النبي ﷺ يقسم جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي فقال: اعدل يا رسول الله، فقال: **ويلك من يعدل إذا لم أعدل؟!** قال عمر بن الخطاب: دعني أضرب عنقه قال: **دعه، فإن له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل إحدى يديه** ـ أو قال: **ثدييه** ـ **مثل ثدي المرأة** ـ أو قال: **مثل البضعة تدردر، يخرجون على حين فرقة من الناس**. قال أبو سعيد: أشهد سمعت من النبي ﷺ، وأشهد أن عليًا قتلهم وأنا معه، جيء بالرجل على النعت الذي نعته ﷺ، قال: فنزلت فيه: ﴿**وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ**﴾».

٥ ـ حدثنا يسير بن عمرو قال: قلت لسهل بن حنيف: هل سمعت النبي ﷺ يقول في الخوارج شيئًا؟ قال: سمعته يقول وأهوى بيده قبل العراق: «**يخرج منه قوم يقرؤون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية**»[١].

وقد أورد ابن حجر عدة روايات عن الصحابة تصف الخوارج بأنهم شرار

(١) صحيح البخاري جـ٨ ص ٥٢ ـ ٥٣، وقد أورد مسلم هذه الأحاديث وفيها اختلاف في اللفظ، وروايات أخرى، انظر: صحيح مسلم جـ٣ ص١٠٩ ـ ١١٦.

الخلق والخليقة، وأنهم أبغض خلق الله، وأنه يقتلهم خير الخلق والخليقة، وهي روايات كثيرة[١]، ثم أورد أسماء طائفة من العلماء الذين كفروهم، كالبخاري، حيث قرنهم بالملحدين، وأفرد عنهم المتأولين بترجمة، وبذلك صرح القاضي أبو بكر بن العربي - فيما يذكر ابن حجر - حيث صرح بكفرهم في شرح الترمذي، وقال: إن هذا هو الصحيح، مستندًا إلى قوله ﷺ: «**يمرقون من الإسلام**»، وبقوله: «**ولأقتلنهم قتل عاد، وفي لفظ: ثمود**»، ولحكمهم على من خالف معتقدهم بالكفر والتخليد في النار، فكانوا هم أحق بالاسم منهم، وبقوله: «**هم شر الخلق والخليقة**»، ولا يوصف بذلك إلا الكفار، ولقوله: «**إنهم أبغض الخلق إلى الله تعالى**»[٢].

ومثله ما نقله ابن حجر عن السبكي، حيث يرى أن الصحيح هو القول بكفرهم، وذلك بسبب تكفيرهم أعلام الصحابة، لتضمنه تكذيب النبي ﷺ في شهادته[٣] لهم بالجنة، وكذا القرطبي فقد قال في المفهم: «والقول بتكفيرهم أظهر في الحديث»[٤].

وقال أيضًا: «فعلى القول بتكفيرهم، يقاتلون ويقتلون، وتسبى أموالهم، وهو قول طائفة من أهل الحديث في أموال الخوارج، وعلى القول بعدم تكفيرهم يسلك بهم مسلك أهل البغي إذا شقوا العصا، ونصبوا الحرب»[٥]. وهذا يدل على أنه غير جازم بالحكم فيهم، وإن كان يرى ترك تكفيرهم أسلم لقوله: «وباب التكفير باب خطر، ولا نعدل بالسلامة شيئًا»[٦]. ونقل ابن حجر أيضًا عن صاحب الشفا قوله: «وكذا نقطع بكفر كل من قال قولاً يتوصل به إلى تضليل الأمة أو تكفير الصحابة»[٧].

---

(١) انظر: فتح الباري جـ ١٢ ص ٢٨٦.
(٢)، (٣) نقلاً عن فتح الباري جـ ١٢ ص ٢٩٩.
(٤) نقلاً عن المصدر السابق ص ٣٠١.
(٥)، (٦) فتح الباري جـ ١٢ ص ٣٠١.
(٧) المصدر السابق ص ٣٠٠.

ثم قال: «وحكاه صاحب الروضة في كتاب الردة عنه وأقره»[(١)] .

ويروي ابن الجوزي كثيراً من مذامهم، ثم أورد حديثًا بسند ينتهي إلى عبد الله بن أبي أوفى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الخوارج كلاب أهل النار**»[(٢)] .

وقال الملطي: «جاء رجل إلى طاوس من أهل الجند، فقال: يا أبا عبد الرحمن علي غزوة في سبيل الله، فقال: عندك هؤلاء، فاحمل على هؤلاء الخبثاء، فإن ذلك يؤدي عنك»[(٣)] ، وهذا يشير إلى تكفيرهم.

ولقد بالغ الملطي فادعى إجماع الأمة على تكفير الخوارج، فقال مخاطبًا لهم: «وأنتم بإجماع الأمة مارقون، خارجون من دين الله، لا اختلاف بين الأمة في ذلك»[(٤)] .

وقد أنكر عليه الطالبي دعوى الإجماع هذه بأنه من الصعب أن يثبت زعمه الإجماع على إكفار الخوارج»[(٥)] .

وممن كفرهم أيضًا أبو المظفر شاهور الإسفراييني فيما ذكره عنه الطالبي أيضًا، وذلك لأنهم «كفروا الصحابة»، «ويجزم (يعني الإسفراييني) بأن من كان اعتقاده كاعتقادهم، فإنه لا شبهة تعترض أهل الديانة في خروجه عن الملة»[(٦)] .

وهذا هو رأي الزيدية جميعًا فيما ينقله الطالبي عن الشيخ المفيد بقوله: «ويصرح الشيخ المفيد بأن الزيدية قاطبه مجمعة على أن الخارجين على الإمام

---

(١) المصدر السابق ص ٣٠٠.

(٢) تلبيس إبليس ص ٩٦ . قال ابن تيمية بعد أن ذكر الحديث: «قال الإمام أحمد: صح الحديث في الخوارج من عشرة أوجه» مجموعة الرسائل جـ ٥ ص ١٩٧ .

(٣) التنبيه والرد ص ١٧٢ .

(٤) المصدر السابق ص ٥٤ .

(٥) آراء الخوارج ص ٢١ .

(٦) المصدر السابق ص ٢٣ .

علي بن أبي طالب كفار، بسبب خروجهم عليه، وأنهم مخلدون في النار»[١]، وهو اعتقاد جميع الشيعة في الخوارج الذين خرجوا على علي رضي الله عنه.

وفي هذا يقول ابن أبي الحديد: «وأما الخوارج فإنهم مرقوا عن الدين بالخبر النبوي المجمع عليه، ولا يختلف أصحابنا في أنهم من أهل النار»[٢]، ثم صرح بأن الخوارج والمعتزلة على اتفاق في كل المسائل، ما عدا خروجهم على علي، فهو الفارق فيما بينهم، وهو الذي أحبط أعمالهم عنده، كما في قوله: «ولا ريب أن الخوارج إنما برئ أهل الدين والحق منهم - يعني بأهل الدين والحق المعتزلة - لأنهم فارقوا عليًا، وبرئوا منه، وما عدا ذلك من عقائدهم نحو القول بتخليد الفاسق في النار، والقول بالخروج على أمراء الجور، وغير ذلك من أقاويلهم، فإن أصحابنا يقولون بها ويذهبون إليها، فلم يبق ما يقتضي البراءة منهم إلا براءتهم من علي»[٣].

وقد أرجع علي يحيى معمر الإباضي كل ما جاء من أحاديث المروق إلى المرتدين الذين خرجوا على أبي بكر رضي الله عنه بقوله: «فإن أحاديث المروق - إذا صحت - لا يكون المقصود منها إلا أصحاب الثورة الأولى أولئك الذين خرجوا على خلافة أبي بكر، منكرين للشريعة أو لأصل من أصولها»[٤].

فهو يشك في صحة أحاديث المروق، وعلى فرض صحتها - حسب تعبيره - فإنه يقصرها على المرتدين، والواقع أنها أحاديث صحيحة جاءت في الصحيحين، والقول بأنها واردة على المرتدين في زمن أبي بكر رضي الله عنه، لم أر فيما تيسر لي قراءته أن أحدًا قد قال بهذا سواه.

ثم إن ما في الأحاديث من أوصاف الخوارج من كثرة قراءتهم للقرآن

---

(١) آراء الخوارج ص ٢٣.

(٢) انظر: شرح نهج البلاغة جـ ١ ص ٩.

(٣) المصدر السابق جـ ٥ ص ١٣١.

(٤) الإباضية في موكب التاريخ جـ ١ ص ٢٩.

وتعمقهم في العبادة لا ينطبق على هؤلاء المرتدين.

وقد ذكر الشاطبي عدة آيات في ذم البدع وسوء منقلب أصحابها، «وذكر عن بعض السلف أنه أولها على الخوارج»[(١)] ، ويذكر أنه حينما وقف أبو أمامة على سبعين رأسًا من الخوارج قتلوا فنصبت رؤوسهم، أنه وصفهم بأنهم كلاب جهنم فيما يرويه عنه أبو غالب، واسمه حرور قال: «كنت بالشام، فبعث المهلب سبعين رأسًا من الخوارج، فنصبوا على درج دمشق فكنت على ظهر بيت لي، فمر أبو أمامة فنزلت فاتبعته، فلما وقف عليهم دمعت عيناه، وقال: «سبحان الله! ما يصنع السلطان ببني آدم - قالها ثلاثًا - كلاب جهنم، كلاب جهنم، شر قتلى تحت ظل السماء - ثلاث مرات، خير قتلى من قتلوه، طوبى لمن قتلهم أو قتلوه، ثم التفت إلي فقال: أبا غالب، إنك بأرض هم بها كثير فأعاذك الله منهم، قلت: رأيتك بكيت حين رأيتهم، قال: بكيت رحمة حين رأيتهم كانوا من أهل الإسلام»[(٢)] .

وفيما ينسب إلى الإمام علي، أنه فسر قوله تعالى: ﴿**قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا**﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤] بأنهم الحرورية[(٣)] .

ويصفهم الشهرستاني بقوله: «فهم المارقة الذين قال فيهم (يعني الرسول ﷺ ): «**سيخرج من ضئضئي هذا الرجل قوم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية**»»[(٤)] .

ومن كفرهم أيضًا، الدبسي في رسالته، وذلك بسبب تكفيرهم بعض

---

(١) الاعتصام جـ١ ص ٥٣ - ٦٨.
(٢) المصدر السابق ص ٥٤.
(٣) المصدر السابق ص ٦٥.
(٤) الملل والنحل جـ١ ص ١١٥.

الصحابة، وبما اعتقدوا من اعتقادات، ثم قال: «وفي شرح العقائد: من قذف عائشة رضي الله عنها فهو كافر، ومن انكر شفاعة الشافعين يوم القيامة فهو كافر، وفي محيط البرهان: من أنكر الجنة أو النار أو القيامة أو الصراط أو الميزان أو الصحائف المكتوبة فهو كافر، وكذا من قال بخلق القرآن فهو كافر»[١].

وأحب هنا أن أقول بأن من تشكك من العلماء في كفر الخوارج عمومًا؛ فإنه لا يشك في كفر بعض الفرق منهم.

فالبدعية من الخوارج قصروا الصلاة على ركعة في الصباح وركعة في المساء.

والميمونية أجازت نكاح بعض المحارم التي علم تحريمها من الدين بالضرورة، ثم زادت فأنكرت سورة يوسف أنها من القرآن.

وفي هؤلاء يقول ابن حزم: «وقد تسمى باسم الإسلام من أجمع جميع فرق الإسلام على أنه ليس مسلمًا، مثل طوائف من الخوارج غلوا فقالوا: إن الصلاة ركعة بالغداة وركعة بالعشي فقط، وآخرون استحلوا نكاح بنات البنين، وبنات البنات، وبنات بني الأخوة، وبنات بني الأخوات، وقالوا: إن سورة يوسف ليست من القرآن.

وآخرون منهم قالوا: يحد الزاني والسارق ثم يستتابون من الكفر، فإن تابوا وإلا قتلوا»[٢].

ولاشك أن هذا كفرٌ صريح، لا يحتمل أي تأويل، ولا يقل عنهم في الكفر فرقة اليزيدية، فإن إمامهم يزيد بن أنيسة «زعم أن الله سيبعث رسولاً من

---

(١) فرق الشيعة والخوارج وتكفير غلاتهم ص ٢، وانظر: ص ١٣، ص ٢٦.

(٢) الفصل جـ٢ ص ١١٤، وانظر: الفرق بين الفرق ص ٢٨٠، ٢٨١، رسالة الدبسي ص٢٩.

العجم، وينزل عليه كتابًا من السماء يكتب في السماء، وينزل عليه جملة واحدة، فترك شريعة محمد ودان بشريعة غيرها، وزعم أن ملة ذلك النبي الصابئة وليس هذه الصابئة التي عليها الناس اليوم، وليس هم الصابئين الذين ذكرهم الله في القرآن ولم يأتوا بعد»[١] .

ويذكر البغدادي أن يزيد «كان ـ مع هذه الضلالة ـ يتولى من شهد لمحمد ﷺ بالنبوة من أهل الكتاب، وإن لم يدخل في دينه، وسماهم بذلك مؤمنين، وعلى هذا القول يجب أن يكون العيسوية والموشكانية من اليهود مؤمنين؛ لأنهم أقروا بنبوة محمد عليه السلام ولم يدخلوا في دينه»[٢] . وهذا تناقض ظاهر من يزيد، إذ كيف يشهد بالإيمان ويتولى من شهد لمحمد ﷺ بالنبوة من أهل الكتاب وهو لم يدخل في الإسلام بل بقي على دينه؟ ولهذا صدق عليه قول البغدادي: «وليس بجائز أن يعد في فرق الإسلام من يعد اليهود من المسلمين، و كيف يعد من فرق الإسلام من يقول بنسخ شريعة الإسلام»[٣] .

ومما يجدر ذكره أن هذه الفرقة قد عدها الأشعري والبغدادي والشهرستاني وابن حزم من فرق الإباضية، وأن الإباضية منهم من وقف في يزيد، ومنهم من برئ منه، وجلهم تبرأ منه، هكذا يقول الأشعري.

ويقول البغدادي: «وكان على رأي الإباضية من الخوارج، ثم إنه خرج عن قول جميع الأمة» .

ويقول ابن حزم: «قال أبو محمد: إلا أن جميع الإباضية يكفرون من قال بشيء من هذه المقالات ويبرأون منه ويستحلون دمه وماله» . ومن هنا رأينا علي

---

(١) مقالات الأشعري جـ ١ ص ١٨٤، الملل والنحل جـ ١ ص ١٣٦، وانظر الفصل جـ ٤ ص١٨٩ .

(٢) الفرق بين الفرق ص ٢٨٠ .

(٣) المرجع السابق.

يحيى معمر يرد على ابن حزم بسبب نسبته هذه الفرقة إلى الإباضية، ويشنع عليه بأنه كيف ساغ له نسبتها إلى الإباضية مع أنها تعتقد أقوالاً تخرجها إلى الكفر، ثم كيف ساغ له أن يجعلها من الإباضية وهو نفسه يقول: إن الإباضية تكفرها وتستحل منها الدم والمال[١].

والحقيقة أن ابن حزم إنما ذكر ما ذكره قبله كتاب المقالات، مع أنه لا مانع في الواقع من أن تنبت هذه الفرقة في أحضان الإباضية ثم تنحرف في عقائدها وتخرج عن آرائها.

وقد كفر البغدادي فرقة الأزارقة، حيث يجعلها مع الفرق الخارجة عن الإسلام كاليزيدية والميمونية، فبعد أن ذكر أحداثهم قال: «وأكفرتهم الأمة في هذه البدع التي أحدثوها بعد كفرهم الذي شاركوا فيه المحكمة الأولى، فباءوا بكفر على كفر، كمن باء بغضب على غضب، وللكافرين عذاب مهين»[٢].

ومن أشهر بدعهم إنكارهم حد الرجم على المحصنين «إذ ليس في القرآن ذكره»[٣]، بينما هو ثابت بالسنة من أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله، وعليه مضى الصحابة.

وقد قال عمر رضي الله عنه: «إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها، فلذا رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله»[٤].

---

(١) انظر: الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٤٦.
(٢) الفرق بين الفرق ص ٨٤.
(٣) انظر: مقالات الإسلاميين جـ ١ ص ١٧٣، الملل والنحل جـ ١ ص ١٢١.
الفصل جـ ٤ ص ١٨٩.
(٤) صحيح البخاري جـ ٨ ص ٢٦.

فتكون هذه الآية التي ذكرها عمر بن الخطاب رضي الله عنه مما نسخت تلاوته وبقي حكمه.

هذه هي أقوال العلماء الذين كفروا الخوارج، أو كفروا بعض فرقهم، وتلك هي مبررات تكفيرهم لهم، وترجع هذه المبررات إلى ما اتصف به الخوارج من مروق عن الدين، كما وصفتهم به الأحاديث النبوية، ولما ورد من قول الرسول ﷺ: «**ولأقتلنهم قتل عاد**»، وفي لفظ: «**ثمود**»، ولحكمهم على مخالفيهم بالكفر والتخليد في النار.

وكذا تكفيرهم أعلام الصحابة رضوان الله عليهم ومحاربتهم عليًا رضي الله عنه، وكذلك نكرانهم لكثير مما ورد من أخبار الآخرة، ثم لما تميز به بعضهم من آراء تخرجهم عن الإسلام صراحةً: كالبدعية، والميمونية، واليزيدية.

والواقع أن الحكم عليهم بالكفر لم يكن من قبل علماء السلف ومؤرخي الفرق فقط، وإنما حكم به بعضهم على بعض أيضًا، ولا سيما ما حكمت به فرقة الإباضية على غيرها من الفرق كما سنرى، فلقد كانت لهذه الفرقة مواقف عدائية من كثير من فرق الخوارج غير المحكمة، فإنها تتولاها وتترضى عنها وتعتبرها سلفهم الصالح، أما ما عداها كالأزارقة والنجدات والصفرية وغيرهم، فإنها هي الفرق الخارجية حقيقة في نظرهم، ولهذا فقد كفروهم ودارت بينهم وبين هذه الفرق المعارك الدامية في بعض مراحلهم التاريخية.

فالأزارقة، وهي من أقدم الفرق المشهورة للخوارج كانت عند الإباضية من أهل الضلال والتقول على الله بالكذب، ومن المستحلين لكل ما حرم الله من دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم، كما يصفونهم، وأنهم أول من خالف اعتقاد أهل الاستقامة (أي الإباضية) وأنهم أول من شق عصا المسلمين وفرق جماعتهم.

يقول عنهم صاحب كتاب الأديان، بعدما تقدم من أوصافهم: «ومما

أضلهم الله به وأعمى أبصارهم، أنهم أنزلوا أهل القبلة بمنزلة حرب رسول الله ﷺ بمنزلة أهل الشرك وأهل الأوثان» ـ إلى أن يقول: «فترك نافع بن الأزرق وأتباعه كتاب الله وسنة نبيه، وخالفوا سيرة المسلمين قبلهم»[١]، ولا يقل عنه في تكفير الأزارقة الورجلاني، فقد جعل الأحاديث الواردة في المارقة على الأزارقة، وأنهم هم المارقة حقيقة[٢].

أما موقفهم من النجدات: فإن هذه الفرقة لم تكن عندهم أحسن حالاً من سابقتها، فقد تناولها صاحب كتاب الأديان المتقدم بالنقد، وذكر أحداثها التي أحدثتها في الدين، وأن نجدة ذاته كما قال عنه: «قد انتحل أمورًا لم يأذن الله بها، ولم يرها المسلمون، قد ابتدع أمورًا شرعها له الشيطان وزينها له»، ولم يزل عدو الله نجده يبتدع القول حتى نقم عليه أصحابه فقتلوه ثم تفرقوا فيما بينهم، ويقول فيهم وفي الأزارقة جميعًا: «والكل منهم والحمد لله ضال مضل، جاير حايد عن السبيل»[٣].

ومثلهم الصفرية عند صاحب وفاء الضمانة، فإنهم عنده هم المقصودون بأحاديث المروق، ولا تصدق إلا عليهم، مع أنه يذكر أن الإباضية والصفرية كانوا يدًا واحدة في النهروان، حتى أحدثوا استحلال دماء وأموال أهل المعاصي، فتركوهم، وذلك في قوله: «وكان الصفرية مع أهل الحق منا في النهروان، ولما ظهر منهم استحلال دماء أهل التوحيد وأموالهم بالكبائر أو بالمعاصي هاجروهم وفارقوهم»[٤].

---

(١) انظر: كتاب الأديان والفرق ص ٩٧ / ٩٩/ ١٠١.
(٢) انظر: الدليل لأهل العقول ص ٣٠.
(٣) كتاب الأديان ص ١٠١ ـ ١٠٢.
(٤) وفاء الضمانة ص ٢٢ ـ ٢٣.

وأحاديث المروق التي أوردها المؤلف مشهورة لا حاجة إلى إعادتها هنا، إلا أنه لا بأس أن نذكر حديثًا استشهد به المؤلف كتبرير لحربهم الصفرية، وهو قوله: «قال ﷺ: «**تكون أمتي فرقتين، فتخرج من بينهما مارقة يلي قتلهم أولاهما بالحق**»، ثم قال: «وما زال أصحابنا من أهل عمان يقاتلون الصفرية»[1].

ومثل تلك الفرق في الضلال عند الإباضية فرقة الأعسمية أتباع زياد بن الأعسم، فيذكر صاحب كتاب الأديان أنه خرج ناقمًا على الأزارقة والنجدية والعطوية ويلعنهم، ثم تابعهم في أمور أهلكه الله بها.

«منها: أنه اعتبر حرب أهل القبلة كحرب رسول الله مع أهل الأوثان، وأنه يرى قتل قومه سرًا وعلانية، وأنه تابع الأزارقة والنجدية والعطوية على أعظم ما استحلوا من الجور، فتابعه على ذلك من تابعه حتى هلك، ولم يزل الشيطان يزين لهم حتى صيرهم شيعًا مفترقين، يقتل بعضهم بعضًا، ويستحل بعضهم حرمة بعض، وشهد بعضهم على بعض بالشك»، ونحو هذا قال أيضًا في فرقة العطوية أتباع عطية بن الأسود المنشقة عن النجدات[2].

هذا آخر ما تيسر لي ذكره في الرأي الأول، وهو القول بتكفيرهم، والآن سنعرض أقوال الذين قالوا بعدم تكفيرهم.

---

(١) وفاء الضمانة ص ٢٣.

(٢) كتاب الأديان ص ١٠٢-١٠٣.

## ب ـ الحكم بعدم تكفير الخوارج :

يرى أصحاب هذا الرأي أن الاجتراء على إخراج أحد من الإسلام أمر غير هين، نظرًا لما ورد من نصوص تحذر من مثل هذا الحكم أشد التحذير، إلا لمن عرف من الكفر بقول أو فعل، فلا مانع حينئذ من تكفيره إذا لم يكن له تأويل فيما ذهب إليه، ولهذا أحجم كثير من العلماء عن إطلاق هذا الحكم.

يقول القاضي عياض: «كادت هذه المسألة (أي مسألة تكفير الخوارج) تكون أشد إشكالاً عند المتكلمين من غيرها حتى سأل الفقيه عبد الحق الإمام أبا المعالي عنها فاعتذر بأن إدخال كافر في الملة وإخراج مسلم عنها عظيم في الدين. قال: وقد توقف قبله القاضي أبو بكر الباقلاني، وقال: ولم يصرح القوم بالكفر، وإنما قالوا أقوالاً تؤدي إلى الكفر»[١].

ويقول القرطبي: «وباب التكفير باب خطر، ولا نعدل بالسلامة شيئًا»[٢].

وأهل هذا الرأي، وإن كانوا قد تورعوا عن تكفيرهم على العموم، إلا أنهم مختلفون في حقيقة أمرهم، فمنهم من يرى أنهم وإن كانوا غير خارجين عن الإسلام لكنهم فسقة؛ لأنهم قد شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ثم طبقوا بالفعل أركان الإسلام، وهذا يمنع من تكفيرهم أو إلحاقهم بمن لا يقر بذلك، وتفسيقهم إنما كان لما عرف عنهم من تكفيرهم المسلمين، واستباحة دمائهم وأموالهم.

---

(١) فتح الباري جـ ١٢ ص ٣٠٠.

(٢) نقلاً عن المصدر السابق ص ٣٠١.

وهذا الرأي هو لأكثر أهل الأصول من أهل السنة فيما يرويه ابن حجر بقوله: «وذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة إلى أن الخوارج فساق، وأن حكم الإسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على أركان الإسلام، وإنما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين إلى تأويل فاسد، وجرهم ذلك إلى استباحة دماء مخالفيهم وأموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك»[١].

وذهب البعض الآخر من القائلين بعدم تكفيرهم إلى أن الخوارج فرقة كبقية فرق المسلمين، وأنهم وإن كانوا على ضلال فإن ذلك لا يخرجهم عن جملة فرق المسلمين التي وجد لها حسنات وأخطاء، وهذا ما يقوله الخطابي فيما يذكره عنه ابن حجر، جازمًا بأن هذا الحكم (أي عدم إخراجهم عن الإسلام) أمر مجمع عليه لدى علماء المسلمين وذلك في قوله: «أجمع علماء المسلمين على أن الخوارج مع ضلالتهم فرقة من فرق المسملين، وأجازوا مناكحتهم، وأكل ذبائحهم، وأنهم لا يكفرون ما داموا متمسكين بأصل الإسلام»[٢].

ومثل الخطابي ابن بطال، فقد قال أيضًا: «ذهب جمهور العلماء إلى أن الخوارج غير خارجين عن جملة المسلمين»[٣]، ثم استشهد بما روي عن علي حين سئل عن أهل النهر، هل كفروا؟ فقال: من الكفر فروا، «ولكن ابن حجر يشك فيما يظهر في صحة هذا القول عن علي، ويرى أنه على فرض صحته فإنه يحمل على أنه لم يكن قد اطلع على معتقداتهم التي أوجبت تكفيرهم عند من يراه»[٤].

ويؤيد ما ذهب إليه ابن بطال ما أخرجه الطبري بسند صحيح عن عبد الله ابن الحارث عن رجل من بني نضر عن علي وذكر الخوارج، فقال: «إن خالفوا إمامًا عدلاً فقاتلوهم، وإن خالفوا إمامًا جائرًا، فلا تقاتلوهم، فإن لهم مقالاً»[٥].

---

(١)، (٢) فتح الباري جـ ١٢ ص ٣٠٠.

(٣)، (٤)، (٥) نقلاً عن المصدر السابق ص ٣٠١.

ويروي ابن أبي الحديد عن علي رضي الله عنه روايات تفيد أنه كان لا يرى كفر الخوارج، ولا استباحة دمائهم، ومنها قوله: «لا تقاتلوا الخوارج بعدي، فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأدركه»؛ ثم قال ابن أبي الحديد في تفسيره: «قال الرضي رحمه الله: يعني معاوية وأصحابه»، ويقول ابن أبي الحديد أيضًا عن الخوارج: «ولهم في الجملة تمسك بالدين ومحاماة عن عقيدة اعتقدوها، وإن أخطأوا فيها. . . ولا ريب في تلزم الخوارج بالدين»[1].

ونلاحظ على ابن أبي الحديد هنا أنه عندما يحكم عليهم حين خروجهم على الإمام علي يرى بأنهم من أهل النار[2]!!

ومن الذين تورعوا عن تكفيرهم، ورأى أن حكمهم هو حكم غيرهم من الفرق الإسلامية ـ الشاطبي، فهو يرى أن الخوارج غير كافرين، مستندًا في حكمه هذا إلى ما ورد من روايات عن السلف، وخصوصًا ما كان من موقف علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وكذا عمر بن عبد العزيز رحمه الله، حيث عاملوهم معاملة أهل الإسلام.

يقول الشاطبي في هذا: «وقد اختلفت الأمة في تكفير هؤلاء الفرق أصحاب البدع العظمى، ولكن الذي يقوى في النظر، وبحسب الأثر؛ عدم القطع بتكفيرهم، والدليل عليه عمل السلف الصالح فيهم».

ثم استشهد بما جرى لهم مع علي وعمر بن عبد العزيز، قال: «فإنه لما اجتمعت الحرورية وفارقت الجماعة لم يهيجهم علي ولا قاتلهم، ولو كانوا بخروجهم مرتدين لم يتركهم لقوله عليه الصلاة والسلام: «**من بدل دينه**

---

(١) شرح نهج البلاغة جـ ٥ ص ٧٨، ٧٩.

(٢) ابن أبي الحديد رافضي متلون.

**فاقتلوه...**»، وعمر بن عبد العزيز أيضًا لما خرج في زمانه الحرورية بالموصل أمر بالكف عنهم على ما أمر به علي رضي الله عنه ولم يعاملهم معاملة المرتدين»[١].

ولعل الشاطبي رحمه الله يشير بما ذكره من أن عليًا لم يهيجهم ولم يقاتلهم؛ أنه لم يتسرع إلى قتلهم أول الأمر، بل قال بأنه سوف يعاملهم معاملة حسنة، فلا يمنعهم المساجد، ولا يحرمهم الفيء، ما دامت أيديهم معه وما داموا لم يرتكبوا محرمًا، ولكنهم حين خرجوا وقتلوا ابن خباب وغيره، حاربهم في معركة النهروان الشهيرة حتى أفناهم.

ومن الذين اعتبروا الخوارج فرقة إسلامية كغيرها من الفرق الأخرى الشافعي فيما ينقله عنه الطالبي بقوله: «وأما الإمام الشافعي فإنه لم يفرق بين مذهب الخوارج وبين غيره من مذاهب الفرق الأخرى في عدم التكفير بها»[٢].

والقول بعدم تكفيرهم هو رأي شيخ الإسلام ابن تيمية، فقد أورد حول الحكم على الخوارج نقاشًا طويلاً، خلص منه إلى أنهم ليسوا كفاراً ولا مرتدين، وإنما هم فئة باغية، وأورد حججًا على صحة ما يراه في هذا الحكم، بما جرى لهم مع علي وابن عباس وغيرهما من الصحابة الذين لم يحكموا بردتهم، بل عاملوهم معاملة المسلمين، خصوصًا حين انتهت تلك الحروب التي اشتعلت بينه وبينهم في النهروان، فهو كما يقول: «لم يسب لهم ذرية، ولا غنم لهم مالاً، ولا سار فيهم سيرة الصحابة في المرتدين، كمسيلمة الكذاب وأمثاله، بل كانت سيرة علي والصحابة في الخوارج مخالفة لسيرة الصحابة في أهل الردة، ولم ينكر أحد على علي ذلك، فعلم اتفاق الصحابة على أنهم لم يكونوا مرتدين عن دين الإسلام»[٣].

---

(١) الاعتصام جـ ٢ ص ١٨٦.
(٢) نقلاً عن آراء الخوارج ص ٢١.
(٣) منهاج السنة جـ٣ ص ٦٠ ـ ٦٢.

ويذكر أن عليًا لم يحاربهم لأنهم كفار، وإنما حاربهم لدفع ظلمهم وبغيهم[١] . . . إلخ ما أورده رحمه الله .

ولكن شيخ الإسلام رحمه الله وإن لم يقل بكفرهم لكنه يعتبرهم من شرار الخلق وممن يجب قتالهم، وهذا رأي كثير من علماء المسلمين، وإن كان هناك من لا يرى وجوب قتالهم، فقد كان الحسن البصري ينهى عن مقاتلة الخوارج - فيما يبدو - فقد أتاه رجل فقال له. «يا أبا سعيد إن هؤلاء استنفروني لأقاتل الخوارج، فما ترى؟ فقال: إن هؤلاء أخرجتهم ذنوب هؤلاء، وإن هؤلاء يرسلونك تقاتل ذنوبهم، فلا تكن القتيل منهم، فإن القوم أهل خصومة يوم القيامة»[٢] .

وقال خريم معظمًا قتال الخوارج، وناهيًا عن حربهم فيما ينقله الملطي عنه:

ولست بقاتل رجلاً يصلي ... على سلطان آخر من قريش
له سلطانه وعلي ذنبي ... معاذ الله من سفه وطيش
أأقتل مسلمًا في غير ذنب ... فلست بنافعي ما عشت عيشي[٣]

وقال مروان بن الحكم لأيمن بن خريم: «ألا تخرج تقاتل؟ فقال: إن أبي وعمي شهدا بدرًا مع رسول الله ﷺ، وإنهما عهدا إلي أن لا أقاتل أحدًا يقول: لا إله إلا الله، فإن جئتني ببراءة من النار، قال: اخرج فلا حاجة لنا فيك»[٤] .

* * *

(١) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام جـ٣ ص ٢٨٢، ص ٣٥٢، ص ٣٥٧ .
(٢)، (٣)، (٤) انظر: التنبيه والرد ص ١٧٠، ١٧١ .

# تعقيب

والواقع أن الحكم بتكفير الخوارج على الإطلاق فيه غلو، وأن الحكم بالتسوية بينهم وبين غيرهم من فرق المسلمين فيه تساهل، يغالي من يكفرهم جميعًا؛ لأنهم لم يعلنوا الكفر، بل هم كما هو المعروف عنهم أهل عبادة وتهجد وصوم. ثم إنهم لم يعاملوا من الإمام علي والصحابة معاملة الكفار أو المرتدين، وما انحرفوا فيه عن الحق من آراء ومواقف وأحكام إنما كان بناء عن تأويل تأولوا عليه الآيات والأحاديث، ومع أنه تأويل فاسد إلا أنهم لم يتعمدوا به الكفر، ولم يسعوا به إلى هدم الإسلام، بل طلبوا الحق - كما قال الإمام علي - فأخطؤه اللهم إلا من أنكر منهم ما هو معلوم من الدين بالضرورة.

ومع ذلك فإنه يقصر أو يتساهل في الحكم عليهم من يرى أنهم كغيرهم من فرق المسلمين الأخرى؛ لأنهم سفاكون للدماء يستعرضون الناس استعراضًا دون تمييز، بخلاف الفرق الأخرى التي لم يستحل أصحابها من دماء المسلمين وأموالهم ما استحله الخوارج.

وقد مر بنا ما قاله العلماء في حكمهم عليهم، وهو كما رأينا لم يكن حكمًا قاطعًا من جانب واحد بل إنهم اختلفوا فيه اختلافًا بينا متعارضًا، وما ذاك إلا لخطورة أمر التكفير من جهة، وغموض أمرهم من جهة أخرى، حيث جمعوا بين المتناقضات في سلوكهم مع الله ومع خلقه.

وفيما يظهر لي أن لا يعمم الحكم على جميع الخوارج، بل يقال في حق كل فرقة بما تستحقه من الحكم، حسب قربها أو بعدها عن الدين، وحسب ما يظهر من اعتقاداتها وآرائها، أما الحكم عليهم جميعًا بحكم واحد مدحًا أو ذمًا، فإنه

يكون حكمًا غير دقيق؛ لأن الخوارج كما مر بنا لم يكونوا على رأي واحد في الاعتقاد، بل منهم المعتدل ومنهم المغالي.

يقول ابن حزم: «وأقرب فرق الخوارج إلى أهل السنة أصحاب عبد الله بن يزيد الإباضي الفزاري الكوفي، وأبعدهم الأزارقة»[١]. أو يقال: إن من انطبقت عليه تلك الصفات التي وردت في الأحاديث بذمهم كان حكمه أنه مارق عن الدين، وفي حكم الكفار، وأما من لم تنطبق عليه تلك الصفات، وذلك باحتمال أن يكون الشخص دخل في مذهبهم بقصد حسن من إعلاء كلمة الله في الأرض، أو من إيقاف حكام الجور عند حدهم، أو يكون الشخص مخدوعًا بهم، أو له أي تأويل كان، فإن هذا لا ينبغي التسرع في تكفيره، خصوصًا وهو يدعي الالتزام بجميع شرائع الإسلام.

أما تكفيرهم بسبب خروجهم عن طاعة الحكام، سواء كان ذلك الخروج بحق أو بغير حق، فهذا لا يخلو منه زمان أو مكان، فإن كان الخروج بحق، كأن يغير الحاكم الحكم بما أنزل الله ويستبدل به قانونًا من وضع البشر، أو كان من محض هواه؛ فهذا لا يقال في حق الخارج عليه أي لوم، وأما إن كان الخروج بغير حق بل كان لمجرد أغراض، وارتكب في ذلك الخروج ما يوجب تكفير صاحبه، فهذا هو الذي يقال فيه إنه عاص وخارج بغير حق، ويجب على الأمة حينئذ إرجاعه إلى الحق والوقوف في وجهه.

* * *

(١) الفصل جـ٢ ص ١١٢.

# الخاتمة

وقد انتهيت من دراستي للخوارج إلى أهم النتائج الآتية:

## في الباب الأول:

١ ـ تبين لي من دراسة جميع الآراء التي قيلت في التعريف بالخوارج وتحديد نشأتهم، أنهم باعتبارهم فرقة متميزة لها آراء خاصة معروفة، هم الذين خرجوا على الإمام علي في وقعة صفين بعد قضية التحكيم، وامتد تاريخهم بعد ذلك من خلال فرقهم العديدة وحركاتهم الثورية على الدولة الإسلامية.

٢ ـ تبين لي من دراسة كيفية خروج الخوارج على الإمام علي نتيجة لقبول التحكيم حسب روايات المؤرخين أنه كان مكرهًا في قبوله[1]، خلافًا لمن ذهب إلى أنه كان برضاه، ونتيجة لاتصالات شخصية بينه وبين معاوية، وأنه كان مكرهًا كذلك في إنابة أبي موسى الأشعري عنه، وأنه لا يعدُّ ذلك طعنًا منه في دينه. وتبين لي تبرئة الصحابة من الخداع في تلك القضية، وتبرئة الإمام علي فيما اتهم به من العصبية القبلية، والاعتداء على الخوارج في موقعة النهروان بدون مبررات تدعو إلى ذلك.

٣ ـ ظهر لي خطأ من زعم أن الخوارج كاد أن يقضى عليهم نهائيًا في موقعة النهروان، حتى انقطعت الصلة بينهم وبين الفرق الخارجية التي ظهرت في

(١) لقد اعتمدت في هذه النتيجة على روايات أصحاب الفرق والتاريخ، انظر ما تقدم في قضية التحكيم.

العصرين الأموي والعباسي، وبينت أنه بقي من الخوارج بعد موقعة النهروان وفي بقية المناطق الإسلامية الأخرى كثرة عددية جعلت تاريخهم متصلاً، خلافًا لمن شكك في تلك الحقائق.

٤ ـ انتهيت إلى أن ظاهرة الخروج لم ترجع إلى سبب واحد، بل عملت عليها أسباب قريبة مباشرة وأخرى بعيدة، وأنه كان لكل منها أثره في تلك الظاهرة، قوي هذا الأثر أم ضعف.

٥ ـ ظهر لي من دراسة حركات الخوارج أنهم لم يكونوا منظمين في خروجهم، ولم تحكمهم قيادة حكيمة بقدر ما حكمهم التهور والاندفاع.

وأن موقف الدولة منهم على العموم كان يتسم بالعنف وكان ينقصه المعاملة بالحكمة والحسنى حتى للمعتدلين من الخوارج كأبي بلال وغيره، ولو تغيرت المعاملة لكان ذلك عاملاً في صلاحهم، وحافظًا لقوة الدولة التي أنهكتها معاركها معهم.

٦ ـ من تأريخنا للفرق الكثيرة التي تشعبت إليها الخوارج يتضح لنا أن كثرة هذه الفرق ترجع إلى سرعة اختلافهم على بعضهم لأتفه الأسباب، وكذلك إلى ما نأخذه على علماء الفرق من ولعهم بتكثير ما يذكرونه من فرق الخوارج ونسبتها إلى زعمائها، حتى ولو لم تستحق تسميتها كذلك لقلتها .

٧ ـ انتهينا من بحث خصائصهم إلى أنهم كانوا أهل شجاعة وسرعة اندفاع، بالإضافة إلى ما تميزوا به من كثرة العبادة والزهد والفصاحة وصدق في الحديث، وصبر على الجدل والمنازعة.

**في الباب الثاني:**

١ ـ رجحت أن الخوارج يقولون بالتحسين والتقبيح العقليين، وأنهم لم يكونوا سواء في تمسكهم بظاهر النص، أو في أخذهم بمبدأ التأويل، ولم يلتزموا بأحد هذين المنهجين، بل أخذوا بكل منهما حسب ما يقتضيه تحقيق أهدافهم.

٢ ـ انتهيت من دراسة آراء الخوارج (ولا سيما الإباضية منهم) في بعض مسائل الإلهيات والسمعيات إلى أنهم ينكرون زيادة الصفات على الذات الألهية ويؤولون الصفات الخبرية، وينكرون الرؤية، ويختلفون في القول بالقدر، وأنهم ينكرون وجود الجنة والنار الآن، وكذلك ينكرون عذاب القبر والشفاعة، وينكرون الحقائق الشرعية للصراط والميزان ويؤولونهما.

٣ ـ الخوارج يعتبرون أن العمل جزء من حقيقة الإيمان، فلا يتم إلا به، وأن الإسلام والإيمان عندهم بمعنى واحد، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص إلا عند الإباضية منهم، وأنهم وإن اتفقوا مع السلف في اعتبار العمل جزءًا من الإيمان، إلا أنهم اختلفوا في النتائج المترتبة على ذلك فيما يتعلق بحكم مرتكب الكبيرة.

٤ ـ بينت خطأ ما يشاع عن الخوارج أنهم جميعًا يكفرون مرتكبي المعاصي كفر ملة، بل هناك من يفرق بين الصغيرة والكبيرة، وأن الإباضية يكتفون بتكفير العصاة كفر نعمة، وإن اتحدوا مغ غيرهم في القول بخلود العصاة في النار، وبينت مدى اختلافهم في كل ذلك عن موقف السلف في هذه القضية.

٥ ـ بينت أن الخوارج يقولون بضرورة الإمامة العظمى، خلافًا لما قيل غير ذلك، وأن ما نسب إليهم من القول بعدم ضرورتها ربما كان رأيهم في بادئ الأمر، أو لبعض الغلاة من النجدات، بدليل أنهم لم يعملوا به، بل على العكس

من ذلك كان لهم ولاتهم منذ تجمعهم قبل موقعة النهروان، وتبين لي أن شروطهم في الإمامة شروط شديدة معظمها صحيح، وأنهم خالفوا ما ورد من الأحاديث في شرط القرشية دون أن يعتبروا هذا الشرط ولو مرجحًا، وأنهم اختلفوا في إمامة المفضول، ولم يجز إمامة المرأة إلا الشبيبية.

٦ - بينت مدى الخلاف بين الخوارج وأهل السنة في غلوهم في الخروج على الإمام لأدنى سبب.

٧ - مخالفة الخوارج لأهل السنة في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنما هي في قيامهم بذلك على أي حال ولأي سبب، دون تقدير للعواقب المرتبة على ذلك التغيير، حتى فعلوا من المنكرات باسم تلك القاعدة أكثر مما أرادوا من الإصلاح.

٨ - ظهر لي اختلاف الخوارج في حكم التقية والقعدة تحليلاً وتحريمًا.

٩ - بينت بالدراسة الوافية من واقع مواقف الخوارج وكلامهم غلوهم الشديد في الحكم على مخالفيهم عمومًا، ومخالفتهم في ذلك لهدي الإسلام.

١٠ - انتهيت إلى رفض أقوال المكفرين للخوارج مطلقًا، وكذلك أقوال المكتفين بتفسيقهم أو تبديعهم مطلقًا، ورأيت أنهم جميعًا لا يشملهم حكم واحد، بل يختلفون في ذلك باختلاف فرقهم ومدى قرب آرائهم أو بعدها عن الدين، ومدى اعتدال بعضهم في موقفهم من المسلمين.

هذا وبالله التوفيق، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

١٠/ ١/ ١٣٩٨ هـ

* * *



# قائمة بأسماء المراجع


• القرآن الكريم.

(أ)

• أيام العرب في الإسلام، تأليف محمد أبو الفضل إبراهيم علي محمد البجاوي ط ٣، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه.

• الاعتصام، للعلامة ابن إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي.

نشر دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت.

• قطعة من كتاب في الأديان والفرق، لمؤلف إباضي مجهول الاسم.

مخطوط بخط مغربي في دار الكتب المصرية تحت رقم (٢٢٩٨ ب).

• إبانة المناهج في نصيحة الخوارج، تأليف القاضي جعفر بن أحمد بن عبد السلام. مخطوط بدار الكتب المصرية.

• الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات في القديم والحديث، تأليف/ علي يحيى معمر الطبعة الأولى جمادى الأولى ١٣٩٦هـ مايو ١٩٧٦م.

مطابع سجل العرب، ٩ عماد الدين بستان الدكة. الناشر مكتبة وهبة: القاهرة.

• الإباضية في موكب التاريخ (حلقات)، تأليف علي يحيى معمر. الطبعة الأولى جمادى الثاني ١٣٨٤ هـ أكتوبر ١٩٦٤م. مطابع دار الكتاب العربي بمصر. الناشر مكتبة وهبة بالقاهرة.

- أحزاب المعارضة السياسية الدينية في صدر الإسلام، الخوارج والشيعة، تأليف يوليوس فلهوزون، ترجمه عن الألمانية الدكتور/ عبد الرحمن بدوي. الطبعة الثانية آيار ١٩٧٦ م الناشر: وكالة المطبوعات ٢٧ شارع فهد السالم الكويت.

- أجوبة بن خلفون، تأليف ابن يعقوب يوسف بن خلفون المزاتي.

تحقيق وتعليق الدكتور/ عمرو خليفة النامي. دار الفتح للطباعة والنشر، بيروت. الطبعة الأولى ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤م.

- آراء الخوارج، تأليف د. عمار الطالبي. الناشر: المكتب المصري الحديث (الإسكندرية بمصر).

- أساس البلاغة، تأليف أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري. ط ٢ مطبعة دار الكتب ١٩٧٢م.

- الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، تأليف خير الدين الزركلي ط ٣.

- كتاب الأزهار الرياضية في أئمة وملوك الإباضية، تأليف سليمان ابن الشيخ عبد الله الباروني النفوسي، مطبعة الأزهار البارونية.

- ابن جلا، تأليف مختار صبري. مكتبة نهضة مصر ومطبعتها - الفجالة القاهرة.

- الإيمان، تأليف شيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية. المكتب الإسلامي ١٣٨١هـ- ١٩٦١م.

- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، تأليف/ أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن القيم ٦٩١ ـ ٧٥١ هـ. ط ٢، ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م دار المعرفة بيروت.
- أهم الفرق الإسلامية، تأليف محمد الطاهر النيفر. نشر الشركة التونسية ١٩٧٤م.
- أصول الدين، تأليف عبد القاهر البغدادي المتوفى ٤٢٩هـ. ط ١ طبعة مدرسة الإلهيات بدار الفنون التركية باستانبول. مطبعة الدولة ١٣٤٦هـ ـ ١٩٢٨م.
- أهم الفرق الإسلامية السياسية والكلامية، بقلم الدكتور البيرنصرى نادر. دار المطبعة الكاثوليكية ـ بيروت.
- الإبانة عن أصول الديانة، تأليف أبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري المتوفى سنة بضع وعشرين وثلثمائة. (الناشر المكتبة السلفية).
- الإسلام والحضارة العربية، تأليف محمد كرد علي. الطبعة ٢، ١٩٦٨م ـ القاهرة.

(ب)

- البحرين في صدر الإسلام وأثرها في حركة الخوارج، تأليف عبد الرحمن بن عبد الكريم النجم. دار الحرية للطباعة. مطبعة الجمهورية ـ بغداد ١٩٧٣م.
- البداية والنهاية للحافظ ابن كثير الدمشقي المتوفى ٧٧٤ هـ. ط ١٠ سنة ١٩٦٦م. مكتبة المعارف (بيروت).
- بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، أو نقض تأسيس الجهمية تأليف شيخ الإسلام ابن تيمية، بتعليق محمد عبد الرحمن قاسم. ط ١ مطبعة الحكومة ـ مكة المكرمة ١٣٩٢ هـ.

( جـ )

- الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب بن عمر الأزدي البصري من آخر علماء قرن البعثة. الطبعة ٣ ـ القدس سنة ١٣٨١ هـ. مطابع دار الأيتام الإسلامية الصناعية

- جامع البيان عن تأويل القرآن، تأليف أبي جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى سنة ٣١٠ هـ. ط ٣، ١٣٨٨ هـ ـ ١٩٦٨ م. مطبعة مصطفى البابي.

( د )

- دائرة المعارف الإسلامية، الطبعة ٢ سنة ١٣٥٣ هـ. أصدره باللغة العربية أحمد الشنتاوي/ إبراهيم زكي خورشيد/ عبد الحميد يونس/ حافظ جلال.

- الدليل لأهل العقول، لباغي السبيل بنور الدليل لتحقيق مذهب الحق بالبرهان والصدق، للشيخ أبي يعقوب يوسف بن إبراهيم الورجلاني.

- كتاب دائرة المعارف، تأليف البستاني. مؤسسة مطبوعاتي إسماعيليان تهران، ناصر خسرو باشار مجيدي.

- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، تأليف الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي ٨٤٩ ـ ٩١١ هـ ـ بيروت.

- دليل الخليج ـ القسم التاريخي ـ، تأليف ج. ج. لوريمر. طبعة جديدة أعدها قسم الترجمة بمكتب أمير دولة قطر.

- دراسة لتاريخ الإمارات العربية ١٨٤٠ ـ ١٩١٤م، تأليف الدكتور جمال زكريا قاسم. دار البحوث العلمية ـ الكويت، الطبعة الثانية ١٩٧٤م.

- كتاب الدعائم، تأليف الشيخ أبي بكر أحمد بن النظر العماني. جدد طبعه عام ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.
- درء تعارض العقل والنقل، تأليف ابن تيمية. مطبعة دار الكتب ١٩٧١م.

( و )

- وفاء الضمانة بأداء الأمانة للإمام محمد بن يوسف العيزابي المغربي الإباضي. مطبعة الأزهار البارونية - سنة ١٣٢٦ هـ.
- وقعة صفين، تأليف نصر بن مزاحم المنقري المتوفى سنة ٢١٢هـ، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون. ط ٢ - سنة ١٣٨٢ هـ، مطبعة المدني.

( ح )

- الحجة في بيان المحجة في التوحيد بلا تقليد، تأليف/ العلامة الشيخ الحاج محمد بن الحاج يوسف بن عيسى العيزابي الإباضي (مخطوط).
- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، ابن القيم الجوزية المولود سنة ٦٩١هـ، المتوفى سنة ٧٥١ هـ. دار الكتب العلمية - بيروت.
- الحسنة والسيئة، تأليف/ شيخ الإسلام ابن تيمية بتحقيق وتقديم / محمد جميل أحمد غازي. مطابع المدني.

( ط )

- الطرماح بن حكيم الطائي، تأليف الأستاذ عزمي الصالحي، مطبعة الاقتصاد (بغداد).
- طريق الهجرتين وباب السعادتين، تأليف الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن القيم ٦٩١ - ٧٥١ هـ، المطبعة السلفية ومكتبتها - القاهرة ١٣٧٦ هـ.

( ك )

- الكامل في التاريخ، تأليف الشيخ العلامة عز الدين أبي الحسن علي ابن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، المعروف بابن الأثير. (دار صادر ـ دار بيروت) للطباعة والنشر ـ بيروت ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م.
- كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة، لمؤلف إباضي مجهول الاسم، تصوير دار الكتب المصرية، تحت رقم (١٢٩٦٨ خ) مخطوط.
- الكامل في اللغة والأدب، للعلامة أبي العباس محمد بن يزيد، المعروف بالمبرد النحوي المتوفى ٢٨٥. مطبعة الاستقامة بالقاهرة.

( ل )

- لسان العرب، للإمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم. بيروت ـ ١٣٧٤هـ.
- اللمعة المرضية من أشعة الإباضية، للعلامة الشيخ عبد الله بن حميد السالمي. المطبعة العربية الجزائرية ـ نوفمبر ١٩٦٨م.
- كتاب اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع، للإمام أبي الحسن الأشعري المتوفى سنة ٣٣٠ هـ. مطبعة مصر ١٩٥٥م (القاهرة).
- اللآلئ البهية في شرح لامية شيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف أحمد بن عبد الله المرداوي الحنبلي. ط ١ مؤسسة النور للطباعة (الرياض).
- لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، تأليف الإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ٥٤١ ـ ٦٢٠ هـ. المطبعة السلفية بالقاهرة. ط١ سنة ١٣٧٠هـ.

( م )

- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تأليف الإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري المتوفى ٣٣٠ هـ، بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ـ الطبعة الثانية، مكتبة النهضة المصرية ـ ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩ م.
- الملل والنحل، تأليف أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني. مطبعة مصطفى البابي بمصر (بتحقيق محمد سيد كيلاني).
- المنجد الأبجدي، تأليف لويس معلوف اليسوعي. ط ١٢ ـ بيروت ١٩٥١م.
- متن النونية في عقيدة التوحيد، لناظمها العلامة الشيخ ابن نصر فتح بن نوح النفوسي. طبعة سنة ١٣٥٢هـ ـ ١٩٣٣م. المطبعة العربية في الجزائر.
- مقدمة التوحيد، تأليف أبو حفص عمرو بن جميع. ط ١، مطبعة الفجالة ـ ١٣٧٣هـ ـ ١٩٥٣م.
- محيط المحيط، تأليف بطرس البستاني.
- معجم متن اللغة، للعلامة أحمد رضا. دار مكتبة الحياة ـ بيروت ١٣٧٧هـ ـ ١٩٥٨ م.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تأليف العلامة أحمد بن محمد بن علي المنقري الفيومي، المتوفى سنة ٧٧٠ هـ. مطبعة مصطفى البابي بمصر.
- المعجم الوسيط، قام بإخراجه إبراهيم مصطفى/ أحمد حسن الزيات/ حامد عبد القادر/ محمد علي النجار. مطبعة مصر ١٣٨٠م. بإشراف عبد السلام هارون.

● مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، تأليف الشيخ بدر الدين أبي عبد الله محمد بن علي الحنبلي البعلي، المتوفى سنة ٧٧٧هـ، طبع سنة ١٣٦٨ هـ - ١٩٤٩م.

● المختار من صحاح اللغة، تأليف محمد محيي الدين عبد الحميد ومحمد عبد اللطيف السبكي. مطبعة الاستقامة - القاهرة.

● منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية، تأليف شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن تيمية الحراني الحنبلي المتوفى ٧٢٨ هـ. ط ١، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق - مصر سنة ١٣٢١ هـ.

● مروج الذهب ومعادن الجوهر، تأليف ابن الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي المتوفى سنة ٣٤٦ هـ، بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد. ط ٥ - سنة ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣م.

● مجموعة الرسائل والمسائل، لشيخ الإسلام ابن تيمية.

● مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، للعلامة ابن قيم الجوزية، اختصره الشيخ الموصلي. مطبعة الإمام، ١٣ شارع قرقول المنشية بالقلعة بمصر.

● مختصر الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية، تأليف عبد العزيز المحمد السلمان. ط١.

● مدارج الكمال نظم مختصر الخصال، لناظمه عبد الله بن حميد بن سلوم السالمي، المتوفى في ٥ ربيع الأول ١٣٣٢ هـ. مطابع دار الكتاب العربي (القاهرة).

- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية. ط ١ ـ ١٣٨١ هـ (مطابع الرياض).
- مجموعة الرسائل الكبرى. الطبعة الأولى (١٣٢٣ هـ) (بمصر)، تأليف شيخ الإسلام ابن تيمية.

(ن)

- كتاب النيل وشفاء العليل، تأليف الشيخ ضياء الدين عبد العزيز الثميني المتوفى سنة ١٢٢٣ هـ. الطبعة ٢ ـ سنة ١٣٨٩ هـ ـ ١٩٦٩م.
- كتاب نهاية الأقدام في علم الكلام، تصنيف الشيخ الإمام العالم عبد الكريم الشهرستاني، بتصحيح ألفرد جيوم.

(س)

- سنن أبي داود، للإمام الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني، بتعليق الأستاذ أحمد سعد علي. ط ١ ـ سنة ١٣٧١ هـ ـ ١٩٥٢م. مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر.
- كتاب السنة، للإمام أحمد بن حنبل. المطبعة السلفية ـ مكة المكرمة ١٣٤٩ هـ.

(ع)

- كتاب العقد الفريد، تأليف ابن عمر أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي. مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ـ القاهرة ١٣٦٧هـ ـ ١٩٤٨م. الطبعة الثانية.
- العقيدة والشريعة في الإسلام، أجناس جولد زيهر، ترجمة الدكاترة / محمد

يوسف موسى، علي حسين عبد القادر، عبد العزيز عبد الحق. الطبعة الثانية. الناشر دار الكتب الحديثة بمصر ومكتبةالمثنى ببغداد. مطابع دار الكتاب العربي بمصر.

- عمان تاريخ يتكلم - تأليف محمد بن عبد الله السالمي، وناجي عساف. المطبعة العمومية - دمشق عام ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٣م.
- العقود الفضية في أصول الإباضية، تأليف سالم بن جمد بن سليمان بن حميد الحارثي العماني الإباضي. دار اليقظة العربية (في سوريا ولبنان).

(ف)

- ألفرق بين الفرق، تأليف عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي، المتوفى سنة ٤٢٩ هـ -١٠٣٧م بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد. مطبعة المدني ٦٨ شارع العباسية بالقاهرة.
- فرقة الإباضية الست بالمغرب، للمارغيني. مخطوطة بدار الكتب المصرية.
- كتاب الفصل في الملل والأهواء والنحل، تصنيف الإمام أبي محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري، المتوفى ٤٥٦ هـ.
- فاكهة البستاني، تأليف الشيخ عبد الله البستاني اللبناني. المطبعة الأمريكية - بيروت ١٩٣٠م.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تأليف محمد ابن علي الشوكاني المتوفى بصنعاء ١٢٥٠ هـ. الطبعة الثانية ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٤م. مطبعة الحلبي - خلفاء القاهرة.

- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٧٧٣ ـ ٨٥٢ هـ. المطبعة السلفية ومكتبتها بالروضة بالقاهرة.
- الفتاوى الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيمية أبي العباسي تقي الدين أحمد بن عبد الحليم المتوفى ٧٢٨ هـ. مطبعة كردستان العلمية بالقاهرة ١٣٢٩ هـ.
- فجر الإسلام، تأليف أحمد أمين. ط ١١ـ ١٩٧٥م. مكتبة النهضة المصرية.
- الفتوى الحموية الكبرى، تأليف شيخ الإسلام ابن تيمية المتوفى ٧٢٨ هـ.

( ص )

- صحيح البخاري. مصور عن طبعة استانبول ـ دار الفكر.
- صحيح مسلم. مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر.

( ق )

- القاموس الإسلامي، وضع أحمد عطية الله. الطبعة الأولى سنة ١٣٨٦ هـ ـ القاهرة.
- كتاب قواعد الإسلام، للإمام أبي طاهر إسماعيل موسى الجيطالي المتوفى ٥٧٠ هـ. ط ١ سنة ١٩٧٦م. المطبعة العربية.
- القصيدة النونية، تأليف أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن القيم، التي سماها (الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية). دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان.

● القاموس المحيط، تأليف مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزأبادي. الطبعة ٢ سنة ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م. مطبعة مصطفى البابي الحلبي.

● قصة الديانات، تأليف سليمان مظهر (دار الوطن العربي).

( ر )

● رسالة في افتراق الفرق الإسلامية إلى ثلاث وسبعين فرقة. مخطوطة بدار الكتب المصرية ضمن مجموعة ٢٧٠، من ص ٢٩٨ إلى ص ٣٠٦، لمؤلف مجهول.

● رسالة في فرق الشيعة والخوارج وتكفير غلاتهم، تأليف محيي الدين الدبسي. مخطوطة بدار الكتب المصرية، ألفت سنة ١٣١١ هـ.

● الرسالة التدمرية، لشيخ الإسلام ابن تيمية.

● الرائد، تأليف جبران مسعود. ط ١ - بيروت سنة ١٩٦٤م.

( ش )

● شعراء الخوارج، تحقيق الدكتور/ إحسان عباس، الأستاذ المشارك بالجامعة الأمريكية. بيروت - دار الثقافة.

● شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. دار إحياء الكتب العربية. ط ٢ سنة ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥م.

● شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، تأليف القاضي علي بن علي الحنفي ٧٣١هـ - ٧٩٢ م، تحقيق أحمد محمد شاكر. مكتبة الرياض الحديثة.

- شرح النووي على صحيح مسلم، للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي. المطبعة المصرية ومكتبتها.
- شرح الأصول الخمسة، تأليف عبد الجبار بن أحمد المتوفى ٤١٥ هـ، بتعليق أحمد بن الحسيني بن أبي هاشم. الناشر مكتبة وهبة بالقاهرة. الطبعة ١ سنة ١٣٨٤هـ - ١٩٦٥م.
- شرح العقيدة الأصفهانية لابن تيمية دار الكتب الحديثة (القاهرة).
- الشامل، تأليف أبي إسحاق أطفيس.

(ت)

- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، تأليف أبي الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملطي الشافعي. ط ١، ١٣٦٨ هـ - ١٩٤٩م. مكتبة نشر الثقافة.
- تلبيس إبليس، للحافظ الإمام جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي البغدادي المتوفى ٥٩٧ هـ. دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
- تلقين الصبيان ما يلزم الإنسان، تأليف العلامة نور الدين عبد الله بن حميد السالمي المتوفى سنة ١٣٣٢ هـ. الطبعة ٩ سنة ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤م. المطبعة العصرية - الكويت.
- التبصير في الدين، تأليف أبي المظفر الإسفراييني. طبعة ١٩٥٥م.
- تاريخ الطبري - تاريخ الرسل والملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ٢٢٤ - ٣١٠ هـ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. الطبعة الثانية - دار المعارف بمصر.

- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي. ط ١ سنة ١٣٠٦هـ. المطبعة الخيرية.
- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري ٢٨٢ ـ ٣٧٠ هـ، تحقيق الأستاذ أحمد عبد الحليم البردوني ومراجعة الأستاذ علي محمد البجاوي.
- تاريخ الفكر العربي إلى أيام ابن خلدون، تأليف عمرو فروخ. دار العلم للملايين ـ بيروت ١٣٩٢ هـ ـ ١٩٧٢م.
- التفكير الفلسفي في الإسلام، للدكتور/ عبد الحليم محمود. مكتبة الأنجلو المصرية. ط ٣، ١٣٨٧ هـ ـ ١٩٦٨م.
- تاريخ المذاهب الإسلامية، تأليف الشيخ محمد أبي زهرة. دار الفكر العربي. مطبعة السعادة.
- التوسل والوسيلة، لشيخ الإسلام ابن تيمية. شركة المدينة للطباعة ـ جدة ١٣٨٨هـ.

( خ )

- الخوارج الأصول التاريخية لمسألة تكفير المسلم، د. مصطفى حلمي. الطبعة الأولى، مطبعة التقدم، ربيع الأول ١٣٩٧ هـ ـ مارس ١٩٧٧ م.
- الخوارج في المغرب الإسلامي، للدكتور/ محمود إسماعيل. طبع سنة ١٩٧٦م.

( ض )

- ضحى الإسلام، تأليف الأستاذ أحمد أمين. ط ٨، مكتبة النهضة المصرية.

(غ)

- غاية المراد في نظم الاعتقاد، تأليف العلامة نور الدين السالمي العماني، بتعليق أبو راس عبد الله بن محمد الكاملي ١٣٧١ هـ - ١٩٥١ م. المطبعة الجزائرية الإسلامية بقسطنطينة.

* * *



# فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

فرق الإباضية

الشركة الدولية للطباعة
المنطقة الصناعية الثانية - قطعة ١٣٩ - شارع ٣٩ - مدينة ٦ أكتوبر
☎ : ٨٣٣٨٢٤٠ - ٨٣٣٨٢٤٢ - ٨٣٣٨٢٤٤
e-mail: pic@6oct.ie-eg.com